



جامعة النجاح الوطنية
كلية الدراسات العليا

فِكْرُ الْفَرَاءِ اللَّغَوِيِّ فِي (التَّفْسِيرِ الْكَبِيرِ لِلرَّازِي) بَيْنَ الْقَبُولِ وَالرَّدِّ

إعداد

محمد خالد أحمد كميل

إشراف

أ. د. حمدي الجبالي

قُدِّمَتْ هَذِهِ النَّاطُرُوطَةُ اسْتِكْمَالًا لِمَتَطَلِّبَاتِ الْحَصُولِ عَلَى دَرَجَةِ الدُّكْتُورَاهِ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَآدَابِهَا،
بِكَلِّيَّةِ الدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا، فِي جَامِعَةِ النَّجَاحِ الْوَطَنِيَّةِ، فِي نابلس، فِلَسْطِينِ.

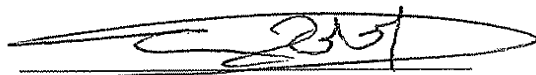
2022م.

فكرُ الفراءِ اللغويُّ في (التفسيرُ الكبيرُ للرازي) بينَ القبولِ والردِّ

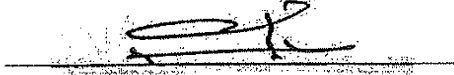
إعداد

محمد خالد أحمد كميل

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ 2022/05/08م، وأجيزت:



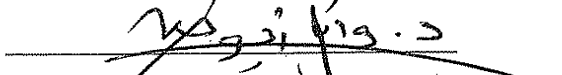
التوقيع



التوقيع



التوقيع



التوقيع

أ. د. حمدي الجبالي

المشرف الرئيسي

د. ناجح صوافطة

الممتحن الخارجي

أ. د. يحيى جبر

الممتحن الداخلي

أ. د. وائل أبو صالح

الممتحن الداخلي

الْهَدَاءُ

إِلَى رُوحِ وَالِدِي الْحَبِيبِ، رُوحِهِ الطَّاهِرَةِ، كُلُّ حُبٍّ، وَبِرٍّ، رَحِمَكَ اللَّهُ يَا حَبِيبَ الرُّوحِ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ
الْلِّقَاءُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، تَعَالَى.

إِلَى مَنْ جَعَلَ اللَّهُ الْجَنَّةَ تَحْتَ قَدَمَيْهَا، أُمِّي الْغَالِبَةِ، الْحَبِيبَةِ، الْبَسِيطَةِ، الطَّاهِرَةِ، النَّقِيَّةِ، مَدَّهَا اللَّهُ بِالصَّحَّةِ،
وَطُولِ الْبَقَاءِ، وَخَتَمَ بِالصَّالِحَاتِ أَعْمَالَهَا.

إِلَى أَخَوَيَّ أَحْمَدَ، وَعَبْدِ الْكَرِيمِ، وَأَخَوَاتِي، تَحِيَّةَ إِكْبَارٍ، وَإِجْلَالٍ، إِلَى رَفِيقَةِ دَرْبِي فِي هَذِهِ الدُّنْيَا الْمُوحِشَةِ،
إِلَى زَوْجِي الَّتِي رَافَقْتَنِي، وَسَهَرَتْ مَعِيَ اللَّيَالِيَ الطُّوَالَ فِي إِنْجَازِ هَذَا الْعَمَلِ الَّذِي أَرْجُو أَنْ يَكُونَ خَالِصًا
لِوَجْهِ اللَّهِ، تَعَالَى.

إِلَى أَقْلَادِ كَبِدِي، وَقُرَّةِ عَيْنِي، إِلَى وَلَدِي هَاشِمٍ، وَبَنَاتِي رُؤَى، وَشَهْدَى، وَحُورٍ، وَحَنِينٍ، وَرَحْمَةٍ.

إِلَى كُلِّ مَنْ وَقَفَ بِجَانِبِي، إِنْ عَلَنَّا، وَإِنْ خَفَاءَ، إِلَى كُلِّ مُحِبٍّ لِللُّغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، إِلَى كُلِّ عَاشِقٍ ثَرَى
هَذَا الْوَطَنِ السَّلِيبِ، إِلَى أَرْوَاحِ شُهَدَائِنَا الْأَبْرَارِ، إِلَى كُلِّ مَنْ أَحْبَبَهُ، وَيُحِبُّنِي...

الشُّكْرُ وَالتَّقْدِيرُ

بَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ، تَعَالَى، حَمْدًا يَلِيْقُ بِجَلَالِ وَجْهِهِ، وَعَظِيمِ سُلْطَانِهِ، فَإِنِّي أَتَقَدَّمُ بِبَالِغِ شُكْرِي، وَعَظِيمِ امْتِنَانِي،
أَوَّلًا، مِنْ أَسْتَاذِي الْفَاضِلِ، الشَّيْخِ الْجَلِيلِ قَدْرًا، وَعَلَمًا، الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ حَمْدِي الْجَبَالِي، الَّذِي تَفَضَّلَ عَلَيَّ
بِامْتِنَانٍ كَبِيرٍ، بِقَبُولِهِ الْإِشْرَافَ عَلَى رِسَالَتِي هَذِهِ، فَهَلْتُ مِنْ بَحْرِ عِلْمِهِ، وَلَمْ يَتَوَانَ لَحْظَةً وَاحِدَةً فِي تَقْدِيمِ
كُلِّ مَشُورَةٍ مُفِيدَةٍ، إِنَّ عِلْمِيَّةً، وَإِنْ مِنْهَجِيَّةً، وَإِنْ أُبُويَّةً إِنْسَانِيَّةً.

كَمَا أَتَقَدَّمُ بِبَالِغِ شُكْرِي، وَعَظِيمِ امْتِنَانِي مِنَ الشُّيُوخِ الْأَجَلَاءِ قَدْرًا وَعَلَمًا، الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ يَحْيَى جَبَر،
وَالْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ وائل أبي صالح، وَالْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ ناجح صوافطة، فَقَدْ أَفَدْتُ مِنْهُمْ كُلَّ الْإِفَادَةِ، وَلَوْلَا
مُلَاحَظَاتُهُمُ الْعِلْمِيَّةُ الْقِيَمَةُ، لَمَا قُدِّرَ لِهَذَا الْعَمَلِ أَنْ يَخْرُجَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ فِيهِمْ عُلَمَاءَ زَاخِرًا،
وَتَوَاضَعًا لَا يَخْرُجُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

إِلَى كُلِّ مَنْ أُحِبُّهُ، وَيُحِبُّنِي، إِلَى كُلِّ مَنْ مَدَّ يَدَ الْعَوْنِ، وَلَوْ دُعَاءً، إِنَّ جَهْرًا، وَإِنْ سِرًّا، شُكْرًا جَزِيلًا.

الإقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل عنوان:

فِكْرُ الْفَرَاءِ اللَّغَوِيِّ فِي (التَّفْسِيرِ الْكَبِيرِ لِلرَّازِيِّ) بَيْنَ الْقَبُولِ وَالرَّدِّ

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة هي نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه
حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل أية درجة أو لقب علمي
أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

محمد ضالة أمركيس

اسم الطالب:



التوقيع:

٢٠٢٢ / ٥ / ٨

التاريخ:

فَهْرَسُ الْمُحْتَوَيَاتِ

ج	الْإِهْدَاءُ.....
د	الشُّكْرُ وَالتَّقْدِيرُ.....
هـ	الإِقْرَارُ.....
و	فَهْرَسُ الْمُحْتَوَيَاتِ.....
ي	المُلَخَّصُ.....
1	المُقَدِّمَةُ.....
10	البَابُ الْأَوَّلُ: مَوَاطِنُ الْقَبُولِ وَالتَّرْجِيحِ.....
10	الفَصْلُ الْأَوَّلُ: مَسَائِلُ نَحْوِيَّةٌ.....
10	الْبَاعَرَابُ.....
10	تَعَلُّقُ شَيْءٍ الْجُمْلَةِ.....
13	إِلْزَامُ الْمُثَنَّى الْأَلْفِ مُطْلَقًا.....
19	التَّبَادُلُ فِي الضَّمِيرِ بَيْنَ النَّصْبِ وَالرَّفْعِ.....
23	كَسْرُ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، الْمَكْسُورِ مَا قَبْلَهَا عَلَى التَّوَهُّمِ.....
26	الْإِضَافَةُ.....
26	إِضَافَةُ الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ.....
29	حَذْفُ الْمُضَافِ، وَإِقَامَةُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَكَانَهُ.....
32	التَّأْوِيلُ.....
32	خَفَاءُ الْأَثَرِ الْإِعْرَابِيِّ، وَتَعَدُّدُ أَوْجُهٍ الْإِعْرَابِ وَفَقَ التَّأْوِيلِ.....
35	رَدُّ الْمُسْتَنْتَى عَلَى غَيْرِ مُسْتَنْتَى مِنْهُ.....
39	حَمْلُ النَّفْيِ، أَوْ الْخَبَرِ عَلَى النَّهْيِ.....
42	تَذْكِيرُ الْفِعْلِ، وَتَأْنِيثُهُ.....
45	الْأَدَوَاتُ النَّحْوِيَّةُ.....
45	دُخُولُ فَاءِ الْجَزَاءِ عَلَى الْخَبَرِ؛ لِتَضَمُّنِ الْمُبْتَدَأِ مَعْنَى الشَّرْطِ.....
51	ضَعْفُ عَمَلِ (إِنَّ) فِي الْخَبَرِ، وَالْعَطْفُ عَلَى اسْمِهَا بِالرَّفْعِ قَبْلَ مَجِيءِ الْخَبَرِ.....
56	حَمْلُ الْوَاوِ عَلَى الْعَطْفِ، وَالِاسْتِثْنَاءِ.....
62	رَدُّ الْمَعْطُوفِ عَلَى غَيْرِ مَعْطُوفٍ عَلَيْهِ.....

67	التَّوَابِعُ.....
67	الْجُمْلَةُ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالصَّلَةِ وَالْبِتْدَاءِ.....
71	عِبَارَةٌ (وَلَا كَرِيمٌ) ⁰ : وَاسْتَخْدَامُهَا نَعْتًا لِلْمَذْمُومِ عُمُومًا.....
73	الْأَسَالِيبُ اللُّغَوِيَّةُ.....
73	الْخِلَافُ فِي أُسْلُوبِ (أَفْعَلِ) التَّعَجُّبِ.....
82	فِي التَّنَازُعِ عِنْدَمَا يَتَسَاوَى الْعَامِلَانِ فِي مَعْمُولِهِمَا مَعْنًى، وَأَثَرًا نَحْوِيًّا.....
90	الْعَوْدُ عَلَى مُقَدَّرٍ.....
90	عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى مُقَدَّرٍ ذِكْرُهُ.....
93	عَوْدُ الْمَصْدَرِ عَلَى غَيْرِ مَعْنًى فِي السِّيَاقِ.....
95	الفصل الثاني: مسائل صرفية.....
95	الاشتقاق.....
95	اشتقاق (المُعْذِرُونَ)، وَمَعْنَاهَا.....
97	اشتقاق (زَيْلَ) مِنَ الْوَاوِ، أَوْ مِنَ الْيَاءِ؟.....
100	مَعْنَى الْقَانِعِ وَفَقَ اسْتِقَافَهَا، مِنَ الْقَنَاعَةِ، أَوْ مِنَ الْقُنُوعِ؟.....
103	الْفَرْقُ بَيْنَ الْخَوَالِفِ، وَالْخَالِفِينَ فِي الْمَعْنَى وَالِاسْتِقَاقِ.....
106	الْبَنَى الصَّرْفِيَّةُ.....
106	فِعْلٌ، وَفَعَالٌ: بِنْيَتَانِ صَرْفِيَّتَانِ لِمَعْنًى وَاحِدٍ.....
109	الفصل الثالث: مسائل دلالية.....
109	مَعَانِي كَلِمَاتٍ فِي سِيَاقَاتٍ قُرْآنِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ.....
109	مَعْنَى الْوَكِيلِ.....
111	مَعْنَى الضُّحَى.....
114	حَمْلُ الضَّحِكِ عَلَى مَعْنَيْنِ: مَعْنَى الْفَرَحِ وَالْبَهْجَةِ وَالسُّرُورِ، وَمَعْنَى الْحَيْضِ وَالطَّمْثِ.....
118	التَّضَادُّ فِي الْمَعَانِي.....
118	مَعْنَى الْمُسْتَخْفِي، وَالسَّارِبِ، وَحَمْلُهُمَا عَلَى التَّضَادِّ.....
121	حَمْلُ مَعْنًى عَلَى آخَرٍ إِذَا سُبِقَ بِأُسْلُوبٍ لُغَوِيٍّ مُحَدَّدٍ.....
121	حَمْلُ الرَّجَاءِ عَلَى الْخَوْفِ إِذَا سُبِقَ بِجَحْدٍ.....
124	الْجَمْعُ بَيْنَ مُتَنَاقِضَيْنِ مَعْنَوِيَّيْنِ ظَاهِرِيًّا.....
124	الْجَمْعُ بَيْنَ آيَاتٍ قُرْآنِيَّةٍ مُشْكِلَةٍ فِي ظَاهِرِهَا.....

127	البَابُ الثَّانِي: مَوَاطِنُ الرَّدِّ وَالتَّضْعِيفِ
127	الفَصْلُ الْأَوَّلُ: مَسَائِلُ نَحْوِيَّةٌ
127	الْبَاعِرَابُ
127	مَنْعُ صَرْفٍ مَا يَنْصَرِفُ لِضَرُورَةِ الشَّعْرِ
130	مَجِيءُ الظَّرْفِ اسْمًا لِكَانَ حَمَلًا عَلَى الْمَعْنَى
133	الْأَدَوَاتُ النَّحْوِيَّةُ
133	مَا الْمَصْدَرِيَّةُ وَالْمَوْصُولَةُ
135	زِيَادَةُ (أَنْ)، وَاسْتِقَاطُهَا
139	زِيَادَةُ (لَا) فِي الْجَحْدِ
144	زِيَادَةُ (لَا) فِي الْقَسَمِ
146	عَوْدُ الضَّمِيرِ:
146	عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى شَيْءٍ غَيْرِ مَذْكُورٍ:
148	عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى مَصْدَرٍ سَابِقٍ مُقَدَّرٍ
150	عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى مُقَدَّرٍ دُونَ الْمَذْكُورِ
152	الْوَقْفُ، وَالْحَذْفُ فِي مَوَاطِنَ مُحَدَّدَةٍ
152	الْوَقْفُ عَلَى هَاءِ الْمَكْنِيِّ بِإِسْكَانِهَا
156	حَذْفُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ مِنْ لَفْظِ الْجَلَالَةِ بَعْدَ حُرُوفِ التَّهْجِي الْمَقْطَعَةِ لِلِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَإِقَاءِ حَرَكَتِهَا عَلَى مَا قَبْلَهَا
163	الفَصْلُ الثَّانِي: مَسَائِلُ صَرْفِيَّةٌ
163	الِاسْتِثْقَاقُ
163	فِي اسْتِثْقَاقِ (الْقُرْآنِ)
166	فِي اسْتِثْقَاقِ (تَلَوُّوا)
169	الْبَنَى الصَّرْفِيَّةُ
169	رَهْنٌ، وَرِهَانٌ، وَرُهْنٌ: الْجَمْعُ، وَجَمْعُ الْجَمْعِ
172	الْقَلْبُ الْمَكَانِيُّ فِي (صَارَ يَصُورُ، وَيَصِيرُ، عَنْ صَرَى يَصْرِي)
175	الفَصْلُ الثَّلَاثُ: مَسَائِلُ دِلَالِيَّةٌ
175	مَعَانِي كَلِمَاتٍ فِي سِيَاقَاتٍ قُرْآنِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ
175	مَعْنَى الْفَرْقَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفَرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾

179	 مَعْنَى الْإِفْضَاءِ
182	 مَعْنَى الْحَرْصِ
184	 مَعْنَى ذُلُوكِ الشَّمْسِ
188	 مَعْنَى اللَّوَّاحَةِ
191	 مَعْنَى النَّافِلَةِ
194	 مَعْنَى (يَتْلُوهُ)
197	 حَمَلُ مَعْنَى عَلَى آخَرَ وَفَقَ سِيَاقَ لُغَوِيٍّ مُحَدَّدٍ
197	 حَمَلُ الْخَوْفِ عَلَى الْعِلْمِ وَالْيَقِينِ
199	 حَمَلُ الْبَرْدِ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ
203	 خُرُوجُ اللَّفْظِ عَنْ حَقِيقَةِ مَعْنَاهُ إِلَى الْمَجَازِ حَمَلًا عَلَى السِّيَاقِ
207	 خُصُوصُ اللَّفْظِ وَعُمُومُهُ
210	 تَفْسِيرُ اللَّفْظِ وَتَفْسِيرُ الْمَعْنَى
215	 الْخَاتِمَةُ
217	 المراجع العلمية
b	 Abstract

فِكْرُ الْفَرَاءِ اللُّغَوِيِّ فِي (التَّفْسِيرِ الْكَبِيرِ لِلرَّازِيِّ) بَيْنَ الْقَبُولِ وَالرَّدِّ

إعداد

محمد خالد أحمد كميل

إشراف

أ. د. حمدي الجبالي

المُلَخَّصُ

تَبَحُّثُ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ فِي الْفِكْرِ اللُّغَوِيِّ لِأَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ زِيَادٍ الْفَرَاءِ، فِي كِتَابِ "التَّفْسِيرِ الْكَبِيرِ"، أَوْ مَفَاتِيحِ الْغَيْبِ"، لِلإِمَامِ فَخْرِ الدِّينِ الرَّازِيِّ، بَيْنَ الْقَبُولِ، وَالرَّدِّ، وَبَدَأَ جَلِيًّا فِي الدِّرَاسَةِ أَنَّ الرَّازِيَّ اعْتَمَدَ كَثِيرًا عَلَى فِكْرِ الْفَرَاءِ اللُّغَوِيِّ، فِي تَوْجِيهِ الْمَسَائِلِ اللُّغَوِيَّةِ، فِي النَّحْوِ، وَالصَّرْفِ، وَالذَّلَالَةِ.

وَبَيَّنَتِ الدِّرَاسَةُ أَنَّ الرَّازِيَّ انْفَرَدَ بِغَيْرِ مَسْأَلَةٍ رَجَحَ فِيهَا أَقْوَالَ الْفَرَاءِ، وَالْكُوفِيِّينَ عَلَى أَقْوَالِ سِيبَوَيْهِ، وَالْبَصْرِيِّينَ، وَكَانَ مَعْقِدُ ذَلِكَ التَّرْجِيحِ انْطِلَاقًا مِنَ السِّيَاقِ الْكَلَامِيِّ كَامِلًا؛ وَبِذَا، يَكُونُ الرَّازِيُّ مِنْ أَوَائِلِ مَنْ انْطَلَقُوا فِي تَفْسِيرِهِمْ مِمَّا يُسَمَّى فِي عِلْمِ اللِّسَانِيَّاتِ الْحَدِيثِ "بِنَحْوِ النَّصِّ"، لَا "نَحْوِ الْجُمْلَةِ".

وَكَانَ اعْتِمَادُ الرَّازِيِّ فِي قَبُولِ الْمَسَائِلِ اللُّغَوِيَّةِ، وَتَرْجِيحِهَا، أَوْ رَدِّهَا وَتَضْعِيفِهَا، مُرْتَكِزًا عَلَى ثَلَاثِ أَثَافٍ: الْمُنْطِقَ الْعَقْلِيَّ الْحِجَاجِيَّ، وَالسِّيَاقَ الْكَلَامِيَّ الْكُلِّيَّ، وَالْمَسْمُوعَ عَنِ الْعَرَبِ؛ لِذَا، لَا عَجَبَ أَنْ يَأْخُذَ عَنْ عَالَمِ كَبِيرٍ، كَالْفَرَاءِ؛ وَلِذَا، انْفَرَدَ بِمَسَائِلَ كَثِيرَةٍ، وَخَالَفَ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَبِمُقَارَنَةِ مَسَائِلَ رَدِّهِ أَقْوَالَ الْفَرَاءِ، بِمَسَائِلَ قَبُولِهِ، وَتَرْجِيحِهِ؛ فَقَدْ لُوْحِظَ أَنَّهُ، بِالْمُجْمَلِ، كَانَ يَمِيلُ لِأَقْوَالِ الْفَرَاءِ مِيلًا وَاضِحًا.

الكلمات المفتاحية: فِكْرُ الْفَرَاءِ اللُّغَوِيِّ؛ التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ؛ الرَّازِيُّ؛ الْقَبُولُ وَالرَّدُّ.

المقدمة

يُعَدُّ الْفَرَاءُ مِنْ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ الَّذِينَ حَظُّوا بِاهْتِمَامِ الدَّارِسِينَ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، فَلَا يَكَادُ الْبَاحِثُ يَنْظُرُ فِي مَسْأَلَةٍ لُغَوِيَّةٍ، سِوَاءَ أَكَانَتْ فِي النُّحْوِ، أَمْ الصَّرْفِ، أَمْ الدَّلَالَةِ، إِلَّا وَيَجِدُ آرَاءَ الْفَرَاءِ حَاضِرَةً لَدَى الْعُلَمَاءِ بِقُوَّةٍ، إِنْ ذَكَرُوا، وَإِنْ أَخَذُوا وَتَأَيَّدُوا، وَإِنْ رَفَضُوا وَدَحَضُوا.

وَكَذَا يُعَدُّ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ مِنَ الْعُلَمَاءِ ذَوِي الشَّانِ، وَيَشْهَدُ بِذَلِكَ مُصَنَّفَاتُهُ الْمَوْسُوعِيَّةُ، فِي شَتَّى الْعُلُومِ، وَبِخَاصَّةٍ كِتَابُهُ فِي التَّفْسِيرِ، الْمَوْسُومُ بِـ(التَّفْسِيرِ الْكَبِيرِ أَوْ مَفَاتِيحِ الْغَيْبِ)، وَقَدْ حَوَى ذَلِكَ التَّفْسِيرُ أَلْوَانًا شَتَّى مِنَ الْعُلُومِ، وَالْمَعَارِفِ، وَتَعَدَّدَتْ مَصَادِرُهُ فِي ذَلِكَ، وَكَانَ مِنْهَا اعْتِمَادُهُ بَيِّنًا مُنْكَشِفًا عَلَى الْفَرَاءِ. فَقَدْ وَرَدَ ذِكْرُ الْفَرَاءِ صِرَاحَةً فِي (التَّفْسِيرِ الْكَبِيرِ) فِي حُدُودِ أَرْبَعِينَ وَخَمْسِمِئَةِ مَسْأَلَةٍ، كَمَا أَنَّ الْكُوفِيِّينَ مَذْكُورُونَ فِيهِ فِي حَوَالِي خَمْسِينَ مَسْأَلَةً، وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْفَرَاءَ مِنْهُمْ، وَإِنْ خَالَفَهُمْ فِي مَسَائِلَ مُتَعَدِّدَةٍ.

وَقَدْ وَجَدَ ذِكْرُ الرَّازِيِّ الْفَرَاءَ مُنْقَسِمًا فِي أَضْرِبِ مُتَعَدِّدَةٍ:

1. فِي مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ كَانَ الرَّازِيُّ يَذْكُرُ رَأْيَ الْفَرَاءِ مَقْرُونًا بِآرَاءِ لِغَيْرِهِ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، دُونَ تَعْلِيْقٍ عَلَى رَأْيِ الْفَرَاءِ أَخْذًا، أَوْ رَدًّا، وَلَا عَلَى رَأْيِ غَيْرِهِ، بَلْ كَانَ يَسْرُدُ الْأَقْوَالَ سَرْدًا فَقَطْ، وَذَلِكَ يَشِي بِقَبُولِهِ رَأْيِ الْفَرَاءِ، وَرَأْيِ غَيْرِهِ. وَسَتَتَرَكُ الدِّرَاسَةُ هَذَا الضَّرْبَ، مَعَ أَنَّهُ رَأْيٌ مَقْبُولٌ لَدَى الرَّازِيِّ؛ لِئَلَّا يُثْقَلَ كَاهِلُهَا بِإِطَالَةِ مُفْرِطَةٍ، فَلَنْ تَتَّسِعَ لِذَلِكَ آلافٌ مِنَ الصَّفَحَاتِ، فَكَانَ لَا بُدَّ مِنْ حَصْرِهَا بِقَبُولِ صَرِيحٍ، أَوْ رَفْضِ صَرِيحٍ. وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي حُدُودِ ثَلَاثِمِئَةِ مَسْأَلَةٍ.
2. فِي مَسَائِلَ أُخَرَ كَانَ يَذْكُرُ رَأْيَ الْفَرَاءِ فِي الْمَسْأَلَةِ فَقَطْ، دُونَ أَيِّ ذِكْرِ لِغَيْرِهِ مِنَ الْآرَاءِ، وَيُعَدُّ ذَلِكَ قَبُولًا لِرَأْيِ الْفَرَاءِ. وَسَتَتَرَكُ الدِّرَاسَةُ ذَلِكَ، أَيْضًا؛ لِلسَّبَبِ نَفْسِهِ فِي الضَّرْبِ السَّابِقِ. وَقَدْ بَلَغَ ذَلِكَ حَوَالِي ثَلَاثِينَ وَمِئَتِي مَسْأَلَةٍ.

3. في مسائلٍ أُخِرَ كَانَ يَذْكُرُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ مَقْرُونًا بِأَرَاءِ لِغَيْرِهِ، ثُمَّ يُرَجِّحُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ، أَوْ يَرُدُّ الرِّأْيَ الْآخَرَ، وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ عَلَى أَضْرَبِ مُتَعَدِّدَةٍ، مَفَادُهَا وَاحِدٌ، هُوَ تَرْجِيحُ رَأْيِ الْفَرَّاءِ، وَقَبُولُهُ، كَقَوْلِهِ فِي قَوْلِ الْفَرَّاءِ: "وَالرَّأْيُ رَأْيُ الْفَرَّاءِ، أَوْ وَمَا يُرَجِّحُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ، أَوْ وَرَأْيُ الْفَرَّاءِ أَوْلَى الْآرَاءِ، أَوْ أَقْوَاهَا، أَوْ أَحْسَنُهَا..."، وَكَقَوْلِهِ فِي الرِّأْيِ الْآخَرِ: "فَاسِدٌ، أَوْ ضَعِيفٌ، أَوْ مَرْدُودٌ..."، وَهَذِهِ الْمَسَائِلُ فِي ثَلَاثَةِ وَتَلَاثِينَ مَوْضِعًا، مِنْهَا مَوْضِعَانِ فِي آيَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ لِقَضِيَّةٍ مُكَرَّرَةٍ. وَذَلِكَ مَعْقِدُ الْبَحْثِ فِي الْبَابِ الْأَوَّلِ مِنْ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ.

4. فِي مَسَائِلٍ أُخِرَ كَانَ الرَّازِي يَذْكُرُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ مَقْرُونًا بِأَرَاءِ لِغَيْرِهِ، ثُمَّ يَرُدُّ رَأْيَ الْفَرَّاءِ، وَيُضَعِّفُهُ، أَوْ يَقْوِي غَيْرَهُ عَلَيْهِ، وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ عَلَى أَضْرَبِ مُتَعَدِّدَةٍ، مَفَادُهَا وَاحِدٌ، هُوَ رَدُّ رَأْيِ الْفَرَّاءِ، وَتَضْعِيفُهُ، كَقَوْلِهِ فِي قَوْلِ الْفَرَّاءِ: "رَأْيُ الْفَرَّاءِ مَرْدُودٌ، أَوْ ضَعِيفٌ، أَوْ فَاسِدٌ، أَوْ أَضْعَفُ الْأَقْوَالِ..."، وَكَقَوْلِهِ فِي الرِّأْيِ الْآخَرِ: "حَسَنٌ، أَوْ الْأَقْوَى، أَوْ وَالْقَوْلُ قَوْلُ سَيِّبَوَيْهِ (مَثَلًا)..."، وَهَذِهِ الْمَسَائِلُ بَلَغَتْ سَبْعًا وَعَشْرِينَ مَسْأَلَةً. وَذَلِكَ مَعْقِدُ الْبَحْثِ فِي الْفَصْلِ الثَّانِي مِنْ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ.

وَقَامَتِ الدِّرَاسَةُ عَلَى مُنَاقَشَةِ آرَاءِ الْفَرَّاءِ اللُّغَوِيَّةِ الَّتِي قَبَّلَهَا الرَّازِي صِرَاحَةً، أَوْ رَدَّهَا، وَتَرَكْتَ غَيْرَهَا، ثُمَّ عَمَدَتْ إِلَى عَرْضِ مَا وَرَدَ لَدَى الرَّازِي عَلَى مَا وَرَدَ لَدَى الْفَرَّاءِ، أَوْ لَدَى غَيْرِهِمَا، مِنْ أَجْلِ بَيَانِ قِيَمَةِ رَأْيِ الرَّازِي، وَاسْتِقْصَاءِ الْمَسْأَلَةِ.

سَبَبُ اخْتِيَارِ الْمَوْضُوعِ

طَالَمَا فَتَشَّتْ، وَنَقَبْتُ عَنْ مَسَائِلِ لُغَوِيَّةٍ، وَتَفْسِيرِ بَعْضِ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَكُنْتُ أَقْعُ عَلَى آرَاءِ مَنْسُوبَةٍ لِلْفَرَّاءِ فِي كُلِّ كُتُبِ اللُّغَةِ، وَشَدَّ انْتِبَاهِي أَمْرَانِ: الْأَوَّلُ يَخُصُّ الْفَرَّاءَ، وَالْآخَرُ يَخُصُّ الرَّازِيَّ، أَمَّا مَا يَخُصُّ الْفَرَّاءَ فَهُوَ أَنَّ مَلَمَحَ رَفْضٍ كَثِيرٍ مِنْ آرَائِهِ يَكَادُ يَكُونُ مُجْمَعًا عَلَيْهِ، إِضَافَةً لِتَعَدُّدِ النَّقْلِ عَنْهُ.

وَأَمَّا مَا يَخُصُّ الرَّازِيَّ فَحَاصِلُ مَنْ شَقَّيْنِ اثْنَيْنِ: الْأَوَّلُ أَنِّي وَجَدْتُهُ يَفْتَرِقُ عَنِ الْأَعْمِ الْأَغْلَبِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، إِذْ كَانَ يَقْبَلُ مَا يَكَادُ يُجْمَعُ عَلَى رَفْضِهِ عَنِ الْفَرَّاءِ، وَالْآخَرُ أَنَّ كِتَابَهُ (التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ) ضَمَّ أَلَوَانًا شَتَّى مِنْ

العلوم، فَكَانَ لَهُ بَاعٌ فِي النَّحْوِ، وَفِي الصَّرْفِ، وَفِي الدَّلَالَةِ، وَالتَّفْسِيرِ، وَالْمَأْثُورِ، وَالْمَنْطِقِ...، وَغَيْرِهَا مِنْ الْعُلُومِ، إِضَافَةً لِحُرَاتِهِ الْبَيِّنَةِ.

أَسْئَلَةُ الدِّرَاسَةِ

تُحَاوَلُ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ الْجَابِبَةَ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْآتِيَةِ:

- مَا مَدَى اعْتِمَادِ الرَّازِيِّ عَلَى فِكْرِ الْفَرَّاءِ اللُّغَوِيِّ فِي كِتَابِهِ (التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ)؟
- هَلْ كَانَ الرَّازِيُّ يَقْبَلُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ، أَوْ رَأْيَ غَيْرِهِ، أَوْ يَرُدُّهُ بِلَا عِلَّةٍ؟
- عَلَامَ اسْتَنَّدَ الرَّازِيُّ فِي قَبُولِ مَا قَبَلَ، أَوْ رَدِّ مَا رَدَّ مِنْ آرَاءِ لُغَوِيَّةٍ لِلْفَرَّاءِ، أَوْ لِغَيْرِهِ؟
- مَا مَدَى مَوْضُوعِيَّةِ الرَّازِيِّ فِي قَبُولِ مَا قَبَلَ، أَوْ رَدِّ مَا رَدَّ مِنْ آرَاءِ لُغَوِيَّةٍ لِلْفَرَّاءِ، أَوْ لِغَيْرِهِ؟
- هَلْ كَانَ نَقْلُ الرَّازِيِّ عَنِ الْفَرَّاءِ صَحِيحًا، أَوْ كَانَ يَأْخُذُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ كَمَا اشْتَهَرَ عِنْدَ كَثِيرِينَ دُونَ تَحَقُّقٍ مِنْهُ؟ وَلَا سِيَّمًا أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَرَاءِ الْمُنْسُوبَةِ لِلْفَرَّاءِ تَعَدَّدَ فِيهَا النُّقْلُ عَنْهُ.
- مَا الْمَعَايِيرُ الَّتِي انْبَنَتْ عَلَيْهَا مُنَاقَشَةُ الرَّازِيِّ لِلْأَرَاءِ اللُّغَوِيَّةِ عُمُومًا، وَلِلْأَرَاءِ الْفَرَّاءِ خُصُوصًا؟

أَهْمِيَّةُ الدِّرَاسَةِ

تَتَّبَعُ أَهْمِيَّةُ الدِّرَاسَةِ مِنْ كَوْنِهَا الدِّرَاسَةُ الْوَحِيدَةُ الْمُتَخَصِّصَةُ فِي الْحَدِيثِ عَنْ فِكْرِ الْفَرَّاءِ اللُّغَوِيِّ فِي كِتَابِ (التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ) لِلْفَخْرِ الرَّازِيِّ، إِذْ لَمْ يَقَعْ الْبَاحِثُ عَلَى أَيِّ دِرَاسَةٍ، أَوْ بَحْثٍ، أَوْ مَقَالَةٍ تَتَوَلَّتْ هَذَا الْمَوْضُوعَ.

فَالدِّرَاسَةُ قَامَتْ بِلَمْ شَتِيتِ الْمَسَائِلِ اللُّغَوِيَّةِ الَّتِي تَنَاقَشَتْ فِي كِتَابِ (التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ)، وَرَتَّبَتْهَا فِي فُصُولٍ نَحْوِيَّةٍ، وَصَرْفِيَّةٍ، وَدِلَالِيَّةٍ، وَنَاقَشَتْ تِلْكَ الْمَسَائِلَ اللُّغَوِيَّةَ، بَعَرَضِهَا عَلَى آرَاءِ اللُّغَوِيِّينَ، بِاسْتِقْصَاءٍ وَافٍ؛ لِتَخْرُجَ بِنَتَائِجٍ وَفَقَ مَعَايِيرَ وَاضِحَةٍ.

المنهجية

اعتمدت الدراسة منهج الوصف في تتبع آراء الفراء اللغوية في (التفسير الكبير)؛ واتكأت على بعض أدوات الباحث، والاستقراء، والتحليل، والنقد؛ لحاجة الدراسة إلى ذلك.

مرجعيات الدراسة

- كتاب الرازي (التفسير الكبير)، وكتب الفراء المطبوعة، وعلى رأسها (معاني القرآن).
- كتب التفسير، وعلوم القرآن، ومعاني القرآن، وإعرابه.
- كتب اللغة، من نحو، وصرف.
- المعجمات اللغوية.

الدراسات السابقة

حظي الفراء بعشرات الدراسات المختلفة المضمون، وكذلك الرازي، وكتبه (التفسير الكبير)، ولكن فكر الفراء اللغوي في (التفسير الكبير) لم يحظ بأي دراسة، فيما اطلع عليه الباحث.

وفيما يأتي كشف مفصل عما وقعت عليه من دراسات يمكن أن تقترب من موضوعي، مع إهمال ذكر دراسات كثيرة موضوعها الفراء، أو الرازي، ولكنها لا علاقة لها بموضوعي، وأهم الدراسات الآتي:

1. بحث بعنوان (فكر الفراء النحوي في "المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية"، دراسة في مواضيع الرد والتضعيف)⁽¹⁾، وهي دراسة تقترب منها دراستي، ولكن الفرق حاصل في ثلاثة أمور: الأول اختلاف مدار البحث من حيث المرجع، والثاني أن دراستي ستأخذ مواضيع القبول والرد، وليست مواضيع الرد فقط، الثالث أن البون بين الرازي والشاطبي كبير جدًا في تناول المسائل اللغوية.

(1) لحمد الجبالي، مجلة جامعة الخليل، مجلد 14، عدد 2، 2019م.

2. بَحْثٌ بِعُنْوَانٍ ("فِكْرُ الْفَرَاءِ النَّحْوِيِّ فِي "الْمَقَاصِدِ الشَّافِيَةِ فِي شَرْحِ الْخُلَاصَةِ الْكَافِيَةِ"، دِرَاسَةٌ فِي مَوَاضِعِ الْقَبُولِ)⁽¹⁾، وَالْفَرْقُ الَّذِي يَجْعَلُ دِرَاسَتِي تَأْتِي بِجَدِيدٍ، أَنَّ مَوَاطِنَ الْقَبُولِ، وَالرَّدِّ لِفِكْرِ الْفَرَاءِ بَيْنَ الشَّاطِئِيَّ وَالرَّازِيَّ كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ كَذَلِكَ؛ لَكَانَتْ دِرَاسَتِي لَا جَدِيدَ فِيهَا.
3. بَحْثٌ بِعُنْوَانٍ (آرَاءُ الْفَرَاءِ فِي التَّفْسِيرِ الْبَسِيطِ وَمَوْقِفُ الْوَاحِدِيِّ مِنْهَا، بَابُ حُرُوفِ الْمَعَانِي نَمُودَجًا)⁽²⁾.
4. بَحْثٌ بِعُنْوَانٍ (آرَاءُ الْفَرَاءِ النَّحْوِيَّةُ الْوَارِدَةُ فِي شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ)⁽³⁾.
5. رِسَالَةٌ مَاجِسْتِيرٍ بِعُنْوَانٍ (آرَاءُ الْفَرَاءِ النَّحْوِيَّةُ وَالصَّرْفِيَّةُ عِنْدَ شُرَاحِ أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ فِي الْقَرْنِ الثَّامِنِ الْهَجْرِيِّ، دِرَاسَةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ وَصَفِيَّةٌ)⁽⁴⁾.
6. كِتَابٌ عُنْوَانُهُ (النَّحْوُ وَكُتُبُ التَّفْسِيرِ)، لِإِبْرَاهِيمَ رَفِيدَةَ، وَهُوَ كِتَابٌ يَقَعُ فِي مَا يَزِيدُ عَلَى أَلْفِ صَفْحَةٍ، وَتَلَفَّفِي مَعَهُ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ عَنِ الْفَرَاءِ، وَعَنِ الرَّازِيَّ، وَلَكِنَّ الْبُؤْنَ بَيْنَهُمَا كَبِيرٌ مِنْ حَيْثُ مَوْضُوعُ الدَّرْسِ، وَمَسَائِلُهُ، وَمَنْهَجُهُ.

هيكليَّة الدراسة

تَتَبَنَّى الدِّرَاسَةُ عَلَى مُلَخَّصٍ، وَمُقَدِّمَةٍ، وَبَابَيْنِ، وَخَاتِمَةٍ، وَبَعْضِ الْمَلَاحِقِ، مَتَّبِعَةً بِقَائِمَةِ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ الَّتِي اتَّكَأَ الْبَاحِثُ عَلَيْهَا، هَذَا بَيَانُهَا بِإِيجَازٍ:

الْمُلَخَّصُ: تَحَدَّثَ فِيهِ الْمُؤَلِّفُ عَنْ مَوْضُوعِ دِرَاسَتِهِ بِإِيجَازٍ شَدِيدٍ.

الْمُقَدِّمَةُ: نَاقَشَ فِيهَا الْمُؤَلِّفُ فِكْرَةَ دِرَاسَتِهِ، وَالْأَسْئَلَةَ الَّتِي سَتُجِيبُ عَنْهَا الدِّرَاسَةُ، وَأَهْمِيَّةُ الدِّرَاسَةِ...، كَمَا تَحَدَّثَ عَنْ مَنْهَجِهِ فِي الدِّرَاسَةِ، وَهَيْكَلِيَّتِهَا، وَوَصَفَ مُحْتَوَيَاتِهَا بِشَكْلِ مُوجَزٍ.

(1) حمدي الجبالي، المجلة الأكاديمية العالمية للغة العربية وآدابها، مجلد2، عدد1، 2020م.

(2) عبد الله حامد النمري، مجلة الأندلس، مجلد4، عدد15، 2019م.

(3) أبي بكر أحمد عيسى محمد، مجلة كلية اللغة العربية، عدد1، 2013م.

(4) علي كمال أبي عون، إشراف الأستاذ الدكتور محمود محمد العامودي، الجامعة الإسلامية بغزة، 2012م.

البَابُ الْأَوَّلُ: خُصِّصَ لِلْحَدِيثِ عَنْ فِكْرِ الْفَرَّاءِ الَّذِي قَبِلَهُ الرَّازِيُّ، وَأُنْبِئَى هَذَا الْبَابُ مِنْ ثَلَاثَةِ فُصُولٍ:

الفَصْلُ الْأَوَّلُ: مَسَائِلُ نَحْوِيَّةٌ، وَفِيهِ مَبَاحِثُ مُتَعَدِّدَةٌ.

الفَصْلُ الثَّانِي: مَسَائِلُ صَرْفِيَّةٌ، وَفِيهِ مَبَاحِثُ مُتَعَدِّدَةٌ.

الفَصْلُ الثَّالِثُ: مَسَائِلُ دَلَالِيَّةٌ، وَفِيهِ مَبَاحِثُ مُتَعَدِّدَةٌ.

البَابُ الثَّانِي: خُصِّصَ لِلْحَدِيثِ عَنْ فِكْرِ الْفَرَّاءِ الَّذِي رَدَّهُ الرَّازِيُّ، وَأُنْبِئَى هَذَا الْبَابُ مِنْ ثَلَاثَةِ فُصُولٍ:

الفَصْلُ الْأَوَّلُ: مَسَائِلُ نَحْوِيَّةٌ، وَفِيهِ مَبَاحِثُ مُتَعَدِّدَةٌ.

الفَصْلُ الثَّانِي: مَسَائِلُ صَرْفِيَّةٌ، وَفِيهِ مَبَاحِثُ مُتَعَدِّدَةٌ.

الفَصْلُ الثَّالِثُ: مَسَائِلُ دَلَالِيَّةٌ، وَفِيهِ مَبَاحِثُ مُتَعَدِّدَةٌ.

وَفِي الدِّرَاسَةِ، بِبَابَيْهَا، مَسَائِلُ مُتَعَدِّدَةٌ لَا انْفِكَافَ فِيهَا بَيْنَ الصَّرْفِ وَالْدَّلَالَةِ، أَوِ النَّحْوِ وَالْدَّلَالَةِ، وَهَكَذَا، فَالْمَسَائِلُ مُتَعَالِفَةٌ، فِي الْأَعْمِّ الْأَغْلَبِ، وَلَكِنَّ الدِّرَاسَةَ فَصَلَّتِ الْمَسَائِلَ، وَفَقَّ الْأَفْوَى، فَلَمْ تَضَعْ الْمَسْأَلَةَ الْمُشْتَرَكَةَ بَيْنَ فَرْعَيْنِ لُغَوِيَّيْنِ فِي كُلِّيهِمَا، بَلْ وَضَعَتْهَا فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ؛ بُعْدًا عَنِ التَّكَرَّارِ.

وَأَبْتَدَى فِي الْمَسَائِلِ كُلِّهَا بِقَوْلِ الرَّازِيِّ؛ لِأَنَّهُ مَدَارُ الْبَحْثِ فِي قَبُولِهِ رَأْيَ الْفَرَّاءِ، أَوْ رَدِّهِ وَتَضْعِيفِهِ، وَجَدِيرٌ ذِكْرُهُ أَنَّ الرَّدَّ أَشَدُّ مِنَ التَّضْعِيفِ، وَلَكِنَّهُمَا جُمِعَا فِي بَابٍ وَاحِدٍ؛ لِتَقَارُبِهِمَا، وَكَذَا الْأَمْرُ مَعَ الْقَبُولِ وَالتَّرْجِيحِ. وَسَيَقَّ قَوْلُهُ كَامِلًا فِي قَلِيلٍ مِنَ الْمَسَائِلِ؛ لِإِيرَادِهِ مُسْتَوْفَى، كَمَا أَنْبَأَهُ عَلَيْهِ الرَّازِيُّ نَفْسُهُ، وَكَانَ ذَلِكَ بِمَا يَخْدُمُ هَدَفَ الْبَحْثِ، أَمَّا أَقْوَالُ غَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ، فَسَيَقَتْ أَحْيَانًا، وَأُشِيرَ إِلَيْهَا فِي أَحَايِينَ أُخَرَ؛ وَكَانَ الْمَعْيَارُ فِي ذَلِكَ مَا يَخْدُمُ مَقَاصِدَ الدِّرَاسَةِ.

وَبَعْدَ قَوْلِ الرَّازِيِّ فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ، أُتِيَ بِقَوْلِ الْفَرَّاءِ؛ لِأَنَّهُ صَاحِبُ الْمَسْأَلَةِ مَدَارِ الْخِلَافِ؛ لِلتَّأَكُّدِ مِنْ نَقْلِ الرَّازِيِّ عَنْهُ بِشَكْلِ صَحِيحٍ، ذُونَ إِجْحَافٍ، إِذْ وَجِدَتْ غَيْرُ مَسْأَلَةٍ لَمْ تُنْقَلْ عَنِ الْفَرَّاءِ نَقْلًا صَحِيحًا، أَوْ تَعَدَّدَ فِيهَا النُّقْلُ، أَوْ كَانَ فِيهَا إِجْحَافٌ وَاضِحٌ.

وَبَعْدَ الْإِثْنَانِ بِقَوْلِ الْفَرَّاءِ عُرِضَتْ الْمَسَائِلُ كُلُّهَا عَلَى مَا تَيَسَّرَ مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَعُلُومِ الْقُرْآنِ، وَاللُّغَةِ، وَمَطَوَّلَاتِ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ، وَالْمُعْجَمَاتِ اللُّغَوِيَّةِ؛ بِمَا يَخْدُمُ مَقَاصِدَ الدِّرَاسَةِ، فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ سَيَقَتْ أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ؛ وَفَقَ طَبِيعَتِهَا، سِوَاءَ أَكَانَتْ نَحْوِيَّةً، أَمْ صَرْفِيَّةً، أَمْ دِلَالِيَّةً.

أَمَّا أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِي الْمَسَائِلِ، فَسَيَقَتْ وَفَقَ مَنَاهِجَ مُتَعَدِّدَةٍ، وَلَيْسَتْ وَفَقَ مَنَهْجٍ وَاحِدٍ، فَمَا اقْتَضَى التَّرْتِيبُ التَّارِيخِيَّ الزَّمَنِيَّ اعْتِمَادَ ذَلِكَ، وَمَا اقْتَضَى التَّرْتِيبَ وَفَقَ الْأَرَاءِ، اتِّفَاقًا وَاخْتِلَافًا، اعْتِمَادَ فِيهِ ذَلِكَ، دُونَ التَّرْتِيبِ الزَّمَنِيَّ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَتَوَافَقُ عَالِمَانِ فِي مَسْأَلَةٍ لُغَوِيَّةٍ، يَكُونُ أَحَدُهُمَا فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ مَثَلًا، وَالْآخَرُ فِي الْقَرْنِ الْعَاشِرِ، وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ لِلِاخْتِلَافِ، فَوُضِعَتْ الْأَقْوَالُ الْمُتَّفِقَةُ مَعًا، دُونَ اعْتِمَادِ التَّرْتِيبِ الزَّمَنِيَّ، وَكَذَلِكَ الْأَقْوَالُ الْمُخْتَلِفَةُ.

وَلَمْ يُؤْتَ بِرَأْيِ الرَّازِيِّ وَفَقَ تَرْتِيبِهِ الْمَسَائِلَ فِي أَحَابِيثَ كَثِيرَةٍ، بَلْ قُدِّمَ رَأْيُ الْفَرَّاءِ فِي مُعْظَمِ الْمَسَائِلِ؛ لِأَنَّهُ مَدَارُ الْبَحْثِ، وَأُبْقِيَ رَأْيُ الْفَرَّاءِ، وَفَقَ تَرْتِيبُ الرَّازِيِّ فِي سَوْقِ الْأَرَاءِ، فِي مَسَائِلٍ قَلِيلَةٍ اقْتَضَتْ تَأْخِيرَهُ، بَأَن كَانَ رَأْيُهُ مَبْنِيًّا عَلَى رَأْيِ آخَرَ، فَقُدِّمَ الرَّأْيُ الْآخَرُ؛ لِنَلَّا يُخَلَّ فِي اعْتِمَادِ بَعْضِ الْأَرَاءِ عَلَى بَعْضِهَا الْآخَرِ.

وَتَتَوَلَّى الْبَابُ الْأَوَّلُ فِكْرَ الْفَرَّاءِ الْمُقْبُولَ عِنْدَ الرَّازِيِّ، وَجَاءَ فِي ثَلَاثَةِ فُصُولٍ: فَصْلٌ لِلْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ، وَآخَرٌ لِلْمَسَائِلِ الصَّرْفِيَّةِ، وَآخَرٌ لِلْمَسَائِلِ الدِّلَالِيَّةِ، وَتَجَدُّرُ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ بَعْضَ الْمَسَائِلِ يَتَجَادَبُهَا فَصْلَانِ، كَأَن تَكُونَ الْمَسْأَلَةُ نَحْوِيَّةً صَرْفِيَّةً مَعًا، أَوْ نَحْوِيَّةً دِلَالِيَّةً، أَوْ صَرْفِيَّةً دِلَالِيَّةً، وَلَكِنَّ الْبَاحِثَ جَعَلَهَا فِي فَصْلٍ وَاحِدٍ، لَا فِي فَصْلَيْنِ؛ بَعْدًا عَنِ التَّكَرَّارِ، وَقَدْ نُوقِشَتْ فِي الْفَصْلِ الْأَلَمَعِ دِلَالَةٌ عَلَيْهَا.

وَابْتَدَأَ بِالْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْإِعْرَابِ، كَتَعَلُّقِ شَيْءٍ الْجُمْلَةِ، وَالْإِزَامِ الْمُتَنَّى الْأَلْفِ، وَالتَّبَادُلِ فِي الضَّمِيرِ بَيْنَ مَوْقِعَيْنِ إِعْرَابِيَيْنِ...، ثُمَّ مَا يَخُصُّ الْإِضَافَةَ، كِإِضَافَةِ الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ، وَحَذْفِ الْمُضَافِ...، ثُمَّ مَا يَخُصُّ التَّأْوِيلَ، كَخَفَاءِ الْأَثَرِ الْإِعْرَابِيِّ، وَتَعَدُّدِ أَوَجُّهِ الْإِعْرَابِ، وَرَدِّ الْمُسْتَنْتَى عَلَى غَيْرِ مُسْتَنْتَى مِنْهُ، وَحَمَلِ النَّفْيِ أَوْ الْخَبَرِ عَلَى النَّهْيِ...، ثُمَّ مَا يَخُصُّ الْأَدَوَاتِ النَّحْوِيَّةَ، كَدُخُولِ فَاءِ

الجزء على الخبر؛ لتضمن المبتدأ معنى الشرط، وضعف عمل (إن) ... ثم ما يخص التوابع، ثم الأساليب اللغوية، ثم ما يخص العود، وتفسير ذلك.

وابتدئ بالمسائل الصرفية بما يخص الاشتقاق، كاشتقاق (المعذرون)، واشتقاق (زيل)، ومعنى القانع وفق اشتقاقها، والخالف، والخالفين وفق الاشتقاق، ثم ما يخص البنى الصرفية، كبنيتي (فعل، وفعل).

وابتدئ في المسائل الدلالية بمعنى كلمات مختلفة في سياقات قرآنية متعددة، كمعنى الوكيل، ومعنى الضحى، ومعنى الضحك، ثم ما يخص التضاد، كحمل معنى المستخفي، والسارب على التضاد، ثم ما يخص حمل معنى على آخر إذا سبق بأسلوب لغوي محدد، كحمل الرجاء على الخوف إذا سبق بجحد، ثم ما يخص الجمع بين متناقضين معنويين ظاهرياً، كالجمع بين آيات قرآنية قد تبدو متناقضة في ظاهرها.

وتجدر الإشارة، أيضاً، إلى أن بعض المسائل متداخلة، فقد يتجاذب المسألة الواحدة عنوانان في الفصل الواحد، فقد تكون مما يخص الأدوات، ومما يخص التأويل معاً، ولكن الباحث وضع المسألة وفق الألف، لنلا يقع في التكرار، وهذا ينسحب على كثير من المسائل في الدراسة جميعها.

وتناول الباب الثاني فكر الفراء المردود، أو المضعف عند الرازي، وجاء في ثلاثة فصول: فصل للمسائل النحوية، وآخر للمسائل الصرفية، وآخر للمسائل الدلالية، وتجدر الإشارة، أيضاً، أن ترتيب المسائل، وتعلقها، ينسحب عليه في الباب الثاني ما انسحب عليها في الباب الأول.

وتجدر الإشارة، أخيراً، إلى أن الرازي اتكأ على السياق الكلي كثيراً في المسائل كلها، فبذا؛ يكون قد سبق علماء اللسانية الحديثة تطبيقاً، لا تنظيراً، لما يسمى بنحو النص، خارجاً من حدود نحو الجملة، وأشير إلى ذلك غير مرة، دون الغوص في ذلك؛ لأنه ليس موضوع الدراسة الرئيس، وهو ملمح بارز عند الرازي، يستق الثقاته وأفيه في بحث علمي مستقل.

الْخَاتِمَةُ: اُحْتَوَتْ النَّتَاجُ، وَالتَّوْصِيَّاتُ، بِإِيجَازٍ شَدِيدٍ، وَفَقَّ مَا جَاءَتْ بِهِ الدِّرَاسَةُ.

المُصَادِرُ وَالْمَرَاجِعُ: وُضِعَتْ المَصَادِرُ وَالْمَرَاجِعُ مَرْتَبَةً عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ، وَفَقَّ اسْمُ الْعَائِلَةِ، أَوْ اسْمِ الشُّهُرَةِ.

المُلَخَّصُ بِاللُّغَةِ الْإِنْجِلِيزِيَّةِ.

وَاللَّهُ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ

محمد خالد أحمد كميل

البَابُ الْأَوَّلُ: مَوَاطِنُ الْقَبُولِ وَالتَّرْجِيحِ

الفَصْلُ الْأَوَّلُ

مَسَائِلُ نَحْوِيَّةٌ

الْبَاعِرَابُ

تَعْلُقُ شِبْهِ الْجُمْلَةِ

يُنْبِئُهُ النِّحَاةُ أَنَّ شِبْهَ الْجُمْلَةِ يَتَكَوَّنُ مِنَ الظَّرْفِ، أَوْ مِنَ الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ، وَتَلْحَقُ بِالْجُمْلَةِ، أَوْ بِالمُفْرَدِ، وَتَتَعْلَقُ بِمَحْذُوفٍ ذَالٍ عَلَى كَوْنِ عَامٍّ، فَتَتَعْلَقُ بِخَبَرٍ مَحْذُوفٍ، أَوْ بِحَالٍ مَحْذُوفَةٍ، أَوْ بِغَيْرِهِمَا، وَقَدْ تَتَعْلَقُ بِفِعْلٍ لَازِمٍ، أَوْ مُنْعَدٍّ، فِي قَوْلِنَا: يَغْدُو الْفَلَّاحُ إِلَى أَرْضِهِ قُبَيْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَقَدْ تَعَلَّقَتْ شِبْهُ الْجُمْلَةِ (قُبَيْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ) بِالْفِعْلِ يَغْدُو. وَتَعَلَّقَتْ شِبْهُ الْجُمْلَةِ فِي قَوْلِنَا: زَيْدٌ عِنْدَكَ، أَوْ فِي الدَّارِ، بِخَبَرٍ مَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ (كَائِنْ، أَوْ حَاصِلٍ)، وَهَكَذَا فِي تَعْلُقِ شِبْهِ الْجُمْلَةِ⁽¹⁾.

يُنَاقِشُ الرَّازِيُّ ذَلِكَ، ذَاكِرًا خَمْسَةَ أَقْوَالٍ فِي تَعْلُقِ شِبْهِ الْجُمْلَةِ (فِي بَيُوتٍ)، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ نُورٌ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ۚ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ ۚ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ ۗ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ ۚ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ ۗ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ* فِي بَيُوتٍ أَدْنَى اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيَذْكُرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ* رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾⁽²⁾. وَيَرُدُّ كَثِيرًا مِنَ الْأَرَاءِ وَيَذْخَضُهَا بِأَسَالِيبَ عَقْلِيَّةٍ، وَسِيَاقِيَّةٍ لُغَوِيَّةٍ، وَيَرْجِّحُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ⁽³⁾، وَالزَّجَّاجِ⁽⁴⁾ فِيهَا، بِأَنَّهُ لَا حَذْفَ فِي

(1) ابن هشام: أوضح المسالك، 19/1. وينظر: عباس حسن: النحو الوافي، 215/1-216.

(2) سورة النور، آية 35-37.

(3) الفراء: معاني القرآن، 254/2.

(4) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 45/4.

الآية، بل فيه تَقْدِيمٌ وتأخيرٌ، فتَكُونُ شَيْبَةُ الْجُمْلَةِ مُتَعَلِّقَةً بِـ(يُسَبِّحُ)، كَأَنَّهُ قَالَ: (يُسَبِّحُ فِي بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ رِجَالُ صَفْنَتُهُمْ كَيْتَ وَكَيْتَ). وَيَقْوِي قَوْلَ الْفَرَّاءِ؛ لِعَدَمِ الْحَذْفِ، وَفَقَهُ، وَلِقُرْبِ الْمُتَعَلِّقِ بِهِ فِي الْآيَةِ نَفْسِهَا، وَلَيْسَتْ مُتَعَلِّقَةً بِكَلَامٍ سَابِقٍ بَعِيدٍ⁽¹⁾، وَهَذَا الْوَجْهُ يُرْجِّحُهُ أَبُو حَيَّانَ صَرَّاحًا، بَعْدَمَا يَذْكُرُ الْوَجْهَ كُلَّهَا الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ مِنْ قَبْلُ⁽²⁾.

وَيَذْكُرُ الرَّازِيُّ، مُسْتَقْصِيًا أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ، أَرْبَعَةَ أَقْوَالٍ أُخْرَى، غَيْرَ قَوْلِ الْفَرَّاءِ، وَيُضَعِّفُهَا؛ لِ بُعْدِ التَّعَلُّقِ، أَوْ لِلْحَذْفِ، تِلْكَ الْأَقْوَالُ هِيَ:

الأول⁽³⁾: أَنَّ التَّقْدِيرَ (كَمِشْكَاهَ فِيهَا مِصْبَاحٌ فِي بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ)، وَتَكُونُ شَيْبَةُ الْجُمْلَةِ عَائِدَةً عَلَى الْآيَةِ السَّابِقَةِ، مُتَعَلِّقَةً بِمِصْبَاحٍ، وَبِهِ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ⁽⁴⁾. وَهَذَا التَّقْدِيرُ ضَعِيفٌ عِنْدَ الرَّازِيِّ؛ لِ بُعْدِ التَّعَلُّقِ. الثاني⁽⁵⁾: التَّقْدِيرُ (يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ فِي بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ)، وَتَكُونُ شَيْبَةُ الْجُمْلَةِ، هُنَا، أَيْضًا، عَائِدَةً عَلَى الْآيَةِ السَّابِقَةِ، مُتَعَلِّقَةً بِـ(يُوقَدُ)، وَهَذَا التَّقْدِيرُ، أَيْضًا، ضَعِيفٌ عِنْدَ الرَّازِيِّ؛ لِ بُعْدِ التَّعَلُّقِ. الثالث⁽⁶⁾: أَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، فَتَكُونُ شَيْبَةُ الْجُمْلَةِ، بِذَا، عَائِدَةً عَلَى الْآيَةِ سَابِقَةٍ سَابِقَتِهَا، مُتَعَلِّقَةً بِـ(خَلَوْا)، أَيْ عَلَى الْآيَةِ الرَّابِعَةِ وَالثَّلاثِينَ. وَهَذَا التَّقْدِيرُ، أَيْضًا، ضَعِيفٌ عِنْدَ الرَّازِيِّ؛ لِ بُعْدِ التَّعَلُّقِ.

الرَّابِعُ⁽⁷⁾: قَوْلُ الْجَبَّائِي⁽⁸⁾: إِنَّهُ كَلَامٌ مُسْتَأْنَفٌ، لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِمَا نَقَدَّمْ، وَالتَّقْدِيرُ: (صَلُّوا فِي بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ)؛ فَبِذَا، يَكُونُ الْكَلَامُ مَبْنِيًّا عَلَى الْحَذْفِ، وَتَكُونُ شَيْبَةُ الْجُمْلَةِ مُتَعَلِّقَةً بِمَحذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ (صَلُّوا). وَهَذَا التَّقْدِيرُ ضَعِيفٌ عِنْدَ الرَّازِيِّ؛ لِتَقْدِيرِ مَحذُوفٍ.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 396/24.

(2) أبو حيان: البحر المحيط، 47/8.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 395/24.

(4) أبو علي الفارسي: الحجة للفرء السبعة، 322/5.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 395/24.

(6) السابق، 395/24.

(7) السابق، 396/24.

(8) أبو علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي، من المعتزلة، له كتاب التفسير والجامع والرد على أهل السنة، توفي سنة ثلاث وثلاثمئة، ومصنف الكتب على مذهب المعتزلة. ينظر: السمعاني: الأنساب، 186/3-187.

وَيَرَى الرَّازِيَّ أَنَّ الْإِضْمَارَ لَا يَجُوزُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ، وَأَنَّهُ عَلَى التَّأْوِيلِ الَّذِي ذَكَرَهُ الْفَرَاءُ، وَالزَّجَّاجُ، فَلَا حَاجَةَ إِلَيْهِ⁽¹⁾، أَيْ أَنَّهُ يُقَوِّي قَوْلَ الْفَرَاءِ؛ لِعَدَمِ الْحَذَفِ، وَفَقَهُ، وَلِقُرْبِ الْمُتَعَلِّقِ بِهِ فِي الْآيَةِ نَفْسِهَا، وَلَيْسَتْ مُتَعَلِّقَةً بِكَلَامٍ سَابِقٍ بَعِيدٍ، أَوْ بِمَحْذُوفٍ، وَفَقَّ التَّقْدِيرَاتِ الْآخَرَى.

وَالزَّجَّاجُ يَذْكُرُ فِيهَا وَجْهَيْنِ: إِمَّا أَنْ تَكُونَ مُتَعَلِّقَةً بِمَشْكَاةٍ، أَيْ مَشْكَاةٍ كَائِنَةٍ، أَوْ مَوْجُودَةٍ فِي بُيُوتٍ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مُتَعَلِّقَةً (بِئْسَبَحْ)، أَيْ يُسَبِّحُ فِي بُيُوتٍ، عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ⁽²⁾، فَيَكُونُ الرَّازِيُّ قَدْ اجْتَزَأَ رَأْيَ الزَّجَّاجِ، وَأَخَذَ شِقًا وَاحِدًا مِنْهُ.

وَبِالْعَوْدَةِ لِرَأْيِ اللُّغَوِيِّينَ، وَالْمُفَسِّرِينَ فِيهَا، نَجِدُهُمْ يَنْقَسِمُونَ مَذَاهِبَ شَتَّى، فَأَجَازَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْأَوْجُهَ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ كُلَّهَا، أَوْ بَعْضَهَا، وَمِمَّنْ أَجَازَ الْأَوْجُهَ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ الْكَرْمَانِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالْإِيجِيُّ⁽³⁾. أَمَّا السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ⁽⁴⁾، فَيَذْكُرَانِ مَا ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ فِيهَا مِنْ أَوْجُهٍ، وَتَقْدِيرَاتٍ.

وَمِمَّنْ أَجَازَ بَعْضَهَا النَّحَّاسُ، فَيَذْكُرُ أَنَّهَا مُتَعَلِّقَةٌ بِمَشْكَاةٍ، أَوْ بِمَصْبَاحٍ، أَوْ (بِئْسَبَحْ)، عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ⁽⁵⁾. أَمَّا الثَّعْلَبِيُّ، وَالْبُغَوِيُّ، فَيَرَيَانِ أَنَّهَا مُتَعَلِّقَةٌ بِمَصْبَاحٍ فِي بُيُوتٍ، أَوْ يُوقَدُ فِي بُيُوتٍ⁽⁶⁾، وَالزَّمَخْشَرِيُّ يَجُوزُ ثَلَاثَةَ أَوْجُهٍ: أَنْ تَتَعَلَّقَ بِمُتَقَدِّمٍ، صِفَةً لِمَشْكَاةٍ، أَوْ بِمُتَأَخِّرٍ، مُتَعَلِّقَةً (بِئْسَبَحْ)، أَوْ بِمَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ سَبَّحُوا فِي بُيُوتٍ⁽⁷⁾. وَابْنُ عَطِيَّةٍ، وَالْعُكْبَرِيُّ يُجَوِّزَانِ تَعَلُّقَهَا بِمَصْبَاحٍ، أَوْ (بِئْسَبَحْ)، أَوْ (بِئْسَبَحْ)⁽⁸⁾.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 396/24.

(2) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 45/4.

(3) الكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 798/2. وينظر: تفسير القرطبي، 265/12. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 126-125/3.

(4) السمين الحلبي: الدر المصون، 409/8. وينظر: النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 391/14.

(5) النحاس: معاني القرآن، 538/4.

(6) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 106/7. وينظر: تفسير البغوي، 418/3.

(7) الزمخشري: الكشاف، 242/3.

(8) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 970-971/2. وينظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، 185/4.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الرَّازِيَّ أَوْرَدَ فِي تَعْلُقِ شَيْهِ الْجُمْلَةِ مَا أَوْرَدَهُ غَيْرُهُ، إِنَّ قَبْلَهُ، وَإِنْ بَعْدَهُ، سَوَاءٌ أَكَانَتْ مُتَعَلِّقَةً بِكَلَامٍ سَابِقٍ، أَمْ بِمَحْذُوفٍ، أَمْ بِكَلَامٍ قَرِيبٍ، فِي الْآيَةِ نَفْسِهَا. وَقَدْ تَمَيَّزَ الرَّازِيُّ بِشَيْئَيْنِ: الْأَوَّلُ أَنَّ التَّعْلُقَ بِـ(خَلَوْا) يَكَادُ يَنْفَرِدُ بِذِكْرِهِ، وَالثَّانِي أَنَّهُ رَجَّحَ قَوْلَ الْفَرَّاءِ فِيهَا، بِأَنَّهَا مُتَعَلِّقَةٌ بِـ(يُسَبِّحُ)، دُونَ حَذْفِ، وَدُونَ تَعْلُقِ بِكَلَامٍ سَابِقٍ بَعِيدٍ. حُجَّةُ الرَّازِيَّ أَنَّ الْكَلَامَ، عَلَى تَوْجِيهِ الْفَرَّاءِ، يَسْلَمُ مِنَ الزِّيَادَةِ، وَمِنْ الْحَذْفِ، وَمِنْ التَّعْلُقِ بِكَلَامٍ سَابِقٍ بَعِيدٍ، وَكَانَ الرَّازِيُّ عَقْلَانِيًّا بَجَلَاءِ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ مِمَّا يُحْسَبُ لَهُ.

إِنْزَامُ الْمُثْنَى الْآلِفِ مُطْلَقًا

تَبْنِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى الْآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ ﴿قَالُوا إِنَّ هَٰذَا لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِمَا﴾⁽¹⁾، بِقِرَاءَةِ التَّنْقِيلِ (إِنَّ هَٰذَا لَسَاحِرَانِ)⁽²⁾، وَعَلَى التَّوْجِيهَاتِ اللُّغَوِيَّةِ فِي ذَلِكَ، فَظَاهِرُ الْآيَةِ يُوحِي بِوُجُوبِ كَوْنِ الْمُثْنَى (هَٰذَا) بِآلِيَاءِ (هَٰذَيْنِ)؛ لِأَنَّهُ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِ الْمُثْنَى الْيَاءُ، لَا الْآلِفُ.

وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِشَارَةِ، بِدَايَةِ، إِلَى أَنَّ الرَّازِيَّ أَوْرَدَ فِيهَا مَسَائِلَ كَثِيرَةً، وَسَيُكْتَفَى بِالْحَدِيثِ عَنْ قَوْلِ الْفَرَّاءِ، الَّذِي رَجَّحَهُ الرَّازِيُّ، مَعَ إِشَارَاتٍ مُّوجِزَةٍ إِلَى بَعْضِ الْأَقْوَالِ الَّتِي تَخْدُمُ مَقَاصِدَ الدَّرْسِ.

يَنْسِبُ الرَّازِيُّ لِلْفَرَّاءِ رَأْيَيْنِ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَيَرَى أَنَّ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ لِلْفَرَّاءِ⁽³⁾، بِكَوْنِ ذَلِكَ لُغَةً لِبَعْضِ الْعَرَبِ، يُلْزِمُونَ الْمُثْنَى الْآلِفَ مُطْلَقًا، أَقْوَى مَا قِيلَ فِيهَا، مَعَ التَّنْوِيهِ إِلَى أَنَّهُ، إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ، قَدْ دَافَعَ عَنْ بَعْضِ الْأَقْوَالِ، وَضَعَفَ بَعْضَهَا، وَلَكِنَّهُ رَأَى الْقَوْلَ الْأَوَّلَ لِلْفَرَّاءِ أَحْسَنَ مَا قِيلَ فِيهَا، وَفِيمَا يَأْتِي بَيَانُ الْأَقْوَالِ فِيهَا، وَفَقَ مَا جَاءَتْ عِنْدَ الرَّازِيَّ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ⁽⁴⁾: عَنْ الْفَرَّاءِ أَنَّ هَذِهِ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، يُلْزِمُونَ الْمُثْنَى الْآلِفَ مُطْلَقًا، قَالَ الْفَرَّاءُ: وَحَكَى بَعْضُ بَنِي أَسَدٍ أَنَّهُ قَالَ: هَٰذَا خَطٌّ يَدَا أَخِي⁽⁵⁾. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ لُغَةٌ بَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، وَالزَّجَّاجُ نَسَبَهَا

(1) سورة طه، آية 63.

(2) الأزهري: معاني القراءات، 150/2. وينظر: ابن خالويه: الحجة في القراءات السبع، ص 242.

(3) الفراء: معاني القرآن، 184/2.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 66/22-67.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 66/22. وينظر: الفراء: معاني القرآن، 184/2.

إِلَى كِنَانَةٍ⁽¹⁾، وَقُطِرْبُ نَسَبَهَا إِلَى بُلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، وَمُرَادٍ، وَخَنَعَمَ، وَبَعْضُ بَنِي عُذْرَةَ، وَنَسَبَهَا ابْنُ جَنِّي⁽²⁾ إِلَى بَعْضِ بَنِي رَبِيعَةَ أَيْضًا، وَقَالَ قُطِرْبُ: هَوْلَاءُ يَقُولُونَ: رَأَيْتُ رَجُلَانِ، وَاشْتَرَيْتُ ثَوْبَانِ. وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ عَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ قَوْلَ الْمُتَلَمِّسِ الضُّبُعِيِّ⁽³⁾:

فَأُطْرِقَ إِطْرَاقَ الشُّجَاعِ وَلَوْ يَرَى مَسَاغًا لِنَابَاهُ الشُّجَاعُ لَصَمَّمَ
وَأَنْشَدَ غَيْرُهُ، لَهُوْبَرِ الْحَارِثِيِّ الْمَذْحِجِيِّ⁽⁴⁾:

تَزَوَّدَ مِنَّا بَيْنَ أَذْنَاهُ ضَرْبَةً دَعَتْهُ إِلَى هَابِي الثُّرَابِ عَقِيمٍ
وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَبَّةَ جَاهِلِي⁽⁵⁾:

أَعْرِفُ مِنْهَا الْجِدَّ وَالْعَيْنَانَا
وَمَنْخَرَيْنِ أَشْبَهَا ظَبْيَانَا

وَقَوْلُهُ: وَمَنْخَرَيْنِ عَلَى اللَّغَةِ الْفَاشِيَةِ، وَمَا وَرَاءَ ذَلِكَ عَلَى لُغَةِ هَوْلَاءَ. وَقَالَ الشَّاعِرُ⁽⁶⁾:

كَأَنَّ صَرِيفَ نَابَاهُ إِذَا مَا أَمْرُهُمَا صَرِيرُ الْأَخْطَبَانِ
وَأَنْشَدَ يُونُسُ لِبَعْضِ بَنِي الْحَارِثِ⁽⁷⁾:

(1) الرازي: التفسير الكبير، 66/22. وينظر الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 362/3.

(2) ابن جني: سر صناعة الإعراب، 339/2. وهو ينسبها لبُلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، وَبَعْضُ بَنِي رَبِيعَةَ.

(3) البيت من الطويل، لِلْمُتَلَمِّسِ الضُّبُعِيِّ: الديوان، ص34.

(4) البيت من الطويل، غير منسوب في: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 251/6. وتفسير البغوي، 266/3. والرازي: التفسير الكبير، 66/22. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 301/13. والسيوطي: همع الهوامع، 146/1. ومنسوب لهوْبَرِ الْحَارِثِيِّ فِي: تفسير القرطبي، حاشية 4، 217/11. وابن عطية: المحرر الوجيز، 50/4. والشاعرُ هُوْبَرِ الْحَارِثِيِّ الْمَذْحِجِيُّ شاعر جاهلي، قُتِلَ يَوْمَ الْكَلَابِ الثَّانِي، وَلَيْسَ لَهُ دِيْوَانٌ مَطْبُوعٌ وَفَقَ حَدُودَ إِطْلَاعِي.

(5) الشطران من الرجز، غير منسوبين في: ابن جني: سر صناعة الإعراب، 340/2. والرازي: التفسير الكبير، 66/22. وابن يعيش: شرح المفصل، 191/3. والأشموني: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، 68/1.

(6) البيت من الوافر، غير منسوب في: الرازي: التفسير الكبير، 67/22. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 300/13. برواية قديم الخطبان، بدلا من صرير الأخطبان، ويكسر الوزن بهذه الرواية.

(7) البيت من الطويل، غير منسوب في: الرازي: التفسير الكبير، 67/22. وفي الفراء: كتاب فيه لغات القرآن، ص95، وروايته: لَفَائِنٌ بِجَنَبَا سَحْبِلٍ وَمَضِيْقُهُ ... مُرَاقَ دَمٍ لَنْ يَبْرَحَ الدَّهْرُ ثَاوِيَا، ويبقى الشاهد بالروايتين. وأبي حيان: التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، 247/1، بروايته عند الفراء. ومنسوب للقطامي في: العيني: شرح الشواهد الكبرى، 1823/4، وروايته (تَرَكْتُ بِجَنَبِي سَحْبِلَ وَتَلَاعَهُ ... مُرَاقَ دَمٍ لَا يَبْرَحُ الدَّهْرُ ثَاوِيَا)، ويسقط الشاهد بهذه الرواية. ومنسوب لجعفر بن علية الحارثي في: المرزوقي: شرح ديوان الحماسة، ص258، برواية العيني. والبغدادى: شرح أبيات مغني اللبيب، 63/2.

كَأَنَّ يَمِينَنَا سَحْبِلٌ وَمَصِيفُهُ مُرَاقٌ دَمٌ لَنْ يَبْرَحَ الدَّهْرُ ثَاوِيَا
وَأَنْشُدُوا لِأَبِي النَّجْمِ الْعَجَلِيِّ⁽¹⁾:

إِنَّ أَبَاهَا وَأَبَا أَبَاهَا
قَدْ بَلَغَا فِي الْمَجْدِ غَايَتَاهَا

وَقَالَ ابْنُ جَنِيٍّ: رَوَيْنَا عَنْ قُطْرُبٍ⁽²⁾:

هِيَكَ أَنْ تَبْكِي بِشَعْشَعَانِ
رَحْبِ الْفُؤَادِ طَائِلِ الْيَدَانِ

ثُمَّ قَالَ الْفَرَّاءُ⁽³⁾: وَذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلًا، أَفْقِسْ؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَ حَرْفِ التَّثْنِيَةِ مَفْتُوحٌ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَا بَعْدَهُ
أَلْفًا، وَلَوْ كَانَ مَا بَعْدَهُ يَاءً يَنْبَغِي أَنْ تَتَقَلَّبَ أَلْفًا؛ لِانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا. وَقُطْرُبٌ ذَكَرَ أَنَّهُمْ يَفْعُلُونَ ذَلِكَ؛ فِرَارًا
إِلَى الْأَلْفِ الَّتِي هِيَ أَخْفُ حُرُوفِ الْمَدِّ. أَيْ أَنَّ ذَلِكَ لِسَبَبِ صَوْتِيٍّ؛ طَلَبًا لِلتَّجَانُسِ؛ مِنْ أَجْلِ الْخَفَةِ.

وَيَرْجَحُ هَذَا الْوَجْهَ كَثِيرُونَ، كَمَكِّيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَالزَّمَخْشَرِيِّ، وَأَبِي حَيَّانٍ⁽⁴⁾. فِي حِينٍ لَا يَرَى ابْنُ
خَالَوَيْهِ غَيْرَهُ وَجْهًا فِي قَبُولِهَا، فَيَرَى أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ، بَلُغَةً بَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ⁽⁵⁾. وَهَذَا
يُبْعِدُنَا عَنِ التَّأْوِيلَاتِ وَالتَّقْدِيرَاتِ، وَيُؤَكِّدُهُ نَزُولُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِلُغَاتِ الْعَرَبِ.

(1) الشطران من الرجز، ديوان أبي النجم، ص450. وفي ديوان ربيعة بن العجاج، في الأبيات المنسوبة إليه، ص168.

(2) الشطران من الرجز، بلا نسبة في: الرازي: التفسير الكبير، 67/22. وابن جني: سر صناعة الإعراب، 203/2، وروايتهما (هَيْكَ) أَنَّ تُمْنَى بِشَعْشَعَانِ... خَبَّ الْفُؤَادِ مَائِلِ الْيَدَانِ). والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 300/13، وروايتهما (هَيْكَ أَنْ تَبْكِي بِشَعْشَعَانِ... خَبَّ الْفُؤَادِ مَائِلِ الْيَدَانِ). وأبي حيان: التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، 246/1، وروايتهما (إِيَّاكَ أَنْ تَبْكِي بِشَعْشَعَانِ خَبَّ الْفُؤَادِ مَائِلِ الْيَدَانِ).

(3) الفراء: معاني القرآن، 184/2.

(4) مكِّي بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن، 466/2. وينظر: الزمخشري: الكشاف، 72/3. وأبو حيان: البحر المحيط، 349/7-350.

(5) ابن خالويه: الحجة في القراءات السبع، ص242.

الوجه الثاني⁽¹⁾: وهو القول الثاني للفراء⁽²⁾: كلمة (هذا) أصلها (ذا)، زيدت الهاء؛ لأن (ذا) كلمة منقوصة، فكمّلت بالهاء عند التنبيه، وزيدت (ذا) ألفاً للتنبيه، فصارت (هذا)، فتركوا الألف على حالها في الرفع، والنصب، والجزم. معنى هذا القول أن (ذا) تلتزم الألف، كما لو لم تدخلها هاء التنبيه.

الوجه الثالث⁽³⁾: لأن كون الاسم مبتدأ يقتضي الرفع، ودخول (إن) على المبتدأ لا يزيل عنه وصف كونه مبتدأ؛ لأنه يفيد تأكيد ما كان، لا زوال ما كان، إذا ثبت هذا، فوصف كونه مبتدأ يقتضي الرفع، وحرف (إن) يقتضي النصب، ولكن المقتضى الأول أولى بالاعتناء. وهذا الوجه تفرّد به الرازي.

الوجه الرابع⁽⁴⁾: الألف في هذا من جوهر الكلمة، والحرف الذي يكون من جوهر الكلمة لا يجوز تغييره بسبب التنبيه والجمع؛ لأن ما بالذات لا يزول بالعرض، أي أن (هذا) أصلها (ذا)، وجمعت لها هاء التنبيه، فصارت (هذا)، والألف في (ذا) بناء لا إعراب، فلا تتغير بالعوامل، واعتراض عليه بأنه يقتضي أن لا يجوز أن يقال: (إن هذين)، فلما جاز، ضعف هذا الاستدلال، وردت هذه الحجة.

والحق أن الوجه الرابع هو الوجه الثاني نفسه، ولكن الرازي جعلهما وجهين متميزين، فأبقيت الأوجه كما ساقها الرازي.

الوجه الخامس⁽⁵⁾: أن تكون (إن) هاهنا بمعنى (نعم)، وشاهده قول عبيد الله بن قيس الرقياتي⁽⁶⁾:

وَيَقُلْنَ شَيْبٌ قَدْ عَلَا كَ وَقَدْ كَبُرَتْ فَقُلْتُ إِنَّهُ

(1) الرازي: التفسير الكبير، 70/22. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 363/3. وتفسير القرطبي، 219/11.

(2) الفراء: معاني القرآن، 183/2.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 70/22. وتتنظر مسألة (ضعف عمل إن) في الخير، والعطف على اسمها بالرفع قبل مجيء الخبر، ص50 من هذه الدراسة.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 67/22. وينظر: ابن جني: سر صناعة الإعراب، 341/2. وتفسير القرطبي، 217/11-218.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 67/22. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 363/3. وتفسير القرطبي، 218/11.

(6) البيت من مجزوء الوافر، وفي كتب اللغة روايات مختلفة اختلافات كثيرة، كثير من الروايات يكسر معها الوزن الشعري، كما أنه غير منسوب في الأعم الأغلب من كتب اللغة، والبيت لعبيد الله بن قيس الرقياتي، في: الديوان، ص212.

أَيُّ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَالْهَاءُ فِي (إِنَّهُ) هَاءُ السَّكْتِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَلَكَ عَلَيَّ سُلْطَانِيهِ﴾⁽¹⁾، وَمَنْ شَوَاهِدِهِ، أَيْضًا، قَوْلُ الشَّاعِرِ⁽²⁾:

شَابَ الْمَفَارِقُ إِنَّ مِنْ الْبَلَى شَيْبُ الْقَذَالِ مَعَ الْعِذَارِ الْوَاصِلِ
أَيُّ: نَعَمْ، إِنَّ مِنْ الْبَلَى، فَصَارَ كَأَنَّهُ قَالَ: نَعَمْ، هَذَا لَسَاحِرَانِ. وَضَعَفَ أَبُو حَيَّانَ هَذَا الْوَجْهَ؛ لِأَنَّ دُخُولَ
الْلَّامِ عَلَى الْخَبَرِ خَاصٌّ بِالشَّعْرِ⁽³⁾. فِي حِينَ يَرَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ وَجْهًا صَحِيحًا فِي الْعَرَبِيَّةِ، فَمَا كَانَ
خَاصًّا بِالشَّعْرِ، يُحْمَلُ عَلَيْهِ تَوْجِيهُ كَلَامِ اللَّهِ فِي بَعْضِهِ⁽⁴⁾.

الْوَجْهَ السَّادِسُ⁽⁵⁾: حَكَى الزَّجَّاجُ⁽⁶⁾ عَنْ قَدَمَاءِ النَّحْوِيِّينَ أَنَّ الْهَاءَ، هَاهُنَا، مُضْمَرَةٌ، وَالتَّقْدِيرُ: إِنَّهُ هَذَا
لَسَاحِرَانِ، وَهَذِهِ الْهَاءُ كِنَايَةٌ عَنِ الْأَمْرِ وَالشَّانِ. وَهَذَا الْوَجْهَ يَرَاهُ مَكِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالْكَرْمَانِيُّ
ضَعِيفًا⁽⁷⁾؛ لَوْفُوعِ اللَّامِ فِي الْخَبَرِ، وَذَلِكَ خَاصٌّ بِلُغَةِ الشَّعْرِ، وَيَرَاهُ أَبُو حَيَّانَ ضَعِيفًا؛ لِمُخَالَفَتِهِ خَطَّ
الْمُصَحَّفِ⁽⁸⁾.

وَبِالْعَوْدَةِ لَأَرَاءِ اللُّغَوِيِّينَ فِي الْمَسْأَلَةِ نَجِدُهُمْ يَسْلُكُونَ مَذَاهِبَ شَتَّى، وَلَكِنَّ الْأَعْمَ الْأَغْلَبَ مِنْهُمْ يَرَاهَا لُغَةً عَنِ
الْعَرَبِ، فَالْأَخْفَشُ يَرَاهَا خَفِيفَةً بِمَعْنَى ثَقِيلَةٍ، وَيَنْسِبُ لُغَةً إِلَى الزَّامِ الْمُتَنَّى الْأَلْفَ لِبَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ⁽⁹⁾،
وَالزَّجَّاجُ يَذْكُرُ فِي الْآيَةِ مَا ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ، لَكِنَّهُ يَرَى أَجُودَ الْأَرَاءِ أَنَّ (إِنَّ) بِمَعْنَى (نَعَمْ)، وَيَلِيهِ فِي

(1) سورة الحاقة، آية 29.

(2) البيت من الكامل، منسوب لأبي ذؤيب الهذلي في: الرازي: التفسير الكبير، 67/22. وغير منسوب في: الخليل بن أحمد الفراهيدي: الجمل في النحو، ص 159. ولم أجده في ديوان الهذليين. وجدير ذكره أن كتاب الجمل في النحو أشير لدى بعض العلماء أنه ليس للخليل بن أحمد، بل لابن شقير البغدادي، وعنوانه (المحلى ووجه النصب).

(3) أبو حيان: البحر المحيط، 349/7.

(4) أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 230/5.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 70/22. وينظر: الأخفش: معاني القرآن، 443/2. وتفسير القرطبي، 219/11.

(6) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 362/3.

(7) مكي بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن، 466/2. وينظر: الكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 720/2.

(8) أبو حيان: البحر المحيط، 349/7-350.

(9) الأخفش: معاني القرآن، 443/2-444.

الْجَوْدَةِ، وَفَقَ رَأْيِهِ، تَرَكَ أَلْفَ التَّنْثِيَةِ عَلَى حَالِهَا، وَيَنْسِيهَا لِكِنَانَةِ، وَبَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، وَيَسْتَحْسِنُ قِرَاءَةَ التَّخْفِيفِ، وَيُفَضِّلُهَا عَلَى قِرَاءَةِ التَّشْدِيدِ⁽¹⁾.

وَالْمَاتَرِيدِيُّ يَحْشُدُ مَا قِيلَ فِيهَا مِنْ آرَاءٍ، دُونَ تَرْجِيحٍ، وَلَا تَضْعِيفٍ، وَكَذَلِكَ الْبَغَوِيُّ⁽²⁾، وَالْقُرْطُبِيُّ يَقْبَلُ الْأَقْوَالَ كُلَّهَا⁽³⁾، أَمَّا أَبُو عُبَيْدَةَ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَالزَّمَخْشَرِيُّ⁽⁴⁾، فَيَذْكُرُونَ فِيهَا تَوْجِيهَيْنِ: أَنَّهَا لُغَةٌ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ، وَيَنْسِيُونَهَا لِغَيْرِ قَبِيلَةٍ، أَوْ أَنْ تَكُونَ (إِنْ) بِمَعْنَى (نَعَمْ).

وَالْإِيجِيُّ يَرَى أَنَّ (هَذَا) مِمَّا لَا يَتَغَيَّرُ بِالتَّنْثِيَةِ⁽⁵⁾، وَالْكَرْمَانِيُّ يَقْبَلُ الْأَقْوَالَ كُلَّهَا، إِلَّا الْقَوْلَ بِأَنَّ اسْمَهَا ضَمِيرُ الشَّانِ، فَيَرَاهُ ضَعِيفًا؛ لَوْفُوعِ اللَّامِ فِي الْخَبَرِ⁽⁶⁾.

أَمَّا الْعُكْبَرِيُّ، وَأَبُو حَيَّانٍ، فَيُضَعِّفَانِ كَوْنَ (إِنْ) بِمَعْنَى (نَعَمْ)، وَيُضَعِّفَانِ كَوْنَ ضَمِيرِ الْقِصَّةِ، أَوْ الشَّانِ مَحْدُوفًا؛ لِأَنَّهُ، بِهِذَيْنِ التَّقْدِيرَيْنِ، تَدْخُلُ اللَّامُ عَلَى الْخَبَرِ، وَذَلِكَ خَاصٌّ بِلُغَةِ الشَّعْرِ، وَيَفْتَرِقَانِ بِأَنَّ الْعُكْبَرِيَّ يُضَعِّفُ كَوْنَهَا لُغَةً عَنِ الْعَرَبِ أَيْضًا، فِي حِينَ يُرْجِّحُهُ أَبُو حَيَّانٍ⁽⁷⁾.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ إِلْزَامَ الْمُتَنَّى أَلْفَ رَفْعًا، وَتَصْبِيًا، وَجَرًّا، لُغَةٌ ثَابِتَةٌ عَنِ الْعَرَبِ، بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنْ كَوْنِهَا لُغَةً كِنَانَةً، أَوْ رَبِيعَةً، أَوْ بَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ...، وَلَكِنَّهَا ثَابِتَةٌ، وَرَدَتْ شَوَاهِدٌ كَثِيرَةٌ تُؤَكِّدُهَا، وَتَعَضُّدُهَا، فَالْأَوَّلَى الْآخِذُ بِرَأْيِ الْفَرَّاءِ فِي تَوْجِيهِهَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَسْلَمُ مِنَ التَّأْوِيلِ، وَالتَّقْدِيرِ.

(1) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 363/3 - 364.

(2) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 290/7. وينظر: تفسير البغوي، 266/3 - 267.

(3) تفسير القرطبي، 216/11 - 219.

(4) أبو عبيدة: مجاز القرآن، 21/2 - 22. وينظر: أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 230/5 - 231. والثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 250/6 - 251. والزمخشري: الكشف، 72/3.

(5) الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 514/2.

(6) الكرماني: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 719/2 - 720.

(7) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 895/2. وينظر: أبو حيان: البحر المحيط، 349/7 - 350.

أَمَّا كَوْنُ (إِنَّ) ضَعِيفَةَ الْعَمَلِ فِي الْمُبْتَدَأِ، فَذَلِكَ مِمَّا انفرد به الرازي في توجيه هذه الآية، ولكن مسألة ضعف إن في العمل ورد عن الفراء، وعن غيره من النحاة قديماً، وحديثاً، ولكنه لم يكن في توجيه هذه الآية، بل في توجيه غيرها⁽¹⁾.

التبادل في الضمير بين النصب والرفع

يقع الخلاف في هذه المسألة في كون الضمير (هُم) يتبادل بين موقعي الرفع، والنصب، في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾⁽²⁾. فيرى الرازي أن اللغة المعتادة أن يقال: كَالُوا لَهُمْ، أَوْ وَزَنُوا لَهُمْ، وَلَا يُقَالُ: كَلْتُهُ، وَوَزَنْتُهُ⁽³⁾. وتأويل ذلك، عند الرازي، من وجوه، يرجح منها قول الفراء، بأن يكون المراد من قوله: ﴿كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ﴾ كَالُوا لَهُمْ، أَوْ وَزَنُوا لَهُمْ، فحذف الجار، وأوصل الفعل⁽⁴⁾، وينسب للكسائي، والفراء⁽⁵⁾، أن هذا من كلام أهل الحجاز، ومن جاورهم، يقولون: زني كذا، كل لي كذا، ويقولون: صديقتك، وصديقت لك، وكسبتك، وكسبت لك، فعلى هذا، تكون الكناية، أو الضمير (هُم) في كَالُوهُمْ، وَوَزَنُوهُمْ في موضع نصب.

ويسوق، إلى جانب قول الفراء، قولين آخرين، وهما: أن يكون على حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه، والتقدير: وَإِذَا كَالُوا مكيلهم، أَوْ وَزَنُوا موزونهم⁽⁶⁾.

والآخر⁽⁷⁾: أنه روي عن عيسى بن عمر، وحمزة أنهم كانا يجعلان الضميرين تأكيداً لما في كَالُوا، وَيَقِفَانِ عِنْدَ الْوَائِنِ وَثِقَةً يُبَيِّنَانِ بِهَا مَا أَرَادَا. ويرد الرازي ذلك بقول الفراء، والزجاج، اللذين يريان أنه

(1) تنظر مسألة (ضعف عمل (إن) في الخبر، والعطف على اسمها بالرفع قبل مجيء الخبر)، ص 50 من هذه الدراسة.

(2) سورة المطففين، آية 3.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 83/31.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 83/31. وينظر: الفراء: معاني القرآن، 245/3-246. والزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 297/5-298.

(5) الفراء: معاني القرآن، 245/3-246.

(6) الرازي: التفسير الكبير، 83/31.

(7) السابق، 83/31.

غَيْرُ جَائِزٍ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ بِمَعْنَى كَالُوا هُمْ؛ لَكَانَ فِي الْمُصْحَفِ أَلْفٌ مُثَبَّتَةٌ قَبْلَ هُمْ، لِمَا أَنَا نَعْلَمُ مُبَالَغَتَهُمْ فِي ذَلِكَ، فَتَبَتَ أَنَّ إِنْثَابَ هَذِهِ الْأَلْفِ كَانَ مُعْتَادًا فِي زَمَانِ الصَّحَابَةِ، فَكَانَ يَجِبُ إِنْثَابُهُ هَاهُنَا⁽¹⁾.

فَالرَّازِيُّ يَسُوقُ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ فِي (كَالُوا هُمْ، وَوَزَنُوا هُمْ)، وَمَا يَعْنِي الدِّرَاسَةَ هُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ، وَقَوْلُ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ، فَعَلَى قَوْلِ الْفَرَّاءِ، مَوْطِنِ الْقَبُولِ، عِنْدَ الرَّازِيِّ، يَكُونُ الْفِعْلَانِ (كَالَ، وَوَزَنَ) يَتَعَدَّيَانِ بِنَفْسِهِمَا، أَوْ بِحَرْفِ الْجَرِّ، وَيَرُدُّ الرَّازِيُّ بِرَأْيِ الْفَرَّاءِ، وَالزَّجَّاجِ قَوْلَ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ.

وَاللَّوْهَلَةُ الْأُولَى، رُبَّمَا يَظُنُّ الْقَارِئُ أَنَّ كَلَامَ الرَّازِيِّ يُضَعِّفُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَالزَّجَّاجِ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ (زَعَمَ الْفَرَّاءُ، وَالزَّجَّاجُ)⁽²⁾، وَلَكِنَّهُ، يَسُوقُ رَأْيَهُمَا لِلرَّدِّ عَلَى رَأْيِ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ فِي كَوْنِ الضَّمِيرِ تَوْكِيدًا لِمَرْفُوعٍ.

وَحَاصِلُ الْخِلَافِ أَنَّ (كَالُوا هُمْ، وَوَزَنُوا هُمْ)، عَلَى قَوْلِ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ، مَدَارِ التَّضْعِيفِ عِنْدَ الرَّازِيِّ، يَتَكَوَّنَانِ مِنَ (الْفِعْلِ كَالَ، وَوَزَنَ، ثُمَّ وَאוِ الْجَمَاعَةِ فَاعِلًا، ثُمَّ وَقْفَةٍ صَغِيرَةٍ؛ إِيْذَانًا بِأَنَّ الضَّمِيرَ "هُم" لَيْسَ مُتَّصِلًا بِالْكَلَامِ اتِّصَالَ الْمَفْعُولِيَّةِ، ثُمَّ الضَّمِيرِ "هُم" تَوْكِيدًا لِلْفَاعِلِ)؛ فَبِذَا تَكُونُ (كَالُوا/ هُمْ)، وَهَذَا مَا رَفَضَهُ الْفَرَّاءُ، وَالزَّجَّاجُ، وَسَارَ عَلَى نَهْجِهِمَا الرَّازِيُّ بِرَفْضِهِ، وَحُجَّةُ الرِّفْضِ أَنَّهُ لَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، لَوَجِبَ أَنْ تُوضَعَ أَلْفٌ بَعْدَ الْوَائِ (كَالُوا هُمْ)، وَسَاقَ الرَّازِيُّ رَأْيَهُمَا لِتَضْعِيفِ هَذَا الْوَجْهِ.

وَبِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَّاءِ، وَالزَّجَّاجِ، نَجِدُهُمَا يَقُولَانِ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِمَا الرَّازِيُّ، فَيَرِيَانِ أَنَّ (كَالُوا هُمْ) تَعْنِي كَالُوا لَهُمْ، وَالضَّمِيرَ (هُم) فِي مَوْضِعِ نَصَبٍ، وَيَرُدَّانِ الرَّأْيَ الْقَائِلَ بِأَنَّهَا فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ تَوْكِيدًا لِلْفَاعِلِ؛ لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ؛ لَوَجِبَ أَنْ تُوضَعَ أَلْفٌ بَعْدَهَا رَسْمًا⁽³⁾.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 83/31.

(2) السابق، 83/31.

(3) الفراء: معاني القرآن، 246-245/3. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 297/5-298.

أَمَّا الْمُفَسِّرُونَ وَاللُّغَوِيُّونَ فَيَنْقَسِمُونَ مَذَاهِبَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَالْنَحَّاسُ يُورِدُ الْأَوْجُهَ الْإِعْرَابِيَّةَ فِي الضَّمِيرِ (هُم)، مُوَحِّيًا بِتَضْعِيفِ الرَّأْيِ الْقَائِلِ إِنَّهُ ضَمِيرُ تَوْكِيدٍ، وَالْغَرِيبُ أَنَّهُ يَنْسَبُ أَنَّ الْقَوْلَ الرَّاجِحَ لِلْعُلَمَاءِ مِنْ أَمثالِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، وَالْكِسَائِيِّ، وَالْأَخْفَشِ، وَسَيُيَوِّيه، وَلَا يَذْكُرُ الْفَرَّاءَ، وَلَا الزَّجَّاجَ مِنْ ضَمَنِهِمْ، مَعَ أَنَّ الْقَوْلَ لِلْفَرَّاءِ، وَالزَّجَّاجِ فِي جُلِّ كُتُبِ اللُّغَةِ، وَالنَّفْسِيرِ⁽¹⁾.

وَقَسَمَ يُجِيزُ الْوَجْهَيْنِ فِيهَا مِنْ دُونِ تَرْجِيحٍ، وَلَا تَضْعِيفٍ، شَارِحِينَ الْفَرْقَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ مَعْنَى وَرَسْمًا، مِنْهُمُ الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالْبَاجِي⁽²⁾. وَقَسَمَ يَذْكُرُ الْوَجْهَيْنِ رَادًّا كَوْنَهَا تَوْكِيدًا؛ لِعَدَمِ وُجُودِ الْآلِفِ رَسْمًا، وَلِأَنَّ أَهْلَ الْحِجَازِ يَقُولُونَ: كَالنِّي، وَكَالَ لِي، بِمَعْنَى وَاحِدٍ، يُسَوِّطُونَ حَرْفَ الْجَرِّ، وَيُوصِلُونَ الْفِعْلَ نَاصِبًا الضَّمِيرَ، فَيُنَاصِرُونَ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَيَرُدُّونَ قَوْلَ عِيْسَى بْنِ عُمَرَ، مِنْهُمْ الْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَابْنُ هِشَامٍ⁽³⁾. وَقَسَمَ يَذْكُرُ الْقَوْلَيْنِ، غَيْرَ رَادًّا رَأْيًا، وَلَكِنَّهُ يَقْوِي قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَالزَّجَّاجِ؛ لِلْأَسْبَابِ الْمَذْكُورَةِ، مِنْهُمْ الثَّعْلَبِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَالْفَنُوجِيُّ⁽⁴⁾.

وَقَسَمَ لَا يَرَاهَا تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ كَلِمَتَيْنِ الْبَيِّنَةِ، فَهِيَ، عِنْدَهُمْ، مِنْ (كَالَهُ، وَكَالَ لَهُ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ، مَسْمُوعًا عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعَرَبِ، وَبِخَاصَّةِ أَهْلِ الْحِجَازِ، فَيُفْهَمُ هَؤُلَاءِ ذَكَرَ الْوَجْهَ الْآخَرَ إِهْمَالًا كَامِلًا، مِنْهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ الْبَصْرِيُّ، وَالْأَخْفَشُ⁽⁵⁾.

وَالزَّمَخْشَرِيُّ يَجْعَلُ الْكَلَامَ (كَالُوا لَهُمْ، وَكَالُواهُمْ) لُغَتَيْنِ فَاشِيَتَيْنِ، وَيَسْتَشْهَدُ بِقَوْلِ الْفَرَّاءِ فِي الْمَسْأَلَةِ مُقَوِّيًا، وَيَرْفُضُ كَوْنَ الضَّمِيرِ (هُم) تَوْكِيدًا بِقَوْلِهِ: "وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ ضَمِيرًا مَرْفُوعًا لِلْمُطَفِّينَ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ يُخْرَجُ بِهِ إِلَى نَظْمٍ فَاسِدٍ"⁽⁶⁾. أَيِ يَمْنَعُهُ الرَّسْمُ الْقُرْآنِيُّ.

(1) النحاس: إعراب القرآن، 108/5-109.

(2) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 454/10. وينظر: الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 458/4.

(3) تفسير القرطبي، 252/19. وينظر: أبو حيان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، 426-425/10. وابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ص778.

(4) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 149/10-150. وينظر: تفسير البغوي، 222/5. والفتوحي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 125-124/15.

(5) أبو عبيدة: مجاز القرآن، 14/1. وينظر: الأخفش: معاني القرآن، 572/2.

(6) الزمخشري: الكشاف، 719/4.

وَبَرَاهَا قِسْمٌ مِنَ اللَّغَوِيِّينَ تَحْتَمِلُ الْمَعْنَيْنِ احْتِمَالًا حَسَنًا، فَالْعُكْبَرِيُّ يُؤَوَّلُ الْوَجْهَيْنِ بِالْقَبُولِ، فَفِي (هُم)، عِنْدَهُ، وَجْهَانِ؛ "أَحَدُهُمَا: هُوَ ضَمِيرُ مَفْعُولٍ مُتَّصِلٍ، وَالتَّقْدِيرُ: كَالُوا لَهُمْ. وَقِيلَ: هَذَا الْفِعْلُ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ تَارَةً، وَبِالْحَرْفِ أُخْرَى، وَالْمَفْعُولُ هُنَا مَحْذُوفٌ، أَيْ كَالُوهُمْ الطَّعَامَ، وَنَحْوَ ذَلِكَ. وَعَلَى هَذَا لَا يُكْتَبُ كَالُوا وَوزَنُوا، بِالْأَلِفِ. وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهُ ضَمِيرٌ مُنْفَصِلٌ مُؤَكَّدٌ لِضَمِيرِ الْفَاعِلِ؛ فَعَلَى هَذَا يُكْتَبَانِ بِالْأَلِفِ"⁽¹⁾. فَيَقْبَلُ الْوَجْهَيْنِ مُعْلَلًا، لَكِنَّهُ يَغْفُلُ أَنَّهُمَا لَمْ يُكْتَبَا بِالْأَلِفِ فِي الْمَصْحَفِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يَرَوْنَ الرَّسْمَ الْقُرْآنِيَّ خَاضِعًا لِلْكِتَابَةِ، وَلَيْسَ بِذِي قِيَمَةٍ مَعْنَوِيَّةٍ.

وَلَا تَتَّبَعُ الْمُعْجَمَاتُ اللَّغَوِيَّةُ عَمَّا جَاءَتْ بِهِ كُتُبُ التَّفْسِيرِ، وَعُلُومُ الْقُرْآنِ، فَالْمُعْجَمَاتُ تَشْرَحُ شَرْحًا دِلَالِيًّا، لَكِنْ أَصْحَابُهَا يَقَرَّرُونَ أَنَّ ذِيكَ الْفِعْلَيْنِ مِمَّا يَتَعَدَّى بِحَرْفِ الْجَرِّ، وَدُونَهُ، يَقُولُ ابْنُ مَنْظُورٍ: "الْمَعْنَى: وَإِذَا كَالُوا لَهُمْ، أَوْ وَزَنُوا لَهُمْ. يُقَالُ: وَزَنْتُ فَلَانًا، وَوزَنْتُ لِفُلَانٍ"⁽²⁾.

وَالْكُفَوِيُّ يَتَحَدَّثُ عَنِ الْأَلِفِ إِنْشَاءً وَحَذْفًا؛ لِلتَّفَرِيقِ بَيْنَ كَوْنِ الضَّمِيرِ تَوْكِيدًا لِمَرْفُوعٍ، أَوْ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ حَرْفِ الْجَرِّ، فَيَقْبَلُ الْوَجْهَيْنِ، مُفَرِّقًا بَيْنَهُمَا رِسْمًا إِمْلَائِيًّا، وَيُهْمِلُ، كَمَا أَهْمَلَ الْعُكْبَرِيُّ مِنْ قَبْلُ، طَرِيقَةَ كِتَابَتِهِمَا فِي الْمَصْحَفِ⁽³⁾.

وَمَذْهَبُ النَّحْوِيِّينَ لَا يَتَّبَعُ عَمَّا قَالَهُ الْمُفَسِّرُونَ، فَسَوَادُهُمُ الْأَعْظَمُ يَرَى الْفِعْلَ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، وَبِحَرْفِ الْجَرِّ، فَيَكُونُ الضَّمِيرُ ضَمِيرَ نَصَبٍ بَعْدَ حَذْفِ حَرْفِ الْجَرِّ، وَلَيْسَ ضَمِيرًا مُؤَكَّدًا الْفَاعِلِ، يَقُولُ ابْنُ مَالِكٍ: "مِنْ الْأَفْعَالِ أَفْعَالٌ اسْتُعْمِلَتْ بِوَجْهَيْنِ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، كَنَصَحْتُ، وَشَكَرْتُ، وَكَلْتُ، وَوزَنْتُ. يُقَالُ: شَكَرْتُهُ،

(1) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 1276/2.

(2) ابن منظور: لسان العرب، وزن، 447/13. وينظر الكلام نفسه من قبل في: الأزهرى: تهذيب اللغة، وزن، 176/13-177.

والرازي: مختار الصحاح، وزن، ص337.

(3) الكفوي: الكليات، باب الألف اللينة والألف المتحركة، ص24. ويقصد بالألف المتحركة الهمزة.

وَشَكَرْتُ لَهُ، وَنَصَحْتُهُ، وَنَصَحْتُ لَهُ، وَكَلَّمْتُهُ، وَكَلَّمْتُ لَهُ، وَوَزَنْتُهُ، وَوَزَنْتُ لَهُ⁽¹⁾، وَيَسْتَشْهَدُ بِالْآيَةِ السَّابِقَةِ. وَيَسِيرُ عَلَى نَهْجِ ابْنِ مَالِكٍ ابْنِ يَعِيشَ، أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ⁽²⁾.

وَبَعْدُ، فَقَدَرِ اعْتَمَدَ الرَّازِيُّ قَوْلَ الْفَرَّاءِ فِي تَوْجِيهِ الْآيَةِ السَّابِقَةِ، وَرَجَّحَهُ عَلَى قَوْلِ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ مِنْ جَانِبَيْنِ: جَانِبِ سَمَاعِيِّ، فَالْمَسْمُوعُ عَنِ الْعَرَبِ يَعْضُدُّهُ، كَمَا يَظْهَرُ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ، وَجَانِبِ كِتَابِيِّ، يَعْتَمِدُ رِسْمَ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ، وَالْحَقُّ أَنَّ ذَلِكَ ثَبَتَ مَتِينٌ.

كَسَرُ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، الْمَكْسُورِ مَا قَبْلَهَا عَلَى التَّوَهُّمِ

نَاقَشَ الرَّازِيُّ قِرَاءَةَ حَمْزَةَ، وَالْأَعْمَشِ، وَيَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ (بِمُصْرَخِيٍّ) بِكَسْرِ الْيَاءِ⁽³⁾، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾⁽⁴⁾. وَبَدَأَ الرَّازِيُّ رَافِضًا قِرَاءَةَ الْكَسْرِ، مُحْتَجًّا بِرَفْضِهَا بِرَأْيِ الْفَرَّاءِ، يَقُولُ الرَّازِيُّ: "وَلَعَلَّهَا مِنْ وَهْمِ الْفَرَّاءِ، فَإِنَّهُ قَلَّ مَنْ سَلِمَ مِنْهُمْ عَنِ الْوَهْمِ، وَلَعَلَّهُ أَنَّ الْبَاءَ فِي قَوْلِهِ: (بِمُصْرَخِيٍّ) خَافِضَةٌ لِجُمْلَةِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَهَذَا خَطَأٌ؛ لِأَنَّ الْيَاءَ مِنَ الْمُتَكَلِّمِ خَارِجَةٌ مِنْ ذَلِكَ... وَمِنْ النَّحْوِيِّينَ مَنْ تَكَلَّفَ فِي ذِكْرِ وَجْهِ لَصِحَّتِهِ، إِلَّا أَنَّ الْأَكْثَرِينَ قَالُوا: إِنَّهُ لَحَنٌ"⁽⁵⁾.

فَالرَّازِيُّ يُرَجِّحُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ بِتَخْطِئَةِ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ، وَلَا يَرْضَى تَأْوِيلَهَا عَلَى وَجْهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّهَا غَلَطٌ، وَيَرْفُضُ مَنْ تَكَلَّفَ مِنَ النَّحْوِيِّينَ وَجُوهًا لِتَصْحِيحِهَا، وَتَصَوِّبِهَا؛ فَيَذَا، يَكُونُ مُخْتَارًا قَوْلَ الْفَرَّاءِ، مُرَجَّحًا لَهُ عَلَى غَيْرِهِ، مِمَّنْ تَأَوَّلُوا وَجُوهًا لِتَصْحِيحِ الْقِرَاءَةِ.

(1) ابن مالك: شرح الكافية الشافية، باب تعدي الفعل ولزومه، 636/2.

(2) ابن يعيش: شرح المفصل، 39/3. وينظر: أبو حيان الأندلسي: التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، باب تعدي الفعل ولزومه، 21/7.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 88/19. وينظر: أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 29/5. وابن مجاهد: السبعة في القراءات، ص 362. وابن خالويه: الحجة في القراءات السبع، ص 203. وابن زنجلة: حجة القراءات، ص 377. والفراء: معاني القرآن، 75/2. والزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 159/3.

(4) سورة إبراهيم، آية 22.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 88/19. وينظر: الفراء: معاني القرآن، 75/2.

وَمَلَخَصُ قَوْلِ الرَّازِيِّ، الَّذِي هُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ مِنْ قَبْلُ، أَنَّ مَنْ كَسَرَ الْيَاءَ (بِمُصْرَخِي) تَوَهَّمَ، غَلَطًا، أَنَّ الْيَاءَ مِنَ الْكَلِمَةِ، وَجَعَلَ عَلَامَةَ الْجَرِّ عَلَى الْيَاءِ، وَلَكِنَّهَا، فِي الْحَقِيقَةِ، يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ، خَارِجَةٌ مِنَ الْكَلِمَةِ. وَقَدْ نَاقَشَ حَمْدِي الْجِبَالِي⁽¹⁾ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي بَابِ التَّوَهُّمِ غَيْرِ الْمُقْبُولِ عِنْدَ الْفَرَّاءِ، وَبَسَطَ الْقَوْلَ فِيهَا، مِنْ حَيْثُ آرَأَ الْعُلَمَاءُ فِيهَا.

وَيُؤَافِقُ الْفَرَّاءَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، فَالْأَخْفَشُ يُجْعَلُهَا لَحْنًا لَمْ يُسْمَعْ بِهِ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ، وَلَا مِنْ أَهْلِ النَّحْوِ⁽²⁾، وَالزَّجَّاجُ يَجْعَلُ كَسَرَ الْيَاءِ رَدِيئًا، وَمَرْدُوًّا عِنْدَ جَمِيعِ النَّحْوِيِّينَ، وَلَا وَجْهَ لَهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ، إِلَّا وَجْهًا ضَعِيفًا ذَكَرَهُ بَعْضُ النُّحَاةِ⁽³⁾، فَالْيَاءُ، عِنْدَهُمَا، تُحْرَكُ بِالْفَتْحِ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَبْلَهَا سَاكِنًا.

وَالنَّحَّاسُ يَرْفُضُ الْكَسَرَ، وَيَرْفُضُ حَمْلَ كِتَابِ اللَّهِ عَلَى الشُّذُودِ⁽⁴⁾، وَالزَّمَخْشَرِيُّ يُجْعَلُهَا ضَعِيفَةً، وَيَجْعَلُ اسْتِشْهَادَهُمْ مَرْدُودًا⁽⁵⁾؛ لِأَنَّهُمْ اسْتَشْهَدُوا بِبَيْتِ شِعْرِ مَجْهُولٍ⁽⁶⁾:

قَالَ لَهَا هَلْ لَكَ يَا تَا فِي

قَالَتْ لَهُ مَا أَنْتَ بِالْمَرَضِيِّ

وَيُخَالَفُ الْفَرَّاءَ غَيْرُ وَاحِدٍ، فَالْتَّعَلْبِيُّ يَقْبَلُ الْكَسَرَ؛ لِلِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ⁽⁷⁾، وَالْقُرْطُبِيُّ يَسْتَهْجِنُ رَدَّ قِرَاءَةِ مُتَوَاتِرَةٍ عَنِ الرَّسُولِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَوَصَفَهَا بِالضَّعْفِ، أَوْ الرَّدَاءَةِ، وَيَجْعَلُ الْكَسَرَ وَجْهًا فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَهُوَ أَنَّ الْكَسَرَ لِلِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَيَنْسِبُ لِقُطْرُبٍ أَنَّهَا لُغَةٌ لِبَنِي يَرْبُوعٍ⁽⁸⁾، وَيَرَى أَبُو حَيَّانَ مَا

(1) الجبالي، حمدي: أثر التوهم في بناء القاعدة عند الفراء، ص 25-26.

(2) الأخفش: معاني القرآن، 407/2.

(3) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 195/3.

(4) النحاس: إعراب القرآن، 231/2.

(5) الزمخشري: الكشاف، 551/2.

(6) البيت من الرجز، مجهول القائل، في: النحاس: إعراب القرآن، 231/2. والزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 159/3. والزمخشري: الكشاف، 551/2. والسمين الحلبي: الدر المصون، 90/7. والشاهد كسرُ الياء من كلمة (في)، والوجه فتحها، و(تا) اسم إشارة، أي: هل لك يا هذه المرأة في؟.

(7) التعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 313/5.

(8) تفسير القرطبي، 357/9.

يَرَاهُ الْقُرْطُبِيُّ، مُسْتَهْجِنًا رَدَّ قِرَاءَةَ عَنِ الرَّسُولِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مُفَضِّلًا أَنْ يُقَالَ: إِنَّهَا عَلَى لُغَةٍ قَلَّ اسْتِعْمَالُهَا، لَا أَنْ يُقَالَ: لُغَةٌ رَدِيئَةٌ، أَوْ قَبِيحَةٌ، أَوْ مَرْدُودَةٌ⁽¹⁾، وَالْبَغَوِيُّ يَجْعَلُ الْفَتْحَ، وَهُوَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ، مِنْ أَجْلِ التَّضْعِيفِ، وَالْكَسَرَ مِنْ أَجْلِ التَّقَاءِ السَّاكِنِينَ، أَوْ عَلَى لُغَةِ بَنِي يَرْبُوعٍ، وَلَا يَرُدُّ أَيًّا مِنَ الْقِرَاءَتَيْنِ، وَيُشِيرُ إِشَارَةً أَنَّ النُّحَوِّيَّينَ لَمْ يَرْتَضُوا الْكَسَرَ⁽²⁾.

وَابْنُ خَالَوَيْهِ يَجْعَلُ الْحُجَّةَ لِمَنْ كَسَرَ مِنْ وَجْهَيْنِ: إِمَّا أَنَّهُمْ جَعَلُوا الْكَسَرَ بِنَاءً لَا إِعْرَابًا، أَيْ أَنَّهُمْ جَعَلُوا الْيَاءَ مَبْنِيَّةً عَلَى أَصْلِهَا، وَهُوَ الْكَسَرُ، وَإِمَّا أَنْ ذَلِكَ لِلتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ⁽³⁾. أَمَّا أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ فَيَجْعَلُ حُجَّةَ الْكَسْرِ لِلْيَاءِ؛ تَشْبِيهًا لَهَا بِالْكَافِ، وَبِالْهَاءِ، فَرُبَّمَا حُرِّكَتْ بِالْفَتْحِ، وَبِالْكَسْرِ، وَبِالضَّمِّ، نَحْوُ: لَكَ، لَكَ، لَهُ، وَإِلَيْهِ، وَمِنْهُ... وَهَكَذَا، وَالْيَاءُ، عِنْدَهُ، لَا تَخْلُو أَنْ تَكُونَ فِي مَوْضِعِ خَفْضٍ، أَوْ نَصْبٍ⁽⁴⁾. وَابْنُ زَنْجَلَةَ يُدْفِعُ عَمَّنْ كَسَرَ، مُحْتَجًّا أَنَّ الْيَاءَ مَكْسُورَةٌ بِنَاءً عَلَى أَصْلِهَا، لَا إِعْرَابًا، كَمَا أَنَّ التَّخْلُصَ مِنَ السَّاكِنِينَ بِالْكَسْرِ لُغَةٌ عَنِ الْعَرَبِ⁽⁵⁾.

وَالْكَرْمَانِيُّ يَقُولُ عَمَّنْ رَفَضُوا كَسَرَ الْيَاءِ: إِنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ أَنَّ لَهَا ثَلَاثَةَ أَوْجُهٍ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَيَصِفُهُمْ، مُسْتَهْجِنًا، بِالْمَسَاكِينِ، وَأَوْجُهُ الْكَسْرِ، عِنْدَهُ، هِيَ: الْأَوَّلُ لِلتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَالثَّانِي أَنَّهُ لُغَةٌ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، وَالثَّلَاثُ أَنَّهَا كُسِرَتْ لِكَسْرِ مَا بَعْدَهَا، وَهِيَ الْهَمْزَةُ فِي (إِنِّي)⁽⁶⁾ الَّتِي تَلَتْهَا مُبَاشَرَةً.

وَيَرَى آخَرُونَ مَوْقِفًا وَسَطًا، فَيَجِيزُونَ الْكَسَرَ، مُتَأَوِّلِينَ لَهُ وَجُوهًا فِي الْعَرَبِيَّةِ، أَوْ عَلَى لُغَةٍ قَلِيلَةٍ، وَلَكِنَّهُمْ يَرَوْنَ الْفَتْحَ أَفْصَحَ، وَالْكَسَرَ ضَعِيفًا؛ لِثِقَلِهِ، مِنْ هَوْلَاءِ الْعُكْبَرِيِّ⁽⁷⁾، وَيَقْتَرِبُ ابْنُ مَالِكٍ مِنْ رَأْيِ الْعُكْبَرِيِّ،

(1) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 429-427/6.

(2) تفسير البغوي، 36/3.

(3) ابن خالويه: الحجة في القراءات السبع، ص 203.

(4) أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 29/5.

(5) ابن زنجلة: حجة القراءات، ص 377-378.

(6) الكرمانلي: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 577/1.

(7) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 768-767/2.

فَالْفَتْحُ، عِنْدَهُ، أَفْصَحُ، وَالْكَسْرُ لُغَةً قَلِيلَةً⁽¹⁾، وَابْنُ هِشَامٍ يَجْعَلُ الْكَسْرَ لُغَةً مُطَرِدَةً لِابْنِي يَرْبُوعَ، وَلَيْسَتْ عَنِ الْعَرَبِ جَمِيعًا⁽²⁾.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْفَرَاءَ، وَكَذَا الرَّازِيَّ، لَا حُجَّةَ لَهُمَا فِي رَفْضِ قِرَاءَةِ مُتَوَاتِرَةٍ عَنِ الرَّسُولِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النُّحَاةِ سَارُوا عَلَى النَّهْجِ نَفْسِهِ بِرَدِّ قِرَاءَةِ الْكَسْرِ، إِلَّا أَنَّ كَثِيرِينَ قَبِلُوهَا، وَأَوَّلُوهَا عَلَى وُجُوهِ مُتَعَدِّدَةٍ فِي الْعَرَبِيَّةِ، فَلَوْ جَازَ الطَّعْنُ بِهَا؛ لَجَازَ الطَّعْنُ بِالْقِرَاءَاتِ كُلِّهَا، فَالْأَوَّلَى أَنْ تُعَدَّ قِرَاءَةُ الْكَسْرِ قَلِيلَةً، لَا مَرْدُودَةً، وَلَا مَرْدُودَةً، وَلَا يَعْنِي عَدَمَ سَمَاعِ بَعْضِهِمْ بِهَا عَدَمَ وُجُودِهَا، فَالْأَوَّلَى عَدُّهَا لُغَةً قَلِيلَةً عَنِ بَعْضِ الْعَرَبِ، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّهَا ثَابِتَةٌ عَنْ ابْنِي يَرْبُوعَ.

الْبَاضَافَةُ

إِضَافَةُ الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ

يَنْطَلِقُ الرَّازِيُّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ تَفْسِيرِهِ إِضَافَةَ الصِّفَةِ (يَتَامَى) لِلْمَوْصُوفِ (النِّسَاءِ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضَعِّفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾⁽³⁾، فَيُورِدُ فِيهَا قَوْلَيْنِ: قَوْلٌ لِلْكُوفِيِّينَ وَالْفَرَاءِ، وَالْآخَرُ لِلْبَصْرِيِّينَ، وَاصِفًا قَوْلَ الْبَصْرِيِّينَ بِالضَّعِيفِ⁽⁴⁾، وَمُرْجِّحًا، بِالمَسْمُوعِ عَنِ الْعَرَبِ، قَوْلَ الْكُوفِيِّينَ، بِجَوَازِ إِضَافَةِ الصِّفَةِ لِلْمَوْصُوفِ، وَهَذَا بَيَانُ الْقَوْلَيْنِ عِنْدَهُ: الْأَوَّلُ⁽⁵⁾: قَالَ الْكُوفِيُّونَ⁽⁶⁾: مَعْنَاهُ فِي النِّسَاءِ الْيَتَامَى،

(1) ابن مالك: شرح الكافية الشافية، 69/1.

(2) ابن هشام: أوضح المسالك، 165/3.

(3) سورة النساء، آية 127.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 234/11.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 234/11. وينظر حيث الرازي 124/19، في حديثه عن الآية العاشرة من سورة الحجر ﴿فِي شِبَعِ الْأَوَّلِينَ﴾.

(6) ناقش الفراء ذلك غي غير موضع، ينظر: الفراء: معاني القرآن، 330-331/1. 159/2. 41/3. 282/3.

فَأُضِيفَتِ الصِّفَةُ إِلَى الْإِسْمِ الْمَوْصُوفِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَقُّ الْيَقِينِ﴾⁽¹⁾، وَقَوْلِهِ: ﴿فِي شَيْعِ الْأَوَّلِينَ﴾⁽²⁾، وَقَوْلِهِ: ﴿بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ﴾⁽³⁾، وَقَوْلِهِ: ﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾⁽⁴⁾. وَيَرْجَحُ الرَّازِيُّ قَوْلَهُمْ؛ لِأَنَّ الْإِسْمَ الْمَوْصُوفَ قَدْ يَبْقَى دُونَ الصِّفَةِ، وَلِأَنَّ الشَّوَاهِدَ الْقُرْآنِيَّةَ تَعَضُّدُهُ فِي الْمَسْمُوعِ.

وَبِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَاءِ نَجِدُهُ يُجِيزُ ذَلِكَ، فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ مَعَانِي الْقُرْآنِ، وَيَشْتَرِطُ لِذَلِكَ أَنْ يَخْتَلِفَ اللَّفْظَانِ، أَمَا إِذَا اتَّفَقَا، فَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ، فَلَا يُقَالُ: حَقُّ الْحَقِّ⁽⁵⁾.

وَيَذْهَبُ هَذَا الْمَذْهَبُ الْبُغْوِيُّ، فَيَرَى الْآيَةَ مِنْ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ بِالْيَتَامَى النِّسَاءَ⁽⁶⁾. وَيَنْسِبُ الرَّازِيُّ لِلْكَوْفِيِّينَ، دُونَ رَدٍّ، وَمِثْلَهُ الْقُرْطُبِيُّ⁽⁷⁾.

الْآخِرُ⁽⁸⁾: قَالَ الْبَصْرِيُّونَ: إِضَافَةُ الصِّفَةِ إِلَى الْإِسْمِ غَيْرُ جَائِزٍ، فَلَا يُقَالُ: مَرَرْتُ بِطَالِعَةِ الشَّمْسِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الصِّفَةَ وَالْمَوْصُوفَ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَإِضَافَةُ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ مُحَالٌ⁽⁹⁾. وَهَذَا التَّعْلِيلُ ضَعِيفٌ، عِنْدَ الرَّازِيِّ؛ لِأَنَّ الْمَوْصُوفَ قَدْ يَبْقَى دُونَ الصِّفَةِ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَوْصُوفَ غَيْرُ الصِّفَةِ. ثُمَّ يَنْسِبُ الرَّازِيُّ لِلْبَصْرِيِّينَ أَنَّهُمْ فَرَعُوا عَلَى هَذَا الْقَوْلِ، وَقَالُوا: النِّسَاءُ فِي الْآيَةِ غَيْرُ الْيَتَامَى، وَالْمُرَادُ بِالنِّسَاءِ أُمَّهَاتُ الْيَتَامَى، أُضِيفَتْ إِلَيْهِنَّ أَوْلَادُهُنَّ الْيَتَامَى، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قِصَّةِ أُمِّ كُحَّةَ، وَكَانَتْ لَهَا يَتَامَى⁽¹⁰⁾.

(1) سورة الواقعة، آية 95.

(2) سورة الحجر، آية 10.

(3) سورة القصص، آية 44.

(4) سورة البينة، آية 5.

(5) الفراء: معاني القرآن، 1/330-331. وينظر: الجبالي، حمدي: أثر التوهم في بناء القاعدة عند الفراء، مسألة إضافة الشيء إلى نفسه، ص 18.

(6) تفسير البغوي، 1/707.

(7) تفسير القرطبي، 20/144.

(8) الرازي: التفسير الكبير، 11/234.

(9) الرازي: التفسير الكبير، 11/234. وينظر: ابن مالك: شرح الكافية الشافية، 2/923-924. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط،

84/4. والسمين الحلبي: الدر المنصون، 4/104. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 7/46-47.

(10) الرازي: التفسير الكبير، 11/234. وينظر: تفسير مقاتل، 1/411. والواحدي: التفسير الوجيز، ص 292.

وَالزَّمَحْشَرِيُّ يَجْعَلُ "الْإِضَافَةَ فِي (يَتَامَى النِّسَاءِ) إِضَافَةً بِمَعْنَى (مِنْ)، كَقَوْلِكَ: عِنْدِي سَحَقٌ عِمَامَةٍ"⁽¹⁾،
فَهِيَ إِضَافَةُ الشَّيْءِ إِلَى جِنْسِهِ، كَقَوْلِكَ: خَاتَمٌ حَدِيدٌ، وَثَوْبٌ خَزٌّ، وَخَاتَمٌ فِضَّةٌ.

وَأَبُو حَيَّانٍ يَقُولُ: وَالْإِضَافَةُ فِي (يَتَامَى النِّسَاءِ) مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الْخَاصِّ إِلَى الْعَامِّ؛ لِأَنَّ النِّسَاءَ يَنْقَسِمْنَ إِلَى
يَتَامَى، وَغَيْرِ يَتَامَى. وَقَالَ الْكُوفِيُّونَ: هِيَ مِنْ إِضَافَةِ الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ، وَهَذَا عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ لَا
يَجُوزُ، وَذَلِكَ مُقَرَّرٌ فِي عِلْمِ النَّحْوِ⁽²⁾. وَفِي هَذِهِ الْإِضَافَةِ عِنْدَ أَبِي حَيَّانٍ، وَالسَّمِينِ الْحَلَبِيِّ، وَالنُّعْمَانِيِّ، إِمَّا
أَنْ يَكُونَ الْإِتْبَاعُ، فَيُقَالُ: (خَاتَمٌ حَدِيدٌ)، أَوْ النَّصْبُ عَلَى التَّمْيِيزِ، فَيُقَالُ: (خَاتَمٌ حَدِيدًا)، أَوْ الْجَرُّ بِمَنْ،
فَيُقَالُ: (خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ)⁽³⁾.

وَيَرَى كَثِيرٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ، مِنْهُمْ أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ، وَأَبْنُ مَالِكٍ، وَأَبْنُ هِشَامٍ، فِي الْمَسْأَلَةِ، مُضَافًا
إِلَيْهِ مُقَدَّرًا مَحْذُوفًا، بِتَقْدِيرِ: دِينَ الْمِلَّةِ الْقِيَمَةِ، وَهَكَذَا فِي الْبَابِ جَمِيعِهِ⁽⁴⁾.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الرَّازِيَّ قَدْ تَقَرَّدَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِجُرْأَةٍ فَرِيدَةٍ، وَأَقُولُ جُرْأَةً؛ لِأَنَّنِي لَمْ أَجِدْ أَحَدًا هَاجَمَ
الْبَصْرِيِّينَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، حَتَّى إِنَّ مَنْ نَسَبُوا لِلْكُوفِيِّينَ جَوَازَ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ، قَدْ أَقْرَأُوا بِأَنَّ ذَلِكَ
مَرْدُودٌ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ، كَمَا فَعَلَ أَبُو حَيَّانٍ، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ. وَلَمْ أَجِدْ، فِي حُدُودِ أَطْلَاعِي، مَنْ
يَرُدُّ رَأْيَ الْبَصْرِيِّينَ، حَتَّى مَنْ أَجَازُوا قَوْلَ الْكُوفِيِّينَ، لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ، أَمَّا الرَّازِيُّ فَقَدْ كَانَ نَسِيجَ وَحْدِهِ فِي
هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، مُعْتَمِدًا السَّمَاعَ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَالْمَنْطِقَ الْعَقْلِيَّ فِي التَّحْلِيلِ.

(1) الزمخشري: الكشاف، 570/1. وينظر: أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 84/4. والسمين الحلبي: الدر المصون، 104/4.

(2) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 84/4. وينظر: السمين الحلبي: الدر المصون، 104/4.

(3) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 84/4. وينظر: السمين الحلبي: الدر المصون، 104/4. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب،
47-46/7.

(4) أبو البركات الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف، مسألة هل تجوز إضافة اسم إلى اسم يوافقه؟، 357/2. وابن مالك: شرح
الكافية الشافية، 423-424/2. وينظر: ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، 817/1.

حَذَفَ الْمُضَافِ، وَإِقَامَةُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَكَانَهُ

يَتَحَدَّثُ الرَّازِيُّ عَنْ حَذَفِ الْمُضَافِ، وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَكَانَهُ، مُرْجِحًا رَأْيَ الْفَرَّاءِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾⁽¹⁾. جَاعِلًا أَقْوَى تَقْدِيرٍ وَأَرْجَحَهُ فِيهَا: وَلَكِنَّ الْبِرَّ بِرٌّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، فَحَذَفَ الْمُضَافُ، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ، مُسْتَشْهِدًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَأَشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعَجَلَ﴾⁽²⁾، أَيْ حُبَّ الْعَجَلِ، وَمُسْتَشْهِدًا بِقَوْلِهِمُ: الْجُودُ حَاتِمٌ، وَالشَّعْرُ زُهَيْرٌ، وَالشَّجَاعَةُ عَنَتْرَةٌ، أَيْ: الْجُودُ جُودٌ حَاتِمٌ، وَالشَّعْرُ شِعْرُ زُهَيْرٍ، وَالشَّجَاعَةُ شَجَاعَةٌ عَنَتْرَةٌ. وَهَذَا اخْتِيَارُ الْفَرَّاءِ، وَالزَّجَّاجِ⁽³⁾، وَقُطْرُبِ⁽⁴⁾، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ⁽⁵⁾: وَمِثْلُ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُهُ: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ﴾⁽⁶⁾، وَتَقْدِيرُهُ: أَجَعَلْتُمْ أَهْلَ سِقَايَةِ الْحَاجِّ كَمَنْ آمَنَ، أَوْ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ كَأَيِّمَانٍ مَنْ آمَنَ؛ لِيَقَعَ التَّمَثِيلُ بَيْنَ مَصْدَرَيْنِ، أَوْ بَيْنَ فَاعِلَيْنِ، إِذْ لَا يَقَعُ التَّمَثِيلُ بَيْنَ مَصْدَرٍ وَفَاعِلٍ⁽⁷⁾.

وَيَسُوقُ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ أُخَرَ، غَيْرَ قَوْلِ الْفَرَّاءِ، وَهِيَ: قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ⁽⁸⁾: الْبِرُّ، هَاهُنَا، بِمَعْنَى الْبَارِّ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾⁽⁹⁾، أَيْ لِلْمُتَّقِينَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: ﴿إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا﴾⁽¹⁰⁾، أَيْ غَائِرًا، وَقَالَتْ الْخَنَسَاءُ⁽¹¹⁾:

(1) سورة البقرة، آية 177.

(2) سورة البقرة، آية 93.

(3) الفراء: معاني القرآن، 62/1. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 246/1.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 214/5. وينظر: تفسير القرطبي، 238/2.

(5) أبو علي الفارسي: الحجة للقرآن السبعة، 272/3. وينظر: ابن قتيبة: تأويل مشكل القرآن، ص 133.

(6) سورة التوبة، آية 19. في التفسير الكبير أوردتها على مقطعين، بقوله: (أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ / ثُمَّ قَالَ: كَمَنْ آمَنَ). ولم يوردها كما هي مثبتة في متن الدراسة.

(7) الرازي: التفسير الكبير: 214/5. وينظر: الفراء: معاني القرآن، 62/1. 427/1. والأخفش: معاني القرآن، 52/1.

(8) أبو عبيدة: مجاز القرآن، 65/1. وينظر: الرازي: التفسير الكبير: 214/5.

(9) سورة طه، آية 132.

(10) سورة الملك، آية 30.

(11) البيت من البسيط، مروياً باختلافات كبيرة في صدره في كتب اللغة، وموطنُ الشاهد في عجزه، وليس في صدره، كما أنه غير منسوب في كثير من كتب اللغة، ومروياً بعجزه دون صدره شاهداً على إقامَةِ المضاف إليه مقام المضاف بعد حذفه. والبيت للخنساء في: الديوان، ص 46. والمثبت في متن الدراسة رواية الديوان.

تَرْتَعُ مَا رَتَعْتَ، حَتَّى إِذَا ادَّكَّرْتَ فَاتِّمَّا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارُ
أَيِّ مُقْبِلَةٍ وَمُذْبِرَةٍ مَعًا.

وَقَوْلُ الرَّجَّاجِ (1): إِنَّ مَعْنَاهُ وَلَكِنَّ ذَا الْبِرِّ، فَحَذَفَ، كَقَوْلِهِ: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ (2)، أَيِ ذَوُوا دَرَجَاتٍ (3).
وَتَأْوِيلُ يَرَى التَّقْدِيرَ: وَلَكِنَّ الْبِرَّ يَحْصُلُ بِالْإِيمَانِ، وَكَذَا وَكَذَا (4). ثُمَّ يَقُولُ بَعْدَ سَوْفِهِ الْأَقْوَالُ: "وَأَعْلَمُ أَنَّ
الْوَجْهَ الْأَوَّلَ [وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ] أَقْرَبُ إِلَى مَقْصُودِ الْكَلَامِ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ: وَلَكِنَّ الْبِرَّ الَّذِي هُوَ كُلُّ الْبِرِّ الَّذِي
يُؤَدِّي إِلَى التَّوَابِ الْعَظِيمِ بِرُّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ" (5).

فَالرَّازِيُّ يَسُوقُ فِي تَأْوِيلِ الْآيَةِ أَرْبَعَةَ أَقْوَالٍ، مُرْجِحًا رَأْيَ الْفَرَّاءِ عَلَى بَقِيَّةِ الْأَرَاءِ، جَاعِلًا الْمُضَافَ
مَحذُوفًا، وَمَقَامًا الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَكَانَهُ، تَعْلِيلُهُ أَنَّ ذَلِكَ مَسْمُوعٌ عَنِ الْعَرَبِ، وَمُسْتَشْهِدًا بِآيَاتٍ قُرْآنِيَّةٍ تَعْضُدُ
مَا يَذْهَبُ إِلَيْهِ. وَيَذْهَبُ النِّسَابُورِيُّ مَذْهَبَهُ فِي تَرْجِيحِ حَذْفِ الْمُضَافِ (6).

وَسَبَبُوهُ لَا يَرَى فِي الْآيَةِ تَأْوِيلًا غَيْرَ حَذْفِ الْمُضَافِ، عَلَى تَقْدِيرٍ: وَلَكِنَّ الْبِرَّ بِرُّ مَنْ آمَنَ (7)، وَكَذَلِكَ
السَّجِسْتَانِيُّ (8). وَالْمُبَرِّدُ يَجْعَلُ الْوَجْهَ: وَلَكِنَّ الْبِرَّ بِرُّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، أَوْ أَنَّ يُوضَعَ الْبِرُّ فِي مَوْضِعِ الْبَارِّ،
فَإِذَا قُلْتَ: "مَا أَنْتَ إِلَّا شَرُّ الْبَائِلِ، فَالتَّقْدِيرُ: مَا أَنْتَ إِلَّا تَشْرَبُ شَرُّ الْبَائِلِ" (9).

وَيَجْعَلُ بَعْضُهُمُ الْآيَةَ عَلَى تَأْوِيلِ حَذْفِ الْمُضَافِ، أَيِ بِرُّ مَنْ آمَنَ، أَوْ بِتَأْوِيلِ الْبِرِّ بِمَعْنَى ذِي الْبِرِّ، فَفِي
الْوَجْهَيْنِ، عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ، وَلَكِنَّ أَحَدَهُمَا مَعَ الْبِرِّ، وَالْآخَرُ مَعَ (مَنْ)، مِنْهُمْ النَّحَّاسُ، وَالزَّمْخَشَرِيُّ،
وَابْنُ عَطِيَّةَ، وَالشَّنَقِيطِيُّ (10).

(1) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 246/1-247.

(2) سورة آل عمران، آية 163.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 214/5.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 214/5. وينظر: أبو حيان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، 132/2.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 214/5.

(6) النيسابوري: إيجاز البيان عن معاني القرآن، 132/1.

(7) سيبويه: الكتاب، 212/1.

(8) السجستاني: غريب القرآن، ص 130.

(9) المبرد: المقتضب، 231/3.

(10) النحاس: إعراب القرآن، 91/1. وينظر: الزمخشري: الكشاف، 218/1. وابن عطية: المحرر الوجيز، 243/1. والشنقيطي:

أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 74/1-75.

وَالْقُرْطُبِيُّ يُرْجِحُ قَوْلَ الْفَرَاءِ، بِأَنَّ الْمُضَافَ حُذِفَ، وَأُقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَيَسْتَشْهَدُ بِمَا اسْتَشْهَدَ بِهِ الرَّازِيُّ مِنْ شَوَاهِدَ قُرْآنِيَّةٍ، وَشَعْرِيَّةٍ، كَمَا يُجِيزُ الْوَجْهَ أَنَّ الْبِرَّ بِمَعْنَى الْبَارِّ، مُسْتَشْهَدًا بِبَيِّنَاتِ الْخَنَسَاءِ دُونَ نِسْبَتِهِ، وَيُورِدُ بَقِيَّةَ الْأَرَاءِ، دُونَ تَرْجِيحِ، وَلَا رَدًّا⁽¹⁾. وَيَفْعَلُ ذَلِكَ، قَبْلَهُ، الطَّبْرِيُّ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ⁽²⁾، وَبَعْدَهُ الْكَرْمَانِيُّ، وَالْقَنُوجِيُّ⁽³⁾.

وَالْإِيجِيُّ لَا يُجِيزُ إِلَّا إِقَامَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَ الْمُضَافِ، وَلَكِنَّهُ يَفْتَرِقُ عَنِ الرَّازِيِّ، وَالْقُرْطُبِيِّ بِأَنَّ جَعَلَ التَّأْوِيلَ: وَلَكِنَّ الْبِرَّ بِرُّ مَنْ آمَنَ، أَوْ: ذَا الْبِرِّ مَنْ آمَنَ، فَيَقْدَرُ حَذْفُ الْمُضَافِ عَلَى التَّأْوِيلَيْنِ⁽⁴⁾.

فِي حِينٍ يَرَى الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ فَضْلَ بَيَانٍ فِي حَذْفِ الْمُضَافِ، فِي ذَلِكَ مُبَالِغَةً فِي الْمَعْنَى الْمُرَادِ⁽⁵⁾، أَمَّا أَبُو حَيَّانٍ فَيُجِيزُ الْأَوْجُهَ كُلَّهَا، مَعَ رُؤْيِيَّتِهِ مَعْنَى الْمُبَالِغَةِ فِي حَذْفِ الْمُضَافِ، وَإِقَامِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَقَامَهُ⁽⁶⁾.

وَالْعُكْبَرِيُّ يُجِيزُ مَا أَجَازَهُ اللَّغَوِيُّونَ بِحَذْفِ الْمُضَافِ، إِضَافَةً لِرَأْيِ لَطِيفٍ، هُوَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ وَصِفَ بِالْمَصْدَرِ "فَصَارَ كَالْجَنَّةِ"⁽⁷⁾، أَيْ صَارَ كَالذَّاتِ مَحْسُوسًا تُوصَفُ بِهِ الذَّوَاتُ. وَالرَّازِيُّ لِلْأَبِيِّ عُبَيْدَةَ، مِنْ قَبْلُ، أَيْضًا⁽⁸⁾، وَيَقُولُ فِي ذَلِكَ الثَّعْلَبِيُّ: "تَقُولُ الْعَرَبُ: رَجُلٌ عَدْلٌ: أَيْ عَادِلٌ، وَرِضًا: أَيْ مَرْضِيٌّ، وَبَنُو فُلَانٍ لَنَا سَلَمٌ: أَيْ مُسَالِمُونَ، وَحَرْبٌ: أَيْ مُحَارِبُونَ. وَفِي الْقُرْآنِ: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾، وَتَقْدِيرُهُ: وَلَكِنَّ الْبِرَّ بِرُّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، فَأُضْمِرَ ذِكْرَ الْبِرِّ، وَحَذَفَهُ"⁽⁹⁾.

(1) تفسير القرطبي، 238/2-239.

(2) تفسير الطبري، 339/3-340. وينظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 50/2. وتفسير البغوي، 203/1-204.

(3) الكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 194/1. وينظر: القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 348/1.

(4) الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 121/1.

(5) تفسير الراغب الأصفهاني، 377/1.

(6) أبو حيان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، 132/2.

(7) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 143/1.

(8) أبو عبيدة: مجاز القرآن، 65/1.

(9) الثعلبي: فقه اللغة وسر العربية، الفصل الخامس والعشرون، في إقامة الاسم والمصدر مقام الفاعل والمفعول، ص 230.

وَيَذْكُرُ مَكِّيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ فِيهَا وَجُوهًا مُتَعَدِّدَةً، هِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ، وَلَكِنَّهُ لَا يُرَجِّحُ رَأْيًا عَلَى آخَرَ، وَلَا يَرُدُّهُ، وَلَا يُضَعِّفُ، وَلَكِنَّهُ يُبْدِي مِثْلَهُ إِلَى الرَّأْيِ الْقَائِلِ بِحَذْفِ الْمُضَافِ⁽¹⁾. وَيَجْعَلُ الْكَفَوِيَّ ذَلِكَ تَنْزِيلًا لِلْمَوْصُوفِ مَنْزِلَتَهُ⁽²⁾، أَيْ أَنَّ الْمَصْدَرَ قَدْ تُوَصَّفُ بِهِ الذَّوَاتُ.

وَبَعْدُ، فَالرَّأْيُ الْقَائِلُ بِحَذْفِ الْمُضَافِ، وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مَكَانَهُ، يَعْضُدُّهُ السَّمَاعُ عَنِ الْعَرَبِ فِي شَوَاهِدٍ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، وَالشَّعْرُ، وَالْقَوْلُ الْمَثُورُ، وَهُوَ رَأْيُ الْفَرَّاءِ، وَرَأْيُ سَبِيحِيَّةٍ مِنْ قَبْلُ، وَرَجَّحَهُ كَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، وَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا رَدَّهُ، أَوْ ضَعْفَهُ، حَتَّى إِنَّ مَنْ يَسُوقُ رَأْيًا غَيْرَهُ، لَا يَرُدُّهُ، بَلْ يُوْرِدُهُ أَوَّلَ أَقْوَالِهِ، فَكَانَ الرَّازِيُّ، بِذَا، مُرَجِّحًا رَأْيَ الْفَرَّاءِ وَفَقَّ أُسُسٍ وَاضِحَةٍ.

التَّأْوِيلُ

خَفَاءُ الثَّأْرِ الْإِعْرَابِيِّ، وَتَعَدُّدُ أَوْجُهِ الْإِعْرَابِ وَفَقَّ التَّأْوِيلِ

يَأْتِي الرَّازِيُّ عَلَى كَلِمَةٍ (أُخْرَى)، ذَاكِرًا فِيهَا جَوَازَ الرَّفْعِ، وَالنَّصْبِ، وَالْجَرِّ، بِتَأْوِيلَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ، سَبَبُ جَوَازِ الْأَوْجُهِ كُلِّهَا، لُغَوِيًّا، أَنَّهَا اسْمٌ مَقْصُورٌ لَا يَظْهَرُ عَلَيْهِ أَيُّ أَثَرٍ إِعْرَابِيٍّ؛ فَلِذَا، أَمَكْنَ تَأْوِيلَ رَفْعِهِ، وَنَصْبِهِ، وَجَرِّهِ، وَلَكِنْ، لَوْ ظَهَرَ عَلَيْهِ أَثَرٌ إِعْرَابِيٍّ، لَمَا تَعَدَّدَتْ تَأْوِيلَاتُ إِعْرَابِهِ، وَيَتَنَبَّهُ الرَّازِيُّ لِسِيَاقِ كَلَامِيٍّ مُتَكَامِلٍ، مُعْتَمِدًا تَفْسِيرَ الْفَرَّاءِ، يَجْعَلُهُ يُرَجِّحُ وَجْهًا، وَيُضَعِّفُ آخَرَ، أَوْ يَرُدُّهُ، غَيْرَ مُكْتَفٍ بِسَبَبِكِ نَحْوِيٍّ مُنْعَزَلٍ عَنِ الْمَعْنَى.

فَيَذْكُرُ الرَّازِيُّ أَوْجُهًا مُتَعَدِّدَةً لِإِعْرَابِ كَلِمَةٍ (أُخْرَى) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَدَكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَلَ لَكُمْ هَذِهِ وَأَيُّدِي النَّاسِ عَنْكُمْ وَلِتَكُونَ آيَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ * وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا⁽³⁾، وَيُرَجِّحُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَتَأْوِيلَهُ فِيهَا،

(1) مكي بن أبي طالب الأنصاري: مشكل إعراب القرآن، 1/118.

(2) الكفوي: الكليات، ص1012.

(3) سورة الفتح، آية 20-21.

بِأَنَّهَا مَنْصُوبَةٌ بِالْعَطْفِ عَلَى (مَغَانِمٍ)، نَاعَتًا رَأْيَهُ "بِالْحَسَنِ"⁽¹⁾، وَحَاصِلُ التَّرْجِيحِ، وَالتَّضْعِيفِ، عِنْدَهُ، نَابِعٌ مِنَ الْمَعْنَى الَّتِي أُريدَ بِالْوَعْدِ فِي كَلِمَةِ (أُخْرَى)⁽²⁾، وَلَنْ يُبَسِّطَ الْقَوْلُ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مَوْضُوعَ الدَّرْسِ، وَفِيمَا يَأْتِي بَيَانُ الْأَوْجِهَةِ الْإِعْرَابِيَّةِ، وَسَيَقَتْ وَفْقَ الْإِعْرَابِ، رَفْعًا، ثُمَّ نَصْبًا، ثُمَّ جَرًّا، وَلَيْسَ وَفْقَ التَّرْجِيحِ وَالتَّضْعِيفِ، وَهِيَ:

أولاً⁽³⁾: الرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَخَبَرُهَا ﴿فَدَّ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا﴾، وَحَسَنَ جَعَلَهَا مُبْتَدَأً، مَعَ كَوْنِهِ نَكْرَةً؛ لِكَوْنِهَا مَوْصُوفَةً بِجُمْلَةٍ ﴿لَمْ تَقْدُرُوا﴾. وَهَذَا الْوَجْهَ أَجَازَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ، وَالْعُكْبَرِيُّ، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ، وَالْإِيْجِيُّ⁽⁴⁾، وَاخْتَارَهُ أَبُو حَيَّانَ⁽⁵⁾.

ثانياً: النَّصْبُ، وَتَتَعَدَّدُ تَأْوِيلَاتُهُ مِنْ أَوْجِهٍ مُتَعَدِّدَةٍ مِنْهَا مَا هُوَ مَقْبُولٌ عِنْدَ الرَّازِيِّ، وَمِنْهَا مَا هُوَ ضَعِيفٌ، وَمِنْهَا مَا يُورِدُهُ دُونَ تَرْجِيحٍ، وَلَا تَضْعِيفٍ، هَذَا إِجْزَاؤُهَا، إِبْتِدَاءً بِرَأْيِ الْفَرَّاءِ؛ لِأَنَّهُ الْأَرْجَحُ عِنْدَ الرَّازِيِّ:

الْوَجْهَ الْأَوَّلُ⁽⁶⁾، وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ، وَقَدْ رَجَّحَهُ الرَّازِيُّ، مُعْتَمِداً عَلَى السِّيَاقِ الْمَعْنَوِيِّ كَامِلًا، أَنَّهَا مَنْصُوبَةٌ بِالْعَطْفِ عَلَى (مَغَانِمٍ) كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا، أَيْ وَعَدَكُمْ اللَّهُ أُخْرَى، "وَحِينَئِذٍ كَانَتْهُ قَالَ: وَعَدَكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ تَأْخُذُونَهَا، وَمَغَانِمَ لَا تَأْخُذُونَهَا أَنْتُمْ، وَلَا تَقْدُرُونَ عَلَيْهَا، وَإِنَّمَا يَأْخُذُهَا مَنْ يَجِيءُ بَعْدَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَعَلَى هَذَا تَبَيَّنَ لِقَوْلِ الْفَرَّاءِ حُسْنٌ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ فَسَّرَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَدَّ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا﴾، أَيْ حَفِظَهَا لِلْمُؤْمِنِينَ، لَا يَجْرِي عَلَيْهَا هَلَاكٌ إِلَى أَنْ يَأْخُذَهَا الْمُسْلِمُونَ"⁽⁷⁾.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 80/28.

(2) اختلف في الوعد المعجل، والمؤجل، ف قيل في الوعد المؤجل: فتح مكة، وقيل: فارس، والروم، وخيبر... وقيل غير ذلك. وقيل في الوعد المعجل: صلح الحديبية، وقيل: غزوة حنين، وقيل: خيبر، وقيل: كل غنيمة يغنمها المسلمون إلى يوم القيامة. ينظر على سبيل المثال: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 53/9. وتفسير البغوي، 235/4. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 494/9.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 80/28.

(4) الزمخشري: الكشاف، 341/4. وينظر: العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 1166/2. والسمين الحلبي: الدر المصون، 714/9. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 498/17. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 160/4.

(5) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 494/9.

(6) الرازي: التفسير الكبير، 80/28.

(7) السابق، 80/28.

وَهَذَا الْوَجْهَ أَجَازَهُ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ⁽¹⁾، وَاخْتَارَهُ النَّحَّاسُ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَمَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالبَغَوِيُّ، وَالْعُكْبَرِيُّ، وَالْكَرْمَانِيُّ⁽²⁾. وَالزَّجَّاجُ يَجْعَلُ الْمَعْنَى: "وَعَدَكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ أُخْرَى (قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا)، قَدْ عَلِمَهَا اللَّهُ"⁽³⁾، فَيَكُونُ مُلَمِّحًا، لَا تَصْرِيحًا إِعْرَابِيًّا، بِأَخْذِهِ بِرَأْيِ الْفَرَّاءِ.

الْوَجْهَ الثَّانِي⁽⁴⁾ فِي النَّصْبِ، مِمَّا أُوْرِدَهُ دُونَ تَرْجِيحٍ، وَلَا تَضْعِيفٍ، أَنَّهُ مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُضْمَرٍ، يُفَسِّرُهُ ﴿قَدْ أَحَاطَ﴾، وَتَكُونُ جُمْلَةً ﴿وَلَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا﴾ صِفَةً لِكَلِمَةِ أُخْرَى، كَأَنَّهُ يَقُولُ: وَغَنِيمَةً أُخْرَى غَيْرَ مَقْدُورَةٍ، قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا. وَهَذَا الْوَجْهَ أَجَازَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ⁽⁵⁾.

الْوَجْهَ الثَّالِثُ⁽⁶⁾، فِي النَّصْبِ، وَقَدْ نَعْنَهُ الرَّازِيُّ بِالضَّعْفِ، مُسْتَنَدًا إِلَى السِّيَاقِ الْمَعْنَوِيِّ كَامِلًا، أَنَّهَا مَنْصُوبَةٌ بِالْعَطْفِ عَلَى مَنْصُوبٍ، كَأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ، وَأُخْرَى مَا قَدَرْتُمْ عَلَيْهَا، وَهَذَا ضَعِيفٌ عِنْدَ الرَّازِيِّ؛ لِأَنَّ (أُخْرَى) لَمْ يُعَجَّلْ بِهَا. وَهَذَا الْوَجْهَ أَجَازَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ⁽⁷⁾، وَالْإِيجِيُّ⁽⁸⁾، وَاخْتَارَهُ الْقُرْطُبِيُّ⁽⁹⁾.

ثَالِثًا⁽¹⁰⁾: الْجَرُّ بِإِضْمَارِ (رُبَّ)، وَهَذَا الْوَجْهَ أَجَازَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ⁽¹¹⁾، فِي حِينَ يَرَاهُ أَبُو حَيَّانَ، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ غَرِيبًا؛ لِأَنَّ (رُبَّ)، وَفَقَ قَوْلِهِمَا، "لَمْ تَأْتِ فِي الْقُرْآنِ جَارَةً، مَعَ كَثْرَةِ وُرُودِ ذَلِكَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ"⁽¹²⁾.

(1) السمين الحلبي: الدر المصون، 715/9. وينظر: النعماني: الباب في علوم الكتاب، 498/17.

(2) النحاس: إعراب القرآن، 134/4. وينظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 53/9. ومكي بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن، 676-677/2. وتفسير البغوي، 235/4. والعكبري: التبيان في إعراب القرآن، 1166/2. والكرماني: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 1114/2.

(3) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 26/5.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 80/28.

(5) الزمخشري: الكشاف، 341/4. وينظر: أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 494/9. والسمين الحلبي: الدر المصون، 714/9.

والنعماني: الباب في علوم الكتاب، 498/17.

(6) الرازي: التفسير الكبير، 80/28.

(7) الزمخشري: الكشاف، 341/4.

(8) الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 160/4.

(9) تفسير القرطبي، 279/16.

(10) الرازي: التفسير الكبير، 80/28.

(11) الزمخشري: الكشاف، 341/4. وينظر: النعماني: الباب في علوم الكتاب، 498/17.

(12) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 494/9. وينظر: السمين الحلبي: الدر المصون، 715/9.

وَالْحَقُّ أَنَّ الْفَرَاءَ لَمْ يَأْتِ عَلَى إِعْرَابِ كَلِمَةٍ (أُخْرَى) صَرَاخًا، فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ، وَلَكِنَّهُ تَحَدَّثَ عَنِ الْمَعْنَى، فَجَعَلَ الْمَغَانِمَ الْمُعْجَلَةَ مَقْصُودًا بِهَا خَيْرٌ، وَالْمُؤْجَلَةَ مَقْصُودًا بِهَا دَوْلَةُ فَارِسٍ⁽¹⁾، وَاتَّكَأَ الرَّازِيُّ عَلَى قَوْلِ الْفَرَاءِ، فَرَجَّحَ تَأْوِيلَ النَّصْبِ بِالْعَطْفِ عَلَى (مَغَانِمَ)، وَالْمَغَانِمَ مَوْعُودَةً، فَاعْتَمَدَ السِّيَاقَ الْكُلِّيَّ لِتَرْجِيحِ إِعْرَابٍ عَلَى آخَرَ، مَعَ خَفَاءِ الْأَثَرِ الْإِعْرَابِيِّ، وَهُوَ مَا يُعْرَفُ بِنَحْوِ النَّصِّ فِي الدِّرَاسَاتِ اللِّسَانِيَّةِ الْحَدِيثَةِ، مُنْعَدِّيًا حُدُودَ مَا يُعْرَفُ بِنَحْوِ الْجُمْلَةِ. وَذَلِكَ التَّرْجِيحُ كَانَ مُعْتَمِدًا عَلَى تَفْسِيرِ الْفَرَاءِ الْمَعْنَوِيِّ لِلآيَةِ.

رَدُّ الْمُسْتَنْتَى عَلَى غَيْرِ مُسْتَنْتَى مِنْهُ

نَاقَشَ الرَّازِيُّ رَدَّ الْمُسْتَنْتَى عَلَى غَيْرِ مُسْتَنْتَى مِنْهُ، وَفَقَّ السِّيَاقَ الْقِرَآنِيَّ، مُرْجِّحًا قَوْلَ الْفَرَاءِ، فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ مَفَاتِيحِ الْغَيْبِ، هَذَا بَيَانُهُمَا:

المَوْضِعُ الْأَوَّلُ

رَدُّ الْمُسْتَنْتَى (قَلِيلًا) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾⁽²⁾. وَأَوَّلَى الْأَقْوَالِ عِنْدَ الرَّازِيِّ، أَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَذَاعُوا﴾، وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَاءِ⁽³⁾، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ، أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ إِلَّا قَلِيلًا، فَأَخْرَجَ، تَعَالَى، بَعْضَ الْمُنَافِقِينَ مِنْ هَذِهِ الْإِذَاعَةِ⁽⁴⁾.

وَيَسُوقُ الرَّازِيُّ تَأْوِيلَيْنِ آخَرَيْنِ فِي رَدِّ الْمُسْتَنْتَى فِي الْآيَةِ، غَيْرَ رَادٍّ شَيْئًا مِنْهَا، مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾، يَعْنِي: لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ إِلَّا الْقَلِيلَ⁽⁵⁾. أَوْ أَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ﴾، إِلَّا قَلِيلًا⁽⁶⁾.

(1) الفراء: معاني القرآن، 67/3.

(2) سورة النساء، آية 83.

(3) الفراء: معاني القرآن، 280-279/1.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 155/10.

(5) السابق، 155/10.

(6) السابق، 155/10.

وَالْجَدِيرُ ذِكْرُهُ أَنَّ الرَّازِيَّ يَرَى جَوَازَ الْأَوْجُهَةِ الثَّلَاثَةِ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ مُتَضَمِّنَةً لِلْإِخْبَارِ عَنْ هَذِهِ الْأَحْكَامِ الثَّلَاثَةِ، وَيَصِيحُ صَرْفُ الْاسْتِثْنَاءِ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا، فَتَبَيَّنَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوَالِ مُحْتَمَلٌ⁽¹⁾.

وَمَوْضِعُ دِفَاعِ الرَّازِيَّ عَنْ رَأْيِ الْفَرَّاءِ يَكْمُنُ فِي إِيرَادِهِ تَضْعِيفَ الزَّجَّاجِ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَيَرُدُّ عَلَى الزَّجَّاجِ قَوْلَهُ، بِالْحُجَجِ، وَالْبَرَاهِينِ الْعَقْلِيَّةِ، يَقُولُ: "قَالَ الْفَرَّاءُ"⁽²⁾، وَالْمُبَرَّدُ⁽³⁾: الْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَوْلَى؛ لِأَنَّ مَا يُعْلَمُ بِالْاسْتِثْنَاءِ، فَالْأَقْلُ يَعْلَمُهُ، وَالْأَكْثَرُ يَجْهَلُهُ، وَصَرْفُ الْاسْتِثْنَاءِ إِلَى مَا ذَكَرَهُ يَقْتَضِي ضِدَّ ذَلِكَ. قَالَ الزَّجَّاجُ⁽⁴⁾: هَذَا غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ الْمُرَادُ مِنْ هَذَا الْاسْتِثْنَاءِ شَيْئًا يَسْتَخْرِجُهُ بِنَظَرٍ دَقِيقٍ، وَفِكْرٍ غَامِضٍ، إِنَّمَا هُوَ اسْتِثْنَاءُ خَبَرٍ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْأَكْثَرُونَ يَعْرِفُونَهُ، إِنَّمَا الْبَالِغُ فِي الْبَلَادَةِ وَالْجَهَالَةُ هُوَ الَّذِي لَا يَعْرِفُهُ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: كَلَامُ الزَّجَّاجِ إِنَّمَا يَصِيحُ لَوْ حَمَلْنَا الْاسْتِثْنَاءَ عَلَى مُجَرَّدِ تَعْرِفِ الْأَخْبَارِ، وَالْأَرَجِيفِ، أَمَّا إِذَا حَمَلْنَاهُ عَلَى الْاسْتِثْنَاءِ فِي جَمِيعِ الْأَحْكَامِ، كَمَا صَحَّحْنَا ذَلِكَ بِالذَّلِيلِ، كَانَ الْحَقُّ كَمَا ذَكَرَهُ الْفَرَّاءُ، وَالْمُبَرَّدُ⁽⁵⁾.

أَمَّا الزَّجَّاجُ، وَالْفَرَّاءُ، فَهَقْلُ الرَّازِيَّ عَنْهُمَا صَحِيحٌ، كَمَا أُثْبِتَ فِي الْكَلَامِ السَّابِقِ، وَأَمَّا الْمُبَرَّدُ؛ فَلَمْ أَجِدْهُ تَحَدَّثَ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا، فِي حُدُودِ اِطْلَاعِي، نَسَبَ الْقَوْلَ إِلَيْهِ، إِلَّا الرَّازِيَّ.

وَبِالْعَوْدَةِ لِكُتُبِ اللُّغَةِ وَالتَّفْسِيرِ؛ نَجِدُهُمْ عَلَى مَذَاهِبَ مُخْتَلِفَةٍ قَلِيلًا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَإِرْجَاعِ الْمُسْتَنْثَى فِيهَا، فَمَعْظَمُهُمْ، مِثْلُ الرَّازِيَّ، يُجِيزُونَ الْأَوْجُهَةَ الثَّلَاثَةَ، فَالْنَّحَاسُ يُجِيزُ ثَلَاثَةَ الْأَقْوَالِ فِيهَا⁽⁶⁾، وَكَذَلِكَ الْمَاتَرِيدِيُّ،

(1) الرازي: التفسير الكبير، 156/10.

(2) الفراء: معاني القرآن، 280-279/1.

(3) لم يتحدث المبرد عن الفكرة التي نسبها له الرازي، ولكنه تحدث عن النصب والإتياع في الاستثناء المنفي. ينظر: المبرد: المقتضب، 395/4، 316/4، والكامل، 69-68/2.

(4) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 84/2.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 156/10.

(6) النحاس: معاني القرآن، 143-142/2، وإعراب القرآن، 228/1.

وَالرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ، وَالْكَرْمَانِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةَ، وَالْعُكْبَرِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالْقَنُوجِيُّ،
وَالشَّنْقِيطِيُّ⁽¹⁾.

وَالْأَخْفَشُ يُجِيزُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَإِرْجَاعَهُ عَلَى (لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ)⁽²⁾، وَكَذَلِكَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ⁽³⁾، فَيَكُونَانِ
عَكْسَ قَوْلِ الزَّجَّاجِ. وَالطَّبْرِيُّ يُرْجِعُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ فِيهَا بِالْمَأْثُورِ مِنَ الْأَسَانِيدِ⁽⁴⁾، وَابْنُ قُتَيْبَةَ يَرَى رَأْيَ
الزَّجَّاجِ بِأَنَّهُ رَاجِعٌ إِلَى الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ⁽⁵⁾.

وَبَعْدُ، فَلَمْ أَجِدْ مِنَ اللَّغَوِيِّينَ مَنْ رَدَّ رَأْيَ الْفَرَّاءِ، أَوْ ضَعَفَهُ إِلَّا الزَّجَّاجَ، فَضَلًّا عَلَى كَوْنِ كَثِيرِينَ
يُرْجِعُونَهُ، وَيَقْوُونَ، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ السِّيَاقَ يَسْمَحُ بِهِ، فَكَانَ رَدُّ الرَّازِيِّ وَافِيًا فِي تَرْجِيحِ قَوْلِ الْفَرَّاءِ،
اعْتِمَادًا عَلَى السِّيَاقِ الْكُلِّيِّ، وَهُوَ مَا يُعْرِفُ بِنَحْوِ النَّصِّ، لَا نَحْوِ الْجُمْلَةِ.

المَوْضِعُ الثَّانِي

ذَكَرَ الرَّازِيُّ وَجْهَيْنِ فِي الْمُسْتَنْتَى (بَلَاغًا) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ قُلْ إِنِّي
لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا * إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا⁽⁶⁾، مُرْجِعًا رَأْيَ الْفَرَّاءِ⁽⁷⁾، أَنَّهُ اسْتِثْنَاءٌ مِنْ قَوْلِهِ: (لَا أَمْلِكُ
لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ)، وَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي...﴾ جُمْلَةً مُعْتَرِضَةً؛

(1) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 3/277-278. وينظر: تفسير الراغب الأصفهاني، 3/1353-1354. والكرماني: غرائب التفسير
وعجائب التأويل، 1/301. وتفسير البغوي، 1/667. وابن عطية: المحرر الوجيز، 2/84-85. والعكبري: التبيان في إعراب القرآن،
1/376. وتفسير القرطبي، 5/292. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 3/730. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 3/188.
والشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 5/315.

(2) الأخفش: معاني القرآن، 1/262.

(3) مكي بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن، 1/204.

(4) تفسير الطبري، 8/574-576.

(5) ابن قتيبة: تأويل مشكل القرآن، ص 131.

(6) سورة الجن، آية 21-23.

(7) الفراء: معاني القرآن، 3/195.

لِتَأْكِيدِ نَفْيِ الْإِسْطِطَاعَةِ عَنْهُ، وَبَيَانِ عَجْزِهِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ، تَعَالَى، إِنْ أَرَادَ بِهِ سُوءًا، لَمْ يَقْدِرْ أَحَدٌ أَنْ يُجْبِرَهُ مِنْهُ⁽¹⁾.

وَيَرَى هَذَا الْوَجْهَ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ ابْنُ قُتَيْبَةَ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَالْعُكْبَرِيُّ، وَالْإِسْجِيُّ⁽²⁾. وَاخْتَارَهُ الْمَازِينِيُّ، وَمَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالزَّمَخْشَرِيُّ⁽³⁾. وَأَجَازَهُ الْبَغَوِيُّ، وَالْكَرْمَانِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةَ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالنُّعْمَانِيُّ، وَالْفَنُوجِيُّ⁽⁴⁾. فِي حِينٍ يَرَاهُ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ بَعِيدًا؛ لِطُولِ الْفَصْلِ بَيْنَ الْمُسْتَنْتَى، وَالْمُسْتَنْتَى مِنْهُ⁽⁵⁾.

وَذَكَرَ الرَّازِيُّ، مُضَعَّفًا، وَجْهًا عَنِ الزَّجَّاجِ⁽⁶⁾، أَنَّهُ نُصِبَ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ (مُلْتَحِدًا)، وَالْمَعْنَى: وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مَلْجَأً إِلَّا بَلَاغًا، أَيْ لَا يُنْجِينِي إِلَّا أَنْ أُبْلَغَ عَنِ اللَّهِ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ. وَيُعَلِّقُ الرَّازِيُّ رَافِضًا قَوْلَ الزَّجَّاجِ: "وَأَقُولُ: هَذَا الْإِسْتِثْنَاءُ مُنْقَطِعٌ؛ لِأَنَّهُ، تَعَالَى، لَمَّا لَمْ يَقُلْ: (وَلَنْ أَجِدَ مُلْتَحِدًا)، بَلْ قَالَ: ﴿وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا﴾، وَالْبَلَاغُ مِنَ اللَّهِ لَا يَكُونُ دَاخِلًا تَحْتَ قَوْلِهِ: ﴿مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا﴾؛ لِأَنَّ الْبَلَاغَ مِنَ اللَّهِ لَا يَكُونُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، بَلْ يَكُونُ مِنَ اللَّهِ، وَبِإِعَانَتِهِ وَتَوْفِيقِهِ"⁽⁷⁾.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 675/30.

(2) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص420. وينظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 56/10. والعكبري: التبيان في إعراب القرآن، 1245/2. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 389/4.

(3) المازيندي: تأويلات أهل السنة، 261/10. وينظر: مكِّي بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن، 765/2. والزَّمَخْشَرِيُّ: الكشف، 631/4.

(4) تفسير البغوي، 163/5. وينظر: الكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 1263/2. وابن عطية: المحرر الوجيز، 384/5. وتفسير القرطبي، 26/19. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 302/10-303. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 438/19. والفنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 366/14.

(5) السمين الحلبي: الدر المصون، 501/10.

(6) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 237/5.

(7) الرازي: التفسير الكبير، 675/30.

وَيَجِيزُ هَذَا الْوَجْهَ الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالْكَرْمَانِيُّ، وَالزَّمَخْشَرِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةَ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالنُّعْمَانِيُّ، وَالْقَنُوجِيُّ⁽¹⁾. وَهُوَ اخْتِيَارُ السَّمِينِ الْحَلَبِيِّ⁽²⁾. فِي حِينَ نُلْفِي النَّحَاسَ يَجْعَلُهَا نَصْبًا عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ، دُونَ حَدِيثٍ عَنِ الْمُسْتَنَتَى مِنْهُ، وَلَا عَنْ كَوْنِ الْإِسْتِثْنَاءِ مُتَّصِلًا، أَوْ مُنْقَطِعًا⁽³⁾.

وَبَعْدُ، فَقَدْ اعْتَمَدَ الرَّازِيُّ السِّيَاقَ الْكَلَامِيَّ الْكُلِّيَّ اعْتِمَادًا كَبِيرًا فِي تَرْجِيحِهِ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، لَا الْجُمْلَةَ مُنْعَزَلَةً عَنِ السِّيَاقِ الْمَعْنَوِيِّ، وَهُوَ مَا يُعْرَفُ بِنَحْوِ النَّصِّ فِي الدَّرَاسَاتِ اللَّسَانِيَّةِ الْحَدِيثَةِ، لَا نَحْوِ الْجُمْلَةِ، وَذَلِكَ بِشَيْءٍ بِعَقْلِيَّةٍ شُمُولِيَّةٍ تَحْلِيلِيَّةٍ، مُعْتَمِدًا قَوْلَ الْفَرَّاءِ فِي تَوْجِيهِ كَثِيرٍ مِنْ مَسَائِلِ التَّفْسِيرِ.

حَمْلُ النَّهْيِ، أَوْ الْخَبَرِ عَلَى النَّهْيِ

يَتَلَخَّصُ الْخِلَافُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنَ الدَّرَاسَةِ فِي مَحَلِّ جُمْلَةٍ (لَا تَعْبُدُونَ) مِنَ الْإِعْرَابِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾⁽⁴⁾. فَيُورَدُ الرَّازِيُّ فِيهَا خَمْسَةُ أَقْوَالٍ، مِنْهَا قَوْلُ الْفَرَّاءِ⁽⁵⁾ يُرَجِّحُهُ الرَّازِيُّ، وَيَعْتَمِدُهُ الْأَسَاسُ فِي تَفْسِيرِهِ الْآيَةَ، وَهُوَ أَنَّ مَوْضِعَ (لَا تَعْبُدُونَ) عَلَى النَّهْيِ، إِلَّا أَنَّهُ جَاءَ عَلَى لَفْظِ الْخَبَرِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ

بَوْلَدِهَا﴾⁽⁶⁾، قُرِئَ بِالرَّفْعِ، وَالْمَعْنَى عَلَى النَّهْيِ⁽⁷⁾.

(1) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 261/10. وينظر: الكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 1263/2. والزمخشري: الكشاف، 632/4. وابن عطية: المحرر الوجيز، 384/5. وتفسير القرطبي، 26/19. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 302/10-303. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 438/19. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 366/14.

(2) السمين الحلبي: الدر المصون، 501/10.

(3) النحاس: إعراب القرآن، 36/5.

(4) سورة البقرة، آية 83.

(5) الفرّاء: معاني القرآن، 53/1-54.

(6) سورة البقرة، آية 233.

(7) الرازي: التفسير، 585/3.

وَالَّذِي يُؤَكِّدُ كَوْنَهُ نَهْيًا، بِرَأْيِ الرَّازِيِّ، أُمُورٌ: أَحَدُهَا: قَوْلُهُ: أَقِيمُوا، وَثَانِيهَا: أَنَّهُ يَنْصُرُهُ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبْيٌ⁽¹⁾: لَا تَعْبُدُوا. وَثَالِثُهَا: أَنَّ الْخَبَرَ فِي مَعْنَى الْأَمْرِ، وَالنَّهْيُ أَكْدٌ، وَأَبْلَغُ مِنْ صَرِيحِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، لِأَنَّهُ كَأَنَّهُ سُورِعَ إِلَى الْإِمْتِنَالِ وَاللَّانْتِهَاءِ، فَهُوَ يُخْبِرُ عَنْهُ⁽²⁾.

وَابْنُ الْحَاجِبِ يَرَاهَا جُمْلَةً خَبَرِيَّةً عَلَى مَعْنَى النَّهْيِ⁽³⁾، وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ. وَيُؤَيِّدُ ابْنُ هِشَامٍ قَوْلَ الْفَرَّاءِ بِكَوْنِهَا فِي مَعْنَى النَّهْيِ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ بَعْدَهَا أَفْعَالُ أَمْرٍ، وَهُوَ مِنْ حُجَجِ الرَّازِيِّ مِنْ قَبْلُ⁽⁴⁾.

وَتَمَّ قَوْلَانِ آخَرَانِ، يُجِيزُهُمَا الْفَرَّاءُ، وَلَا يَرُدُّهُمَا الرَّازِيُّ، وَهُمَا: إِمَّا أَنَّ مَوْضِعَهُ رَفْعٌ عَلَى أَنَّهُ جَوَابُ الْقَسَمِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: وَإِذْ أَقْسَمْنَا عَلَيْهِمْ لَا يَعْبُدُونَ⁽⁵⁾، وَأَجَازَ هَذَا الْوَجْهَ الْفَرَّاءُ، وَالْمَبْرَدُ، وَالْكَسَائِيُّ، وَالزَّجَّاجُ، وَهُوَ أَحَدُ قَوْلَيْ الْأَخْفَشِ⁽⁶⁾.

وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ الْكَسَائِيُّ⁽⁷⁾: رَفَعُهُ عَلَى أَنْ لَا يَعْبُدُوا، كَأَنَّهُ قِيلَ: أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ بَأَنْ لَا يَعْبُدُوا، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا أُسْقِطَتْ (أَنْ) رُفِعَ الْفِعْلُ⁽⁸⁾ كَمَا قَالَ طَرَفَةُ⁽⁹⁾:

أَلَا أَيُّهَذَا اللَّائِمِي أَحْضَرُ الْوَعَى وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلَدِي

(1) أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 2/122.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 3/585.

(3) ابن الحاجب: أمالي ابن الحاجب، 1/199.

(4) ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب، ص528.

(5) الرازي: التفسير، 3/585.

(6) الفراء: معاني القرآن، 1/53-54. وينظر: المبرد: المقتضب، 2/85. 2/136. والزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 1/162. والأخفش: معاني القرآن، 1/140. والرازي: التفسير، 3/585.

(7) الرازي: التفسير، 3/585. وينظر: الفراء: معاني القرآن، 1/53-54. والأخفش: معاني القرآن، 1/140.

(8) ينظر مسألة (زيادة أن وإسقاطها) من هذه الدراسة، ص137.

(9) البيت من الطويل، وهو شاهدٌ على إسقاط (أن)، وإثباتها، والرفع بإسقاطها على قول البصريين، خلافاً للكوفيين الذين يجيزون إعمالها محذوفة، ودليل حذفها العطف بإثباتها، كما أنه شاهدٌ على مجيء الجملة بمنزلة الاسم الصريح في الابتداء، والفاعل. وهو بروايات مختلفة اختلافاً يسيراً في بعض الكلمات، مروياً بنصب (أحضر) على إعمال (أن) محذوفة، ويروى برفعه على إعمالها. موجود في: طرفة بن العبد: الديوان، ص25 بنصب (أحضر). وفي كتاب سيبويه، 3/99، شاهداً على مجيء الفعل المرفوع في موضع الاسم المنصوب، وذلك سبب لعدم جزمه عنده. والمقتضب، 2/85. وفيه اللغة وسر العربية، باب الإضمار يناسب ما تقدم من الحذف، ص237. والإنصاف، وهو مروياً بنصب (أحضر) شاهداً على إعمال (أن) المحذوفة عند الكوفيين، ولا يجيز ذلك البصريون، مسألة (هل تعمل أن المصدرية محذوفة من غير بدل)، 2/456. وفي لسان العرب، دنا، 14/272.

أَرَادَ أَنْ أَحْضَرَ، وَلِذَلِكَ عَطَفَ عَلَيْهِ (أَنْ)، وَأَجَازَ هَذَا الْوَجْهَ الْفَرَاءُ⁽¹⁾، وَالْأَخْفَشُ⁽²⁾، وَالزَّجَّاجُ⁽³⁾، وَقَطْرُبُ.

وَيُورِدُ الرَّازِيُّ قَوْلَيْنِ آخَرَيْنِ، دُونَ تَرْجِيحٍ، وَلَا رَدٍّ، وَهُمَا: قَوْلُ قَطْرُبٍ، أَنَّهُ يَكُونُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، فَيَكُونُ مَوْضِعُهُ نَصْبًا، كَأَنَّهُ قَالَ: أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ غَيْرَ عَابِدِينَ إِلَّا اللَّهَ⁽⁴⁾. وَالْقَوْلُ بِتَقْدِيرِ أَنْ لَا تَعْبُدُوا، تَكُونُ (أَنْ) مَعَ الْفِعْلِ بَدَلًا عَنِ الْمِيثَاقِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِتَوْحِيدِهِمْ⁽⁵⁾.

بِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَاءِ، نَجِدُهُ يَذْكُرُ فِيهَا مَا نَقَلَهُ عَنْهُ الرَّازِيُّ مِنْ أَقْوَالٍ، بَلْ نَجِدُ كَلَامَ الرَّازِيِّ كُلَّهُ، بِأَوَجُهِهِ، وَتَعْلِيلَاتِهِ قَبُولَ النَّهْيِ، مِنْ كَلَامِ الْفَرَاءِ وَتَعْلِيلَاتِهِ، وَيَعْبُذُ الْفَرَاءُ آرَاءَهُ بِقِرَاءَاتٍ عَنْ بَعْضِهِمْ، وَبِآيَاتٍ أُخَرَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ⁽⁶⁾. وَكَذَلِكَ نَجِدُ الرَّازِيَّ يَنْقُلُ عَنِ الْأَخْفَشِ نَقْلًا صَحِيحًا⁽⁷⁾.

وَالزَّجَّاجُ يَجِيزُ الْأَقْوَالَ الْأَرْبَعَةَ الْأُولَى الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ⁽⁸⁾، دُونَ حَدِيثٍ عَنْ كَوْنِ (أَنْ) مَعَ الْفِعْلِ بَدَلًا عَنِ الْمِيثَاقِ. وَالْقُرْطُبِيُّ يُورِدُ مَا أوردَهُ الرَّازِيُّ، قَابِلًا الْأَقْوَالَ كُلَّهَا، دُونَ تَرْجِيحٍ، وَلَا تَضْعِيفٍ⁽⁹⁾.

أَمَّا الْبُغَوِيُّ، وَالْإِيجِيُّ، فَيَرِيَانَهَا مُحْتَمَلَةً وَجْهَيْنِ فَقَطْ: أَنْ تَكُونَ نَفْيًا بِمَعْنَى النَّهْيِ، أَوْ عَلَى تَقْدِيرِ حَذْفِ (أَنْ)⁽¹⁰⁾. وَالْقَنُوجِيُّ لَا يَرَى فِيهَا إِلَّا خَبْرًا بِمَعْنَى النَّهْيِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ أَبْلَغُ مِنْ صَرِيحِ النَّهْيِ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ الْإِعْتِنَاءِ بِشَأْنِ الْمُنْهَيِّ عَنْهُ، وَتَأَكُّدِ طَلَبِ امْتِنَالِهِ، حَتَّى كَأَنَّهُ امْتِنَلٌ، فَأُخْبِرَ عَنْهُ⁽¹¹⁾.

(1) الفراء: معاني القرآن، 54-53/1.

(2) الأخفش: معاني القرآن، 140/1.

(3) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 162/1، 165/1.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 585/3.

(5) السابق 585/3.

(6) الفراء: معاني القرآن، 54-53/1.

(7) الأخفش: معاني القرآن، 140/1.

(8) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 162-165/1.

(9) تفسير القرطبي، 13/2.

(10) تفسير البغوي، 139/1. وينظر: الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 66/1.

(11) القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 212/1.

أَمَّا أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ فَإِنَّهُ يَسُوقُ حُجَجًا، وَبَرَاهِينَ لِكُلِّ قِرَاءَةٍ مِنَ الْقِرَاءَاتِ، وَتَشْمَلُ تَعْلِيلَاتُهُ مَا ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ مِنْ أَقْوَالٍ فِيهَا⁽¹⁾. وَأَمَّا الْعُكْبَرِيُّ فَيَسُوقُ إِعْرَابَاتِ الْقِرَاءَاتِ كُلَّهَا، وَهُوَ الْكَلَامُ نَفْسُهُ الَّذِي ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ⁽²⁾.

وَإِذَا مَا تَقَصَّيْنَا كُتُبَ التَّفْسِيرِ، وَعُلُومَ الْقُرْآنِ جَمِيعَهَا، لَوَجَدْنَاهَا تَتَحَدَّثُ عَنِ الْأَوْجُهِ الْخَمْسَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ، بِاخْتِلَافَاتٍ يَسِيرَةٍ، فَبَعْضُهُمْ يَذْكُرُ وَجْهَيْنِ، وَبَعْضُهُمْ يَذْكُرُ ثَلَاثَةَ أَوْجُهٍ، وَبَعْضُهُمْ يَرْجِّحُ، وَبَعْضُهُمْ يَسُوقُ الْأَقْوَالَ دُونَ تَرْجِيحٍ؛ لِذَا، فَإِنَّ اسْتِقْصَاءَ الْأَقْوَالِ، وَحَشْدَهَا لِنَ يَزِيدَ الدِّرَاسَةَ فَضْلًا بَيَانًا.

فَالرَّازِيُّ قَدْ رَجَّحَ قَوْلَ الْفَرَاءِ فِيهَا، وَقَبَلَ الْأَقْوَالَ الَّتِي أَجَازَهَا الْفَرَاءُ، وَتِلْكَ الْأَقْوَالَ مَقْبُولَةٌ عِنْدَ كُلِّ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ، وَمُفَسِّرِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَلِتِلْكَ الظَّاهِرَةُ اللَّغَوِيَّةُ مَا يَعْضُدُهَا فِي السَّمَاعِ، وَفِي الْقِيَاسِ، وَهُوَ تَعْلِيلٌ لَطِيفٌ نَابِعٌ مِنْ سِيَاقٍ مَعْنَوِيٍّ، يَعْضُدُهُ سَمَاعٌ، وَقِيَاسٌ، لَا مِنْ فَلَاسَفَةٍ وَمَنْطِقٍ تَأْوِيلِيَيْنِ؛ بِذَا، يَكُونُ الرَّازِيُّ مُعْتَمِدًا السَّمَاعَ، وَالْقِيَاسَ، مُتَكِنًا عَلَى مَا يُعْرِفُ بِخَوِ النَّصِّ، أَيْ السِّيَاقِ الْكُلِّيِّ، فِي اعْتِمَادِهِ رَأْيَ الْفَرَاءِ فِي تَوْجِيهِ الْآيَةِ، وَتَفْسِيرِهَا.

تَذْكِيرُ الْفِعْلِ، وَتَأْنِيثُهُ

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾⁽³⁾، يَقْتَضِي ظَاهِرُ الْخُطَابِ أَنْ يُؤَنَّثَ الْفِعْلُ؛ لِتَأْنِيثِ (الشَّمْسِ)، فَيَقَالُ: (وَجُمِعَتْ). يَطْرُقُ الرَّازِيُّ الْمَسْأَلَةَ، فَيَذْكُرُ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ فِي تَأْوِيلِ ذَلِكَ، مُرْجِّحًا رَأْيَ الْفَرَاءِ⁽⁴⁾: إِنَّمَا قَالَ جُمِعَ، وَلَمْ يَقُلْ: جُمِعَتْ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ أَنَّهُ جُمِعَ بَيْنَهُمَا فِي زَوَالِ النُّورِ، وَذَهَابِ الضَّوِّ⁽⁵⁾.

(1) أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 121/2-124.

(2) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 83/1-84.

(3) سورة القيامة، آية 9.

(4) الفراء: معاني القرآن، 209/3.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 724/30.

وَيَذْهَبُ مَذْهَبَ الْفَرَاءِ الزَّجَّاجِ، وَالْثَعْلَبِيِّ، وَالنَّيْسَابُورِيِّ⁽¹⁾. وَيَخْتَارُهُ الْقُرْطُبِيُّ⁽²⁾. وَيُجِيزُهُ النَّحَّاسُ،
وَالطَّبْرِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةٍ⁽³⁾. وَيَرْجِّحُهُ النُّعْمَانِيُّ⁽⁴⁾.

وَيَذْكُرُ الرَّازِي قَوْلًا لِلْكَسَائِيِّ⁽⁵⁾، غَيْرَ رَادٍّ، وَلَا مُرَجِّحٍ، بِأَنَّ الْمَعْنَى: جُمِعَ النُّورَانِ، أَوِ الضِّيَاءَانِ. وَهُوَ
قَرِيبٌ مِنْ رَأْيِ الْفَرَاءِ السَّابِقِ، بَلْ يَكَادُ يَكُونُ هُوَ.

وَيَرَى رَأْيَ الْكَسَائِيِّ مَكِّيُّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ⁽⁶⁾. وَيُجِيزُهُ الطَّبْرِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالنُّعْمَانِيُّ⁽⁷⁾.
وَيَخْتَارُهُ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ⁽⁸⁾. وَيَرْجِّحُهُ النَّحَّاسُ⁽⁹⁾.

وَيُضَعِّفُ الرَّازِي قَوْلَ أَبِي عُبَيْدَةَ⁽¹⁰⁾: الْقَمَرُ شَارَكَ الشَّمْسَ فِي الْجَمْعِ، وَهُوَ مُذَكَّرٌ، فَلَا جَرَمَ غَلَبَ جَانِبُ
التَّذْكِيرِ فِي اللَّفْظِ⁽¹¹⁾.

وَيُعَلِّقُ الرَّازِي عَلَى هَذَا الْقَوْلِ، مُضَعِّفًا، بِقَوْلِ الْفَرَاءِ لِأَصْحَابِ هَذَا التَّأْوِيلِ: "قَالَ الْفَرَاءُ، قُلْتُ: لِمَنْ نَصَرَ
هَذَا الْقَوْلُ: كَيْفَ تَقُولُونَ: الشَّمْسُ جُمِعَ وَالْقَمَرُ؟ فَقَالُوا: جُمِعَتْ، فَقُلْتُ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَوْضِعَيْنِ؟ فَجَعَلَ
عَنْ هَذَا الْقَوْلِ"⁽¹²⁾.

(1) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 252/5. وينظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 84/10. والنيسابوري: إيجاز البيان
عن معاني القرآن، 851/2.

(2) تفسير القرطبي، 96/19.

(3) النحاس: إعراب القرآن، 53/5. وينظر: تفسير الطبري، 57/24. وابن عطية: المحرر الوجيز، 403/5.

(4) النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 552/19.

(5) ينقله عنه كثيرون، منهم الفراء: معاني القرآن، 209/3. والطبري: تفسير الطبري، 57/24. والرازي: التفسير الكبير، 724/30.

(6) مكي بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن، 777/2.

(7) تفسير الطبري، 57/24. وينظر: تفسير القرطبي، 96/19. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 346/10. والنعماني: اللباب في علوم
الكتاب، 552/19.

(8) السمين الحلبي: الدر المصون، 569/10.

(9) النحاس: إعراب القرآن، 53/5.

(10) أبو عبيدة: مجاز القرآن، 277/2.

(11) الرازي: التفسير الكبير، 724/30.

(12) السابق، 724/30.

وَيُجِيزُ هَذَا الْوَجْهَ الْقُرْطُبِيُّ⁽¹⁾. أَمَّا ابْنُ عَطِيَّةَ، وَأَبُو حَيَّانَ، فَيُجِيزَانِهِ، مُضِيفِينَ أَنَّ تَأْنِيثَ الشَّمْسِ مَجَازٌ؛ لِذَلِكَ جَازَ التَّذْكِيرُ⁽²⁾. وَيُجِيزُهُ النَّحَّاسُ⁽³⁾، عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ لَا يَتِمُّ بِالشَّمْسِ، إِلَّا بِاسْتِيفَاءِ الْقَمَرِ، وَلِأَنَّ الْقَمَرَ مُذَكَّرٌ، ذُكِرَ الْفِعْلُ فِي التَّقْدِيمِ، كَمَا فِي التَّأْخِيرِ.

وَهُوَ اخْتِيَارُ الْكِرْمَانِيِّ، فَبَرَاهُ تَذْكِيرًا؛ حَمَلًا عَلَى الْقَمَرَيْنِ، وَهُمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ⁽⁴⁾. فِي حِينٍ يُضَعِّفُهُ النُّعْمَانِيُّ، وَالسَّمِينُ الْحَلْبِيُّ، فَهُوَ، عِنْدَهُمَا، فِيهِ نَظَرٌ؛ لِلْسَّبَبِ الَّذِي ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ، مُجِيزِينَ التَّذْكِيرَ؛ لِتَأْنِيثِ الشَّمْسِ مَجَازِيًّا، لَا لِمُشَارَكَةِ الْقَمَرِ الشَّمْسَ فِي الْجُمْعِ⁽⁵⁾.

وَمِمَّنْ يَرَى أَنَّ التَّذْكِيرَ فِي الْفِعْلِ سَبَبُهُ أَنَّ الشَّمْسَ مُؤَنَّثَةٌ مَجَازًا ابْنُ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَالسُّيُوطِيُّ⁽⁶⁾. وَيَزِيدُ السَّهْلِيُّ أَنَّ التَّذْكِيرَ؛ لِغَلَبَةِ الْمَذَكَّرِ عَلَى الْمُؤَنَّثِ؛ لِاجْتِمَاعِهِمَا، وَلَوْ قُلْتُ: طَلَعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ، يَقْبَحُ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ تُرِيدَ الْوَاوَ الْجَامِعَةَ، وَأَمَّا فِي الْآيَةِ فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ جَامِعَةً؛ لِأَنَّ لَفْظَ (جُمِعَ) يَدُلُّ عَلَيْهِمَا⁽⁷⁾.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ تَأْنِيثَ الْفِعْلِ، وَتَذْكِيرَهُ مِمَّا ذَهَبَ فِيهِ اللَّغَوِيُّونَ مَذَاهِبَ شَتَّى، مِنْهَا مَا ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ، وَمِنْهَا مَا غَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ، مَعَ أَنَّهُ قَوْلٌ مَشْهُورٌ، وَرَدَّتْ عَلَيْهِ شَوَاهِدٌ كَثِيرَةٌ، أَقْصِدُ التَّذْكِيرَ وَالتَّأْنِيثَ الْمَجَازِيَّ. أَمَّا تَضْعِيفُ الرَّازِيِّ رَأْيِي أَبِي عُبَيْدَةَ، فَقَدْ بَنَاهُ عَلَى السَّمَاعِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: الشَّمْسُ جُمِعَ وَالْقَمَرُ، بِإِقْرَارِ اللَّغَوِيِّينَ فِي السَّمَاعِ، وَكَانَ اعْتِمَادُ الرَّازِيِّ عَلَى قَوْلِ الْفَرَّاءِ جَلِيًّا فِي ذَلِكَ.

(1) تفسير القرطبي، 96/19.

(2) ابن عطية: المحرر الوجيز، 403/5. وينظر: أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 346/10.

(3) النحاس: إعراب القرآن، 53/5.

(4) الكرماني: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 1281/2.

(5) النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 552/19. وينظر: السمين الحلبي: الدر المصون، 569/10.

(6) ابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك، 100/2. وينظر: السيوطي: همع الهوامع، 333/3.

(7) السهيلي: نتائج الفكر في النحو، ص 196.

الدَّوَاتُ النَّحْوِيَّةُ

دُخُولُ فَاءِ الْجَزَاءِ عَلَى الْخَبَرِ؛ لِتَضَمُّنِ الْمُبْتَدَأِ مَعْنَى الشَّرْطِ

يَكْمُنُ الْخِلَافُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي الْوَجْهِ فِي إِعْرَابِ (السَّارِقُ) بَيْنَ الْفَرَاءِ، وَسَيَبَوِيهِ، وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهِ دُخُولِ الْفَاءِ عَلَى (فَاقْطَعُوا)، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾⁽¹⁾. فَيَذْكُرُ الرَّازِيُّ رَأْيَ الْفَرَاءِ فِيهَا، وَرَأْيَ سَيَبَوِيهِ، رَأْيًا رَأْيَ سَيَبَوِيهِ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، وَمَرْجَحًا رَأْيَ الْفَرَاءِ، مُعْتَمِدًا بِرَاهِينَ عَقْلِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ.

فَبِتَوْجِيهِ الْفَرَاءِ، أَنَّ الْفَاءَ دَخَلَتْ الْخَبَرَ؛ لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ مَوْصُولٌ يَحْمِلُ رَانِحَةَ الشَّرْطِ، وَأَنَّ الرَّفْعَ (وَالسَّارِقُ) يَجْعَلُ الْكَلَامَ عَامًّا مُوجَّهًا لِكُلِّ مَنْ سَرَقَ، وَأَنَّ الْقَطْعَ جَزَاءُ السَّرِقَةِ. وَبِتَوْجِيهِ سَيَبَوِيهِ أَنَّ النَّصْبَ (وَالسَّارِقُ) خَاصٌّ بِسَارِقٍ مُعَيَّنٍ، وَأَنَّ الْخَبَرَ مُقَدَّرٌ، تَقْدِيرُهُ (فِيمَا يَنْتَلِي عَلَيْكُمْ)، وَلَا يَنْسَجِمُ الْمَقْصُودُ مِنَ الْآيَةِ مَعْنَوِيًّا مَعَ تَوْجِيهِ سَيَبَوِيهِ؛ فَبِذَا، كَانَ قَوْلُ الْفَرَاءِ أَوْلَى.

وَقِيمَا يَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ، وَفَقَّ تَوْجِيهِ الْفَرَاءِ، وَسَيَبَوِيهِ، بِتَرْجِيحِ الرَّازِيِّ رَأْيَ الْفَرَاءِ، وَرَدَّهُ رَأْيَ سَيَبَوِيهِ، يَقُولُ الرَّازِيُّ: "اِخْتَلَفَ النَّحْوِيُّونَ فِي الرَّفْعِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ عَلَى وَجْهِ:

الْأَوَّلُ⁽²⁾: وَهُوَ اخْتِيَارُ الْفَرَاءِ⁽³⁾: أَنَّ الرَّفْعَ أَوْلَى مِنَ النَّصْبِ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ يَقُومَانِ مَقَامَ (الَّذِي)، فَصَارَ التَّقْدِيرُ: الَّذِي سَرَقَ فَاقْطَعُوا يَدَهُ، وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ، حَسُنَ إِدْخَالُ حَرْفِ الْفَاءِ عَلَى الْخَبَرِ؛ لِأَنَّهُ صَارَ جَزَاءً، وَأَيْضًا النَّصْبُ إِنَّمَا يَحْسُنُ إِذَا أُرِدَّتْ سَارِقًا بَعِيْنَهُ، أَوْ سَارِقَةً بَعِيْنَهَا، فَأَمَّا إِذَا أُرِدَّتْ تَوْجِيَهُ هَذَا الْجَزَاءِ عَلَى كُلِّ مَنْ أَتَى بِهَذَا الْفِعْلِ؛ فَالْرفْعُ أَوْلَى.

(1) سورة المائدة، آية 38.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 351/11.

(3) الفراء: معاني القرآن، 306/1.

الْأَخَرُ⁽¹⁾: وَهُوَ قَوْلُ سَيِّبِيهِ⁽²⁾، وَالْأَخْفَشِ⁽³⁾، أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾، مَرْفُوعَانِ بِالْإِبْتِدَاءِ، وَالْخَبَرُ مَحْذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ: فِيمَا يُتْلَى عَلَيْكُمُ السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ، أَيُّ حُكْمُهُمَا كَذَا، وَكَذَا ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾، وَقَرَأَ عِيسَى بْنُ عُمَرَ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾، بِالنَّصْبِ، وَمِثْلُهُ ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾⁽⁴⁾، وَالِاخْتِيَارُ عِنْدَ سَيِّبِيهِ النَّصْبُ فِي هَذَا. قَالَ: لِأَنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ: زَيْدًا فَاضْرِبْهُ، أَحْسَنُ مِنْ قَوْلِكَ: زَيْدٌ فَاضْرِبْهُ، وَأَيْضًا لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ (فَاقْطَعُوا) خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ؛ لِأَنَّ خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ الْفَاءُ.

فَالرَّازِيُّ يَنْقُلُ نَقْلًا صَحِيحًا دَقِيقًا عَنْ سَيِّبِيهِ، وَالْفَرَّاءِ، وَالْأَخْفَشِ، وَلَكِنْ، لَوْحَظَ أَنَّ الْفَرَّاءَ يُعَيِّنُ الْأَلْفَ وَاللَّامَ فِي (السَّارِقِ) مَقَامَ (مَنْ)، وَلَيْسَ مَقَامَ (الَّذِي)⁽⁵⁾، كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الرَّازِيُّ، وَإِنْ كَانَ كِلَاهُمَا، أَعْنِي (مَنْ، وَالَّذِي)، يُؤَدِّيَانِ الْمَعْنَى نَفْسَهُ.

ثُمَّ يَجْعَلُ الرَّازِيُّ هَذَا الْقَوْلَ، يَعْنِي قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ الزَّجَّاجُ⁽⁶⁾، الْقَوْلَ الْمُعْتَمَدَ عِنْدَهُ. وَيَسُوقُ دَلَالِلَ مُتَعَدَّةً تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْآيَةِ الشَّرْطُ وَالْجَزَاءُ، وَهِيَ:

"الْأَوَّلُ: أَنَّ اللَّهَ، تَعَالَى، صَرَّحَ بِذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَسَبَا﴾، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْقَطْعَ شَرْعٌ؛ جَزَاءٌ عَلَى فِعْلِ السَّرِقَةِ، فَوَجَبَ أَنْ يَعُمَّ الْجَزَاءُ لِعُمُومِ الشَّرْطِ⁽⁷⁾."

الثَّانِي: أَنَّ السَّرِقَةَ جِنَايَةٌ، وَالْقَطْعَ عُقُوبَةٌ، وَرَبَطُ الْعُقُوبَةِ بِالْجِنَايَةِ مُنَاسِبٌ، وَذَكَرُ الْحُكْمِ عَقِيبَ الْوَصْفِ الْمُنَاسِبِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْوَصْفَ عِلَّةٌ لِذَلِكَ الْحُكْمِ⁽⁸⁾.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 351/11.

(2) سيبويه: الكتاب، 143/1.

(3) الأخفش: معاني القرآن، 84/1.

(4) ابن جني: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، 100/2. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 172/2. والنحاس: إعراب القرآن، 267/1. ومكي بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن، 225/1. والزمخشري: الكشاف، 631/1. والكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 330/1. والثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 60/4. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 246/4.

(5) الفراء: معاني القرآن، 306/1.

(6) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 173-171/2.

(7) الرازي: التفسير الكبير، 352/11.

(8) السابق، 352/11.

الثَّالِثُ: أَنَا لَوْ حَمَلْنَا الْآيَةَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ؛ لَكَانَتِ الْآيَةُ مُفِيدَةً، وَلَوْ حَمَلْنَاهَا عَلَى سَارِقٍ مُعَيَّنٍ؛ صَارَتْ مُجْمَلَةً غَيْرَ مُفِيدَةٍ، فَكَانَ قَوْلُ الْفَرَاءِ أَوْلَى⁽¹⁾.

فَمَلَّخَصُ بَرَاهِينِ الرَّازِيِّ فِي تَرْجِيحِهِ قَوْلَ الْفَرَاءِ مِنْ وَجْهِ: الْأَوَّلُ أَنَّ الْآيَةَ فِيهَا كَلِمَةٌ (جَزَاءً)، وَهِيَ أَنْسَبُ لِلْعُقُوبَةِ عَلَى فِعْلِ السَّرْقَةِ عُمُومًا؛ لِأَنَّ أَدَوَاتِ الشَّرْطِ، وَالْمَوْصُولَاتِ فِيهَا عُمُومٌ⁽²⁾. وَالثَّانِي أَنَّ رِبْطَ الْعُقُوبَةِ، وَهِيَ نَتِيجَةٌ، بِالسَّرْقَةِ، وَهِيَ سَبَبٌ، أَنْسَبُ فِي التَّعْبِيرِ بَيْنَ السَّبَبِ وَالنَّتِيجَةِ. وَالثَّالِثُ أَنَّ الْإِسْمَ الْمَوْصُولَ الَّذِي تَضَمَّنَ رَائِحَةَ الشَّرْطِ، مَعَ عُمُومِ مَعْنَاهُ، لَوْ أُعْرِبَ مَفْعُولًا بِهِ؛ لَكَانَ دَالًّا عَلَى تَخْصِيصِ سَارِقٍ بَعِيْنِهِ وَقَعَ عَلَيْهِ الْفِعْلُ، وَفَقَّ إِعْرَابِ سَبَبِيَّهِ، وَلَكِنَّهُ، بِتَوَجُّهِ الْفَرَاءِ، أَقْصَدُ الرِّفْعَ، يَكُونُ مُوجَّهًا لِعُمُومِ مَنْ سَرَقَ، وَذَلِكَ أَنْسَبُ لِلْسِّيَاقِ التَّشْرِيعِيِّ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ.

وَبَعْدَمَا يَرْجِّحُ قَوْلَ الْفَرَاءِ بِالْبَرَاهِينِ الْعَقْلِيَّةِ، يَنْبَرِي لِقَوْلِ سَبَبِيَّهِ مُضَعَّفًا، وَرَادًّا، جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، نَاعَتًا إِيَّاهُ بِالرَّدِيِّ، وَالْمَرْدُودِ، وَالْمُنْكَرِ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَلَا مَنَاصَ مِنَ الْوُقُوفِ عَلَى قَوْلِ الرَّازِيِّ، لِلْوُقُوفِ عَلَى رَأْيِهِ فِي رَأْيِ سَبَبِيَّهِ غَيْرَ مُنْتَقَصٍ، يَقُولُ: "وَأَمَّا الْقَوْلُ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ سَبَبِيَّهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ، وَيَذُلُّ عَلَيْهِ وَجْهُ:"

الْأَوَّلُ: أَنَّهُ طَعَنَ فِي الْقُرْآنِ الْمَنْقُولِ بِالتَّوَاتُرِ عَنِ الرَّسُولِ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَعَنْ جَمِيعِ الْأُمَّةِ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ قَطْعًا، فَإِنْ قَالَ: لَا أَقُولُ: إِنَّ الْقِرَاءَةَ بِالرَّفْعِ غَيْرُ جَائِزَةٍ، وَلَكِنِّي أَقُولُ: الْقِرَاءَةُ بِالنَّصْبِ أَوْلَى، فَنَقُولُ: وَهَذَا أَيْضًا رَدِيٌّ؛ لِأَنَّ تَرْجِيحَ الْقِرَاءَةِ الَّتِي لَمْ يَقْرَأَ بِهَا إِلَّا عِيسَى بْنُ عُمَرَ عَلَى قِرَاءَةِ الرَّسُولِ، وَجَمِيعِ الْأُمَّةِ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، أَمْرٌ مُنْكَرٌ، وَكَلَامٌ مَرْدُودٌ.

الثَّانِي: أَنَّ الْقِرَاءَةَ بِالنَّصْبِ، لَوْ كَانَتْ أَوْلَى، لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ فِي الْقُرَاءِ مَنْ قَرَأَ ﴿وَالَّذِينَ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ﴾⁽³⁾ بِالنَّصْبِ، وَلَمَّا لَمْ يُوجَدْ فِي الْقُرَاءِ أَحَدٌ قَرَأَ كَذَلِكَ؛ عَلِمْنَا سُقُوطَ هَذَا الْقَوْلِ.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 352/11.

(2) السمين الحلبي: الدر المصون، 617/3. وينظر: ابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك، 158/1-159/2. 144/2.

(3) يقصد الآية السادسة عشرة من سورة النساء ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ﴾. وكان قد تحدث عنها في سياق حديثه عن قراءة الرفع في الآية المذكورة في المسألة.

الثَّالِثُ: أَنَا إِذَا قُلْنَا: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ مُبْتَدَأً، وَخَبَرُهُ هُوَ الَّذِي نُضْمِرُهُ، وَهُوَ قَوْلُنَا: فِيمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ، فَحِينَئِذٍ قَدْ تَمَّتْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ بِمُبْتَدَاهَا وَخَبَرِهَا، فَبِأَيِّ شَيْءٍ تَتَعَلَّقُ الْفَاءُ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾؟ فَإِنْ قَالَ: الْفَاءُ تَتَعَلَّقُ بِالْفِعْلِ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ: وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ، يَعْنِي أَنَّهُ إِذَا أَتَى بِالسَّرِقَةِ؛ فَاقْطَعُوا يَدَيْهِ فَنَقُولُ: إِذَا احْتَجَبَتْ فِي آخِرِ الْأَمْرِ إِلَى أَنْ تَقُولَ: السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ تَقْدِيرُهُ: مَنْ سَرَقَ، فَادْخُلْ هَذَا أَوَّلًا حَتَّى لَا تَحْتَاجَ إِلَى الْإِضْمَارِ الَّذِي ذَكَرْتَهُ.

الرَّابِعُ: أَنَا إِذَا اخْتَرْنَا الْقِرَاءَةَ بِالنَّصْبِ، لَمْ يَدُلَّ ذَلِكَ عَلَى كَوْنِ السَّرِقَةِ عَلَّةً لَوْجُوبِ الْقَطْعِ، وَإِذَا اخْتَرْنَا الْقِرَاءَةَ بِالرَّفْعِ أَفَادَتْ الْآيَةَ هَذَا الْمَعْنَى، ثُمَّ هَذَا الْمَعْنَى مُتَّكِدٌ بِقَوْلِهِ: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَسَبَا﴾، فَتَبَيَّنَ أَنَّ الْقِرَاءَةَ بِالرَّفْعِ أَوْلَى.

الخَامِسُ: أَنَّ سَبَبِيَّهِ قَالَ: هُمْ يَقْدَمُونَ الْأَهَمَّ فَالْأَهَمُّ، وَالَّذِي هُمْ بِشَأْنِهِ أَعْنَى، فَالْقِرَاءَةُ بِالرَّفْعِ تَقْتَضِي تَقْدِيمَ ذِكْرِ كَوْنِهِ سَارِقًا عَلَى ذِكْرِ وَجُوبِ الْقَطْعِ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ أَكْبَرُ الْعِنَايَةِ مَصْرُوفًا إِلَى شَرْحِ مَا يَتَعَلَّقُ بِحَالِ السَّارِقِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ سَارِقٌ، وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ بِالنَّصْبِ فَإِنَّهَا تَقْتَضِي أَنْ تَكُونَ الْعِنَايَةُ بَيَانِ الْقَطْعِ أَمَّ مِنَ الْعِنَايَةِ بِكَوْنِهِ سَارِقًا، وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بَيَانُ تَقْبِيحِ السَّرِقَةِ، وَالْمُبَالَغَةُ فِي الزَّجْرِ عَنْهَا، فَتَبَيَّنَ أَنَّ الْقِرَاءَةَ بِالرَّفْعِ هِيَ الْمُتَعَيِّنَةُ قَطْعًا⁽¹⁾.

أَمَّا مُلْخَصُ طَعْنِ الرَّازِيِّ فِي تَوْجِيهِ سَبَبِيَّهِ، فَإِنَّهُ كَامِنٌ فِي الْمُتَوَاتِرِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَفِي نَوَامِيسِ الْعَرَبِيَّةِ نَفْسِهَا، مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى السِّيَاقِيُّ، أَمَّا التَّوَاتُرُ؛ فَإِنَّ الرَّازِيَّ يَسْتَهْجِنُ عَلَى سَبَبِيَّهِ تَقْوِيَةَ قِرَاءَةِ أَحَادٍ، أَقْصِدُ قِرَاءَةَ عِيسَى بْنِ عُمَرَ، عَلَى الْقِرَاءَةِ الْمَشْهُورَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ. وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى؛ فَإِنَّ تَوْجِيهِ سَبَبِيَّهِ يَجْعَلُ الْعُقُوبَةَ وَاقِعَةً عَلَى سَارِقٍ بَعِيْنِهِ، كَمَا أَنَّ الْفَاءَ، بِتَوْجِيهِ سَبَبِيَّهِ، لَا تَعُودُ عَلَى شَيْءٍ مَذْكُورٍ فِي الْآيَةِ، كَمَا فِي تَوْجِيهِ الْفَرَّاءِ، بَلْ تُوجِبُ الْإِضْمَارَ فِي كَلَامِ اللَّهِ، وَالرَّازِيُّ يَرْفُضُ الْإِضْمَارَ، إِلَّا لِلضَّرُورَةِ.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 352/11.

وَبِالْعَوْدَةِ لِعُلَمَاءِ اللُّغَةِ وَآرَائِهِمْ فِي الْمَسْأَلَةِ؛ نَجِدُ النَّحَّاسَ يَذْكُرُ فِيهَا رَأْيَ سَيِّبَوَيْهِ، وَيَرْجِّحُ عَلَيْهِ قَوْلَ الْفَرَّاءِ صَرَاحًا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ الْمَقْصُودُ سَارِقًا بَعِيْنَهُ، بَلْ يَقَعُ عَلَى كُلِّ مَنْ سَرَقَ⁽¹⁾. أَمَّا الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ فَيَسُوقُ الْقَوْلَيْنِ، وَحُجَّجَ كُلُّ مِنْهُمَا، دُونَ رَدِّ، وَلَا تَرْجِيحَ، وَدُونَ نِسْبَةِ قَوْلٍ لِأَصْحَابِهِ، وَيَكْتَفِي بِتَصْدِيرِهِ كُلِّ رَأْيٍ بِكَلِمَةٍ (قِيلَ)، وَيَقَرَّرُ أَنَّ إِجْمَاعَ الْفَرَّاءِ بِقِرَاءَةِ الرَّفْعِ، وَأَنَّهُ قُرِئَ بِالنَّصْبِ⁽²⁾.

وَيَرَى الْمُبَرِّدُ، وَابْنُ جَنِّي⁽³⁾ دُخُولَ الْفَاءِ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ أَمْرٍ، وَلَا يَجُوزُ فِي الْخَبَرِ، فَسَاعَتْ الْفَاءُ؛ لِمُضَارَعَتِهِ الشَّرْطَ، وَيَقْصِدَانِ بِذَلِكَ أَنَّ الْفَاءَ لَا تَدْخُلُ الْخَبَرَ مُجَرَّدًا مِنْ مَعْنَى الشَّرْطِ.

وَيَجْعَلُ الثَّعْلَبِيُّ قِرَاءَةَ الرَّفْعِ أَقْوَى وَأَرْجَحَ⁽⁴⁾؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى، بِالرَّفْعِ، يَكُونُ عَامًّا فِي كُلِّ مَنْ سَرَقَ. وَالزَّمَخْشَرِيُّ يُقَرِّبُ بَيْنَ الرَّائِيْنِ، ذَاكِرًا رَأْيَ سَيِّبَوَيْهِ فِي كَوْنِ الرَّفْعِ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَالْخَبَرِ مَحْذُوفًا، أَوْ بِكَوْنِ جُمْلَةٍ «فَاقْطَعُوا» الْخَبَرَ، وَحَسَنَ دُخُولَ الْفَاءِ؛ لِأَنَّ الْمَوْصُولَ يَتَضَمَّنُ مَعْنَى الشَّرْطِ، وَيَعْنِي بِالْمَوْصُولِ الْأَلِفَ وَاللَّامَ اللَّتَيْنِ قَامَتَا مَقَامَهُ، أَمَّا قِرَاءَةُ النَّصْبِ عَلَى تَقْدِيرِ الْقَوْلِ: (زَيْدًا فَاضْرِبْهُ)، أَيْ عَلَى بَابِ الْإِسْتِغَالِ، وَيَقُولُ الزَّمَخْشَرِيُّ: إِنَّ سَيِّبَوَيْهِ فَضَّلَ قِرَاءَةَ النَّصْبِ عَلَى قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ⁽⁵⁾، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ يَرَى دُخُولَ الْفَاءِ؛ «لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ أَشْبَهَ الشَّرْطَ فِي كَوْنِهِ مَوْصُولًا عَامًّا»⁽⁶⁾، وَالنَّصْبُ مِنْ بَابِ الْإِسْتِغَالِ، قَابِلًا الْقَوْلَيْنِ فِيهَا.

وَيَرَى ابْنُ عَرَبِيٍّ أَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ دَخَلَتَا عَلَى السَّارِقِ، كَمَا دَخَلَتَا عَلَى الزَّانِي، فِي آيَةٍ أُخْرَى، فَبَقِيَتْ الْكَلِمَتَانِ نَكَرَتَيْنِ، لِتَخْصِيصِ الْجِنْسِ، وَيَقْصِدُ بِذَلِكَ أَنَّ الْأَلِفَ وَاللَّامَ لَيْسَتَا لِلْعَهْدِ، بَلْ هُمَا لِلْجِنْسِ؛ فَلِذَلِكَ

(1) النحاس: إعراب القرآن، 267/1.

(2) تفسير الراغب الأصفهاني، 4/341-343.

(3) المبرد: الكامل، 2/196. وينظر: ابن جني: المحتسب، 2/100.

(4) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 4/60.

(5) الزمخشري: الكشاف، 1/631.

(6) السمين الحلبي: الدر المصون، 3/617.

صَحَّ دُخُولُ الْفَاءِ عَلَى الْخَبَرِ، وَجَازَ الْإِبْتِدَاءُ بِالْمَنْكُورِ، وَفَقَّ قَوْلُهُ؛ لِإِبْيَانِ عُمُومِ الْجِنْسِ⁽¹⁾، فَهُوَ يُوَافِقُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ.

وَالْبَغَوِيُّ يَجْعَلُ الْقَطْعَ جَزَاءً عَنِ الْجِنَايَةِ⁽²⁾، فَيَكُونُ، بِذَا، مَعَ قَوْلِ الْفَرَّاءِ؛ لِأَنَّ الْمَوْصُولَ، بِهَذَا التَّقْدِيرِ، يَحْمِلُ مَعْنَى الشَّرْطِ، وَهُوَ تَوْجِيهُ الْفَرَّاءِ.

وَالْقُرْطُبِيُّ يَذْكُرُ وَجْهَ الرَّفْعِ وَالنَّصَبِ، مُرْجَحًا قَوْلَ سِيبَوَيْهِ، وَمَقْرَأًا، فِي الْآنِ نَفْسَهُ بِأَنَّ جُمْهُورَ الْقُرَّاءِ مُجْمِعُونَ عَلَى قِرَاءَةِ الرَّفْعِ⁽³⁾.

وَيُورِدُ الْكَرْمَانِيُّ، وَالْعُكْبَرِيُّ رَأْيَ سِيبَوَيْهِ فِي الْمَسْأَلَةِ بِأَنَّ الْخَبَرَ مَحذُوفٌ، وَبِأَنَّ النَّصْبَ فِيهَا جَائِزٌ، وَلَكِنَّهُمَا يُرْجِحَانِ قِرَاءَةَ الرَّفْعِ؛ لِأَنَّ الْخِطَابَ عَامٌ فِي جَمِيعِ مَنْ سَرَقَ، وَلِأَنَّ الْآلِفَ وَاللَّامَ تَضَمَّنَتَا مَعْنَى الْجَزَاءِ، فَدَخَلَتِ الْفَاءُ عَلَى الْخَبَرِ⁽⁴⁾.

وَالْبَاجِي يُورِدُ قَوْلَ سِيبَوَيْهِ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَيَنْسِبُ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ لِلْمُبَرِّدِ، لَا لِلْفَرَّاءِ، وَيَتَقَبَّلُهُمَا تَقَبُّلاً حَسَنًا⁽⁵⁾، أَمَّا الْقَنُوجِيُّ فَيَنْسِبُ الرَّأْيَ الثَّانِي لِسِيبَوَيْهِ، وَالْأَوَّلَ لِلْمُبَرِّدِ، وَالزَّجَّاجُ، وَلَا يَذْكُرُ الْفَرَّاءَ، وَيَقْبَلُ الرَّائِيَيْنِ كِلَيْهِمَا⁽⁶⁾.

فِي حِينٍ يَرُدُّ أَبُو حَيَّانَ عَلَى الرَّازِيِّ أَقْوَالَهُ، وَحُجَّجَهُ، وَبَرَاهِينَهُ الَّتِي ضَعَّفَ بِهَا قَوْلَ سِيبَوَيْهِ، حُجَّةُ أَبِي حَيَّانَ أَنَّ سِيبَوَيْهِ لَمْ يَقَوْ قِرَاءَةَ النَّصْبِ عَلَى الرَّفْعِ، بَلْ إِنَّ سِيبَوَيْهِ يُؤَوِّلُ قِرَاءَةَ عِيسَى بْنِ عُمَرَ بِالنَّصْبِ

(1) ابن عربي: أحكام القرآن، 103/2.

(2) تفسير البغوي، 50/2.

(3) تفسير القرطبي، 167-166/6.

(4) الكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 330/1. وينظر: العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 435/1.

(5) الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 464/1.

(6) الإيجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 416/3.

عَلَى بَابِ الْإِسْتِغَالِ، وَسَيَبُويهِ، وَفَقَ قَوْلِ أَبِي حَيَّانَ، يَجْعَلُ الْخَبَرَ مُقَدَّرًا؛ لِوُجُودِ الْفَاءِ فِي جُمْلَةِ الطَّلَبِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ خَبَرًا لِلْمُبْتَدَأِ⁽¹⁾.

وَيُجِيزُ ابْنُ مَالِكٍ الْإِسْتِغَالَ فِي الْآيَةِ⁽²⁾، وَيَبْعُهُ ابْنُ هِشَامٍ، جَاعِلًا الْفَاءَ دَاخِلَةً عَلَى جُمْلَةِ الْخَبَرِ؛ لِأَنَّهَا تَحْمِلُ السَّبَبَ، وَيَنْسِبُ الْقَوْلَ لِلْمُبَرَّدِ، لَا لِلْفَرَاءِ⁽³⁾، وَالصَّبَّانُ يَجْعَلُ الْمُبْتَدَأَ صَالِحًا لِلشَّرْطِ⁽⁴⁾.

مُلَخَّصُ الْأَمْرِ فِي الْمَسْأَلَةِ، بِتَوْجِيهِ الْفَرَاءِ، أَنَّ الْفَاءَ دَخَلَتْ الْخَبَرَ؛ لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ مَوْصُولٌ يَحْمِلُ رَاحَةَ الشَّرْطِ، وَأَنَّ الرَّفْعَ يَجْعَلُ الْكَلَامَ عَامًّا مُوجِّهًا لِكُلِّ مَنْ سَرَقَ، وَأَنَّ الْقَطْعَ جَزَاءُ السَّرْقَةِ. وَبِتَوْجِيهِ سَيَبُويهِ أَنَّ النَّصْبَ خَاصٌّ بِسَارِقٍ مُعَيَّنٍ، وَأَنَّ الْخَبَرَ مُقَدَّرٌ، تَقْدِيرُهُ (فِيمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ)، وَلَا يَنْسَجُمُ الْمَقْصُودُ مِنَ الْآيَةِ مَعْنَوِيًّا مَعَ تَوْجِيهِ سَيَبُويهِ؛ فَبِذَا، كَانَ قَوْلُ الْفَرَاءِ أَوْلَى.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ اللُّغَوِيِّينَ رَجَّحُوا قَوْلَ الْفَرَاءِ مِنْ وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلَى أَنَّ الرَّفْعَ أَقْوَى مِنَ النَّصْبِ؛ لِأَنَّهُ يَذُلُّ عَلَى عُمُومِ مَنْ سَرَقَ، وَلَيْسَ عَلَى سَارِقٍ بَعِيْنِهِ، وَلِأَنَّ قِرَاءَةَ الْجُمْهُورِ، إِجْمَاعًا، بِالرَّفْعِ، سِوَى قِرَاءَةِ عَيْسَى بْنِ عُمَرَ، وَالثَّانِيَةُ أَنَّ الْفَاءَ دَخَلَتْ الْخَبَرَ؛ لِأَنَّ الْمُبْتَدَأَ يَنْضَمُّ مَعْنَى الشَّرْطِ، سَوَاءً قُدِّرَتِ الْآلِفُ وَاللَّامُ تَقْدِيرَ (مَنْ)، أَوْ تَقْدِيرَ (الَّذِي)، فَلِأَنَّهَا تَحْمِلُ مَعْنَى الشَّرْطِ، أَوْ الْجَزَاءِ؛ سَاغَ دُخُولُ الْفَاءِ عَلَى الْخَبَرِ؛ فَبِذَا، يَكُونُ تَرْجِيحُ الرَّازِيِّ تَوْجِيهِ الْفَرَاءِ عَلَى تَوْجِيهِ سَيَبُويهِ مَبْنِيًّا عَلَى سِيَاقِ مَعْنَوِيٍّ مُتَكَامِلٍ، يَنْضَافَرُ فِيهِ الْمَعْنَى مَعَ الْإِعْرَابِ، وَذَا يُعْرَفُ بِنَحْوِ النَّصِّ، فِي الدَّرَاسَاتِ اللِّسَانِيَّةِ الْحَدِيثَةِ.

ضَعْفُ عَمَلِ (إِنَّ) فِي الْخَبَرِ، وَالْعُطْفُ عَلَى اسْمِهَا بِالرَّفْعِ قَبْلَ مَجِيءِ الْخَبَرِ

بِدَايَةِ، يَحْمِلُ هَذَا الْمُبْحَثُ مَسْأَلَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ، تَتَّبَعِي فِيهِمَا الثَّانِيَةُ عَلَى الْأُولَى، فَمَوْضِعُ الدَّرَاسَةِ فِي هَذَا الْمُبْحَثِ مُنْطَلَقٌ مِنْ رَفْعِ كَلِمَةِ (الصَّابِئُونَ)، وَحَقُّهَا، ظَاهِرِيًّا، النَّصْبُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا

(1) أبو حيان: البحر المحيط، 246/4-248.

(2) ابن مالك: شرح التسهيل، باب الاشتغال، 137/2.

(3) ابن هشام الأنصاري: شرح قطر الندى وبل الصدى، باب الاشتغال، ص194.

(4) الصبان: حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، 329/1.

وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ⁽¹⁾. فَيُنَاقِشُ الرَّازِيُّ مِنْ خِلَالِهَا ضَعْفَ عَمَلٍ إِنْ، وَالْعَطْفَ عَلَى اسْمِهَا قَبْلَ مَجِيءِ الْخَبَرِ، وَتَتَبَنَّى الْمَسْأَلَةَ الثَّانِيَّةَ عَلَى الْأُولَى.

يُورِدُ الرَّازِيُّ فِيهَا قَوْلَيْنِ، الْأَوَّلُ لِلْفَرَاءِ، وَالْآخَرُ لِسَيِّبَوَيْهِ، وَالْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ، وَعُمُومَ الْبَصْرِيِّينَ، وَيُرجِّحُ الرَّازِيُّ قَوْلَ الْفَرَاءِ تَرْجِيحًا جَلِيًّا، وَيُضَعِّفُ قَوْلَ الْخَلِيلِ وَسَيِّبَوَيْهِ.

فَيَعْتَمِدُ الرَّازِيُّ⁽²⁾ تَوْجِيهَ الْفَرَاءِ⁽³⁾، أَنَّ كَلِمَةَ (إِنْ) ضَعِيفَةٌ فِي الْعَمَلِ هَاهُنَا، وَبَيَّانُ ذَلِكَ، عِنْدَ الرَّازِيِّ، مِنْ وَجْهِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ كَلِمَةَ (إِنْ) إِنَّمَا تَعْمَلُ لِكَوْنِهَا مُشَابِهَةً لِلْفِعْلِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمُشَابَهَةَ بَيْنَ الْفِعْلِ وَبَيْنَ الْحَرْفِ ضَعِيفَةٌ. الثَّانِي: أَنَّهَا وَإِنْ كَانَتْ تَعْمَلُ، لَكِنْ إِنَّمَا تَعْمَلُ فِي الْاسْمِ فَقَطَّ، أَمَّا الْخَبَرُ فَإِنَّهُ بَقِيَ مَرْفُوعًا بِكَوْنِهِ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ، وَلَيْسَ لِهَذَا الْحَرْفِ فِي رَفْعِ الْخَبَرِ تَأْثِيرٌ. الثَّلَاثُ: أَنَّهَا إِنَّمَا يَظْهَرُ أَثَرُهَا فِي بَعْضِ الْأَسْمَاءِ، أَمَّا الْأَسْمَاءُ الَّتِي لَا يَتَغَيَّرُ حَالُهَا عِنْدَ اخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ، فَلَا يَظْهَرُ أَثَرُ هَذَا الْحَرْفِ فِيهَا، وَالْأَمْرُ هَاهُنَا كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْاسْمَ (الَّذِينَ)، وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ لَا يَظْهَرُ فِيهَا أَثَرُ الرَّفْعِ، وَالنَّصْبِ، وَالْخَفْضِ، فَهِيَ مَبْنِيَّةٌ فِي أَحْوَالِهَا جَمِيعِهَا، لَا يَظْهَرُ عَلَيْهَا أَيْ أَثَرُ إِعْرَابِيٍّ.

وَيُضَعِّفُ الرَّازِيُّ⁽⁴⁾ مَذْهَبَ الْخَلِيلِ، وَسَيِّبَوَيْهِ⁽⁵⁾، بِأَنِ ارْتَفَعَ (الصَّابِئُونَ) بِالِابْتِدَاءِ عَلَى نِيَّةِ التَّأْخِيرِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا، وَالَّذِينَ هَادُوا، وَالنَّصَارَى، مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَعَمِلَ صَالِحًا، فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ، وَالصَّابِئُونَ كَذَلِكَ، فَحَذَفَ خَبَرَهُ، وَالْفَائِدَةُ فِي عَدَمِ عَطْفِهِمْ عَلَى مَنْ قَبْلَهُمْ هُوَ أَنَّ الصَّابِئِينَ أَشَدُّ الْفَرْقِ الْمَذْكُورِينَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ضَلَالًا، فَكَأَنَّهُ قِيلَ: كُلُّ هَؤُلَاءِ الْفِرَقِ، إِنْ آمَنُوا بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ قَبْلَ اللَّهِ تَوَبَّتْهُمْ، وَأَزَالَ ذَنْبَهُمْ، حَتَّى (الصَّابِئُونَ)، فَإِنَّهُمْ إِنْ آمَنُوا كَانُوا أَيْضًا كَذَلِكَ.

(1) سورة المائدة، آية 69.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 402/12. وينظر كلام الرازي عن ضعف عمل إِنْ على مذهب الكوفيين، وترجيحه على مذهب البصريين بحجج وبراهين عقلية في حديثه عن الآية السادسة من سورة البقرة (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ...)، 280/2-281.

(3) الفراء: معاني القرآن، 311-312.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 402/12.

(5) سيبويه: الكتاب، 154/2-155.

ثُمَّ يَسْتَكْمِلُ الرَّازِي حَدِيثَهُ مُرَجِّحًا قَوْلَ الْفَرَّاءِ، رَادًّا قَوْلَ الْبَصْرِيِّينَ: "إِذَا كَانَ اسْمُ مَنْ بَحِثَ لَا يَظْهَرُ فِيهِ أَثَرُ الْإِعْرَابِ، فَالَّذِي يَعْطِفُ عَلَيْهِ يُجَوِّزُ النَّصْبَ عَلَى إِعْمَالِ هَذَا الْحَرْفِ، وَالرَّفْعَ عَلَى إِسْقَاطِ عَمَلِهِ، فَلَا يُجَوِّزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ زَيْدًا وَعَمْرُو قَائِمَانِ؛ لِأَنَّ زَيْدًا ظَهَرَ فِيهِ أَثَرُ الْإِعْرَابِ، لَكِنْ إِنَّمَا يُجَوِّزُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ وَإِخْوَتَكَ يُكْرِمُونَنَا، وَإِنَّ هَذَا نَفْسُهُ شُجَاعٌ، وَإِنَّ قَطَامَ وَهْنًا عِنْدَنَا، وَالسَّبَبُ فِي جَوَازِ ذَلِكَ أَنَّ كَلِمَةَ (إِنَّ) كَانَتْ فِي الْأَصْلِ ضَعِيفَةَ الْعَمَلِ، وَإِذَا صَارَتْ بِحَيْثُ لَا يَظْهَرُ لَهَا أَثَرٌ فِي اسْمِهَا صَارَتْ فِي غَايَةِ الضَّعْفِ، فَجَازَ الرَّفْعُ بِمُقْتَضَى الْحُكْمِ الثَّابِتِ قَبْلَ دُخُولِ هَذَا الْحَرْفِ عَلَيْهِ، وَهُوَ كَوْنُهُ مُبْتَدَأً، فَهَذَا تَقْرِيرُ قَوْلِ الْفَرَّاءِ، وَهُوَ مَذْهَبٌ حَسَنٌ، وَأَوْلَى مِنْ مَذْهَبِ الْبَصْرِيِّينَ، لِأَنَّ الَّذِي قَالُوهُ يَقْتَضِي أَنْ كَلَامَ اللَّهِ، عَلَى التَّرْتِيبِ الَّذِي وَرَدَ عَلَيْهِ، لَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَإِنَّمَا تَحْصُلُ الصَّحَّةُ عِنْدَ تَفْكِيكِ هَذَا النَّظْمِ، وَأَمَّا عَلَى قَوْلِ الْفَرَّاءِ، فَلَا حَاجَةَ إِلَيْهِ، فَكَانَ ذَلِكَ أَوْلَى⁽¹⁾.

وَبِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَّاءِ؛ فَإِنَّ الرَّازِيَّ يَقُولُ عَنْهُ نَقْلًا صَحِيحًا، وَيَحْتِجُ الْفَرَّاءُ بِقَوْلِ بَشْرِ بْنِ أَبِي خَازِمٍ⁽²⁾:

وَالِإِذَا فَاعَلَمُوا أَنَّنَا وَأَنْتُمْ بَغَاةٌ مَا بَقِينَا فِي شِقَاقٍ
فَالْأَخْفَشُ، وَالثَّعْلَبِيُّ يَرِيَانِ قِيَاسَهَا النَّصْبَ، عَطْفًا عَلَى اسْمِ مَنْ، أَمَّا رَفْعُهَا، فَهُوَ عَلَى مَعْنَى اسْمِ مَنْ بَحِثَ قَبْلَ دُخُولِهَا، وَهُوَ الْإِبْتِدَاءُ⁽³⁾.

وَالزَّجَّاجُ يَمِيلُ لِرَأْيِ سَبِيحِيهِ، وَيَنْعَتُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ بِأَنَّهُ إِقْدَامٌ عَظِيمٌ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ! وَيَجْعَلُ بَيْتَ بَشْرِ بْنِ أَبِي خَازِمٍ مُؤَوَّلًا عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، وَتَقْدِيرُهُ عِنْدَهُ: وَإِلَّا فَاعَلَمُوا أَنَّنَا بَغَاةٌ مَا بَقِينَا فِي شِقَاقٍ، وَأَنْتُمْ أَيْضًا كَذَلِكَ⁽⁴⁾. فَلَعَمْرِي، كَيْفَ يُعَدُّ تَأْوِيلُ ضَعْفِ عَمَلِ مَنْ إِقْدَامًا، وَلَا يُعَدُّ حَمْلُ كَلَامِ اللَّهِ، تَعَالَى، عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ كَذَلِكَ؟!

(1) الرازي: التفسير الكبير، 402/12. وينظر كلام الرازي عن ضعف عمل مَنْ عَلَى مَذْهَبِ الْكُوفِيِّينَ، وترجيحه على مذهب البصريين بحجج وبراهين عقلية في حديثه عن الآية السادسة من سورة البقرة (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ...)، 280/2-281.

(2) البيت من الوافر، لبشر بن أبي خازم الأسدي في: الديوان، ص 165. وغير منسوب في: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 193/2. ومروى بكلمة (حيينا) بدلا من (بقينا)، وغير منسوب أيضا، في: الفراء: معاني القرآن، 311/1.

(3) الأخفش: معاني القرآن، 285/1. وينظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 95/4.

(4) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 192/2-193.

وَكَانَ حَمْدِي الْجَبَالِي قَدْ نَاقَشَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي مَسْأَلَتَيْنِ مُسْتَقَلَّتَيْنِ تَبَاعًا فِي بَحْثِهِ الْمَوْسُومِ بِـ (فَكْرُ الْفَرَاءِ النَّحْوِيِّ فِي "الْمَقَاصِدِ الشَّافِيَّةِ فِي شَرْحِ الْخُلَاصَةِ الْكَافِيَةِ" دِرَاسَةٌ فِي مَوَاضِعِ الرَّدِّ وَالتَّضْعِيفِ)، تَحْتَ عُتَوَانَيْنِ، هُمَا: نَصَبُ إِنْ وَأَخَوَاتِهَا الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ، وَالْعَطْفُ عَلَى اسْمٍ إِنْ قَبْلَ مَجِيءِ الْخَبَرِ، وَبَيْنَ فِيهِمَا مَوَاطِنَ رَدِّ الشَّاطِبِيِّ رَأْيِ الْفَرَاءِ، وَاسْتَقْصَى مَنْ كَانَ مَعَ الْفَرَاءِ، مِمَّنْ رَدَّهُ وَضَعَفَهُ، غَيْرَ الشَّاطِبِيِّ⁽¹⁾.

وَقَدْ أَطَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي تَقْدِيرِ مَذْهَبِ سَيِّبَوِيهِ وَنُصْرَتِهِ، وَلَمْ يَقْبَلْ غَيْرَهُ مِنَ الْأَقْوَالِ، فَانْبَرَى لِرَدِّ كُلِّ قَوْلٍ غَيْرِ قَوْلِهِ⁽²⁾.

وَنَجِدُ اللَّغَوِيِّينَ، غَيْرَ مَنْ ذَكَرُوا، عَلَى مَذَاهِبَ مُخْتَلِفَةٍ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَالْقُرْطُبِيُّ يَرَى جَوَازَ قَوْلِ سَيِّبَوِيهِ، وَالْفَرَاءُ عَلَى السَّوَاءِ، وَيُورِدُ فِيهَا قَوْلًا ثَالِثًا، هُوَ أَنَّ (إِنْ) فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى (نَعَمْ)، فَيَكُونُ لَا تَنَاقُضَ فِي الْإِتِّبَاعِ بَيْنَ الْمُتَعَاطِفَيْنِ مَرْفُوعَيْنِ⁽³⁾.

وَالْإِيجِيُّ يَرَى رَأْيَ الْبَصْرِيِّينَ فَقَطْ⁽⁴⁾، وَالْفَنُوجِيُّ يَرَى رَأْيَ الْبَصْرِيِّينَ، ثُمَّ يَقُولُ: "وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ"، وَلَا يُفَسِّرُ "غَيْرُ ذَلِكَ"، وَلَا يَذْكُرُهُ⁽⁵⁾. وَالرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ يَرَى جَوَازَ قَوْلِ الْبَصْرِيِّينَ، وَالْفَرَاءِ، مُقَدِّمًا قَوْلَ الْبَصْرِيِّينَ عَلَى قَوْلِ الْفَرَاءِ⁽⁶⁾، وَكَذَلِكَ النَّيْسَابُورِيُّ يُجِيزُ فِيهَا الْقَوْلَيْنِ، مُضِيفًا قَوْلًا ثَالِثًا، أَنَّهَا عَطْفٌ عَلَى الْوَاوِ فِي (هَآؤِا)⁽⁷⁾.

(1) الجبالي، حمدي: فكرُ الفراء النحوي في "المقاصدُ الشافيةُ في شرح الخلاصة الكافية" دراسة في مواضع الردِّ والتضعيف، ص56-58.

(2) الزمخشري: الكشاف، 661/1-662.

(3) تفسير القرطبي، 246/6.

(4) الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 485/1.

(5) الفنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 22/4.

(6) تفسير الراغب الأصفهاني، 404/5-406.

(7) النيسابوري: إيجاز البيان عن معاني القرآن، 279/1.

وَالْبَغَوِيُّ يَذْكُرُ الْقَوْلَيْنِ فِيهَا، مُضِيفًا أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَغَيَّرَ الْإِعْرَابَ عِنْدَمَا يَتَطَاوَلُ الْكَلَامُ، وَأَنَّ الْعَرَبَ تَتَصِيبُ عَلَى الْمَدْحِ، وَعَلَى الذَّمِّ⁽¹⁾، بِتَقْدِيرِ (أَعْنِي مَدْحًا، أَوْ ذَمًّا، أَوْ أَمْدَحُ، أَوْ أَذْمُ)، وَالرَّأْيُ الْأَخِيرُ إِرْدَافٌ وَاسْتِكْمَالٌ لِقَوْلِ الْبَصْرِيِّينَ.

وَيُورِدُ الْعُكْبَرِيُّ فِي رَفْعِهَا سَبْعَةَ أَقْوَالٍ، يَرُدُّهَا كُلُّهَا، إِلَّا قَوْلَ سَيِّبَوَيْهِ، فَيَدْفَعُ عَنْهُ وَيَنْصُرُهُ، وَالْغَرِيبُ اللَّافِتُ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ رَأْيَ الْفَرَّاءِ مَعَ سَبْعَةِ الْأَقْوَالِ⁽²⁾.

وَيَرَى أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ الْوَجْهَ فِيهَا قَوْلَ الْبَصْرِيِّينَ، وَيَقُولُ عَنِ الْكُوفِيِّينَ: لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِيمَا اسْتَدَلُّوا بِهِ⁽³⁾.

وَالْكَرْمَانِيُّ يَرَى فِيهَا الْإِسْتِثْنَاءَ، عَلَى تَقْدِيرِ: وَالصَّابِقُونَ كَذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ، وَلَا يَذْكُرُ غَيْرَهُ، وَيُنْبِئُهُ الْكَرْمَانِيُّ إِلَى كَوْنِ ذَلِكَ الْقَوْلِ لِلْبَصْرِيِّينَ، وَلِأَكْثَرِ الْكُوفِيِّينَ⁽⁴⁾.

وَيُورِدُ أَبُو حَيَّانٍ فِي رَفْعِهَا أَرْبَعَةَ أَقْوَالٍ، فِي أَقْوَالِهِ تَتَجَلَّى الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ، وَهِيَ الْعُطْفُ عَلَى اسْمٍ إِنْ قَبْلَ مَجِيءِ الْخَبَرِ، وَأَقْوَالُهُ هِيَ: الْأَوَّلُ الْإِبْتِدَاءُ عَلَى نِيَّةِ التَّأْخِيرِ، وَهُوَ مَذْهَبُ سَيِّبَوَيْهِ وَالْبَصْرِيِّينَ، وَالثَّانِي أَنَّهَا عُطْفٌ عَلَى مَحَلِّ اسْمٍ إِنْ، وَالثَّلَاثُ أَنَّ اسْمَ (إِنْ) خَفِيَ فِيهِ الْإِعْرَابُ؛ فَجَازَ الْعُطْفُ بِالرَّفْعِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْفَرَّاءِ الَّذِي نَاصَرَهُ الرَّازِيُّ، وَرَجَّحَهُ، وَالرَّابِعُ أَنَّ (إِنْ) بِمَعْنَى (نَعَمْ)، وَيُنْبِئُهُ إِلَى ضَعْفِ الْوَجْهِ الرَّابِعِ؛ لِأَنَّهَا لَا تَأْتِي ابْتِدَاءً فِي الْكَلَامِ، بَلْ يَجِبُ أَنْ تُبْنَى عَلَى كَلَامٍ قَبْلَهَا⁽⁵⁾.

وَيَذْهَبُ شُرَاحُ الْأُفْقِيَّةِ لِتَرْجِيحِ رَأْيِ الْبَصْرِيِّينَ فِي الْمَسْأَلَةِ، مِنْهُمْ ابْنُ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَالْأَشْمُونِيُّ⁽⁶⁾.

(1) تفسير البغوي، 206/1 و 70/2.

(2) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 451/1-452.

(3) أبو البركات الأنباري: أسرار العربية، ص 124-125. وينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف، مسألة القول في العطف على اسم إن بالرفع، 151/1-158.

(4) الكرماني: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 145/1.

(5) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 325/4.

(6) ابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك، 344/1-346. وينظر: الأشموني: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، 313/1-314.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الرَّازِيَّ، فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، كَانَ مِنَ الْقَلَّةِ الَّذِينَ رَجَحُوا رَأْيَ الْفَرَّاءِ، وَالْكُوفِيِّينَ، وَفَقَّ دَلَائِلَ عَقْلِيَّةٍ، وَبَرَاهِينَ مَنْطِقِيَّةٍ، مُنْطَلِقُهَا السِّيَاقُ الْكَلَامِيُّ، وَالسَّمَاعُ عَنِ الْعَرَبِ، فَالْأَكْثَرُ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ كَانُوا مَعَ قَوْلِ سَبِيوِيَّةٍ وَالْبَصْرِيِّينَ، كَمَا بَدَأَ فِي بَحْثِ حَمْدِي الْجَبَالِيِّ⁽¹⁾. وَالرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، وَآرَائِهِ، صَاحِبُ مَذْهَبٍ عَقْلِيٍّ فِي التَّفْسِيرِ، لَا يَقُومُ عَلَى تَرْجِيحِ مَا رَجَحَهُ الْأَكْثَرُونَ، وَلَا تَضْعِيفِ مَا ضَعَّفَهُ الْأَكْثَرُونَ، بَلْ يَقُومُ عَلَى الْعَقْلِ، مُوَكِبَا السِّيَاقِ الْكَلَامِيِّ، أَوْ مَا يُعْرِفُ بِنَحْوِ النَّصِّ، وَمَا وَرَدَ عَنِ الْعَرَبِ، فَلَا غَرَابَةَ أَنْ يَعْتَمِدَ كَثِيرًا عَلَى فِكْرِ الْفَرَّاءِ فِي تَفْسِيرِهِ مَسَائِلَ، وَغَوَامِضَ كَثِيرَةً.

حَمْلُ الْوَاوِ عَلَى الْعَطْفِ، وَالِاسْتِثْنَاءِ

نَاقَشَ الرَّازِيُّ حَمْلَ الْوَاوِ عَلَى الْعَطْفِ، وَعَلَى الْاسْتِثْنَاءِ، أَوْ الْإِبْتِدَاءِ، مُرْجِّحًا رَأْيَ الْفَرَّاءِ فِي مَوْضِعَيْنِ، هَذَا بَيَانُهُمَا:

الْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ

فِي كَوْنِ الْوَاوِ فِي ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ لِلْعَطْفِ، أَوْ لِلِاسْتِثْنَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحِّزِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾⁽²⁾. فَيُورِدُ الرَّازِيُّ فِيهَا ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ، مُرْجِّحًا قَوْلَ الْفَرَّاءِ⁽³⁾، بِكَوْنِهَا وَآوَ عَطْفٍ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الْيَهُودَ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ، وَأَحْرَصُ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا، كَقَوْلِهِمْ: هُوَ أَسْخَى النَّاسِ، وَمِنْ حَاتِمٍ. وَيَدْخُلُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا تَحْتَ النَّاسِ، وَلَكِنَّهُمْ أُفْرِدُوا بِالذِّكْرِ؛ لِأَنَّ حِرْصَهُمْ شَدِيدٌ، وَفِيهِ تَوْبِيخٌ عَظِيمٌ؛ لِأَنَّ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَا يُؤْمِنُونَ بِالْمَعَادِ، وَمَا يَعْرِفُونَ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا، فَحِرْصُهُمْ عَلَيْهَا لَا يُسْتَبَعْدُ؛ لِأَنَّهَا جَنَّتُهُمْ، فَإِذَا زَادَ عَلَيْهِمْ فِي الْحِرْصِ مَنْ لَهُ كِتَابٌ، وَهُوَ مُقَرَّرٌ بِالْجَزَاءِ، كَانَ حَقِيقًا بِأَعْظَمِ

(1) الجبالي، حمدي: فكرُ الفراء النحوي في "المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية" دراسة في مواضع الردِّ والتضعيف، ص56-

58.

(2) سورة البقرة، آية 96.

(3) الفراء: معاني القرآن، 62/1.

التَّوْبِيخِ، وَزَادَ حَرْصُهُمْ عَلَى حَرْصِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّهُمْ عَلِمُوا أَنَّهُمْ صَائِرُونَ إِلَى النَّارِ، لَا مَحَالَةَ،
وَالْمُشْرِكُونَ لَا يَعْلَمُونَ ذَلِكَ⁽¹⁾.

وَيُورِدُ الرَّازِي فِي الْوَاوِ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ: تَوْجِيهٌ بِأَنَّ هَذِهِ الْوَاوَ وَأَوَّ اسْتِثْنَاءٍ، وَقَدْ تَمَّ الْكَلَامُ عِنْدَ قَوْلِهِ:
﴿عَلَى حَيَاةٍ﴾، وَتَقْدِيرُهُ: وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَنَا سُبُّ يَوْمُ أَحَدُهُمْ، عَلَى حَدْفِ الْمُوصُوفِ⁽²⁾، كَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا
مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ﴾⁽³⁾.

وَتَوْجِيهٌ بِأَنَّ فِيهِ تَقْدِيمًا وَتَأْخِيرًا، وَتَقْدِيرُهُ: وَلَتَجِدَنَّاهُمْ، وَطَائِفَةً مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ،
ثُمَّ فَسَّرَ هَذِهِ الْمَحَبَّةَ بِقَوْلِهِ: يَوْمُ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ⁽⁴⁾.

وَرَأَى الرَّازِي أَنَّ قَوْلَ الْفَرَاءِ أَوَّلَى؛ "لِأَنَّهُ إِذَا كَانَتِ الْقِصَّةُ فِي شَأْنِ الْيَهُودِ خَاصَّةً؛ فَالْأَلْيَقُ بِالظَّاهِرِ أَنْ
يَكُونَ الْمُرَادُ: وَلَتَجِدَنَّ الْيَهُودَ أَحْرَصَ عَلَى الْحَيَاةِ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ، وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَبْلَغَ
فِي إِبْطَالِ دَعْوَاهُمْ، وَفِي إِظْهَارِ كَذِبِهِمْ فِي قَوْلِهِمْ"⁽⁵⁾.

وَالْفَرَاءُ يَقُولُ مَا نَقَلَهُ عَنْهُ الرَّازِيُّ، مَعَ اخْتِلَافِ التَّمَثِيلِ، وَالْمُصْطَلَحِ، وَلَكِنَّهُ، بِالتَّأَكُّيدِ، يَرَاهَا وَآوًا
عَاطِفَةً⁽⁶⁾. وَيَرَى الزَّجَّاجُ رَأْيَ الْفَرَاءِ، فَالْيَهُودُ أَحْرَصُ مِنَ الْمَجُوسِ الَّذِينَ أَشْرَكُوا عَلَى حَيَاةٍ⁽⁷⁾.
وَالْمَاتَرِيْدِيُّ يَرَاهَا جَائِزَةً عَلَى الْعُطْفِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الْمَجُوسِ، وَجَائِزَةً عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَيَعْنِي بِهِ
الِاسْتِثْنَاءَ⁽⁸⁾. وَالْقُرْطُبِيُّ يُجِيزُ الْأَوْجُهَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ، وَلَكِنَّهُ يُورِدُ فِي الْمُشْرِكِينَ قَوْلَيْنِ: إِمَّا
الْمَقْصُودُ بِهِمُ الْمَجُوسُ، وَإِمَّا مُشْرِكُو الْعَرَبِ⁽⁹⁾.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 609/3.

(2) السابق، 609/3.

(3) سورة الصافات، آية 164.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 609/3.

(5) السابق، 609/3.

(6) الفراء: معاني القرآن، 62/1.

(7) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 177-178/1.

(8) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 515-516/1. وينظر: المرادي: الجنى الداني، ص 163.

(9) تفسير القرطبي، 34/2.

أَمَّا الْقَنُوجِيُّ فَيَرَاهَا لَا تَحْتَمِلُ الْإِسْتِثْنَاءَ، وَلَا التَّقْدِيمَ وَالتَّأْخِيرَ؛ لِلسَّبَبِ الَّذِي ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ، فَهُوَ لَا يَرَاهَا إِلَّا عَاطِفَةً الْيَهُودَ عَلَى الَّذِينَ أَشْرَكُوا مِنَ الْعَرَبِ⁽¹⁾.

وَبَجَوْلَةٍ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَعُلُومِ الْقُرْآنِ نَجِدُ كَثِيرًا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ يُجِيزُونَ ثَلَاثَةَ الْأَقْوَالِ، دُونَ تَرْجِيحٍ، وَلَا تَضْعِيفٍ، وَاللَّافِتُ أَنَّ مُعْظَمَهُمْ يَبْدَأُ بِالْوَجْهِ الْقَائِلِ بِالْعُطْفِ عَلَى الَّذِينَ أَشْرَكُوا، ثُمَّ يوردُونَ جَوَازَ الْوَجْهِ الْآخَرِ، وَفِي ذَلِكَ دِلَالَةٌ عَلَى قَبُولِهِ قَبُولًا حَسَنًا، مِنْهُمْ الطَّبْرِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالْبَاجِي⁽²⁾.

وَنَجِدُ الثَّعْلَبِيَّ، وَالْبَغَوِيَّ، وَالْعُكْبَرِيَّ⁽³⁾ يُجِيزُونَ الْعُطْفَ، وَالْإِسْتِثْنَاءَ، دُونَ حَدِيثٍ عَنِ التَّقْدِيمِ، وَلَا تَأْخِيرٍ، وَيَبْدَوُونَ بِالْوَجْهِ الْقَائِلِ بِالْعُطْفِ.

أَمَّا ابْنُ قُتَيْبَةَ، وَالْكَرْمَانِيُّ⁽⁴⁾، فَلَا يَقْبَلَانِ فِيهَا سِوَى الْعُطْفِ، مُسْتَبْعِدَيْنِ الْإِسْتِثْنَاءَ، وَالتَّقْدِيمَ وَالتَّأْخِيرَ.

أَمَّا السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ⁽⁵⁾، فَيَقْبَلَانِ الْعُطْفَ، وَالْإِسْتِثْنَاءَ، وَيَرْفُضَانِ التَّقْدِيمَ وَالتَّأْخِيرَ؛ لِأَنَّهُ يَنْبُو عَنْهُ الْكَلَامُ، فَهُوَ، عِنْدَهُمَا، مِنَ الضَّرُورَاتِ.

وَمِمَّا يَرْجَحُ كَوْنَ الْوَائِ عَاطِفَةً أَنَّ (أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ) إِذَا أُضِيفَتْ إِلَى مَعْرِفَةٍ تَجَرَّدَتْ مِنْ حَرْفِ الْجَرِّ (مِنْ)، وَجَازَ فِيهَا الْإِفْرَادَ وَالتَّذْكِيرَ، أَوْ الْمُطَابَقَةَ، عَلَى تَقْدِيرِ (مِنْ)، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ (أَحْرَصَ مِنَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ، وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا)، يَقُولُ ابْنُ عَقِيلٍ فِي (أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ): "إِذَا أُضِيفَ إِلَى مَعْرِفَةٍ، وَقُصِدَ بِهِ التَّفْضِيلُ جَازَ فِيهِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا اسْتِعْمَالُهُ كَالْمُجَرَّدِ، فَلَا يُطَابِقُ مَا قَبْلَهُ، فَتَقُولُ: الزَّيْدَانِ أَفْضَلُ الْقَوْمِ، وَالزَّيْدُونَ أَفْضَلُ الْقَوْمِ، وَهَذَا أَفْضَلُ النِّسَاءِ، وَالْهِنْدَانِ أَفْضَلُ النِّسَاءِ، وَالْهِنْدَاتُ أَفْضَلُ النِّسَاءِ. وَالثَّانِي اسْتِعْمَالُهُ كَالْمَقْرُونِ بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ، فَتَجِبُ مُطَابَقَتُهُ لِمَا قَبْلَهُ، فَتَقُولُ: الزَّيْدَانِ أَفْضَلُ الْقَوْمِ، وَالزَّيْدُونَ أَفْضَلُ الْقَوْمِ،

(1) القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 228/1.

(2) تفسير الطبري، 370/2-373. وينظر: أبو حيان الأندلسي: البحر المحيط، 501/1-503. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 74-73/1.

(3) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 238/1. وينظر: تفسير البغوي، 144/1. والعكبري: التبيين في إعراب القرآن، 95/1.

(4) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص56. وينظر: الكرمانلي: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 160/1.

(5) السمين الحلبي: الدر المصون، 11/2-12. وينظر: النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 301/2-302.

وَأَفْضِلُ الْقَوْمَ، وَهَذَا فَضْلِي النِّسَاءِ، وَالْهِنْدَانِ فَضْلِيَا النِّسَاءِ، وَالْهِنْدَانُ فَضْلُ النِّسَاءِ، أَوْ فَضْلِيَّاتُ النِّسَاءِ... وَقَدْ وَرَدَ الاسْتِعْمَالُ فِي الْقُرْآنِ، فَمِنْ اسْتِعْمَالِهِ غَيْرَ مُطَابِقِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ﴾، وَمِنْ اسْتِعْمَالِهِ مُطَابِقًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَارَ مُجْرِمِيهَا﴾⁽¹⁾، وَقَدْ اجْتَمَعَ الاسْتِعْمَالُ فِي قَوْلِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽²⁾: ﴿إِنَّا أَخْبَرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبُكُمْ مِنِّي مَنَازِلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، الْمُوْطِنُونَ أَكْنَافًا، الَّذِينَ يَأْلِفُونَ، وَيُؤْلَفُونَ﴾⁽³⁾.

أَمَّا الْكُفْوِيُّ فَيَجْعَلُ (مِنْ) مُسْقِطَةً؛ لِأَنَّهُ أُضِيفَ إِلَى جُمْلَةٍ هُوَ بَعْضُهَا⁽⁴⁾، فَكَأَنَّهُ يَجْعَلُ التَّقْدِيرَ (أَحْرَصَ مِنَ النَّاسِ)؛ لِأَنَّهُ أُضِيفَ إِلَى النَّاسِ، وَهُوَ بَعْضُهُمْ، وَأُرِيدَ بِهِ التَّفْضِيلُ.

وَالِاسْتِئْثَافُ فِي أَصْلِهِ عَطْفٌ، وَهِيَ الْوَأُ الَّتِي يَكُونُ بَعْدَهَا جُمْلَةٌ غَيْرُ مُتَعَلِّقَةٍ بِمَا قَبْلَهَا فِي الْمَعْنَى، وَلَا مُشَارِكَةَ لَهُ فِي الْإِعْرَابِ. وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا الْوَأُ الَّتِي تَعْطِفُ الْجُمْلَةَ الَّتِي لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الْإِعْرَابِ، لِمَجَرَّدِ الرِّبْطِ، "وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ وَأُ الْإِسْتِئْثَافُ؛ لِأَنَّا يُتَوَهَّمُ أَنَّ مَا بَعْدَهَا مِنَ الْمُفْرَدَاتِ، مَعْطُوفٌ عَلَى مَا قَبْلَهَا"⁽⁵⁾.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ أَقْوَى الْقَوَالِ فِي الْوَأِ قَوْلُ الْفَرَّاءِ، وَاعْتَمَدَهُ الرَّازِيُّ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى، وَالسَّبَّكَ يَنْتَظِمَانِ بِهِ، وَيَلِيهِ فِي التَّرْجِيحِ الْقَوْلُ بِاسْتِئْثَافِيَّتِهَا، أَوْ ابْتِدَائِيَّتِهَا، فَالِاسْتِئْثَافُ وَالِابْتِدَاءُ، فِي الْوَأِ، مُصْطَلَحَانِ لِمَذْلُولٍ وَاحِدٍ، فَمَعَ الْعَطْفِ يَكُونُ الْمَعْنَى وَالسَّبَّكَ مُنْتَظِمَيْنِ، دُونَ حَاجَةِ لِلتَّأْوِيلِ، وَالتَّقْدِيمِ، وَالتَّأْخِيرِ، وَإِخْرَاجِ اللَّفْظِ عَنْ مَوْضِعِهِ لِمَوْضِعٍ آخَرَ، لَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا بِالتَّقْدِيرِ. وَبِخَاصَّةٍ أَنَّهُ لَمْ يُخَالَفْ هَذَا أَحَدٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَاللُّغَوِيِّينَ.

(1) سورة الأنعام، آية 123.

(2) في الحديث روايات مختلفة اختلافاً يسيراً في بعضه، لا تؤثر في المعنى، ولا في الشاهد، موجود في: الأصبهاني: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، 97/3. وسنن الترمذي، 370/4. وابن عقيل: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، باب أفعال التفضيل، 181/3.

(3) ابن عقيل: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، باب أفعال التفضيل، 181/3. وتنظر الفكرة في: ابن يعيش: شرح المفصل، فصل تعريف اسم التفضيل بأل وتجرده منها، 128/4. وأبو حيان الأندلسي: ارتشاف الضرب من لسان العرب، باب أفعال التفضيل، 2325/5. وابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك، باب أفعال التفضيل، 266/3. والأشموني: شرح الأشموني، باب أفعال التفضيل، 306/2. والصبان: حاشية الصبان، باب أفعال التفضيل، 70-71. والسيوطي: همع الهوامع، باب أفعال التفضيل، 96/3.

(4) الكفوي: الكليات، ص 1006.

(5) المرادي: الجنى الداني، ص 163.

المَوْضِعُ الثَّانِي

يُورِدُ الرَّازِيَّ وَجْهَيْنِ إِعْرَابَيْنِ لِلْوَائِ «وَالرَّاسِخُونَ» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾⁽¹⁾، أَحَدُهُمَا أَنَّهَا وَائُ الْاسْتِثْنَاءِ، أَوْ وَائُ الْإِبْتِدَاءِ، كَمَا يُسَمِّيهَا، وَالْآخَرُ أَنَّهَا وَائُ الْعَطْفِ، وَيَرْجِّحُ كَوْنَهَا ابْتِدَائِيَّةً، وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ، وَيَسُوقُ الرَّازِيُّ خَمْسَ حُجَجٍ عَقْلِيَّةٍ حَاجِبَةٍ فِي تَرْجِيحِهِ ذَلِكَ⁽²⁾، وَفِيمَا يَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ، بِإِيجَازٍ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ⁽³⁾، وَهُوَ رَأْيُ الْفَرَّاءِ⁽⁴⁾، أَنْ تَكُونَ ابْتِدَائِيَّةً، أَوْ اسْتِثْنَائِيَّةً. فَيَكُونُ الْكَلَامُ قَدْ تَمَّ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾، وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ، لَا يَعْلَمُ الْمُتَشَابِهَ إِلَّا اللَّهُ. وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ⁽⁵⁾، وَعَائِشَةَ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالْكَسَائِيَّ، وَمِنْ الْمُعْتَزَلَةِ قَوْلُ أَبِي عَلِيٍّ الْجُبَّائِيِّ. وَهُوَ الْمُخْتَارُ وَالْمَرْجَحُ عِنْدَ الرَّازِيَّ، بِخَمْسِ حُجَجٍ عَقْلِيَّةٍ، فِيهَا فَلَسَفَةٌ عَقْلِيَّةٌ مَنْطِقِيَّةٌ وَاضِحَةٌ، وَلَنْ يُبْسَطَ الْقَوْلُ فِيهَا؛ لِأَنَّهَا لَنْ تُغْنِيَ لُبَّ الْمَوْضُوعِ شَيْئًا، وَلِنَلَّا نَيْتَقَلَ كَاهِلَ الْبَحْثِ.

يَرَى هَذَا الْمَذْهَبَ مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَابْنُ قُتَيْبَةَ، وَالْوَاهِدِيُّ، وَالْكَلْبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ⁽⁶⁾. وَيَجُوزُهُ الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالْعُكْبَرِيُّ، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، وَالْإِيجِيُّ⁽⁷⁾. وَيَخْتَارُهُ الْكَرْمَانِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ⁽⁸⁾. وَيَرْجِّحُهُ الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ،

(1) سورة آل عمران، آية 7.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 145/7 - 147.

(3) السابق، 145/7.

(4) الفراء: معاني القرآن، 191/1.

(5) ابن عباس: تنوير المقياس، ص 43.

(6) تفسير مقاتل بن سليمان، 264/1. وينظر: ابن قتيبة: تأويل مشكل القرآن، ص 67. والواحدي: التفسير البسيط، 57/5. والكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، 145/1. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 255/1.

(7) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 312/2. وينظر: العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 239/1. والسمين الحلبي: الدر المصون، 29/3. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 222/1.

(8) الكرماني: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 242/1 - 243. وينظر: تفسير القرطبي، 16/4.

وَالثَّلَاثِي⁽¹⁾، وَيَرَاهُ بَعْضُهُمْ أَفْسَسَ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَأَشْبَهَ بِظَاهِرِ الْآيَةِ، مِنْهُمْ الْبَغَوِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالْقَنُوجِيُّ،
وَالشَّنْقِيطِيُّ⁽²⁾.

الْوَجْهَ الثَّانِي⁽³⁾: أَنْ تَكُونَ عَاطِفَةً، فَيَكُونُ الْكَلَامُ قَدْ تَمَّ عِنْدَ قَوْلِهِ ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، وَعَلَى هَذَا
الْقَوْلِ يَكُونُ الْعِلْمُ بِالْمُتَشَابِهِ حَاصِلًا عِنْدَ اللَّهِ، تَعَالَى، وَعِنْدَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، وَهَذَا الْقَوْلُ أَيْضًا مَرْوِيٌّ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٍ⁽⁴⁾، وَأَكْثَرِ الْمُتَكَلِّمِينَ.

وَيَرْجِّحُهُ الزَّمَخْشَرِيُّ⁽⁵⁾، وَيَرَاهُ النَّحَّاسُ، وَمَكِّي بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَحْسَنَ مَا قِيلَ؛ لِأَنَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، مَدَحَهُمْ
بِالرُّسُوحِ فِي الْعِلْمِ، فَكَيْفَ يَمْدَحُهُمْ، وَهُمْ جُهَالٌ؟!⁽⁶⁾. وَيُجَوِّزُهُ الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالْعُكْبَرِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالسَّمِينُ
الْحَلَبِيُّ، وَالْإِيجِيُّ⁽⁷⁾. وَيُجَوِّزُهُ، عَلَى ضَعْفِ الْبَغَوِيِّ، وَالْقَنُوجِيُّ، وَالشَّنْقِيطِيُّ⁽⁸⁾.

وَيَرَى ابْنُ قُتَيْبَةَ هَذَا الْوَجْهَ غَلَطًا؛ لِأَنَّهُ يَفْتَضِي انْقِطَاعَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ عَنِ الْفِعْلِ (يَقُولُونَ)، وَمَا يَتَّبِعُهُ
مِنْ فَسَادِ تَرْكِيبِيٍّ، وَمَعْنَوِيٍّ⁽⁹⁾.

وَيَرَاهُ الثَّلَاثِيُّ ضَعِيفًا؛ لِأَنَّ عِلْمَ الرُّوحِ، وَالسَّاعَةِ، وَمَطْلَعِ الشَّمْسِ،... مِمَّا لَمْ يُطْلِعِ اللَّهُ أَحَدًا عَلَى الْعِلْمِ
بِهِ⁽¹⁰⁾، وَيَرَاهُ الْكِرْمَانِيُّ فَاسِدًا؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُتَشَابِهِ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ، كَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ، وَهَذَا قَاطِعٌ عِنْدَهُ⁽¹¹⁾.

(1) تفسير الراغب الأصفهاني، 424/2. وينظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 15/3.

(2) تفسير البغوي، 26/1. وينظر: أبو حيان: تفسير البحر المحیط، 28/3. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 184/2.
والشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 191/1.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 145/7.

(4) تفسير مجاهد، ص 294.

(5) الزمخشري: الكشاف، 338/1.

(6) النحاس: إعراب القرآن، 144/1. وينظر: مكي بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن، 149/1.

(7) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 312/2. وينظر: العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 239/1. وتفسير القرطبي، 16/4. والسمين
الحلبي: الدر المصون، 29/3. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 222/1.

(8) تفسير البغوي، 26/1. وينظر: القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 184/2. والشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن
بالقرآن، 191/1.

(9) ابن قتيبة: تأويل مشكل القرآن، ص 67.

(10) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 15/3.

(11) الكرماني: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 242/1-243.

وَيَرَى النُّعْمَانِيُّ الْقَوْلَ بِهَذَا الْوَجْهِ فَاسِدًا يَقْتَرِبُ مِنَ الْكُفْرِ، وَيَسُوقُ حُجَجًا عَقْلِيَّةً حَاجِجَةً فِي ذَلِكَ⁽¹⁾.
وَيُضَعِّفُهُ أَبُو حَيَّانَ⁽²⁾.

وَيُورِدُ الطَّبْرِيُّ أُسَانِيدَ الْقَوْلَيْنِ، وَيَأْتِي عَلَى تَعْلِيلَاتٍ كُلِّ فَرِيقٍ، وَحُجَجِهِ، وَيَمِيلُ لِتَرْجِيحِ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ⁽³⁾.
وَيُوفِّقُ ابْنُ عَطِيَّةَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ، فَيَرَى أَنَّ الْمُحْكَمَ لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا تَأْوِيلًا وَاحِدًا، يَعْرِفُهُ كُلُّ مَنْ يَعْرِفُ طَرَائِقَ
الْعَرَبِيَّةِ، أَمَّا الْمُتَشَابَهُ، فَيَنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ: الْقِسْمُ الْأَوَّلُ لَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ، كَالرُّوحِ، وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ،
وَالْمُعْجِيَّاتِ... وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي فَلَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا مَنْ لَدَيْهِ رُسُوحٌ فِي الْعِلْمِ، وَكُلُّ يَعْلَمُ عَلَى الْقَدْرِ الَّذِي
رَسَخَ فِيهِ مِنَ الْعِلْمِ، وَهُوَ الْمُتَشَابَهُ الَّذِي يَحْتَمِلُ تَأْوِيلَاتٍ مُتَعَدَّةً⁽⁴⁾.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْعُطْفَ، وَالِاسْتِثْنَاءَ تَحْتَمِلُهُمَا الْوَاوُ كِلَاهِمَا لُغَوِيًّا، وَلَكِنَّ الْفَارِقَ الدَّلَالِيَّ سِيَاقِيًّا جَدُّ كَبِيرٌ بَيْنَهُمَا،
وَأَرَى الرَّازِيَّ كَانَ دَقِيقًا فِي تَرْجِيحِهِ قَوْلَ الْفَرَاءِ، وَاعْتِمَادِهِ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُتَشَابِهِ لَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ،
تَعَالَى.

رَدُّ الْمَعْطُوفِ عَلَى غَيْرِ مَعْطُوفٍ عَلَيْهِ

يَتَحَدَّثُ الرَّازِيُّ عَنْ جَرِّ كَلِمَةِ (الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ
قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ
وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾⁽⁵⁾، فَيُورِدُ فِيهَا أَرْبَعَةَ أَوْجُهٍ، يُؤَيِّدُ قَوْلَ الْفَرَاءِ، وَيَقْبَلُهُ بِشَكْلِ جَلِيٍّ.

تَلَكُمُ الْاَوْجُهَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ هِيَ: الْأَوَّلُ أَنَّهَا مَعْطُوفَةٌ عَلَى الشَّهْرِ الْحَرَامِ، الثَّانِي أَنَّهَا مَعْطُوفَةٌ عَلَى
ضَمِيرِ الْهَاءِ فِي (بِهِ)، الثَّلَاثُ أَنَّهَا مَعْطُوفَةٌ عَلَى سَبِيلِ اللَّهِ، الرَّابِعُ أَنَّ الْكَلَامَ تَمَّ قَبْلَ الْوَاوِ، وَالْوَاوُ قَسَمٌ،
وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) مَجْرُورٌ بِوَاوِ الْقَسَمِ.

(1) النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 255/1.

(2) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 28/3.

(3) تفسير الطبري، 209-201/6.

(4) ابن عطية: المحرر الوجيز، 404-402/1.

(5) سورة البقرة، آية 217.

وَيَسُوقُ الرَّازِيُ الْقَوْلَ، وَمَا اعْتَرَضَ عَلَى كُلِّ مِنْهَا، وَرَدَّ أَصْحَابُهَا، وَبَيَّنَّ رَأْيَهُ بِوُضُوحٍ أَنَّهُ مَعَ قَوْلِ
الْفَرَاءِ، تِلْكَمُ الْآرَاءُ هِيَ:

الْأَوَّلُ⁽¹⁾: وَهُوَ اخْتِيَارُ الْفَرَاءِ، وَالْأَصْفَهَانِيِّ⁽²⁾، وَهُوَ الَّذِي يُرَجِّحُهُ الرَّازِيُ، أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَالْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ﴾ عَطْفٌ بِالْوَاوِ عَلَى الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَالنَّقْدِيرُ: يَسْأَلُونَكَ عَنْ قِتَالٍ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَفِي الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ.

وَيُورِدُ الرَّازِيُ أَنَّ الْبَصَرِيَّيْنِ طَعَنُوا فِي هَذَا الرَّأْيِ⁽³⁾، فَقَالُوا: تَقْدِيرُ الْآيَةِ: يَسْأَلُونَكَ عَنْ قِتَالٍ فِي الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ، فَهُوَ تَقْدِيرٌ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ السُّؤَالَ كَانَ وَاقِعًا عَنِ الْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، لَا عَنِ الْقِتَالِ فِي الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ، ثُمَّ يَقُولُ الرَّازِيُ بَعْدَ إِبْرَادِهِ طَعَنَهُمْ: "وَأَقُولُ: لِلْفَرَاءِ أَنْ يُجِيبَ بِأَنَّهُ مِنَ الَّذِي أَخْبَرَكَمُ بِأَنَّهُ مَا وَقَعَ
السُّؤَالُ عَنِ الْقِتَالِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟!، بَلِ الظَّاهِرُ أَنَّهُ وَقَعَ؛ لِأَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا مُسْتَعْظِمِينَ لِلْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ
الْحَرَامِ، وَفِي الْبَلَدِ الْحَرَامِ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا كَالْآخَرِ فِي الْقُبْحِ عِنْدَ الْقَوْمِ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُمْ جَمَعُوهُمَا فِي
السُّؤَالِ"⁽⁴⁾.

وَكَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، وَمُفَسِّرِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، مِثْلُ الرَّازِيِ، رَجَّحُوا قَوْلَ الْفَرَاءِ، فِي كَوْنِ السَّائِلِينَ، عَلَى
اخْتِلَافِهِمْ، كُفَّارًا كَانُوا، أَوْ مُسْلِمِينَ⁽⁵⁾، يَسْأَلُونَ عَنِ الْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَفِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ.
فَالْمَاتَرِيدِيُّ لَا يُورِدُ غَيْرَهُ مِنَ الْأَوْجُهَةِ، فَيَكُونُ، بِذَا، لَا يَعْتَدُّ بِغَيْرِهِ مِنَ الْقَوَالِ⁽⁶⁾.

وَالْكَرْمَانِيُّ يُورِدُ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ فِي الْآيَةِ، هِيَ الْقَوَالُ الثَّلَاثَةُ الْأُولَى الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُ، وَلَا يَذْكُرُ الْقِسْمَ الْبَنَنَةَ،

(1) الرازي: التفسير الكبير، 389/6.

(2) الفراء: معاني القرآن، 141/1. وينظر: تفسير الراغب الأصفهاني، 447/1.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 389/6. وينظر: سيبويه: الكتاب، 118/1. ومكي بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن، 128/1. أبو
حيان: تفسير البحر المحيط، 385-389.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 389-390.

(5) مما تجدر الإشارة إليه أن في الآية خلافاً حول السائلين على وجهين: بعضهم يقول: إن السائلين الكفار، وبعضهم يقول: إنهم
المسلمون. ولكل حججه في ذلك. وهو مما لا يعني موضوع الدراسة؛ فلن نخاض به.

(6) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 113/2.

وَمِنَ الْجَدِيرِ ذِكْرُهُ أَنَّهُ يَسْتَبْعِدُ الْعَطْفَ عَلَى الْهَاءِ فِي (بِه)، وَعَلَى السَّبِيلِ؛ لِلْأَسْبَابِ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ، وَيَقْبَلُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ مُرْجَحًا بوضوح⁽¹⁾.

فِي حِينَ رَدَّ آخَرُونَ رَأْيَ الْفَرَّاءِ، وَرَأَوْهُ مُتَكَلِّفًا، فَمَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَجْعَلُهُ مَعْطُوفًا عَلَى سَبِيلِ اللَّهِ، وَيَرَى قَوْلَ الْفَرَّاءِ ضَعِيفًا مَرْدُودًا؛ لِأَنَّ السُّؤَالَ لَمْ يَكُنْ وَاقِعًا عَلَى الْمَسْجِدِ، وَفَقَّ رَأْيُهُ⁽²⁾. أَمَّا أَبُو حَيَّانَ فَيُورِدُ الْأَقْوَالَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ فِيهَا، إِلَّا الْقِسْمَ، وَيُضَعِّفُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ؛ لِأَنَّهُمْ سَأَلُوا عَنِ الْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، لَا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَيَرَى أَنَّ أَرْجَحَ الْأَقْوَالِ عَطْفُهُ عَلَى الْهَاءِ فِي (بِه)، وَيَأْتِي بِمَسْمُوعٍ عَنِ الْعَرَبِ فِي شَوَاهِدٍ كَثِيرَةٍ تُثَبِّتُ أَنَّهُمْ عَطَفُوا دُونَ تَكَرُّرِ حَرْفِ الْجَرِّ⁽³⁾. وَيَرْفُضُ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ قَوْلَ الْفَرَّاءِ؛ لِأَنَّ السُّؤَالَ وَاقِعٌ عَنِ الْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ، لَا فِي الْمَسْجِدِ⁽⁴⁾.

وَيُورِدُ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ أَرْبَعَةَ أَقْوَالٍ، هِيَ الْأَقْوَالُ الثَّلَاثَةُ الْأُولُ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ، وَيَجْعَلُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ مُتَكَلِّفًا؛ لِأَنَّ النَّظْمَ لَا يَنْتَظِمُ، وَفَقَّ رَأْيُهُ، فَهُمْ يَسْأَلُونَ عَنِ الْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، لَا عَنِ الْقِتَالِ فِي الْمَسْجِدِ. وَالْقَوْلُ الرَّابِعُ، عِنْدَهُ، "أَنَّ يَتَعَلَّقَ بِفِعْلِ مَحْذُوفٍ، دَلَّ عَلَيْهِ الْمَصْدَرُ، تَقْدِيرُهُ: وَيَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ مُتَكَلِّفٌ أَيْضًا"⁽⁵⁾، وَأَقْوَى الْأَقْوَالِ، عِنْدَهُ، عَطْفُهُ عَلَى الْهَاءِ، وَعَلَى السَّبِيلِ. وَالْمَلَاخِظُ أَنَّ أَقْوَالَ هِيَ أَقْوَالُ الْعُكْبَرِيِّ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا⁽⁶⁾.

الثَّانِي⁽⁷⁾: أَنَّهُ عَطْفٌ عَلَى الْهَاءِ فِي (بِه)، وَاعْتَرِضَ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْعَطْفُ عَلَى الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ، إِلَّا بِإِعَادَةِ الْجَارِ، فَإِنَّهُ لَا يُقَالُ: مَرَرْتُ بِهِ وَعَمَرُو⁽⁸⁾، وَأُجِيبَ عَنْهُ بِكَوْنِ الْإِضْمَارِ فِي كَلَامِ اللَّهِ لَيْسَ

(1) الكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 212/1.

(2) مكى بن أبى طالب: مشكل إعراب القرآن، 128/1.

(3) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 389-385/2.

(4) أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 128/3.

(5) السمين الحلبي: الدر المصون، 397-393/2. الفكرة 397-393/2. والقول المنقول حرفيًا 397/2.

(6) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 175-174/1.

(7) الرازي: التفسير الكبير، 389/6.

(8) ابن خالويه: الحجة في القراءات السبع، ص118. وينظر: سيبويه: الكتاب، 118/1. والزمخشري: الكشاف، 256/1. و السمين

الحلبي: الدر المصون، 397-393/2.

بِغَرِيبٍ⁽¹⁾، وَيَتَأَكَّدُ بِقِرَاءَةِ حَمَزَةٍ⁽²⁾ ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾⁽³⁾، بِخَفْضِ الْأَرْحَامِ، عَطْفًا عَلَى ضَمِيرِ الْهَاءِ فِي (بِهِ).

وَيَذْهَبُ هَذَا الْمَذْهَبُ الثَّعْلَبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ، وَابْنُ عَرَبٍ، فَيَجْعَلُونَهُ مَعْطُوفًا عَلَى الْهَاءِ فَقَطْ، وَلَا يُورِدُونَ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ آرَاءٍ⁽⁴⁾.

الثَّالِثُ: وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ، أَنَّهُ عَظْفٌ عَلَى سَبِيلِ اللَّهِ، حُجَّتُهُمْ أَنَّ ذَلِكَ مُتَأَكَّدٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾⁽⁵⁾، فَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ، تَعَالَى، فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الصَّدَّ حَاصِلٌ عَنِ السَّبِيلِ، وَعَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْقُرْآنِ، بِنَظَرٍ هَوْلَاءِ، كُلُّ مُتَكَامِلٍ، يُفَسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيُوضِّحُهُ.

واعتُزِلَ عَلَى هَذَا الرَّأْيِ بِأَنَّهُ، يَكُونُ تَقْدِيرُ الْآيَةِ: (صَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَعَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ)، فَقَوْلُهُ: عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ صِلَةٌ لِلصَّدِّ، وَالصَّلَةُ وَالْمَوْصُولُ فِي حُكْمِ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ، فَايْقَاعُ الْأَجْنَبِيِّ بَيْنَهُمَا لَا يَكُونُ جَائِزًا⁽⁶⁾، وَأُجِيبَ عَنْهُ بِأَنَّ الصَّدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْكُفْرَ بِهِ كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ فِي الْمَعْنَى، فَكَأَنَّهُ لَا فَصْلَ⁽⁷⁾.

وَيُقَصَّدُ بِالصَّلَةِ، هُنَا، أَنَّ الْعَظْفَ بَيْنَ الْمَجْرُورَيْنِ (سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) مُتَّصِلَانِ، فَالْمَصْدَرُ (صَدَّ) تَامٌ بِصِلَتِهِ، وَهِيَ (السَّبِيلُ)، وَلَا يَجُوزُ الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا بِالْأَجْنَبِيِّ، أَيْ بِالْمَرْفُوعِ، وَهُوَ (كُفْرٌ)، فَهُوَ أَجْنَبِيٌّ، أَوْ لَيْسَ مِنْ تَمَامِ الصَّلَةِ مَعْنَى، وَلَا إِعْرَابًا، فَلَا يَنْتَظِمُ مَعَ الْمُتَعَاظِفِينَ إِعْرَابًا، وَلَيْسَ مِنْ تَمَامِ الْمَصْدَرِ (الصَّدِّ). وَلَكِنَّ الْكُفْرَ صَدَّ، فَكَأَنَّهُ لَا فَصْلَ حَاصِلٌ.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 389/6. وينظر: السمين الحلبي: الدر المصون، 394/2-395.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 389/6. وينظر: أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 121/3. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 387/2.

(3) سورة النساء، آية 1.

(4) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 140/2. وينظر: النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 348/3. وابن عربي: أحكام القرآن، 207/1.

(5) سورة الحج، آية 25.

(6) الرازي: التفسير الكبير، 389/6. وينظر: السمين الحلبي: الدر المصون، 393/2. والشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 293/4.

(7) الرازي: التفسير الكبير، 389/6. وينظر: الأخفش: معاني القرآن، 184/1. والزمخشري: الكشاف، 259/1. وتفسير القرطبي، 45/3. والقَوَّجِي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 435/1.

وَيَذْهَبُ هَذَا الْمَذْهَبَ غَيْرُ نَحْوِيٍّ، فَالزَّمَخْشَرِيُّ يَجْعَلُهُ مَعْطُوفًا عَلَى سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا يُجِزُّ عَطْفُهُ عَلَى الْهَاءِ فِيهِ ⁽¹⁾، وَكَذَلِكَ الْقُرْطُبِيُّ يَجْعَلُهُ مَعْطُوفًا عَلَى سَبِيلِ اللَّهِ ⁽²⁾، وَابْنُ قُتَيْبَةَ لَا يُورِدُ غَيْرَهُ ⁽³⁾، وَالشَّنْفِيطِيُّ لَا يُجِزُّ غَيْرَهُ ⁽⁴⁾، رَادًّا الْآيَةَ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، فَهِيَ مِمَّا تَأْكُدُ بِكَلَامِ اللَّهِ، فِي سُورَةِ أُخْرَى، أَنَّ الصَّدَّ حَاصِلٌ عَنِ السَّبِيلِ، وَعَنِ الْمَسْجِدِ.

وَالْبَغَوِيُّ يَقُولُ: "كُفْرُكُمْ بِاللَّهِ، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، أَيُّ: بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَقِيلَ: وَصَدَّكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ" ⁽⁵⁾، فَلَا يَأْتِي عَلَى قَوْلِ الْفَرَّاءِ، لَا تَرْجِيحًا، وَلَا رَدًّا، فَلَا يَذْكُرُهُ مِنْ ضِمْنِ أَقْوَالِهِ.

وَمَذْهَبُ ابْنِ مَالِكٍ ⁽⁶⁾ رَفَضَ الْعَطْفَ عَلَى السَّبِيلِ؛ لِأَنَّهُ صِلَةُ الْمَصْدَرِ، بَلْ هُوَ مَعْطُوفٌ عَلَى الْهَاءِ فِي (بِهِ)، حَمَلًا عَلَى قِرَاءَةِ الْخَفْضِ فِي الْأَرْحَامِ فِي الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ شَاهِدًا مُوَكَّدًا عَلَى عَطْفِهِ عَلَى الْهَاءِ، وَسَارَ عَلَى مَذْهَبِهِ شَرَّاحُ الْأَلْفِيَّةِ، مِنْهُمْ ابْنُ هِشَامٍ، وَالْأَشْمُونِيُّ ⁽⁷⁾.

الرَّابِعُ ⁽⁸⁾: "فِي الْآيَةِ قَوْلُهُ: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ﴾ وَجْهُهُ ظَاهِرٌ، وَهُوَ أَنَّ (قِتَالٌ فِيهِ) مَوْصُوفٌ بِهَذِهِ الصِّقَاتِ، وَأَمَّا الْخَفْضُ فِي قَوْلِهِ: وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَهُوَ وَأَوُّ الْقَسَمِ، إِلَّا أَنَّ الْجُمْهُورَ مَا أَقَامُوا لِهَذَا الْقَوْلِ وَرَنًا.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ مَذْهَبَ الْفَرَّاءِ لَأَقَى قَبُولًا مِنْ كَثِيرِينَ، وَلَأَقَى رَفْضًا مِنْ آخَرِينَ، لَكُلِّ حُجَّتُهُ فِي الْقَبُولِ، وَفِي الرِّفْضِ، وَأَوْضَحُ رَدٍّ عَلَى مَنْ رَفَضَ رَأْيَ الْفَرَّاءِ قَوْلُ الرَّازِيِّ: مَنْ الَّذِي أَخْبَرَكَمُ بِأَنَّهُ مَا وَقَعَ السُّؤَالُ

(1) الزمخشري: الكشاف، 259/1.

(2) تفسير القرطبي، 45/3.

(3) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص76.

(4) الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 293/4.

(5) تفسير البغوي، 276/1.

(6) ابن مالك: شرح الكافية الشافية، 63/1.

(7) ابن هشام: أوضح المسالك، باب عطف البيان، 354/3. وينظر: الأشموني: شرح ألفية ابن مالك، باب عطف

النسق، 396/2.

(8) الرازي: التفسير الكبير، 390/6.

عَنِ الْقِتَالِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ؟!، بَلِ الظَّاهِرُ أَنَّهُ وَقَعَ؛ لِأَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا مُسْتَعْظِمِينَ لِلْقِتَالِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَفِي الْبَلَدِ الْحَرَامِ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا كَالْآخَرِ فِي الْفُجْحِ عِنْدَ الْقَوْمِ، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُمْ جَمَعُوهُمَا فِي السُّؤَالِ. فَيَقُولُ الْفَرَاءُ يُتَخَلَّصُ مِنَ التَّأْوِيلِ تَرْكِيبًا، وَمِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى؛ فَإِنَّهُ مُتَّسِقٌ مُنْتَضِمٌ، بَلْ، إِنَّهُ الْأَقْرَبُ إِلَى رُوحِ الْعَرَبِيَّةِ، وَإِلَى الْمَعْنَى.

أَمَّا الْقَوْلُ الرَّابِعُ فِي أَنَّ الْوَأَوَ لِلْقَسَمِ؛ فَإِنِّي لَمْ أَجِدْ، فِيمَا أَطَّلَعْتُ عَلَيْهِ مِنْ مَرَاجِعٍ، أَحَدًا يَقُولُ بِذَلِكَ، فَكَانَ الرَّازِيُّ دَقِيقًا فِي قَوْلِهِ: إِلَّا أَنَّ الْجُمْهُورَ مَا أَقَامُوا لِهَذَا الْقَوْلِ وَرَنًا، مَعَ أَنَّهُ قَوْلٌ لَطِيفٌ تَحْتَمِلُهُ الْآيَةُ نَظْمًا، وَمَعْنَى.

أَمَّا احْتِمَالُ الْآيَةِ لَهُ نَظْمًا؛ فَلِأَنَّهُ لَا تَقْدِيرَ مَعَهَا، وَلَا تَأْوِيلَ، وَلَا فَسَادَ تَرْكِيْبٍ، وَأَمَّا احْتِمَالُهَا لَهُ مَعْنَى؛ فَلِأَنَّهُ يَسْتَقِيمُ الْمَعْنَى إِنْ عَدَدْنَا الْكَلَامَ تَمَّ قَبْلَ الْوَأَوِ، وَأُقْسِمَ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى مَا تَمَّ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: (قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ، وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ، اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ) كُلُّ ذَلِكَ حَاصِلٌ، ثُمَّ يُقْسَمُ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى حُصُولِ ذَلِكَ. وَاللَّهُ، تَعَالَى، أَعْلَى وَأَعْلَمُ.

التَّوَابِعُ

الْجُمْلَةُ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالصِّلَةِ وَالْإِبْتِدَاءِ

يُورِدُ الرَّازِيُّ قَوْلَيْنِ فِي إِعْرَابِ جُمْلَةٍ (بَنَاهَا) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ السَّمَاءُ بَنَاهَا﴾ * رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّاهَا⁽¹⁾، وَيَرْجِعُ الرَّازِيُّ قَوْلَ الْفَرَاءِ⁽²⁾ مُدَافِعًا عَنْهُ، فَالْكَلَامُ، وَفَقَ الرَّازِيُّ، مُعْتَمِدًا قَوْلَ الْفَرَاءِ، تَمَّ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿أَمْ السَّمَاءُ﴾. ثُمَّ قَوْلُهُ تَعَالَى: (بَنَاهَا) ابْتِدَاءُ كَلَامٍ آخَرَ⁽³⁾. وَهُوَ قَوْلُ وَالزَّجَّاجُ⁽⁴⁾ أَيْضًا، وَفَقَ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الرَّازِيُّ.

(1) سورة النازعات، آية 27-28.

(2) الفراء: معاني القرآن، 233/3.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 43/31.

(4) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 280/5. وينظر: النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 142/20.

وَيُورِدُ الرَّازِيُّ، مُضَعِّفًا، قَوْلَ أَبِي حَاتِمٍ⁽¹⁾: الْوَقْفُ عَلَى قَوْلِهِ: (بَنَاهَا)، قَالَ: لِأَنَّهُ مِنْ صِلَةِ السَّمَاءِ، وَالتَّقْدِيرُ: أَمِ السَّمَاءُ الَّتِي بَنَاهَا، فَحَذَفَ (الَّتِي)، وَمِثْلُ هَذَا الْحَذْفِ جَائِزٌ، قَالَ الْقَفَّالُ⁽²⁾: يُقَالُ: الرَّجُلُ جَاءَكَ عَاقِلٌ، أَيِ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَكَ عَاقِلٌ⁽³⁾.

وَبَعْدَمَا يُورِدُ الرَّازِيُّ الْأَقْوَالَ فِيهَا، يُدَافِعُ عَنِ الْفَرَاءِ، قَائِلًا: "وَلِلْفَرَاءِ أَنْ يَحْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ بِأَنَّهُ لَوْ كَانَ قَوْلُهُ: (بَنَاهَا) صِلَةً لِلْسَّمَاءِ، لَكَانَ التَّقْدِيرُ: (أَمِ السَّمَاءُ الَّتِي بَنَاهَا)، وَهَذَا يَقْتَضِي وَجُودَ سَمَاءٍ مَا بَنَاهَا اللَّهُ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ"⁽⁴⁾.

فَكَلَامُ الرَّازِيِّ يُوحِي بِأَنَّهُمْ، أَقْصَدُ أَصْحَابَ الرَّأْيِ الْأَوَّلِ، جَعَلُوا (بَنَاهَا) كَلَامًا مُسْتَقِلًّا عَنِ (السَّمَاءِ)، مُبْتَدَأً بِهِ كَلَامٌ آخَرُ، وَبِالرُّجُوعِ لِلْفَرَاءِ فِي الْمَعْنَى، نَجِدُهُ يَجْعَلُ (بَنَاهَا) صِفَةً لِلْسَّمَاءِ فَقَطً⁽⁵⁾. أَمَّا الزَّجَّاجُ فَيَجْعَلُ (بَنَاهَا) عَلَى وَجْهَيْنِ إِعْرَابِيَيْنِ، فِيمَا أَنْ تَكُونَ صِلَةً لِلْسَّمَاءِ، عَلَى تَقْدِيرِ: السَّمَاءُ الَّتِي بَنَاهَا، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مِمَّا لَا يُوصَلُ، عَلَى تَقْدِيرِ: أَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا، أَمِ السَّمَاءُ أَشَدُّ خَلْقًا⁽⁶⁾؛ فَبِذَا، يَكُونُ نَقْلُ الرَّازِيِّ عَنِ الْفَرَاءِ، وَعَنِ الزَّجَّاجِ لَيْسَ دَقِيقًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِمَّا تَعَدَّدَ فِيهِ النِّقْلُ عَنِ الْفَرَاءِ.

وَبِالرُّجُوعِ إِلَى كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَاللُّغَةِ نَجِدُ كَثِيرِينَ قَالُوا بِالْقَوْلِ الْمُنْسُوبِ لِلْفَرَاءِ، فَأَبُو عَمْرٍو الدَّانِي⁽⁷⁾ يَجْعَلُ الْوَقْفَ عَلَى السَّمَاءِ، وَ(بَنَاهَا) تَفْسِيرًا لَهَا، أَيِ أَنَّهُ مَعَ الْقَوْلِ الْمُنْسُوبِ لِلْفَرَاءِ، وَالزَّجَّاجُ. وَالبَغَوِيُّ⁽⁸⁾

(1) هو أبو حاتم السجستاني، توفي 248هـ، كان لغويًا من أهل البصرة، ممن لزم القراءة عليهم المبرد، ينظر: الزركلي: الأعلام، 143/3.

(2) بفتح القاف، وتشديد الفاء، هذه النسبة إلى عمل الأقفال، واشتهر به أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل القفال، وكان يقال له القفال الكبير، والشاشي من أهل شاش، إمام عصره بلا مدافعة، وكان إمامًا، أصوليًا، لغويًا، محدثًا، شاعرًا، أفنى عمره في طلب العلم ونشره، وشاع ذكره في الشرق والغرب، وصنف التصانيف الحسان، منها "دلائل النبوة ومحاسن الشريعة"، ورحل إلى خراسان والعراق والحجاز والشام والثغور، سمع أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة وأبا العباس محمد بن إسحاق السراج، وأبا القاسم عبد الله بن محمد البغوي. ينظر: السمعاني: الأنساب، 470/10.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 43/31. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 280/5. والنعمان: الباب في علوم الكتاب، 142/20.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 43/31.

(5) الفراء: معاني القرآن، 233/3.

(6) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 280/5.

(7) أبو عمرو الداني: المكتفى في الوقف والابتداء، ص 230.

(8) تفسير البغوي، 207/5. وينظر: الفراء: معاني القرآن، 233/3.

يَجْعَلُ (بَنَاهَا) صِفَةً لِلسَّمَاءِ، دُونَ تَقْدِيرِ (الَّتِي)، وَهُوَ كَلَامُ الْفَرَاءِ نَفْسُهُ. وَكَذَلِكَ يَفْعَلُ الْقُرْطُبِيُّ، وَالشَّنْقِيطِيُّ⁽¹⁾.

وَالْقَنُوجِيُّ يَجْعَلُ الْكَلَامَ ابْتِدَاءً، وَهُوَ مَا نَسَبَهُ الرَّازِيُّ لِلْفَرَاءِ⁽²⁾، وَالزَّمَخْشَرِيُّ يَجْعَلُ الْكَلَامَ تَامًّا قَبْلَ (بَنَاهَا)، وَلَكِنَّهُ يَجْعَلُ الْجُمْلَةَ (بَنَاهَا) مُبَيَّنَةً كَيْفِيَّةً خَلَقَ السَّمَاءَ⁽³⁾، وَيَقْصِدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا جُمْلَةٌ حَالِيَّةٌ.

وَالطَّبْرِيُّ يُورِدُ، بِالْمَأْثُورِ، أَنَّ الْمَقْصُودَ: أَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا، أَمْ السَّمَاءُ بَنَاهَا رَبُّكُمْ؟ فَإِنَّ مَنْ بَنَى السَّمَاءَ، هَيِّنَ عَلَيْهِ خَلْقُكُمْ⁽⁴⁾، وَيَعْنِي أَنَّ الْكَلَامَ ابْتِدَاءً، وَلَيْسَ صِلَةً، وَلَا وَصْفًا.

وَالنَّحَّاسُ يَجْعَلُ السَّمَاءَ عَطْفًا عَلَى (أَنْتُمْ)⁽⁵⁾، وَيَجْعَلُ النُّعْمَانِيُّ (السَّمَاءَ) عَطْفًا عَلَى (أَنْتُمْ)، وَجُمْلَةً (بَنَاهَا) لِبَيَانِ كَيْفِيَّةِ بِنَائِهَا، وَيُوجِبُ الْوَقْفَ عَلَى السَّمَاءِ، وَنَظِيرُهُ، عِنْدَهُ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْهَيْتَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ﴾⁽⁶⁾، بَعُطْفٍ (هُوَ) عَلَى (الْهَيْتَا)، وَيَجْعَلُ الْحَدِيثَ بَعْدَ ذَلِكَ ابْتِدَاءً⁽⁷⁾.

وَالْعُكْبَرِيُّ يُورِدُ فِيهَا غَيْرَ وَجْهٍ، فَيَقُولُ: "(أَمْ السَّمَاءُ): هُوَ مُبْتَدَأٌ، وَالْخَبَرُ مَحْذُوفٌ؛ أَيْ أَمْ السَّمَاءُ أَشَدُّ، وَ(بَنَاهَا) : مُسْتَأْنَفٌ. وَقِيلَ: حَالٌ مِنَ الْمَحْذُوفِ"⁽⁸⁾.

وَيَجْعَلُ الْمُبَرَّدُ (أَمْ) فِي الْآيَةِ عَاطِفَةً شَيْنَيْنِ يُرَادُ تَعْيِينُ أَحَدِهِمَا، فَهُمَا لَا يَجْتَمِعَانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، كَأَن يَقُولَ: أَزِيدُ فِي الدَّارِ، أَمْ عَمَرُو؟ يُرِيدُ السَّائِلُ تَعْيِينَ أَحَدِهِمَا⁽⁹⁾، وَلَيْسَ كُلُّيْهِمَا، فَتَكُونُ (السَّمَاءُ) فِي الْآيَةِ عَطْفًا عَلَى (أَنْتُمْ). وَكَذَلِكَ رَأَى ابْنُ السَّرَّاجِ، وَالْأَشْمُونِيُّ⁽¹⁰⁾. فِي حِينَ يَجْعَلُهَا ابْنُ يَعِيشَ لِلتَّسْوِيَةِ⁽¹¹⁾.

(1) تفسير القرطبي، 203/19. وينظر: الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 422/8.

(2) القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 64/15. وينظر: الرازي: التفسير الكبير، 43/31.

(3) الزمخشري: الكشاف، 696/4.

(4) تفسير الطبري، 205/24.

(5) النحاس: إعراب القرآن، 91/5.

(6) سورة الزخرف، آية 58.

(7) النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 141/20.

(8) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 1270/2.

(9) المبرد: المقتضب، 287-286/3.

(10) ابن السراج: الأصول في النحو، 57/2. وينظر: الأشموني: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، باب عطف النسق، 373/3.

(11) ابن يعيش: شرح المفصل، 17/5.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الرَّازِيَّ كَانَ مُتَضَارِبًا فِي نَقْلِهِ عَنِ الْفَرَاءِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَمَا يُؤَكِّدُ تَضَارِبَهُ أُمُورٌ، هِيَ:

أَوَّلًا: لَمْ يَقُلِ الْفَرَاءُ مَا نَقَلَهُ عَنْهُ الرَّازِيُّ، كَمَا يَنْضِجُ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ (مَعَانِي الْقُرْآنِ). وَكَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ دَقِيقًا فِي نَقْلِهِ عَنِ الزَّجَّاجِ.

ثَانِيًا: يَجْعَلُ الرَّازِيُّ (بَنَاهَا) ابْتِدَاءَ كَلَامٍ، عَلَى مَا نَسَبَهُ لِلْفَرَاءِ، ثُمَّ يَعُودُ وَيُدَافِعُ عَنْ كَوْنِهَا صِلَةً، ثُمَّ يُدَافِعُ عَنِ الْفَرَاءِ، فَهُوَ يُدَافِعُ عَنْ رَأْيَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ، وَيَرْجِّحُهُمَا كِلَاهُمَا.

ثَالِثًا: عَلَى مَا نَسَبَهُ الرَّازِيُّ لِلْفَرَاءِ، فَلَا يَخْتَلِفُ عَنِ الرَّأْيِ الثَّانِي، فَبِالرَّأْيَيْنِ، تَكُونُ (بَنَاهَا) صِفَةً، وَلَكِنَّهَا بِتَقْدِيرِ (الَّتِي) عَلَى مَذْهَبٍ، وَدُونَ تَقْدِيرٍ عَلَى آخَرَ، وَكِلَاهُمَا الرَّأْيُ نَفْسُهُ.

رَابِعًا: وَرَدَ عِنْدَ النُّعْمَانِيِّ كَلَامُ الرَّازِيِّ نَفْسُهُ، مَعَ اخْتِلَافٍ جَذْرِيٍّ، وَهُوَ أَنَّ النُّعْمَانِيَّ يَجْعَلُ الرَّأْيَيْنِ اللَّذَيْنِ أَوْرَدَهُمَا الرَّازِيُّ رَأْيًا وَاحِدًا، وَيُضَعِّفُ قَوْلَ الْفَرَاءِ بِأَنَّ تَكُونَ السَّمَاءِ (الَّتِي) بَنَاهَا اللَّهُ! وَذَلِكَ يَقْتَضِي وَجُودَ سَمَاءٍ لَمْ يَخْلُقْهَا اللَّهُ، فَالرَّأْيُ عِنْدَ النُّعْمَانِيِّ جَاءَ عَلَى عَكْسِ مَا هُوَ عِنْدَ الرَّازِيِّ، بِالْإِضَافَةِ لِكَوْنِ النُّعْمَانِيِّ يَجْعَلُ قَوْلَ الْكِسَائِيِّ، وَالْفَرَاءِ، وَالزَّجَّاجِ، وَأَبِي حَاتِمٍ، وَالْقَفَّالِ، رَأْيًا وَاحِدًا، وَيُضَعِّفُهُ⁽¹⁾.

خَامِسًا: لَمْ يَكُنْ اسْتِدْلَالُ الرَّازِيِّ صَحِيحًا عَقْلِيًّا، فَهُوَ يَرَى أَنَّ تَقْدِيرَ (بَنَاهَا) صِفَةً لِلْسَّمَاءِ، يَقْتَضِي وَجُودَ سَمَاءٍ لَمْ يَخْلُقْهَا اللَّهُ! وَذَلِكَ مَنْطِقٌ عَقْلِيٌّ مُحْضٌ، وَلَيْسَ مَنْطِقًا لُغَوِيًّا صَحِيحًا، فَصِفَةُ السَّمَاءِ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَهَا، لَيْسَ بِالضَّرُورَةِ، وَجُودَ سَمَاءٍ مَا خَلَقَهَا اللَّهُ؛ فَبِذَا، يَنْتَفِي مَنْطِقُ الرَّازِيِّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَمَا بُنِيَ عَلَى نَقْلِ غَيْرِ صَحِيحٍ، فَهُوَ، بِالضَّرُورَةِ، لَيْسَ صَحِيحًا.

خُلاصَةُ الْقَوْلِ أَنَّ الْوُقُوفَ عَلَى (السَّمَاءِ)، وَفَقَ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، يَجْعَلُ السَّمَاءَ مَعْطُوفَةً عَلَى (أَنْتُمْ)، وَيَبْتَدِئُ كَلَامًا آخَرَ بَعْدَهَا، فَتَكُونُ السَّمَاءُ دَاخِلَةً ضِمْنَ تَسَاوُلِ اللَّهِ، تَعَالَى، عَنْ عَظَمَةِ خَلْقِهِ، عَمَّنْ أَشَدُّ خَلْقًا، وَأَعْجَبُ، أَخْلَقَ الْإِنْسَانَ، أَمْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ فَتَكُونُ جُمْلَةً (بَنَاهَا) ابْتِدَاءً.

(1) النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 142/20.

وَبِالْوَقْفِ عَلَى (بَنَاهَا)، وَفَقَ الْقَوْلِ الثَّانِي، تَكُونُ جُمْلَةً (بَنَاهَا) صِلَةً لِمَوْصُولٍ مَحذُوفٍ، صِفَةً لِلسَّمَاءِ، بِتَقْدِيرِ (السَّمَاءُ الَّتِي بَنَاهَا)، مَعَ حَذْفِ الْمَوْصُولِ، وَإِيقَاءِ صِلَتِهِ. فَالْمُصْطَلَحَانِ: "صِلَةٌ لِلسَّمَاءِ، وَصِفَةٌ لَهَا"، يُؤَدِّيَانِ الْإِعْرَابَ نَفْسَهُ فِي نِهَآيَةِ الْمَطَافِ؛ فَمَنْ قَالَ: صِلَةٌ لِلسَّمَاءِ، يَقْصِدُ أَنَّهَا صِلَةٌ لِمَوْصُولٍ مَحذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ (الَّتِي)، وَمَنْ قَالَ: صِفَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَمِنْ بَابِ التَّوَسُّعِ فِي الْمُصْطَلَحِ؛ لِأَنَّ الصِّلَةَ سَدَّتْ مَسَدَ مَوْصُولٍ مَحذُوفٍ.

وَالْقَوْلَانِ مُقْبُولَانِ مَعْنَى، وَسَبْكَأ، وَلَا سِيَّمَا أَنَّ النِّقْلَ لَمْ يَكُنْ دَقِيقًا عَنِ الْفَرَاءِ، فَلَا وَجْهَ لِتَرْجِيحِ، وَلَا لِتَضْعِيفِ لِلرَّازِيِّ، وَفَقَ مَا وَقَعَ فِيهِ مِنْ خَلْطٍ فِي الْأَرَاءِ.

عِبَارَةٌ (وَلَا كَرِيمٌ)⁽¹⁾: وَاسْتِخْدَامُهَا نَعْنًا لِلْمَذْمُومِ عُمُومًا

تَبْنِي مَسْأَلَةَ هَذَا الْمُبْحَثِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا بَارِدٌ وَلَا كَرِيمٌ﴾⁽²⁾، إِذْ أوردَ الرَّازِيُّ قَوْلَيْنِ فِي «وَلَا كَرِيمٌ»، أَحَدُهُمَا لِلزَّمْخَشَرِيِّ، وَالْآخَرُ لِلْفَرَاءِ، مُرْجِعًا قَوْلَ الْفَرَاءِ⁽³⁾: إِنَّ الْعَرَبَ تَتَّبِعُ كُلَّ مَنْفِيٍّ بِكَرِيمٍ؛ لِقَصْدِ الذَّمِّ، فَيَقَالُ: هَذِهِ الدَّارُ لَيْسَتْ بِوَاسِعَةٍ، وَلَا كَرِيمَةٍ، وَيُقَالُ: فُلَانٌ لَيْسَ بِسَمِينٍ، وَلَا كَرِيمٍ⁽⁴⁾.

وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ الْوَاحِدِيُّ⁽⁵⁾ عَنِ الْفَرَاءِ، أَنَّ الْعَرَبَ تَتَّبِعُ كُلَّ مَنْفِيٍّ بِكَرِيمٍ؛ لِقَصْدِ الذَّمِّ، فَيَقَالُ: هَذِهِ الدَّارُ لَيْسَتْ بِوَاسِعَةٍ، وَلَا كَرِيمَةٍ، وَيُقَالُ: فُلَانٌ لَيْسَ بِسَمِينٍ، وَلَا كَرِيمٍ.

وَيَرَى رَأْيَ الْفَرَاءِ، بَأَنَّ نَفْيَ الْكَرَامَةِ نَفْيٌ لِكُلِّ مِيزَةٍ حَسَنَةٍ، وَجَلْبٌ لِكُلِّ مَقْبَحَةٍ، غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، وَالْمُفَسِّرِينَ، مَعَ اخْتِلَافِ طَرَائِقِ تَعْبِيرِهِمْ، وَاسْتِخْدَامِهِمُ الْفَاطَا مُتَبَايِنَةً فِي ذَلِكَ، لَكِنَّهَا تُؤَيِّدُهُ، إِنَّ تَلْمِيحًا،

(1) لِن تَطْرُقَ مَذَاهِبُ النَحْوِيِّينَ فِي وَجوبِ دُخُولِ لَا عَلَى الصِّفَةِ، وَأَقْوَالُهُمْ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مَوْضِعُ الدِّرَاسَةِ فِي الْمَسْأَلَةِ الَّتِي تَتَوَلَّاهَا الرَّازِيُّ.

(2) سُورَةُ الْوَاقِعَةِ، آيَةُ 44.

(3) الْفَرَاءُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ، 127/3.

(4) الرَّازِيُّ: التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ، 410/29.

(5) الْوَاحِدِيُّ: التَّفْسِيرُ الْوَسِيطُ، 236/4. وَيَنْظُرُ: الْوَاحِدِيُّ: التَّفْسِيرُ الْبَسِيطُ، 241/21.

وَأِنْ تَصْرِيحًا، مِنْهُمْ الطَّبْرِيُّ، وَالْمَاتَرِيدِيُّ، وَالتَّلْبِي، وَالبَغَوِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةَ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ،
وَالنُّعْمَانِيُّ، وَالْبَاجِي، وَالْقَنُوجِيُّ⁽¹⁾.

وَيُورِدُ الرَّازِيُّ⁽²⁾، مُضَعَّفًا قَوْلَ الزَّمَخْشَرِيِّ⁽³⁾: كَرَمَ الظِّلُّ: نَفَعُهُ الْمُلْهُوفَ، وَدَفَعُهُ أَدَى الْحَرِّ عَنْهُ، وَيَعْلُقُ
الرَّازِيُّ قَائِلًا: "وَلَوْ كَانَ كَذَلِكَ، لَكَانَ الْبَارِدُ وَالْكَرِيمُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَالْأَقْرَبُ أَنْ يُقَالَ: فَائِدَةُ الظِّلِّ أَمْرَانِ:
أَحَدُهُمَا دَفْعُ الْحَرِّ، وَالْآخَرُ كَوْنُ الْإِنْسَانِ فِيهِ مُكْرَمًا، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ فِي الْبَرْدِ يَقْصِدُ عَيْنَ الشَّمْسِ؛
لِيَتَدَفَّقَ بِحَرِّهَا إِذَا كَانَ قَلِيلَ الثِّيَابِ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْمُكْرَمِينَ يَكُونُ، أَبَدًا، فِي مَكَانٍ يَدْفَعُ الْحَرَّ، وَالْبَرْدَ عَنْ
نَفْسِهِ فِي الظِّلِّ، أَمَّا الْحَرُّ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا الْبَرْدُ فَيَدْفَعُهُ بِإِدْفَاءِ الْمَوْضِعِ بِإِقَادِ مَا يُدْفَعُهُ"⁽⁴⁾.

وَبِالْعَوْدَةِ لِلزَّمَخْشَرِيِّ نَجِدُهُ يَقُولُ: "لَا بَارِدٍ، وَلَا كَرِيمٍ: نَفَى لِيَصِفَتِي الظِّلُّ عَنْهُ، يُرِيدُ: أَنَّهُ ظِلٌّ، وَلَكِنْ لَا
كَسَائِرِ الظُّلَالِ، سَمَاءُ ظِلًّا، ثُمَّ نَفَى عَنْهُ بَرْدَ الظِّلِّ، وَرَوْحَهُ، وَنَفَعَهُ لِمَنْ يَأْوِي إِلَيْهِ مِنْ أَدَى الْحَرِّ، وَذَلِكَ
كَرَمُهُ؛ لِيَمْحَقَ مَا فِي مَدْلُولِ الظِّلِّ مِنَ الْإِسْتِرْوَاكِ إِلَيْهِ. وَالْمَعْنَى أَنَّهُ ظِلٌّ حَارٌّ ضَارٌّ، إِلَّا أَنْ لِلنَّفْيِ فِي نَحْوِ
هَذَا شَأْنًا، لَيْسَ لِلثَّبَاتِ، وَفِيهِ تَهَكُّمٌ بِأَصْحَابِ الْمَشَامَةِ"⁽⁵⁾. فَيَكُونُ الرَّازِيُّ قَدْ نَقَلَ عَنْهُ الْفِكْرَةَ بِدِقَّةٍ، مَعَ
اخْتِلَافِ اللَّفْظِ اخْتِلَافًا كَبِيرًا. فَهُوَ ظِلٌّ حَارٌّ، لَا بَرْدَ فِيهِ، وَلَا كَرَامَةً، وَلَا رَاحَةً.

وَهَذَا الْوَجْهَ أَجَازَهُ الطَّبْرِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالْقَنُوجِيُّ⁽⁶⁾. فِي حِينَ يُضَعِّفُهُ النُّعْمَانِيُّ؛ لِلْسَّبَبِ الَّذِي أُوْرِدَهُ
الرَّازِيُّ مِنْ قَبْلُ⁽⁷⁾. فَيَكُونُ الْبَارِدُ، وَالْكَرِيمُ، عَلَى هَذَا الْقَوْلِ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

(1) تفسير الطبري، 130/23. وينظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 497/9. والتلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 487/25.
وتفسير البغوي، 16/5. وابن عطية: المحرر الوجيز، 246/5. وتفسير القرطبي، 213/17. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط،
85/10. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 407-406/18. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 249/4. والقنوجي: فتح البيان
في مقاصد القرآن، 371/13.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 410/29.

(3) الزمخشري: الكشاف، 463/4.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 410/29.

(5) الزمخشري: الكشاف، 463/4.

(6) تفسير الطبري، 130/23. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 85/10. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 371/13.

(7) النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 407-406/18.

وَيَتَابِعُ الرَّازِي، مُرَجِّحًا قَوْلَ الْفَرَّاءِ: "فَالظَّلُّ يُطَلَّبُ لِأَمْرِ يَرْجِعُ إِلَى الْحَسِّ، أَوْ لِأَمْرِ يَرْجِعُ إِلَى الْعَقْلِ، فَالَّذِي يَرْجِعُ إِلَى الْحَسِّ هُوَ بَرْدُهُ، وَالَّذِي يَرْجِعُ إِلَى الْعَقْلِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُوعُ إِلَيْهِ كَرَامَةً، وَهَذَا لَا بَرْدَ لَهُ، وَلَا كَرَامَةً فِيهِ، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُّ، وَالتَّحْقِيقُ فِيهِ مَا ذَكَرْنَا أَنَّ وَصْفَ الْكَمَالِ، إِمَّا حِسِّيٌّ، وَإِمَّا عَقْلِيٌّ، وَالْحِسِّيُّ يُصْرَحُ بِلَفْظِهِ، وَأَمَّا الْعَقْلِيُّ فَلِخَفَائِهِ عَنِ الْحَسِّ يُشَارُ إِلَيْهِ بِلَفْظٍ جَامِعٍ، لِأَنَّ الْكَرَامَةَ، عِنْدَ الْعَرَبِ، مِنْ أَشْهَرِ أَوْصَافِ الْمَدْحِ، وَنَفْيُهَا نَفْيُ وَصْفِ الْكَمَالِ الْعَقْلِيِّ، فَيَصِيرُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا بَارِدَ وَلَا كَرِيمٌ﴾ مَعْنَاهُ: لَا مَدْحَ فِيهِ أَصْلًا، لَا حِسًّا، وَلَا عَقْلًا"⁽¹⁾.

وَالْمُعْجَمَاتُ اللَّغَوِيَّةُ تَرَى مَا تَرَاهُ كُتُبُ التَّفْسِيرِ وَالْمَعَانِي، فَابْنُ مَنْظُورٍ يَرَى أَنَّ مَا أُريدَ بِهِ وَصْفُ الْمَدْحِ، وَصِفَ الْكَرِيمِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُوْا إِنِّي أَفْقَى إِلَيْكِ كِتَابُ كَرِيمٍ﴾⁽²⁾، وَيَنْسِبُ لِلْفَرَّاءِ أَنَّ الْعَرَبَ تَجْعَلُ نَفْيَ الْكَرِيمِ تَابِعًا لِكُلِّ شَيْءٍ نَفَتْ عَنْهُ فِعْلًا تَتَوَيَّ بِهِ الذَّمُّ. يُقَالُ: أَسْمِينُ هَذَا؟ فَيُقَالُ: مَا هُوَ بِسَمِينٍ، وَلَا كَرِيمٍ، وَمَا هَذِهِ الدَّارُ بِوَاسِعَةٍ، وَلَا كَرِيمَةٍ"⁽³⁾. وَتِلْكَ الْفِكْرَةُ وَرَدَتْ عِنْدَ الْأَزْهَرِيِّ مِنْ قَبْلُ⁽⁴⁾.

وَبَعْدُ، فَقَدْ اعْتَمَدَ الرَّازِي رَأْيَ الْفَرَّاءِ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ، وَكَانَ تَرْجِيحُهُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ مَبْنِيًّا عَلَى حُجَّةٍ عَقْلِيَّةٍ، وَلُغَوِيَّةٍ، أَمَّا الْعَقْلِيَّةُ فَهِيَ أَنَّ قَوْلَ الزَّمَخْشَرِيِّ يَجْعَلُ الْكَرِيمَ بِمَعْنَى الْبَارِدِ، وَذَلِكَ لَا طَائِلَ مِنْهُ، وَفَقَ رَأْيَ الرَّازِيِّ، وَأَمَّا اللَّغَوِيَّةُ فَهِيَ وَرُودُ شَوَاهِدِ قُرْآنِيَّةٍ، وَمَأْثُورَةٍ عَنِ الْعَرَبِ، بِوَصْفِ أَيِّ مَذْمُومٍ بِنَفْيِ الْكَرَمِ عَنْهُ، بِعِبَارَةٍ (وَلَا كَرِيمٍ)، فَيَكُونُ الْأَوَّلَى تَرْجِيحَ رَأْيِ الْفَرَّاءِ فِي الْمَسْأَلَةِ.

النَّاسِلِبُ اللَّغَوِيَّةُ

الْخِلَافُ فِي أُسْلُوبِ (أَفْعَلِ) التَّعَجُّبِ

يَقَعُ الْخِلَافُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي صِيغَةِ التَّعَجُّبِ (مَا أَفْعَلَ كَذَا)، وَيَضُمُّ الْخِلَافُ ثَلَاثَةَ اتِّجَاهَاتٍ، يُرَجَّحُ فِيهَا الرَّازِيُّ قَوْلَ الْفَرَّاءِ وَالْكُوفِيِّينَ، وَيُفْسِدُ قَوْلَ سِيبَوِيَّةٍ، وَالْبَصْرِيِّينَ، وَاتِّجَاهَاتُ الْخِلَافِ هِيَ: الْأَوَّلُ: الْخِلَافُ

(1) الرازي: التفسير الكبير، 410/29.

(2) سورة النمل، آية 29.

(3) ابن منظور: لسان العرب، كرم، 513/12.

(4) الأزهرى: تهذيب اللغة، كرم، 132/10.

في (مَا)، هل هي نكرة بمعنى شيء، وفق قول البصريين؟ أو استفهامية وفق قول الفراء؟ والثاني:
 الخاف في (أفعل)، هل هي فعل، وفق رأي البصريين؟ أو اسم، وفق قول الفراء؟ والثالث: هل
 المنصوب بعد (أفعل) التعجب مفعول به، على قول البصريين، أو منصوب على المخالفة، على قول
 الفراء، والكوفيين⁽¹⁾؟

وينطلق الخاف عند الرازي من تفسيره قوله تعالى: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾⁽²⁾، فيسوق الرازي
 أقوال البصريين، والفراء، والكوفيين، والأخفش في (أفعل) التعجب، وفي (مَا)، والمنصوب في
 التركيب، مستطردًا بحشد أقوال الطرفين، أعني البصريين، والفراء، مضعفاً، بوضوح، قول البصريين،
 ورأي الأخفش أيضاً، ومرجحاً قول الكوفيين، والفراء؛ فعند ذكره حجة البصريين يرد عليهم بحجج
 الكوفيين، وحججه، وعند ذكر حجج الكوفيين يجعلها دون رد، بل يرجحها، ويجعلها منطلقاً لرد قول
 البصريين.

خلاصة رأي الرازي أنه مع قول الفراء والكوفيين؛ فهو يورد رأي البصريين بأن (مَا) نكرة بمعنى
 شيء، مرفوعة بالابتداء، و(أفعل) فعل، وهو خبر المبتدأ، والمنصوب بعد (أفعل) منصوب بالمفعولية،
 ويدحض قولهم بقول الكوفيين بعشر حجج، لا يردّها، بل يتخذها حججاً لنفسه أيضاً، وعندما يورد حجج
 البصريين يدحضها، ويردّها، مبيناً فسادها. وكل ذلك جاء، عنده، بالعقل، والبراهين.

ثم يورد قول الفراء بقبول واضح، مفاده أن (مَا) استفهامية، مع شيء من الإنكار، و(أفعل) اسم، وما
 بعده اسم أيضاً، وللمخالفة في الحركات نصب (أفعل)، وما بعده؛ للإيدان بمعنى التعجب في هذا
 الموضع.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 207/5. وينظر: الفراء: معاني القرآن، 103/1.

(2) سورة البقرة، آية 175.

ثُمَّ يُورِدُ قَوْلًا لِبَعْضِ الْكُوفِيِّينَ فِي قَوْلِنَا: (مَا أَحْسَنَ زَيْدًا)، بِأَنَّ (مَا) اسْتِفْهَامٌ، وَ(أَفْعَلُ) فِعْلٌ، لَكِنَّهُ يَحْمِلُ مَعْنَى: أَيُّ شَيْءٍ حَسَنَ زَيْدًا، كَأَنَّكَ تَسْتَدِلُّ بِكَمَالِ هَذَا الْحُسْنِ عَلَى كَمَالِ فَاعِلِهِ. وَلَا يَرُدُّ رَأْيُهُمْ، وَلَا رَأْيِ الْفَرَاءِ، كَمَا فَعَلَ مَعَ رَأْيِ الْبَصْرِيِّينَ مِنْ قَبْلُ.

فَالرَّازِيُّ، فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، يُخَالِفُ كَثِيرًا مِنَ النَّحْوِيِّينَ الَّذِينَ رَجَحُوا رَأْيَ الْبَصْرِيِّينَ، وَيَقْوَى عَلَى رَأْيِهِمْ رَأْيَ الْكُوفِيِّينَ، وَالْفَرَاءِ، وَيَبْرَهُنُ الرَّازِي وَيُحَاجُّ، وَيَقَارِعُ الْآرَاءَ بِعَقْلِيَّةٍ فَذَّةٍ وَاضِحَةٍ، مَبْنِيَّةٍ عَلَى الْبَرَاهِينِ، وَالْحُجَجِ الْعَقْلِيَّةِ.

فَالْتَعَجُّبُ، عِنْدَ الرَّازِيِّ، اسْتِعْظَامُ الشَّيْءِ، مَعَ خَفَاءِ سَبَبِ حُصُولِ عَظَمِ ذَلِكَ الشَّيْءِ، فَلَمَّا لَمْ يُوجَدْ الْمَعْنِيَانِ لَا يَحْصُلُ التَّعَجُّبُ، ثُمَّ قَدْ تَسَعَّمَلُ لَفْظَةُ التَّعَجُّبِ عِنْدَ مُجَرَّدِ الْإِسْتِعْظَامِ، مِنْ غَيْرِ خَفَاءِ السَّبَبِ، أَوْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لِلْعَظَمَةِ سَبَبٌ حُصُولٍ، فَخَفَاءُ شَيْءٍ مَا عَلَى اللَّهِ مُحَالٌ. وَمَعْنَى التَّعَجُّبِ، فِي حَقِّ اللَّهِ، تَعَالَى، مُجَرَّدُ الْإِسْتِعْظَامِ، وَإِنْ كَانَ فِي حَقِّ الْعِبَادِ لَا بُدَّ مَعَ الْإِسْتِعْظَامِ مِنْ خَفَاءِ السَّبَبِ⁽¹⁾.

وَلِلْتَعَجُّبِ، عِنْدَهُ، كَمَا عِنْدَ النُّحَاةِ، صِيغَتَانِ: إِحْدَاهُمَا: (مَا أَفْعَلُهُ)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾، وَالْأُخْرَى: (أَفْعَلُ بِهِ)، كَقَوْلِهِ: ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾⁽²⁾، أَمَّا صِيغَةُ (مَا أَفْعَلُ)، وَهِيَ مَوْضِعُ الْخِلَافِ، فَفِيهَا مَذَاهِبٌ، وَلَا مَنَاصَ مِنْ إِبْرَادِ حُجَجِهِ الْعُسْرِ، الَّتِي سَاقَهَا فِي الرَّدِّ عَلَى الْبَصْرِيِّينَ، وَتَرْجِيحِ قَوْلِ الْفَرَاءِ، وَالْكُوفِيِّينَ؛ لِأَنَّهَا تُنَبِّئُ خَيْرَ إِنْبَاءٍ عَنْ مَوْقِفِهِ؛ لِيُوقِفَ عَلَى رَأْيِهِ مُسْتَوْفَى، غَيْرَ مُنْقَصٍ. وَفِيمَا يَأْتِي رَأْيُهُ فِي الْمَسْأَلَةِ، مَعَ مَا سَاقَهُ مِنْ حُجَجٍ، وَبَرَاهِينٍ:

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ⁽³⁾: وَهُوَ اخْتِيَارُ الْفَرَاءِ⁽⁴⁾: أَنَّ كَلِمَةَ (مَا) لِلِاسْتِفْهَامِ، وَ(أَفْعَلُ) اسْمٌ، وَهُوَ لِلتَّفْضِيلِ، كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ أَحْسَنُ مِنْ عَمْرٍو، وَمَعْنَاهُ أَيُّ شَيْءٍ أَحْسَنُ مِنْ زَيْدٍ؟ فَهُوَ اسْتِفْهَامٌ تَحْتَهُ إِنْكَارٌ أَنَّهُ وَجَدَ شَيْءٌ أَحْسَنَ مِنْهُ. ثُمَّ

(1) الرازي: التفسير الكبير، 206/5-207.

(2) سورة مريم، آية 38.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 209/5.

(4) الفراء: معاني القرآن، 103/1.

قَوْلِكَ (أَحْسَنَ)، وَإِنْ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعًا، كَمَا فِي قَوْلِكَ: (مَا أَحْسَنُ زَيْدًا؟) إِذَا اسْتَفْهَمْتَ عَنْ أَحْسَنِ عَضْوٍ مِنْ أَعْضَائِهِ، إِلَّا أَنَّهُ نُصِبَ؛ لِيَقَعَ الْفَرْقُ بَيْنَ ذَلِكَ الِاسْتِفْهَامِ، وَبَيْنَ هَذَا، فَإِنَّ هُنَاكَ مَعْنَى قَوْلِكَ: مَا أَحْسَنُ زَيْدًا: أَيُّ عَضْوٍ مِنْ زَيْدٍ أَحْسَنُ؟ وَفِي هَذَا مَعْنَاهُ: أَيُّ شَيْءٍ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ فِي الْعَالَمِ أَحْسَنُ مِنْ زَيْدٍ؟ وَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ، وَاخْتِلَافُ الْحَرَكَاتِ مَوْضُوعٌ لِلدَّلَالَةِ عَلَى اخْتِلَافِ الْمَعَانِي، وَالنَّصْبُ فِي (زَيْدًا) أَيْضًا؛ لِلْفَرْقِ؛ لِأَنَّهُ هُنَاكَ خَفَضٌ، لِأَنَّهُ أُضِيفَ (أَحْسَنُ) إِلَيْهِ، وَنُصِبَ هُنَا؛ لِلْفَرْقِ، وَأَيْضًا فِي كُلِّ تَفْضِيلٍ مَعْنَى الْفِعْلِ، وَفِي كُلِّ مَا فَضِّلَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ مَعْنَى الْمَفْعُولِ، فَإِنَّ مَعْنَى قَوْلِكَ: زَيْدٌ أَعْلَمُ مِنْ عَمْرٍو، أَنَّ زَيْدًا جَاوَزَ عَمْرًا فِي الْعِلْمِ، فَجُعِلَ هَذَا الْمَعْنَى مُعْتَبَرًا عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى الْفَرْقِ.

الْقَوْلُ الثَّانِي⁽¹⁾: وَهُوَ اخْتِيَارُ الْبَصْرِيِّينَ أَنَّ (مَا) اسْمٌ مُبْهَمٌ يَرْتَفِعُ بِالْإِبْدَاءِ، وَ(أَحْسَنَ) فِعْلٌ، وَهُوَ خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ، وَ(زَيْدًا) مَفْعُولٌ، وَتَقْدِيرُهُ: شَيْءٌ حَسَنٌ زَيْدًا، أَيُّ صَيْرَهُ حَسَنًا. وَيَقُولُ: "وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ فَاسِدٌ. وَاحْتَجُّوا عَلَيْهِ بِوُجُوهِ"⁽²⁾، وَحُجِّجَ فَسَادُ قَوْلِ الْبَصْرِيِّينَ عِنْدَهُ هِيَ:

الْحُجَّةُ الْأُولَى⁽³⁾: أَنَّهُ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: مَا أَكْرَمَ اللَّهُ! وَمَا أَعْظَمَهُ! وَمَا أَعْلَمَهُ! وَكَذَا الْقَوْلُ فِي سَائِرِ صِفَاتِهِ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ يُقَالَ: شَيْءٌ جَعَلَ اللَّهُ كَرِيمًا، وَعَظِيمًا، وَعَالِمًا؛ لِأَنَّ صِفَاتِ اللَّهِ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَاجِبَةٌ لِدَاتِهِ، فَلَا تَكُونُ (مَا) مُبْتَدَأً، وَلَا يَكُونُ (أَعْظَمَ) خَبَرًا عَنْهُ، فَلَا بُدَّ مِنْ صَرْفِهِ إِلَى وَجْهِ آخَرٍ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، ثَبَتَ أَنَّ تَفْسِيرَ هَذِهِ الْآيَةِ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ فِي مَقَامِ التَّعَجُّبِ غَيْرُ صَحِيحٍ.

الْحُجَّةُ الثَّانِيَّةُ⁽⁴⁾: أَنَّهُ لَوْ كَانَ مَعْنَى قَوْلِنَا: (مَا أَحْسَنَ زَيْدًا) شَيْءٌ حَسَنٌ زَيْدًا، لَوَجَبَ أَنْ يَبْقَى مَعْنَى التَّعَجُّبِ إِذَا صَرَّحْنَا بِهَذَا الْكَلَامِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّا إِذَا قُلْنَا: شَيْءٌ حَسَنٌ زَيْدًا، فَإِنَّهُ لَا يَبْقَى فِيهِ مَعْنَى التَّعَجُّبِ الْبَتَّةَ، بَلْ كَانَ ذَلِكَ كَالْهَذْيَانِ، فَعَلِمْنَا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَفْسِيرُ قَوْلِنَا: (مَا أَحْسَنَ زَيْدًا) بِقَوْلِنَا: شَيْءٌ حَسَنٌ زَيْدًا.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 207/5.

(2) السابق، 207/5.

(3) السابق، 207/5.

(4) السابق، 207/5.

الحُجَّةُ الثَّالِثَةُ⁽¹⁾: أَنَّ الَّذِي حَسَنَ زَيْدًا، وَالشَّمْسَ، وَالْقَمَرَ، وَالْعَالَمَ، هُوَ اللَّهُ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَا يَجُوزُ التَّعْيِيرُ عَنْهُ بِـ(مَا)، وَإِنْ جَازَ ذَلِكَ، لَكَانَ التَّعْيِيرُ عَنْهُ، سُبْحَانَهُ، بِـ(مَنْ) أُولَى، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنَّا لَوْ قُلْنَا: (مَنْ أَحْسَنَ زَيْدًا) أَنْ يَبْقَى مَعْنَى التَّعَجُّبِ، وَلَمَّا لَمْ يَبْقَ، عَلِمْنَا فَسَادَ مَا قَالُوهُ.

الحُجَّةُ الرَّابِعَةُ⁽²⁾: أَنَّ عَلَى التَّفْسِيرِ الَّذِي قَالُوهُ، لَا فَرْقَ بَيْنَ قَوْلِهِ: مَا أَحْسَنَ زَيْدًا! وَبَيْنَ قَوْلِهِ: زَيْدٌ ضَرَبَ عَمْرًا، فَكَمَا أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِتَعَجُّبٍ، وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْأَوَّلُ كَذَلِكَ.

الحُجَّةُ الْخَامِسَةُ⁽³⁾: أَنَّ كُلَّ صِفَةٍ ثَبَتَتْ لِلشَّيْءِ، فَنُبِثَتْ لَهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ مِنْ نَفْسِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ غَيْرِهِ، فَإِذَا كَانَ الْمُؤَثَّرُ فِي تِلْكَ الصِّفَةِ نَفْسُهُ، أَوْ غَيْرُهُ، وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ، فَشَيْءٌ صَيَّرَهُ حَسَنًا، إِمَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الشَّيْءُ هُوَ نَفْسُهُ، أَوْ غَيْرُهُ، فَإِذَا عَلِمَ بِأَنَّ شَيْئًا صَيَّرَهُ حَسَنًا عِلْمٌ ضَرُورِيٌّ، وَالْعِلْمُ بِكَوْنِهِ مُتَعَجِّبًا مِنْهُ غَيْرُ ضَرُورِيٍّ، فَإِذَا لَا يَجُوزُ تَفْسِيرُ قَوْلِنَا: مَا أَحْسَنَ زَيْدًا، بِقَوْلِنَا: شَيْءٌ حَسَنَ زَيْدًا.

الحُجَّةُ السَّادِسَةُ⁽⁴⁾: أَنَّهُمْ قَالُوا: الْمُبْتَدَأُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نَكْرَةً، فَكَيْفَ جَعَلُوا، هَاهُنَا، أَشَدَّ الْأَشْيَاءِ تَكَثُّرًا مُبْتَدَأً؟ وَقَالُوا: لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: رَجُلٌ كَاتِبٌ؛ لِأَنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَعْلَمُ أَنَّ فِي الدُّنْيَا رَجُلًا كَاتِبًا، فَلَا يَكُونُ هَذَا الْكَلَامُ مُفِيدًا، وَكَذَا كُلُّ أَحَدٍ يَعْلَمُ أَنَّ شَيْئًا مَا هُوَ الَّذِي حَسَنَ زَيْدًا، فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي هَذَا الْإِخْبَارِ؟

الحُجَّةُ السَّابِعَةُ⁽⁵⁾: دُخُولُ التَّصْغِيرِ، الَّذِي هُوَ مِنْ خَاصِيَةِ الْأَسْمَاءِ، فِي قَوْلِكَ: مَا أَحْسَنَ زَيْدًا، فَإِنْ قِيلَ: جَوَازُ دُخُولِ التَّصْغِيرِ إِنَّمَا كَانَ؛ لِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ قَدْ لَزِمَ طَرِيقَةً وَاحِدَةً، فَصَارَ مُشَابِهًا لِلْإِسْمِ، فَأَخَذَ خَاصِيَةً، وَهُوَ التَّصْغِيرُ، قُلْنَا: لَا شَكَّ أَنَّ لِلْفِعْلِ مَاهِيَةً، وَلِلتَّصْغِيرِ مَاهِيَةً، فَهَاتَانِ الْمَاهِيَتَانِ إِمَّا أَنْ يَكُونَا مُتَنَافِيَتَيْنِ، وَإِمَّا أَنْ لَا يَكُونَا مُتَنَافِيَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَتَا مُتَنَافِيَتَيْنِ اسْتَحَالَ اجْتِمَاعُهُمَا فِي كُلِّ الْمَوَاضِعِ، فَحَيْثُ

(1) الرازي: التفسير الكبير، 5/207.

(2) السابق، 5/207.

(3) السابق، 5/207.

(4) السابق، 5/208.

(5) السابق، 5/208.

اجْتَمَاعُهُمَا، هَاهُنَا، عَلِمْنَا أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِفِعْلٍ، وَإِنْ لَمْ يَكُنَا مُتَنَافِئَيْنِ وَجَبَ صِحَّةُ تَطَرُّقِ التَّصْغِيرِ إِلَى كُلِّ الْأَفْعَالِ، وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، عَلِمْنَا فَسَادَ هَذَا الْفِسْمِ.

الْحُجَّةُ الثَّامِنَةُ⁽¹⁾: تَصْحِيحُ هَذِهِ اللَّفْظَةِ، وَإِبْطَالُ إِعْلَالِهَا، فَإِنَّكَ تَقُولُ فِي التَّعَجُّبِ: مَا أَقْوَمَ زَيْدًا، بِتَصْحِيحِ الْوَاوِ، كَمَا تَقُولُ: زَيْدٌ أَقْوَمُ مِنْ عَمْرٍو، وَلَوْ كَانَتْ فِعْلًا لَكَانَتْ وَאוּهُ أَلِفًا؛ لِفَتْحَةِ مَا قَبْلَهَا، أَلَا تَرَاهُمْ يَقُولُونَ: أَقَامَ، يُقِيمُ، فَإِنْ قِيلَ: هَذِهِ اللَّفْظَةُ لَمَّا لَزِمَتْ طَرِيقَةً وَاحِدَةً صَارَتْ بِمَنْزِلَةِ الْإِسْمِ، وَتَمَامُ التَّقْرِيرِ أَنَّ الْإِعْلَالَ فِي الْأَفْعَالِ مَا كَانَ لِعِلَّةٍ كَوْنِهَا فِعْلًا، وَلَا التَّصْحِيحِ فِي الْأَسْمَاءِ لِعِلَّةِ الْإِسْمِيَّةِ، بَلْ كَانَ الْإِعْلَالُ فِي الْأَفْعَالِ لَطَلَبِ الْخِفَةِ عِنْدَ وَجُوبِ كَثْرَةِ التَّصْرُفِ، وَعَدَمِ الْإِعْلَالِ فِي الْأَسْمَاءِ لِعَدَمِ التَّصْرُفِ، وَهَذَا الْفِعْلُ بِمَنْزِلَةِ الْإِسْمِ فِي عِلَّةِ التَّصْحِيحِ وَالِامْتِنَاعِ مِنَ الْإِعْلَالِ، قُلْنَا: لَمَّا كَانَ الْإِعْلَالُ فِي الْأَفْعَالِ لَطَلَبِ الْخِفَةِ، فَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُجْعَلَ خَفِيفًا، ثُمَّ يُتْرَكَ عَلَى خِفَتِهِ، فَإِنَّ هَذَا أَقْرَبُ إِلَى الْعَقْلِ.

الْحُجَّةُ التَّاسِعَةُ⁽²⁾: أَنَّ قَوْلَكَ: (أَحْسَنَ) لَوْ كَانَ فِعْلًا، وَقَوْلَكَ: (زَيْدًا) مَفْعُولًا، لَجَازَ الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا بِالظَّرْفِ، فَيَقَالُ: مَا أَحْسَنَ، عِنْدَكَ، زَيْدًا، وَمَا أَجْمَلَ، الْيَوْمَ، عَبْدَ اللَّهِ، وَالرَّوَايَةُ الظَّاهِرَةُ أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ، فَيَبْطُلُ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ.

الْحُجَّةُ الْعَاشِرَةُ⁽³⁾: أَنَّ الْأَمْرَ لَوْ كَانَ عَلَى مَا ذَكَرُوا؛ لَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَجُوزَ التَّعَجُّبُ بِكُلِّ فِعْلٍ مُتَعَدٍّ، مُجَرَّدًا كَانَ أَوْ مَزِيدًا، ثَلَاثِيًّا كَانَ أَوْ رُبَاعِيًّا، وَحَيْثُ لَمْ يَجُزْ إِلَّا مِنَ الثَّلَاثِيِّ الْمُجَرَّدِ؛ دَلٌّ عَلَى فَسَادِ هَذَا الْقَوْلِ.

وَيَأْتِي بِحُجَّةِ الْبَصْرِيِّينَ عَلَى أَنَّ (أَحْسَنَ) فِي قَوْلِنَا: (مَا أَحْسَنَ زَيْدًا) فِعْلٌ بِوُجُوهِ: أَوَّلُهَا: بِأَنَّ (أَحْسَنَ) فِعْلٌ بِالتَّفَاقُقِ، فَهُمْ عَلَى فِعْلِيَّتِهِ إِلَى قِيَامِ الدَّلِيلِ الصَّارِفِ عَنْهُ، وَثَانِيهَا: أَنَّ (أَحْسَنَ) مَقْتُوخُ الْآخِرِ، وَلَوْ كَانَ

(1) الرازي: التفسير الكبير، 208/5.

(2) السابق، 208/5.

(3) السابق، 208/5.

اسمًا؛ لَوْجَبَ أَنْ يَرْتَفَعَ إِذَا كَانَ خَبْرًا لِمُبْتَدَأٍ، وَثَالِثًا: الدَّلِيلُ عَلَى كَوْنِهِ فِعْلًا اتَّصَلَ الضَّمِيرُ الْمَنْصُوبُ بِهِ، وَهُوَ قَوْلُنَا: مَا أَحْسَنَهُ⁽¹⁾.

وَيَذْهَبُ قَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ قَائِلًا: "وَالْجَوَابُ عَنِ الْأَوَّلِ: أَنَّ (أَحْسَنَ) كَمَا أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ فِعْلًا، فَهُوَ أَيْضًا قَدْ يَكُونُ اسْمًا، حِينَ مَا يَكُونُ كَلِمَةً تَفْضِيلٍ، وَأَيْضًا فَقَدْ دَلَّلْنَا بِالْوُجُوهِ الْكَثِيرَةِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِعْلًا، وَأَنْتُمْ مَا طَلَبْتُمُونَا إِلَّا بِالِدَّلَالَةِ. وَالْجَوَابُ عَنِ الثَّانِي أَنَّ لُزُومَ الْفَتْحِ لِلْمُخَالَفَةِ. وَالْجَوَابُ عَنِ الثَّالِثِ: أَنَّهُ مُنْتَقَضٌ بِقَوْلِكَ: لَعَلِّي وَلَيْتَنِي، وَالْعَجَبُ أَنَّ السِّتْدَالَ بِالتَّصْغِيرِ عَلَى السِّمِّيَةِ أَقْوَى مِنَ السِّتْدَالِ بِهَذَا الضَّمِيرِ عَلَى الْفِعْلِيَّةِ، فَإِذَا تَرَكْتُمْ ذَلِكَ الدَّلِيلَ الْقَوِيَّ، فَبِأَن تَتْرَكُوا هَذَا الضَّعِيفَ أَوْلَى⁽²⁾.

الْقَوْلُ الثَّالِثُ⁽³⁾: وَهُوَ أَيْضًا قَوْلُ بَعْضِ الْكُوفِيِّينَ، قَالَ: إِنَّ (مَا) لِلِاسْتِفْهَامِ، وَ(أَحْسَنَ) فِعْلٌ كَمَا يَقُولُهُ الْبَصْرِيُّونَ، مَعْنَاهُ: أَيُّ شَيْءٍ حَسَنَ زَيْدًا، كَأَنَّكَ تَسْتَدِلُّ بِكَمَالِ هَذَا الْحُسْنِ عَلَى كَمَالِ فَاعِلِ هَذَا الْحُسْنِ، ثُمَّ تَقُولُ: إِنَّ عَقْلِي لَا يُحِيطُ بِكُنْهِ كَمَالِهِ، فَتَسْأَلُ غَيْرَكَ أَنْ يَشْرَحَ لَكَ كَمَالَهُ⁽⁴⁾.

الْقَوْلُ الرَّابِعُ⁽⁵⁾: وَهُوَ اخْتِيَارُ الْأَخْفَشِ⁽⁶⁾ قَالَ: الْقِيَاسُ أَنْ يُجْعَلَ الْمَذْكُورُ بَعْدَ كَلِمَةِ (مَا) وَهُوَ قَوْلُكَ: (أَحْسَنَ) صِلَةً لـ(مَا)، وَيَكُونُ خَبْرُ (مَا) مُضْمَرًا، وَهَذَا أَيْضًا ضَعِيفٌ؛ لِأَكْثَرِ الْوُجُوهِ الْمَذْكُورَةِ، مِنْهَا أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: الَّذِي أَحْسَنَ زَيْدًا لَيْسَ هُوَ بِكَلَامٍ مُنْتَظَمٍ، وَقَوْلُكَ: مَا أَحْسَنَ زَيْدًا كَلَامٌ مُنْتَظَمٌ.

وَبِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَاءِ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: فِيهِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا مَعْنَاهُ: فَمَا الَّذِي صَبَّرَهُمْ عَلَى النَّارِ؟ وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: فَمَا أَجْرَاهُمْ عَلَى النَّارِ⁽⁷⁾. وَالْأَخْفَشُ يُورِدُ فِيهَا أَنَّ بَعْضَهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهَا تَعْجَبٌ، أَوْ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى: مَا الَّذِي أَصْبَرَهُمْ؟⁽⁸⁾؛ فَبِذَا، يَكُونُ الرَّازِي يُنْقَلُ عَنْهُمَا نَقْلًا صَحِيحًا.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 208/5.

(2) السابق، 208/5-209.

(3) السابق، 209/5.

(4) السابق، 207/5-209.

(5) السابق، 209/5.

(6) الأخفش: معاني القرآن، 166/1.

(7) الفراء: معاني القرآن، 103/1.

(8) الأخفش: معاني القرآن، 166/1.

وَأَبُو عُبَيْدَةَ لَا يُجِيزُ فِيهَا إِلَّا الْإِسْتِفْهَامَ، وَيَرْفُضُ التَّعَجُّبَ⁽¹⁾. وَالزَّجَّاجُ يَقُولُ: "فِيهِ غَيْرُ وَجْهٍ: قَالَ بَعْضُهُمْ: أَيُّ شَيْءٍ أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى عَمَلٍ يُؤَدِّي إِلَى النَّارِ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ كَانُوا عُلَمَاءَ بَنٍّ مَنْ عَانَدَ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صَارَ إِلَى النَّارِ"⁽²⁾. فَيُجِيزُ الْإِسْتِفْهَامَ بِوُضُوحٍ.

وَالْقُرْطُبِيُّ يَتَحَدَّثُ عَنْ وَجْهَيْنِ لِـ(مَا)، هُمَا التَّعَجُّبُ، وَالْإِسْتِفْهَامُ، عَلَى مَعْنَى الْإِسْتِهَانَةِ وَالِاسْتِخْفَافِ، وَلَا يَتَحَدَّثُ عَنْ (أَفْعَلٍ) وَالْخِلَافِ فِيهَا لُغَوِيًّا⁽³⁾. وَمِثْلُهُ الْإِيجِيُّ لَا يَتَحَدَّثُ عَنْ (أَفْعَلٍ)، لَكِنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ (مَا) تَعَجُّبِيَّةٌ مُبْتَدَأٌ، أَوْ اسْتِفْهَامِيَّةٌ تَوْبِيخِيَّةٌ، وَمَا بَعْدَهَا خَبَرٌ⁽⁴⁾.

وَنُفْلِي النُّعْمَانِيُّ يُجِيزُ الْوَجْهَيْنِ فِي (مَا)، فِي حِينَ يُرَجِّحُ قَوْلَ الْبَصْرِيِّينَ فِي (أَفْعَلٍ)، بِأَنَّهَا فِعْلٌ، لَا اسْمٌ⁽⁵⁾. وَالْعُكْبَرِيُّ يُجِيزُ فِيهَا التَّعَجُّبَ، وَالِاسْتِفْهَامَ، وَالنَّفْيَ⁽⁶⁾.

أَمَّا الْمَاتَرِيدِيُّ فَجَدِّدُهُ لَا يَحْمِلُهَا إِلَّا عَلَى التَّعَجُّبِ، وَلَا يَقْحِمُ نَفْسَهُ فِي الْحَدِيثِ عَنِ الْخِلَافِ فِيهَا، وَلَا عَنْ أَوْجْهِ إِعْرَابِهَا وَمَاهِيَّتِهَا⁽⁷⁾. وَنَجِدُ قِسْمًا مِنَ اللَّغَوِيِّينَ يُجِيزُ فِيهَا التَّعَجُّبَ، وَالِاسْتِفْهَامَ عَلَى التَّوْبِيخِ، دُونَ حَدِيثِ عَنْ (أَفْعَلٍ)، كَابْنِ قُتَيْبَةَ، وَالطَّبْرِيَّ، وَالسَّجِسْتَانِيَّ، وَالثَّعْلَبِيَّ، وَمَكِّيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَالْبَغَوِيَّ، وَالنِّيسَابُورِيَّ، وَالزَّمَخْشَرِيَّ، وَالْكَرْمَانِيَّ، وَابْنَ الْهَائِمِ، وَالْقَنُوجِيَّ⁽⁸⁾.

وَنَجِدُ أَبَا حَيَّانَ يَذْكُرُ فِي الْمَسْأَلَةِ الْأَقْوَالِ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ فِي الْخِلَافِ فِي (مَا)، مُضِيفًا إِلَيْهَا قَوْلًا ثَالِثًا، هُوَ أَنَّهَا نَافِيَّةٌ، أَيُّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُصْبِرْهُمْ عَلَى النَّارِ، وَيَسُوقُ الْأَقْوَالَ فِي (أَفْعَلٍ)، لَا مُضَعَّفًا، وَلَا مُرْجَّحًا،

(1) أبو عبيدة: مجاز القرآن، 64/1.

(2) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 245/1.

(3) تفسير القرطبي، 236/2.

(4) الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 120/1.

(5) النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 187/3-188.

(6) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 142/1.

(7) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 633/1.

(8) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 66. وينظر: تفسير الطبري، 231/3-234. والسجستاني: غريب القرآن، ص 50. والثعلبي: الكشف

والبيان عن تفسير القرآن، 48/2. ومكي بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن، 117/1. وتفسير البغوي، 202/1-203. والنيسابوري:

إيجاز البيان عن معاني القرآن، 131/1. والزمخشري: الكشف، 216/1. والكرماني: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 193/1. وابن

الهائم: التبيان في تفسير غريب القرآن، ص 101. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 346/1.

وَلَكِنْ ظَاهِرَ كَلَامِهِ أَنَّهُ مَعَ الْبَصْرِيِّينَ⁽¹⁾. فِي حِينٍ يُجِيزُ ابْنُ عَطِيَّةَ الْوَجْهَيْنِ فِي (مَا) مَعَ تَرْجِيحِهِ مَعْنَى التَّعْجُبِ⁽²⁾.

أَمَّا كُتُبُ النَّحْوِ وَالصَّرَفِ فَلَا تَفْتَرِقُ عَنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالْمَعَانِي فِي تَنَاوُلِهَا الْمَسْأَلَةَ، فَالْمُبَرِّدُ يَرَاهَا اسْتِفْهَامِيَّةً فَقَطَّ⁽³⁾، وَابْنُ يَعِيشَ يَرَاهَا تَحْتَمِلُ التَّعْجُبَ وَالِاسْتِفْهَامَ مَعًا⁽⁴⁾، أَمَّا شَرَاهُ اللَّفِيَّةَ فَيَكَادُونَ يُجْمِعُونَ عَلَى تَرْجِيحِ رَأْيِ الْبَصْرِيِّينَ، وَلَا يَعْتَدُ كَثِيرٌ مِنْهُمْ بِحُجَجِ الْكُوفِيِّينَ، وَلَا يُقِيمُونَ لَهَا وَرَنًا⁽⁵⁾.

أَمَّا أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ، فَيُفَرِّدُ أَبَا مُسْتَقَلًّا، يَذْكُرُ فِيهِ حُجَجَ الْكُوفِيِّينَ، وَيَحْصُرُهَا بِثَلَاثِ حُجَجٍ، وَحُجَجَ الْبَصْرِيِّينَ بِثَلَاثِ حُجَجٍ أَيْضًا، وَيَخْرُجُ بِنَتِيجَةٍ مَقَادُهَا أَنَّ قَوْلَ الْكُوفِيِّينَ فَاسِدٌ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا⁽⁶⁾، وَيَرُدُّ حُجَجَهُمُ بِالذَّخْصِ وَالتَّفْنِيدِ حُجَّةً حُجَّةً، كَعَادَتِهِ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ.

وَيُجِيزُ الْمُرَادِيُّ فِي (مَا) أَنْ تَكُونَ لِلتَّعْجُبِ، أَوْ مَوْصُولَةً، أَوْ لِلِاسْتِفْهَامِ، وَلَا يَرُدُّ أَيَّ قَوْلٍ، وَلَا يُرْجِحُ قَوْلًا عَلَى آخَرٍ⁽⁷⁾.

وَبَعْدُ، فَقَدْ اعْتَمَدَ الرَّازِيُّ قَوْلَ الْفَرَّاءِ لِيُفَسِّرَ تَرْكِيبًا لُغَوِيًّا يَخْدُمُ الْمَعْنَى الْمَقْصُودَ، فَكَانَ أَقْرَبَ إِلَى رُوحِ اللُّغَةِ فِي تَرْجِيحِهِ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَالْكُوفِيِّينَ، وَالرَّازِيُّ يَعْتَمِدُ الْعَقْلَ كَثِيرًا فِي تَرْجِيحِهِ الْأَرَاءَ، أَوْ رَدِّهَا، وَبَدَأَ جَرِيئًا فِي تَبْنِيهِ الْأَرَاءَ، أَوْ رَدِّهَا، فَاعْتَمَدَ مَا يَخْدُمُ الْمَعْنَى، وَلَيْسَ الْأَشْيَعُ لَدَى جُمْهُورِ النَّحْوِيِّينَ، كَمَا يُطْلَقُ عَلَيْهِمْ، فَهُوَ صَاحِبُ مَذْهَبٍ عَقْلِيٍّ نَادِرٍ فِي التَّفْسِيرِ.

(1) أَبُو حَيَّانِ الْأَنْدَلُسِيُّ: تَفْسِيرُ الْبَحْرِ الْمَحِيطِ، 124/2-125.

(2) ابْنُ عَطِيَّةٍ: الْمَحَرَّرُ الْوَجِيزُ، 242/1.

(3) الْمُبَرِّدُ: الْمَقْتَضِبُ، 183/4.

(4) ابْنُ يَعِيشَ: شَرْحُ الْمَفْصَلِ، أَوْجُهُ مَا، 404/2.

(5) ابْنُ هِشَامٍ: أَوْضَحَ الْمَسَالِكَ إِلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ، 225-227، وَيَنْظُرُ: الْأَشْمُونِيُّ: شَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ، 23-25.

(6) أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ: الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، مَسْأَلَةُ الْقَوْلِ فِي أَفْعَلِ التَّعْجُبِ، اسْمٌ هُوَ أَوْ فِعْلٌ، 106/1-119. وَتَنْظُرُ الْمَسْأَلَةَ

نَفْسَهَا فِي: أَسْرَارِ الْعَرَبِيَّةِ، بَابُ التَّعْجُبِ، ص 101-106.

(7) الْمُرَادِيُّ: الْجَنَى الدَّانِي فِي حُرُوفِ الْمَعَانِي، ص 337.

فَقَدْ رَجَحَ آراءَ أَجْمَعَ النُّحَاةَ عَلَى تَضْعِيفِهَا، أَوْ كَادُوا يُجْمَعُونَ، وَضَعَفَ آراءَ أَجْمَعَ النُّحَاةَ عَلَى تَرْجِيحِهَا، أَوْ كَادُوا يُجْمَعُونَ، وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِمَّا خَالَفَ فِيهَا الرَّازِي مُعْظَمَ النُّحَاةِ، فَهُوَ يُرَجِّحُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَالْكُوفِيِّينَ، رُغْمَ انْعِقَادِ شِبْهِ إِجْمَاعٍ عَلَى تَفْنِيدِهِ، وَالْحَقُّ أَنَّ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَالْكُوفِيِّينَ ثَبَتَ مَتَيْنٌ؛ لِلْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ الَّتِي سَاقَهَا الرَّازِي، انْطِلَاقًا مِنْ سِيَاقٍ مَعْنَوِيٍّ دَلَالِيٍّ، لَيْسَ مُنْعَزِلًا عَنِ السِّيَاقِ؛ فَبِذَا، يَقْتَرِبُ مِمَّا يُسَمَّى بِنَحْوِ النَّصِّ.

فِي التَّنَازُعِ عِنْدَمَا يَتَسَاوَى الْعَامِلَانِ فِي مَعْمُولِهِمَا مَعْنًى، وَأَثَرًا نَحْوِيًّا

يَتَحَدَّثُ الرَّازِي فِي كِتَابِهِ، قَبْلَ شُرُوعِهِ بِالتَّفْسِيرِ، عَنْ مَسَائِلَ لُغَوِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ، مُظْهِرًا رَأْيَهُ، مِنْ تَرْجِيحٍ، أَوْ قَبُولٍ، أَوْ رَدٍّ؛ وَفَقَ مَعَايِيرَ عَقْلِيَّةٍ، أَوْ سِيَاقِيَّةٍ كَلَامِيَّةٍ، أَوْ نَقْلِيَّةٍ.

وَقَدْ نَاقَشَ مَسْأَلَةَ التَّنَازُعِ فِي الْعَمَلِ، وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ السَّابِعَةُ، ضِمْنَ الْبَابِ السَّابِعِ "فِي إِعْرَابِ الْفِعْلِ"⁽¹⁾، وَبَدَأَ، مُلَمِّحًا إِلْمَاحًا، أَنَّهُ مَعَ الْبَصْرِيِّينَ، فَحَشَدَ الْأَقْوَالَ فِي مَوْضُوعِ التَّنَازُعِ مُسْتَقْصِيًا كُلَّ مَا قِيلَ فِيهِ مِنْ آراءٍ، فَوَسَمَ الْفَرَّاءَ (بِالزَّعْمِ)، وَسَاقَ رَأْيَ الْبَصْرِيِّينَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِاسْتِقْصَاءٍ مُطَوَّلٍ، نَعْتَهُ "بِالْأَشْهَرِ"، جَعَلَ مِنْهُ رَدًّا عَلَى الْكُوفِيِّينَ⁽²⁾، لِذَا؛ قَدْ يَتَوَهَّمُ الْقَارِئُ أَنَّ الرَّازِيَّ مَعَ الْبَصْرِيِّينَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

وَاللَّافِتُ أَنَّ الرَّازِيَّ، عِنْدَمَا يَشْرَعُ فِي التَّفْسِيرِ، يَرُدُّ عَلَى الْبَصْرِيِّينَ حُجَّتَهُمْ، كَمَا سَيَأْتِي بَعْدَ قَلِيلٍ، وَيَصِفُ حُجَّةَ الْبَصْرِيِّينَ بِالضَّعِيفَةِ⁽³⁾، فِيمَا أَنَّ يَكُونُ الرَّازِيُّ مَعَ الْبَصْرِيِّينَ فِي عُمُومِ بَابِ التَّنَازُعِ، وَمَعَ الْكُوفِيِّينَ فِي مَسْأَلَةِ تَسَاوِي الْعَامِلَيْنِ فِي الْمَعْمُولِ مَعْنًى، وَأَثَرًا إِعْرَابِيًّا، وَهُوَ الْأَظْهَرُ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي حَدِيثِهِ اللَّغَوِيُّ الْعَامُّ عَنِ الْمَسَائِلِ اللَّغَوِيَّةِ مُتَأَثِّرًا بِمَا نَقَلَهُ كَثِيرٌ مِنَ اللَّغَوِيِّينَ عَنِ الْكُوفِيِّينَ، وَفِي تَفْسِيرِهِ الْخَاضِعِ لِلْسِّيَاقِ الْكَلَامِيِّ يَجِدُ غَيْرَ ذَلِكَ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ نَقَلَ أَقْوَالَ اللَّغَوِيِّينَ فِي بَابِ التَّنْظِيرِ وَالتَّقْعِيدِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مُعْظَمَهُمْ يَمِيلُ فِي الْمَسْأَلَةِ مَعَ الْبَصْرِيِّينَ، وَلَكِنَّهُ أَظْهَرَ رَأْيَهُ دَاعِمًا لِلْكُوفِيِّينَ فِي مَسْأَلَةِ التَّفْسِيرِ الْخَاضِعِ

(1) الرازي: التفسير الكبير، 1/63-65.

(2) السابق، 1/65.

(3) السابق، 30/627.

لسِيَّاقِ كَلَامِيٍّ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ؛ لَكَانَ الرَّازِيُّ يَتَّبَعِي رَأْيَيْنِ مُتَنَاقِضَيْنِ كُلَّ التَّنَاقُضِ، وَهَذَا لَمْ يُحَظَّ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِ فِي الْأَعْمِ الْأَعْلَبِ.

وَذَلِكَ النَّضَارُبُ، لِلْوَهْلَةِ الْأُولَى، نَابِعٌ مِنَ التَّشَابُكِ، وَتَعَدُّدِ الْأَرَاءِ، وَاخْتِلَافِهَا فِي بَابِ التَّنَازُعِ، فَيُعَدُّ بَابُ التَّنَازُعِ مِنْ أَكْثَرِ أَبْوَابِ النَّحْوِ خِلَافًا، وَتَعَدُّدِ آرَاءِ، وَتَشَابُكًا، وَاخْتِلَافًا، وَذَلِكَ الْخِلَافُ حَاصِلٌ فِي مَعَايِيرَ مُخْتَلَفَةٍ مِنْ حَيْثُ الْعَوَامِلُ، وَمِنْ حَيْثُ الْمَعْمُولَاتُ، وَمَا يَخُصُّ الدِّرَاسَةَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْخِلَافُ الْحَاصِلُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْمُولُ عِنْدَمَا يَتَسَاوَى فِيهِ عَمَلُ الْعَامِلِينَ مَعْنَى، وَإِعْرَابًا. وَخُلاصَةُ ذَلِكَ الْاخْتِلَافُ فِي الْأَقْسَامِ الْآتِيَةِ، وَفَقَّ مَا وَرَدَ عِنْدَ الرَّازِيِّ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ⁽¹⁾: "أَنْ يُذَكَّرَ فِعْلَانِ يَقْتَضِيَانِ عَمَلًا وَاحِدًا، وَيَكُونُ الْمَذْكُورُ بَعْدَهُمَا اسْمًا وَاحِدًا، كَقَوْلِكَ: قَامَ وَقَعَدَ زَيْدٌ، فَرَعَمَ الْفَرَاءُ أَنَّ الْفَعْلَيْنِ عَامِلَانِ فِي زَيْدٍ، وَالْمَشْهُورُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ تَعْلِيلُ الْحُكْمِ الْوَاحِدِ بِعِلَّتَيْنِ، وَالْأَقْرَبُ رَاجِحٌ؛ بِسَبَبِ الْقَرَبِ، فَوَجَبَ إِحَالَةُ الْحُكْمِ عَلَيْهِ".

الْقِسْمُ الثَّانِي⁽²⁾: إِذَا كَانَ الْاسْمُ غَيْرَ مُفْرَدٍ، وَهُوَ كَقَوْلِكَ: قَامَ وَقَعَدَ أَخَوَاكَ، فَإِمَّا أَنْ تَرْفَعَهُ بِالْفِعْلِ الْأَوَّلِ، وَإِمَّا بِالْفِعْلِ الثَّانِي، فَإِنْ رَفَعْتَهُ بِالْأَوَّلِ، قُلْتَ: قَامَ وَقَعَدَا أَخَوَاكَ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ قَامَ أَخَوَاكَ وَقَعَدَا، أَمَّا إِذَا أَعْمَلْتَ الثَّانِي، جَعَلْتَ فِي الْفِعْلِ الْأَوَّلِ ضَمِيرَ الْفَاعِلِ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ لَا يَخْلُو مِنْ فَاعِلٍ مُضْمَرٍ، أَوْ مُظْهَرٍ، تَقُولُ: قَامَا وَقَعَدَا أَخَوَاكَ، وَعِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ إِعْمَالُ الثَّانِي أَوْلَى، وَعِنْدَ الْكُوفِيِّينَ إِعْمَالُ الْأَوَّلِ أَوْلَى، حُجَّةُ الْبَصْرِيِّينَ أَنَّ إِعْمَالَهُمَا مَعًا مُمْتَنِعٌ، فَلَا بُدَّ مِنْ إِعْمَالِ أَحَدِهِمَا، وَالْقَرَبُ مُرَجِّحٌ، فَإِعْمَالُ الْأَقْرَبِ أَوْلَى، وَحُجَّةُ الْكُوفِيِّينَ أَنَّ إِذَا أَعْمَلْنَا الْأَقْرَبَ، وَجَبَ إِسْنَادُ الْفِعْلِ الْمُتَقَدِّمِ إِلَى الضَّمِيرِ، وَيَلْزَمُ حُصُولُ الْإِضْمَارِ قَبْلَ الذِّكْرِ، وَذَلِكَ أَوْلَى بِوُجُوبِ الْإِحْتِرَازِ عَنْهُ.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 65/1. وينظر: أبو البركات الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف، مسألة القول في أولى العاملين بالعمل في التنازع، 80-71/1. وابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، باب التنازع أو الإعمال، 180-167/2. وينظر: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص539-540.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 65/1. وينظر: أبو البركات الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف، مسألة القول في أولى العاملين بالعمل في التنازع، 80-71/1. وابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، باب التنازع أو الإعمال، 180-167/2. وينظر: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص539-540.

الْقِسْمُ الثَّالِثُ⁽¹⁾: إِذَا اقْتَضَى الْفِعْلَانِ تَأْثِيرَيْنِ مُتَنَاقِضَيْنِ، وَكَانَ الْإِسْمُ الْمَذْكُورُ بَعْدَهُمَا مُفْرَدًا، فَيَقُولُ الْبَصْرِيُّونَ: إِنَّ إِعْمَالَ الْأَقْرَبِ أَوْلَى، خِلَافًا لِلْكَوْفِيِّينَ، حُجَّةُ الْبَصْرِيِّينَ وَجُوهٌ، الْأَوَّلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾⁽²⁾ فَحَصَلَ فِعْلَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقْتَضِي مَفْعُولًا: فَلِمَا أَنْ يَكُونَ النَّاصِبُ لِقَوْلِهِ (قِطْرًا) هُوَ قَوْلُهُ (آتُونِي، أَوْ أُفْرِغْ)، وَالْأَوَّلُ بَاطِلٌ، وَإِلَّا صَارَ التَّقْدِيرُ آتُونِي قِطْرًا، وَحِينَئِذٍ كَانَ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ: أُفْرِغْهُ عَلَيْهِ، وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ عَلِمْنَا أَنَّ النَّاصِبَ لِقَوْلِهِ (قِطْرًا) هُوَ قَوْلُهُ (أُفْرِغْ)، الثَّانِي: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَٰؤُلَاءِ أَقْرَءُوا كِتَابِيهِ﴾⁽³⁾، فَلَوْ كَانَ الْعَامِلُ هُوَ الْأَبْعَدُ؛ لَقِيلَ: هَٰؤُلَاءِ أَقْرَءُوهُ، وَأَجَابَ الْكَوْفِيُّونَ عَنْ هَذَيْنِ الدَّلِيلَيْنِ بَأَنَّهُمَا يَدُلَّانِ عَلَى جَوَازِ إِعْمَالِ الْأَقْرَبِ، وَذَلِكَ لَا نِزَاعَ فِيهِ، وَإِنَّمَا النِّزَاعُ فِي أَنَّا نَجُوزُ إِعْمَالَ الْأَبْعَدِ، وَأَنْتُمْ تَمْنَعُونَهُ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَنْعِ. الْحُجَّةُ الثَّالِثَةُ: لِلْبَصْرِيِّينَ أَنَّهُ يُقَالُ: مَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ، فَالْفِعْلُ رَافِعٌ، وَالْحَرْفُ جَارٌّ، ثُمَّ يَرْجَحُ الْجَارُّ لِأَنَّهُ هُوَ الْأَقْرَبُ. الْحُجَّةُ الرَّابِعَةُ: أَنَّ إِهْمَالَهُمَا وَإِعْمَالَهُمَا لَا يَجُوزُ، وَلَا بُدَّ مِنَ التَّرْجِيحِ، وَالْقُرْبُ مُرَجِّحٌ، فَإِعْمَالُ الْأَقْرَبِ أَوْلَى.

الْقِسْمُ الرَّابِعُ⁽⁴⁾: إِذَا كَانَ الْإِسْمُ الْمَذْكُورُ بَعْدَ الْفِعْلَيْنِ مُتَنَاقِضًا، أَوْ مَجْمُوعًا؛ فَإِنْ أَعْمَلْتَ الْفِعْلَ الثَّانِي قُلْتَ: ضَرَبْتُ وَضَرَبَنِي الزَّيْدَانِ، وَضَرَبْتُ وَضَرَبَنِي الزَّيْدُونَ، وَإِنْ أَعْمَلْتَ الْأَوَّلَ قُلْتَ ضَرَبْتُ وَضَرَبَانِي الزَّيْدَيْنِ، وَضَرَبْتُ وَضَرَبُونِي الزَّيْدَيْنِ.

وَيُورِدُ الرَّازِي قَوْلَ امْرِئِ الْقَيْسِ⁽⁵⁾:

وَلَوْ أَنَّ مَا أَسْعَى لِأَدَتِي مَعِيشَةً كَفَانِي وَلَمْ أَطْلُبْ قَلِيلَ مِنَ الْمَالِ

(1) الرازي: التفسير الكبير، 65/1. وينظر: أبو البركات الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف، مسألة القول في أولى العاملين بالعمل في التنازع، 80-71/1. وابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، باب التنازع أو الإعمال، 180-167/2. وينظر: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص539-540.

(2) سورة الكهف، آية 96.

(3) سورة الحاقة، آية 19.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 66-65/1. وينظر: أبو البركات الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف، مسألة القول في أولى العاملين بالعمل في التنازع، 80-71/1. وابن يعيش: شرح المفصل، 205/1. وابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، باب التنازع أو الإعمال، 180-167/2. وينظر: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص539-540.

(5) البيت من الطويل، في: امرئ القيس: الديوان، ص139.

لِيرُدَّ عَلَى الْكُوفِيِّينَ قَائِلًا: "قَوْلُهُ: (كَفَانِي وَلَمْ أَطْلُبْ) لَيْسَا مُتَوَجِّهَيْنِ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: (كَفَانِي) مُوجَّهٌ إِلَى قَلِيلٍ مِنَ الْمَالِ، وَقَوْلُهُ: (وَلَمْ أَطْلُبْ) غَيْرُ مُوجَّهٍ إِلَى قَلِيلٍ مِنَ الْمَالِ، وَإِلَّا لَصَارَ التَّقْدِيرُ: فَلَوْ أَنَّ مَا أَسْعَى لِأَدْنَى مَعِيشَةٍ لَمْ أَطْلُبْ قَلِيلًا مِنَ الْمَالِ، وَكَلِمَةُ (لَوْ) تُفِيدُ انْتِفَاءَ الشَّيْءِ لانتفاء غيره، فَيَلْزِمُ حِينَئِذٍ أَنَّهُ مَا سَعَى لِأَدْنَى مَعِيشَةٍ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ طَلَبَ قَلِيلًا مِنَ الْمَالِ، وَهَذَا مُتَنَاقِضٌ، فَثَبَتَ أَنَّ الْمَعْنَى وَلَوْ أَنَّ مَا أَسْعَى لِأَدْنَى مَعِيشَةٍ كَفَانِي قَلِيلٌ مِنَ الْمَالِ، وَلَمْ أَطْلُبْ الْمُلْكَ، وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ فَالْفِعْلَانِ غَيْرُ مُوجَّهَيْنِ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ⁽¹⁾. وَرَدَّ كَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ التَّنَازُعَ فِي الْبَيْتِ الْمَذْكُورِ؛ لِلْحُجَّةِ نَفْسِهَا الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ⁽²⁾.

ثُمَّ يَأْتِي الرَّازِيُّ لِلتَّفْسِيرِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ أَقْرَبُوا كِتَابِيهِ﴾⁽³⁾، وَهَذَا يَرُدُّ رَأْيَ الْبَصْرِيِّينَ صَرَاحًا، وَيَنْعُتُهُ بِالضَّعْفِ، يَقُولُ: "إِذَا اجْتَمَعَ عَامِلَانِ عَلَى مَعْمُولٍ وَاحِدٍ، فَأَعْمَالُ الْأَقْرَبِ جَائِزٌ بِالِاتِّفَاقِ، وَإِعْمَالُ الْأَبْعَدِ هَلْ يَجُوزُ أَمْ لَا؟ ذَهَبَ الْكُوفِيُّونَ إِلَى جَوَازِهِ، وَالْبَصْرِيُّونَ مَنَعُوهُ، وَاحْتَجَّ الْبَصْرِيُّونَ عَلَى قَوْلِهِمْ: بِهَذِهِ الْآيَةِ، لِأَنَّ قَوْلَهُ: (هَؤُلَاءِ) نَاصِبٌ، وَقَوْلُهُ: (أَقْرَبُوا) نَاصِبٌ أَيْضًا، فَلَوْ كَانَ النَّاصِبُ هُوَ الْأَبْعَدُ، لَكَانَ التَّقْدِيرُ: هَؤُلَاءِ كِتَابِيهِ، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولَ: أَقْرَعُوهُ، وَنَظِيرُهُ ﴿أَتُونِي أَفْرِغْ عَلَيْهِ قَطْرًا﴾، وَاعْلَمْ: أَنَّ هَذِهِ الْحُجَّةَ ضَعِيفَةٌ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ دَلَّتْ عَلَى أَنَّ الْوَاقِعَ، هَاهُنَا، إِعْمَالُ الْأَقْرَبِ، وَذَلِكَ لَا نِزَاعَ فِيهِ، إِنَّمَا النِّزَاعُ فِي أَنَّهُ هَلْ يَجُوزُ إِعْمَالُ الْأَبْعَدِ أَمْ لَا؟ وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ تَعَرُّضٌ لِذَلِكَ، وَأَيْضًا قَدْ يُحْذَفُ الضَّمِيرُ؛ لِأَنَّ ظُهُورَهُ يُغْنِي عَنِ التَّصْرِيحِ بِهِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ﴾⁽⁴⁾، فَلَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ، هَاهُنَا، كَذَلِكَ؟!⁽⁵⁾.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 66/1.

(2) ممن يرفض كون البيت على التنازع ابن الحاجب: الكافية في علم النحو، ص 15. وابن يعيش: شرح المفصل، 212/1. والسيوطي: همع الهوامع، 123/3. وابن هشام الأنصاري: شرح قطر الندى وبل الصدى، ص 199. والأشموني: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، 451/1. وابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ص 660. والبغدادي: خزنة الأدب، 322/1. والمرادي: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، 632/2.

(3) سورة الحاقة، آية 9.

(4) سورة الأحزاب، آية 35.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 627/30-628.

وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْ خِلَافٍ؛ فَإِنَّ مَا يَعْنِينَا فِي هَذِهِ الدَّرَاسَةِ هُوَ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ فَقَطْ؛ لِأَنَّهُ مَعْقَدُ الْبَحْثِ، وَلِأَنَّ الرَّازِيَّ، يُوحِي إِمَّا حَافِياً بِأَنَّهُ مَعَ الْبَصْرِيِّينَ ضِدَّ الْفَرَاءِ، وَيَعُودُ، فِي التَّفْسِيرِ، مُضَعِّفًا قَوْلَ الْبَصْرِيِّينَ صَرَّاحًا، لَا تَلْمِيحًا.

وَبِإِحَالَةِ الْمَسْأَلَةِ إِلَى كُتُبِ اللُّغَةِ، وَكُتُبِ التَّفْسِيرِ؛ وَجَدَ أَنَّ كَثِيرِينَ يَنْسُبُونَ لِلْكَوْفِيِّينَ تَعْمِيمًا فِي مَسْأَلَةِ التَّنَازُعِ، وَيَلْجِئُونَهَا بَابًا لِلتَّضْعِيفِ رَأْيِ الْكَوْفِيِّينَ وَرَدَّهُ، كَمَا فَعَلَ أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ⁽¹⁾، وَابْنُ يَعِيشَ يَصِفُ رَأْيَ الْكَوْفِيِّينَ بِالضَّعِيفِ⁽²⁾.

وَالْحَقُّ أَنَّ الْكَوْفِيِّينَ أَجَازُوا إِعْمَالَ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يُوجِبُوهُ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَعْمَمُوا فِي جَمِيعِ أَضْرُبِ التَّنَازُعِ، بَلْ كَانَ حَدِيثُهُمْ عَنْ عَامِلَيْنِ يَتَسَاوَيَانِ فِي مَعْمُولٍ وَاحِدٍ مِنْ دُونِ أَيِّ تَنَاقُضٍ لَفْظًا، وَلَا مَعْنَى، وَهُوَ الْقِسْمُ الْأَوَّلُ مِنْ أَقْسَامِ التَّنَازُعِ فِي هَذِهِ الدَّرَاسَةِ.

وَالْكَوْفِيُّ يَقْتَرِبُ مِنْ رَأْيِ الْكَوْفِيِّينَ، وَيُمَيِّزُ بَيْنَ أَقْسَامِ التَّنَازُعِ، فَيَجْعَلُ شَرْطَ بَابِ التَّنَازُعِ إِمْكَانَ تَسْلِيْطِ الْعَامِلَيْنِ السَّابِقَيْنِ عَلَى الْمَعْمُولِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، لَا مِنْ جِهَةِ اللَّفْظِ.⁽³⁾ وَكَذَلِكَ الْأَشْمُونِيُّ، فَيَجْعَلُ شَرْطَ التَّنَازُعِ أَنْ يَجُوزَ تَوْجِيْهُ كُلِّ مِنَ الْعَامِلَيْنِ إِلَى الْمَعْمُولِ الْمُتَأَخَّرِ مَعَ بَقَاءِ الْمَعْنَى صَحِيحًا؛ مِمَّا جَعَلَهُ يَرْفُضُ التَّنَازُعَ فِي قَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ السَّابِقِ، فَجَعَلَ كَلِمَةً (قَلِيلٌ) فِي الْبَيْتِ فَاعِلًا لِلْفِعْلِ (كَفَانِي)، وَرَدَّ التَّنَازُعَ، وَتَفَاهَهُ عَنِ الْبَيْتِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَوْجِيْهُ الْعَامِلَيْنِ إِلَى الْمَعْمُولِ مَعَ بَقَاءِ الْمَعْنَى صَحِيحًا⁽⁴⁾.

وَيَجْعَلُ السَّمِينَ الْحَلَبِيَّ إِعْمَالَ الْأَوَّلِ أَسَاسًا عِنْدَ الْكَوْفِيِّينَ، وَلَيْسَ جَوَازًا، مِمَّا يَجْعَلُهُ يَصِفُ رَأْيَهُمْ بِالضَّعِيفِ مِرَارًا⁽⁵⁾، فِي حِينٍ يَسُوقُ بَعْضُهُمُ الرَّايَيْنِ فِي جَوَازِ إِعْمَالِ الْأَوَّلِ، أَوِ الثَّانِي مِنْ دُونِ تَرْجِيْحٍ، وَلَا

(1) أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ: الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، 80-71/1.

(2) ابْنُ يَعِيشَ: شَرْحُ الْمَفْصَلِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ، 205/1.

(3) الْكَوْفِيُّ: الْكَلْبِيَّاتِ، ص 1044.

(4) الْأَشْمُونِيُّ: شَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ، 451/1.

(5) السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ: الدَّرُ الْمَصُونُ فِي عِلْمِ الْكِتَابِ الْمَكْنُونِ، 569/2، 513/3 - 514.

تَضْعِيفٍ⁽¹⁾، وَيَذْكُرُ آخَرُونَ رَأْيَ الْفَرَاءِ شَارِحِينَ مَسَائِلَ لُغَوِيَّةٍ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ذِكْرًا يُوحِي بِقَبُولِهِ كُلِّ الْقَبُولِ⁽²⁾، وَبَعْضُهُمْ يَسُوقُ حَدِيثَهُ عَنِ التَّنَازُعِ مُشْتَرِطًا شَرْطًا وَاحِدًا فَقَطْ، هُوَ التَّاحُّدُ فِي الْمَعْنَى بَيْنَ الْعَامِلِينَ، مِنْ دُونِ تَأْوِيلَاتٍ ظَاهِرَةٍ، وَلَا مُضْمَرَةٍ فِي اللَّفْظِ⁽³⁾.

أَمَّا ابْنُ هِشَامٍ، فَيَذْكُرُ رَأْيَ الْبَصْرِيِّينَ، وَالْكُوفِيِّينَ فِي الْمَسْأَلَةِ مِنْ دُونِ تَضْعِيفٍ لِرَأْيِ الْكُوفِيِّينَ، وَلَا رَدَّ لَهُ، مَعَ مِيلٍ وَاضِحٍ لِلْبَصْرِيِّينَ⁽⁴⁾، تَابِعًا رَأْيِ ابْنِ مَالِكٍ الَّذِي لَمْ يَرُدَّ رَأْيَ الْكُوفِيِّينَ، وَلَكِنَّهُ بَدَأَ مَعَ الْبَصْرِيِّينَ⁽⁵⁾، فَحَشَدَ ابْنُ هِشَامٍ مَا قِيلَ مِنْ آرَاءٍ فِي الْمَسْأَلَةِ قَائِلًا فِي إِعْمَالِ أُيْهَمَا: "إِذَا تَنَازَعَ الْعَامِلَانِ، جَازَ إِعْمَالُ أُيْهَمَا شَيْتَ بِاتِّفَاقٍ، وَاخْتَارَ الْكُوفِيُّونَ الْأَوَّلَ؛ لِسَبْقِهِ، وَالْبَصْرِيُّونَ الْآخِرَ؛ لِقُرْبِهِ"⁽⁶⁾. وَتَابَعَ ابْنُ عَقِيلٍ ابْنَ هِشَامٍ فِي إِيرَادِ الرَّأْيَيْنِ مِنْ دُونِ تَضْعِيفٍ، وَلَا رَدَّ⁽⁷⁾. وَكَذَلِكَ الصَّبَّانُ⁽⁸⁾.

وَيَرَى الشَّيْخُ خَالِدُ الْأَزْهَرِيُّ أَنَّ إِعْمَالَ الْمُتَأَخِّرِ يَفْتَضِي انْتِفَاءَ التَّنَازُعِ، بِتَقْدِيرِ ضَمِيرٍ مَعْمُولٍ فِي الْأَوَّلِ⁽⁹⁾ عَلَى مَذْهَبِ الْبَصْرِيِّينَ، فَهُوَ، بِذَلِكَ، مَعَ قَوْلِ الْكُوفِيِّينَ؛ لِأَنَّ الْبَصْرِيِّينَ يُوجِبُونَ إِضْمَارَ مَعْمُولٍ فِي الْأَوَّلِ، وَإِعْمَالَ الثَّانِي فِي الْمُتَنَازَعِ عَلَيْهِ، وَهُنَا، يَصِيرُ لَا تَنَازُعَ.

وَيَمِيلُ ابْنُ مَالِكٍ، عِنْدَ تَسَاوِيِ الْعَامِلِينَ مَعْنَى، وَأَثَرًا إِعْرَابِيًّا فِي الْمَعْمُولِ، لِقَبُولِ رَأْيِ الْفَرَاءِ صَرَاحًا بِقَوْلِهِ: "وَجَعَلَ الْفَرَاءُ الرَّفْعَ فِي نَحْوِ (قَامَ وَقَعَدَ زَيْدٌ) بِالْفَعْلَيْنِ مَعًا. وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ غَيْرُ مُسْتَبْعَدٍ، فَإِنَّهُ نَظِيرُ قَوْلِكَ: زَيْدٌ وَعَمَرُو مُنْطَلِقَانِ، عَلَى مَذْهَبِ سَيِّبَوِيٍّ، فَإِنَّ خَبَرَ الْمُبْتَدَأِ، عِنْدَهُ، مَرْفُوعٌ بِمَا هُوَ لَهُ خَبَرٌ،

(1) ابن الحاجب: الكافية في علم النحو، ص 14-15. وابن الحاجب: أمالي ابن الحاجب، 497/2. والدمشقي النعماني الحنبلي: اللباب في علوم الكتاب، 188/2. 398/3. والمرادي: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، 135/1.

(2) السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، 189/3.

(3) الألوسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، 199/1. 257/1.

(4) ابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، باب التنازع أو الإعمال، 167/2-180. وينظر: شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ص 539-540.

(5) ابن مالك: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ص 86.

(6) ابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك، 174/2. ويظهر رأيه نفسه في: شرح قطر الندى وبل الصدى، ص 197.

(7) ابن عقيل: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، 157-168.

(8) الصبان: حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، 142-158.

(9) الشيخ خالد الأزهرى: شرح التصريح على التوضيح، 475-476/1.

فَيُلْزِمُهُ أَنْ يَكُونَ (مُنْطَلِقَانِ) مَرْفُوعًا بِالْمَعْطُوفِ، وَالْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُمَا يَقْتَضِيَانِهِ مَعًا⁽¹⁾. وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَذْهَبِهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ⁽²⁾:

إِنَّ الرِّغَاثَ إِذَا تَكُونُ وَدِيعَةً يُمْسِي وَيُصْبِحُ دَرْهَامًا مَحْقُوقًا
وَيَجْعَلُ أَبُو حَيَّانَ عَمَلَ الْمُتَقَدِّمِ وَالْمُتَأَخِّرِ جَائِزَيْنِ فِي النِّقْلِ، وَلَكِنَّهُ يَجْعَلُ إِعْمَالَ الْمُتَقَدِّمِ خَاصًّا بِلُغَةِ النَّظْمِ،
وَالثَّانِي فَاشِيًّا فِي النَّظْمِ وَالنَّثْرِ⁽³⁾، وَيُورِدُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ فِي كَوْنِ الْمَعْمُولِ لِلْعَامِلَيْنِ مَعًا، مِنْ دُونِ نَعْتِهِ
بِالضَّعْفِ، كَمَا فَعَلَ غَيْرُهُ⁽⁴⁾.

وَالْحَقُّ أَنَّ الْكُوفِيِّينَ نَقَلَ عَنْهُمْ آراءً مُتَنَاقِضَةً مُتَضَارِبَةً فِي الْمَسْأَلَةِ، فَبِالْعُودَةِ إِلَى الْفَرَّاءِ نَجِدُهُ لَا يَتَحَدَّثُ
عَنْ أَيِّ تَنَازُعٍ فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ، سِوَى مَا قَالَهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَتُونِي أَفْرَغْ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾⁽⁵⁾ مُوحِيًا
بِالتَّنازُعِ، مِنْ دُونِ أَيِّ تَفْصِيلٍ لِأَيِّ إِعْمَالٍ، يَقُولُ: "الْمَعْنَى، فِيمَا جَاءَ، إِبْتُونِي بِقِطْرِ أَفْرَغْ عَلَيْهِ"⁽⁶⁾.

وَيُؤَيِّدُ تَعَدُّدَ النِّقْلِ عَنِ الْفَرَّاءِ السِّيُوطِيُّ بِأَمْرَيْنِ: أَنَّ ذَلِكَ مَقُولٌ عَنْهُ بِالْجُمُهورِ⁽⁷⁾، وَلَمْ يَقَرَّرْ أَنَّ الْفَرَّاءَ
قَالَهُ، وَأَنَّ ذَلِكَ النِّقْلَ عَنِ الْفَرَّاءِ لَمْ يُسْمَعْ مِنْ غَيْرِ ابْنِ مَالِكٍ⁽⁸⁾، فَكَأَنَّهُ يُشَكِّكُ فِيمَا نُقِلَ عَنْهُ. وَلِحَمْدِي
الْجِبَالِي فِي مَوْضُوعِ تَعَدُّدِ النِّقْلِ عَنِ الْفَرَّاءِ بَحْثٌ سَمَّاهُ بِـ(مَا تَعَدَّدَ فِيهِ النِّقْلُ عَنِ الْفَرَّاءِ فِي ضَوْءِ مَعَانِي
الْقُرْآنِ)، نَاقَشَ فِيهِ تَعَدُّدَ النِّقْلِ عَنِ الْفَرَّاءِ فِي مَسَائِلَ مُتَعَدِّدَةٍ⁽⁹⁾.

وَالِاخْتِلافُ الْكَبِيرُ فِي مَسْأَلَةِ التَّنَازُعِ جَعَلَ نَحْوِيًّا كَعَبَّاسَ حَسَنَ يَضِيقُ ذَرْعًا فَيَقُولُ: "يُعَدُّ بَابُ التَّنَازُعِ مَنْ
أَكْثَرَ الْأَبْوَابِ النَّحْوِيَّةِ اضْطِرَابًا، وَتَعْقِيدًا، وَخُضُوعًا لِفَلَسَفَةٍ عَقْلِيَّةٍ خَيَالِيَّةٍ، لَيْسَتْ قَوِيَّةً السَّنَدَ بِالْكَلَامِ الْمَأْثُورِ

(1) ابن مالك: شرح تسهيل الفوائد، 166/2.

(2) البيت من الكامل، غير منسوب في: ابن مالك: شرح تسهيل الفوائد، 166/2. وأبي حيان: التنزيل والتكميل في شرح التسهيل، 79/7.

(3) أبو حيان: ارتشاف الضرب من لسان العرب، 2140/4.

(4) السابق، 2149/4.

(5) سورة الكهف، آية 96.

(6) الفراء: معاني القرآن، 19/1.

(7) السيوطي: همع الهوامع شرح جمع الجوامع، 118/3.

(8) السابق، 119/3.

(9) الجبالي، حمدي: ما تعدد فيه النقل عن الفراء في ضوء معاني القرآن، صفحات البحث جميعها.

الفَصِيح، بَلْ رُبَّمَا كَانَتْ مُنَاقِضَةً لَهُ. فَأَمَّا الْاضْطِرَابُ فَيَبْدُو فِي كَثَرَةِ الْأَرَاءِ وَالْمَذَاهِبِ الْمُتَعَارِضَةِ الَّتِي لَا سَبِيلَ لِلتَّوْفِيقِ بَيْنَهَا، أَوْ التَّقْرِيبِ، وَقَدْ أَهْمَلْنَا أَكْثَرَهَا. يَتَجَلَّى هَذَا فِي أَنَّ بَعْضَهَا يُجِيزُ حَذْفَ الْمَرْفُوعِ؛ كَالْفَاعِلِ، وَبَعْضَهَا لَا يُجِيزُ. وَفَرِيقٌ يُجِيزُ أَنْ يَشْتَرِكَ فَعْلَانِ أَوْ أَكْثَرُ فِي فَاعِلٍ وَاحِدٍ، وَفَرِيقٌ يَمْنَعُ، وَطَائِفَةٌ تُبِيحُ الْإِسْتِغْنَاءَ عَنِ الْمَعْمُولَاتِ الْمَنْصُوبَةِ، وَعَنْ ضَمَائِرِهَا ...، وَطَائِفَةٌ تُبِيحُ حَذْفَ مَا لَيْسَ عُمْدَةً الْآنَ، أَوْ فِي الْأَصْلِ، وَفِتْنَةٌ تُحْتَمُّ تَقْدِيرَ ضَمِيرِ الْمَعْمُولِ مُتَأَخِّرًا فِي بَعْضِ الصُّوَرِ، وَفِتْنَةٌ لَا تُحْتَمُّ ... وَ ... فَلَيْسَ بَيْنَ أَحْكَامِ التَّنَازُعِ حُكْمٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، أَوْ قَرِيبٌ مِنَ الْإِتِّفَاقِ، حَتَّى مَا اخْتَرْنَاهُ هُنَا، وَقَدْ يَبْدُو الْخِلَافُ وَاضِحًا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَسَائِلِ النَّحْوِيَّةِ الْآخَرَى، وَلَكِنَّهُ فِي مَسَائِلِ التَّنَازُعِ أَوْضَحُ وَأَفْضَحُ، كَمَا يَبْدُو فِي الْمَرَاджِ الْمُطَوَّلَةِ، حَيْثُ يَدُورُ الرَّأْسُ، وَتَضَيِّقُ النَّفْسُ⁽¹⁾.

وَخُلَاصَةُ الْأَمْرِ فِي الْمَسْأَلَةِ أَنَّ الْخِلَافَ عَقْلِيًّا فَلَسْفِيًّا أَكْثَرَ مِنْ كَوْنِهِ نَابِعًا مِنْ رُوحِ الْعَرَبِيَّةِ نَفْسِهَا، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ الْعَامِلَيْنِ عِنْدَمَا يَتَطَلَّبَانِ مَعْمُولًا وَاحِدًا وَيَتَسَلَّطَانِ عَلَيْهِ مَعْنًى، وَأَثَرًا نَحْوِيًّا، لَا يُوقِعَانِ فِي أَيِّ وَهْمٍ، وَلَا خَلْطٍ، فَمَا الضَّيْرُ فِي كَوْنِ (زَيْدٌ) مَعْمُولًا لِلْفَعْلَيْنِ مَعًا فِي قَوْلِنَا: قَامَ وَقَعَدَ زَيْدٌ؟

فَالْفَعْلَانِ يَتَسَلَّطَانِ عَلَيْهِ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى، وَالْعَمَلِ مَعًا، فَذَلِكَ يُبْعِدُنَا عَنِ التَّأْوِيلِ الْعَقْلِيِّ وَالْفَلَسَفِيِّ عِنْدَمَا نَقْدِرُ ضَمِيرًا فِي الْفِعْلِ الْأَوَّلِ، وَذَلِكَ لَا تَرْتَضِيهِ نَوَامِيسُ اللُّغَةِ، فَصَحِيحٌ أَنَّ الْفَاعِلَ يُظْهَرُ أَوْ يُضْمَرُ، وَلَكِنَّهُ هُنَا، وَقَعَ تَنَازُعٌ فِي فَعْلَيْنِ يَتَطَلَّبَانِيهِ مَعًا، وَالْوَاقِعُ أَنَّ التَّنَازُعَ يَنْتَفِي بِتَقْدِيرِنَا ضَمِيرًا لِلْفِعْلِ الْأَوَّلِ، وَفَقَ رَأْيِ الْبَصْرِيِّينَ.

وَاسْتِقْرَاءُ الْمَسْأَلَةِ فِي كُتُبِ اللُّغَةِ يُثَبِّتُ أَنَّ كَثِيرِينَ نَقَلُوا الْمَسْأَلَةَ عَنِ الْكُوفِيِّينَ، وَعَنِ الْفَرَّاءِ، وَعَمَّوْهَا فِي بَابِ التَّنَازُعِ كُلِّهِ، وَلَكِنَّ الْمَسْأَلَةَ، عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ، خَاصَّةٌ بِمَعْمُولٍ يَتَسَاوَى فِيهِ الْعَامِلَانِ مَعْنًى، وَأَثَرًا نَحْوِيًّا. فَبِذَلِكَ؛ يَكُونُ رَأْيُ الْفَرَّاءِ أَقْرَبَ إِلَى رُوحِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ رَأْيِ الْبَصْرِيِّينَ الْخَاضِعِ لِلْفَلَسَفَةِ الْعَقْلِيَّةِ أَكْثَرَ مِنْ

(1) حسن، عباس: النحو الوافي، 201/2.

خُضُوْعِهِ لِلْعَرَبِيَّةِ نَفْسِهَا، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ تَسْلِيْطَ الْعَامِلِيْنَ عِنْدَ الْفَرَاءِ خَاصٌّ بِمَا يَنْسَاوِي فِيهِ الْعَامِلَانِ مَعْنَى،
وَأَثَرًا إِعْرَابِيًّا.

وَذَلِكَ مَا جَعَلَ الرَّازِيَّ يَمِيلُ لِرَأْيِ الْبَصْرِيِّينَ فِي تَقْرِيرِ الْقَوَاعِدِ، وَإِرْسَائِهَا، وَلَكِنَّهُ ضَعَّفَ رَأْيَهُمْ صَرَاحًا
عِنْدَمَا وَلَجَ تَفْسِيرَ الْآيَاتِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مُنْسَجِمٌ مَعَ سِيَاقِ لُغَوِيٍّ كَلَامِيٍّ مُتَكَامِلٍ، يَكُونُ أَقْرَبَ لِرُوحِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ
تَقْعِيدِ الْقَوَاعِدِ نَظَرِيًّا؛ بَذَا، يَكُونُ مُعْتَمِدًا نَحْوَ النَّصِّ، لَا نَحْوَ الْجُمْلَةِ.

الْعَوْدُ عَلَى مُقَدَّرٍ

عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى مُقَدَّرٍ ذِكْرُهُ

تَتَلَخَّصُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ فِي عَوْدِ الضَّمِيرِ، أَوْ الْكِنَايَةِ فِي (فَجَعَلْنَاهَا) عَلَى شَيْءٍ مُقَدَّرٍ، غَيْرِ مَذْكُورٍ صَرَاحًا،
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ* فَجَعَلْنَاهَا
نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾⁽¹⁾. فَيَرَجُّحُ الرَّازِيُّ أَنَّ الضَّمِيرَ يُؤَوَّلُ عَوْدُهُ عَلَى
الْمِسْخَةِ الَّتِي مُسِخُوها⁽²⁾، وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَاءِ⁽³⁾. أَوْ يُؤَوَّلُ عَوْدُهُ عَلَى الْقِرْدَةِ⁽⁴⁾، وَهُوَ قَوْلُ الْأَخْفَشِ⁽⁵⁾.

وَيَذْكُرُ الرَّازِيُّ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ فِي تَأْوِيلِ عَوْدِ الضَّمِيرِ: الْأَوَّلُ⁽⁶⁾: جَعَلْنَا قَرْيَةً أَصْحَابِ السَّبْتِ نَكَالًا.
وَالثَّانِي⁽⁷⁾: جَعَلْنَا هَذِهِ الْأُمَّةَ نَكَالًا؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾ يَدُلُّ عَلَى
الْأُمَّةِ، وَالْجَمَاعَةِ، أَوْ نَحْوِهَا.

(1) سورة البقرة، آية 66، 65.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 542/3.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 542/3. وينظر: الفراء: معاني القرآن، 43/1.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 542/3.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 542/3. وينظر: الأخفش: معاني القرآن، 109/1.

(6) الرازي: التفسير الكبير، 542/3.

(7) السابق، 542/3.

وَيَرَى الرَّازِيَّ أَنَّ الْأَرْجَحَ فِي ذَلِكَ قَوْلُ الْفَرَاءِ، وَالْأَخْفَشِ؛ "لِأَنَّهُ إِذَا أُمِّنَ رَدُّ الْكِنَايَةِ إِلَى مَذْكُورٍ مُتَقَدِّمٍ، فَلَا وَجْهَ لِرَدِّهَا إِلَى غَيْرِهِ، فَلَيْسَ فِي الْآيَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ إِلَّا ذِكْرُهُمْ، وَذِكْرُ عُقُوبَتِهِمْ"⁽¹⁾.

بِدَايَةٍ، نَجِدُ الْفَرَاءَ، وَالْأَخْفَشَ، يَقُولَانِ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِمَا الرَّازِيُّ تَمَامًا، إِضَافَةً إِلَى كَوْنِ الْأَخْفَشِ يُعَلِّلُ تَأْنِيثَ الضَّمِيرِ؛ لِإِنْسَابِ الْقِرْدَةِ، أَمَّا الْفَرَاءُ فَلَا يُعَلِّلُهُ صَرَاخًا، وَلَكِنَّهُ يُعَلِّلُهُ ضِمْنًا، بِقَوْلِهِ: "إِنَّهُ يَعُودُ عَلَى الْمِسْخَةِ الَّتِي مُسْخُوها"⁽²⁾.

وَيَحْذُو حَذْوَهُمَا الزَّجَّاجُ، فَيَرَى أَنَّ الضَّمِيرَ يَجُوزُ أَنْ يَعُودَ عَلَى الْأُمَّةِ الَّتِي مُسِخَتْ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعُودَ عَلَى الْفَعْلَةِ⁽³⁾. وَمَا الْأُمَّةُ إِلَّا الْقِرْدَةُ، وَمَا الْفَعْلَةُ إِلَّا الْمِسْخَةُ. أَمَّا الطَّبْرِيُّ، فَيَذْكُرُ الْأَوْجُهَ الْأَرْبَعَةَ بِأَسَانِيدِهَا⁽⁴⁾.

وَابْنُ عَطِيَّةٍ يَذْكُرُ فِيهَا أَرْبَعَةَ أَوْجُهٍ، هِيَ الْعُقُوبَةُ الَّتِي تَعْنِي الْمِسْخَةَ، وَالْقِرْدَةُ، وَالْقَرِيَّةُ، وَالْحَيْتَانُ، وَيَفْتَرِقُ عَنِ الرَّازِيِّ بِأَنَّهُ يَقْبَلُ كُلَّ الْأَوْجُهِ إِلَّا الْحَيْتَانِ⁽⁵⁾، وَيَفْعَلُ فِعْلَهُ الْقُرْطُبِيُّ⁽⁶⁾. وَيَسِيرُ عَلَى نَهْجِهِمَا الْإِيجِيُّ، بِإِفْتِرَاقٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ عَوْدَ الضَّمِيرِ عَلَى الْحَيْتَانِ، فَيَذْكُرُ الْعُقُوبَةَ، وَالْقِرْدَةَ، وَالْقَرِيَّةَ فَقَطَ⁽⁷⁾.

وَالْقَنُوجِيُّ يَذْكُرُ الْأَقْوَالَ الْأَرْبَعَةَ، مُرَجِّحًا رَأْيَ الْفَرَاءِ عَلَيْهَا جَمِيعَهَا؛ لِاتِّفَاقِ النَّظْمِ وَالْمَعْنَى بِذَلِكَ الْقَوْلِ⁽⁸⁾. يَقْصِدُ بِاتِّفَاقِ النَّظْمِ تَأْنِيثَ الضَّمِيرِ، وَمَا يَعُودُ عَلَيْهِ، وَبِالْمَعْنَى أَنَّ الْآيَةَ تَنْتَظِمُ مَعَ الْآيَةِ السَّابِقَةِ فِي عَوْدِ الضَّمِيرِ.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 542/3.

(2) الفراء: معاني القرآن، 43/1. وينظر: الأخفش: معاني القرآن، 109/1.

(3) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 149/1.

(4) تفسير الطبري، 177/2-180.

(5) ابن عطية: المحرر الوجيز، 161/1.

(6) تفسير القرطبي، 443/1.

(7) الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 54/1.

(8) القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 190/1.

وَالْمُفَسِّرِينَ وَاللُّغَوِيِّينَ أَقْوَالَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَاَلْمَاتَرِيدِيُّ يُجِيزُ الْأَوْجُهَ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ كُلَّهَا، وَيَسُوقُهَا تَعْدَادًا دُونَ تَرْجِيحٍ، وَلَا تَضْعِيفٍ، وَلَا رَدًّا⁽¹⁾. وَالْبَغَوِيُّ، وَالزَّمَخْشَرِيُّ، وَابْنُ عَشُورٍ⁽²⁾ لَا يَذْكُرُونَ فِيهَا إِلَّا قَوْلَ الْفَرَّاءِ، بِقَبُولٍ وَاضِحٍ، سِوَاءِ أَذْكُرُوا الْفَرَّاءَ، صَرَّاحًا، أَمْ لَمْ يَذْكُرُوهُ.

وَالثَّعْلَبِيُّ، وَالْعُكْبَرِيُّ⁽³⁾ يَذْكُرَانِ فِيهَا ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ، وَلَا يَذْكُرَانِ أَنَّهَا تَعُودُ عَلَى الْحَيْثَانِ. فِي حِينٍ يَذْكُرُ النِّسَابُورِيُّ وَجْهَيْنِ فَقَطْ، هُمَا الْوَجْهَانِ اللَّذَانِ رَجَّحَهُمَا الرَّازِيُّ، دُونَ ذِكْرِ الْوَجْهَيْنِ اللَّذَيْنِ ضَعَّفَهُمَا⁽⁴⁾. وَقَلِيلُونَ جَعَلُوا الضَّمِيرَ عَانِدًا عَلَى الْقَرْيَةِ فَقَطْ، مِنْهُمْ ابْنُ قُتَيْبَةَ، وَابْنُ الْهَائِمِ⁽⁵⁾.

وَنَجِدُ الْأَزْهَرِيَّ⁽⁶⁾، مِنْ أَصْحَابِ الْمُعْجَمَاتِ اللَّغَوِيَّةِ، فِي حَدِيثِهِ عَنْ مَعْنَى (نَكَلَ) يُعِيدُ الضَّمِيرَ إِلَى الْفَعْلَةِ فَقَطْ، فَهُوَ، بِذَا، مَعَ قَوْلِ الْفَرَّاءِ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْمُفَسِّرِينَ، وَاللُّغَوِيِّينَ يَكَادُونَ يُجْمَعُونَ عَلَى رَأْيِ الْفَرَّاءِ، فَلَمْ أَجِدْ مَنْ طَعَنَ فِي رَأْيِهِ، أَوْ مَنْ ضَعَّفَهُ، أَوْ رَجَّحَ غَيْرَهُ عَلَيْهِ، رُغْمَ أَنَّهُ وَجِدَ عَدَدًا قَلِيلًا ذَكَرُوا فِي الْمَسْأَلَةِ رَأْيًا غَيْرَ رَأْيِ الْفَرَّاءِ، أَوْ رَجَّحُوهُ مَعَ تَرْجِيحِهِمْ غَيْرَهُ، وَلَكِنْ، لَمْ يُوْجَدْ مَنْ طَعَنَ فِي رَأْيِهِ، أَوْ رَدَّهُ.

وَالرَّازِيُّ رَجَّحَ مَذْهَبَ الْفَرَّاءِ، وَالْأَخْفَشِ، مِنْ مُنْطَلَقِ عَقْلِيٍّ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ تَقْتَضِي أَنْ يَعُودَ الضَّمِيرُ عَلَى الْمِسْحَةِ، أَوْ عَلَى الْقَرْدَةِ، مَعْنَى، وَنَظْمًا؛ أَمَّا الْمَعْنَى، فَلِأَنَّهَا تَنْتَظِمُ مَعَ الْآيَةِ السَّابِقَةِ فِي عَوْدِ الضَّمِيرِ، وَأَمَّا النَّظْمُ، فَلِأَنَّ الضَّمِيرَ مُؤَنَّثٌ يُعَادُ إِلَى مُؤَنَّثٍ.

وَزِيَادَةُ عَلَى قَوْلِ الرَّازِيِّ؛ فَقَدْ يَعُودُ الضَّمِيرُ عَلَى الْقَرْيَةِ، لِأَنَّ ذَلِكَ، أَيْضًا، يَنْتَظِمُ مَعْنَى، وَنَظْمًا، وَلَكِنَّ الرَّازِيَّ لَمْ يُرَجِّحْهُ مِنْ ضِمْنِ تَرْجِيحِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَنْتَظِمُ، وَفَقَ رَأْيَهُ، مَعَ الْكَلَامِ السَّابِقِ، وَالرَّازِيُّ مُحِقٌّ فِي

(1) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 488/1.

(2) تفسير البغوي، 127/1. وينظر: الزمخشري: الكشاف، 147/1. وابن عاشور: التحرير والتنوير، 546/1.

(3) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 213/1. وينظر: العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 73/1.

(4) النيسابوري: إيجاز البيان عن معاني القرآن، 104/1.

(5) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 51. وينظر: ابن الهائم: التبيان في تفسير غريب القرآن، ص 80.

(6) الأزهرى: تهذيب اللغة، كيل، 194/10.

ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ يَنْتَظِمُ مَعَ الْكَلَامِ الْلاحِقِ مَعْنَى، وَمَعَ السَّابِقِ نَظْمًا. فَلَا ضَيَّرَ مِنْ عَوْدِ الضَّمِيرِ عَلَى الْمِسْخَةِ، أَوْ عَلَى الْفُرْدَةِ، أَوْ عَلَى الْفَرِيَةِ، وَلَكِنَّ عَوْدَهُ عَلَى الْحَيَاتَانِ بَعِيدٌ مَعْنَى. مَعَ تَرْجِيحِ قَوْلِ الْفَرَاءِ؛ لِقُرْبِهِ مِنَ الْمَعْنَى، وَلِانْسِيَاكِ الْكَلَامِ بِهِ، دُونَ تَنَافُرِ لَفْظِيٍّ، وَلَا تَرَكِيبِيٍّ.

عَوْدُ الْمَصْدَرِ عَلَى غَيْرِ مَعْنَى فِي السِّيَاقِ

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽¹⁾، يَرَى الرَّازِيُّ احْتِمَالَيْنِ لِلْمَعْنَى الَّتِي تَعُودُ عَلَيْهِ الرَّأْفَةُ، مُرَجِّحًا اخْتِيَارَ الْفَرَاءِ⁽²⁾، بِأَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ (أَنْ لَا تَأْخُذْكُمْ رَأْفَةُ) بِأَنْ يُعْطَلَ الْحَدُّ، أَوْ يُنْقَصَ مِنْهُ، وَالْمَعْنَى لَا تُعْطَلُوا حُدُودَ اللَّهِ، وَلَا تَتْرَكُوا إِقَامَتَهَا لِلشَّفَقَةِ وَالرَّحْمَةِ⁽³⁾. وَهَذَا قَوْلُ مُجَاهِدٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَاخْتِيَارُ الزَّجَّاجِ⁽⁴⁾.

وَيُورِدُ الرَّازِيُّ أَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ لَا تَأْخُذْكُمْ رَأْفَةُ بِأَنْ يُخَفَّفَ الْجَلْدُ، وَهُوَ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَالْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ، وَيُحْتَمَلُ كِلَا الْأَمْرَيْنِ. وَيَرَى اخْتِيَارَ الْفَرَاءِ أَوْلَى؛ لِأَنَّ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ الْأَمْرُ بِنَفْسِ الْجَلْدِ، وَلَمْ يُذْكَرْ صِفَتُهُ، فَمَا يَعْقُبُهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ رَاجِعًا إِلَيْهِ⁽⁵⁾.

وَيَذْهَبُ مَذْهَبُ الْفَرَاءِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ اللَّغَوِيِّينَ، مِنْهُمْ النَّحَّاسُ، وَالزَّمَخْشَرِيُّ⁽⁶⁾. فِي حِينٍ يَرَى جَوَازَ الْوَجْهَيْنِ كَثِيرُونَ، مِنْهُمْ الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالتَّعَلُبِيُّ، وَالبَغَوِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالنُّعْمَانِيُّ، وَالْإِيجِيُّ، وَالْقَنُوجِيُّ⁽⁷⁾، أَمَّا الطَّبْرِيُّ، فَيُورِدُ الْقَوْلَيْنِ بِالْمَأْثُورِ مِنَ الْأَسَانِيدِ⁽⁸⁾.

(1) سورة النور، آية 2.

(2) الفراء: معاني القرآن، 245/2.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 317/23.

(4) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 28/4.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 317/23.

(6) النحاس: معاني القرآن، 495/4-496. وينظر: الزمخشري: الكشاف، 209/3-210.

(7) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 507/7-508. وينظر: التعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 64/7. وتفسير البغوي،

379/3. وتفسير القرطبي، 165/12-166. وأبو حيان: البحر المحيط، 9/8. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 284/14. والإيجي:

جامع البيان في تفسير القرآن، 106/3. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 166/9.

(8) تفسير الطبري، 91/19-93.

وَلَمْ أَجِدْ، فِي حُدُودِ اِطَّلَاعِي، أَحَدًا يَرَى الْوَجْهَ الثَّانِي، وَحَدَّهُ، إِلَّا الْكَرْمَانِي⁽¹⁾. فِي حِينَ يَرَى ابْنُ عَطِيَّةَ، وَابْنُ عَرَبِيٍّ أَنَّ حَمَلَ الْمَعْنَى عَلَى الْوُجْهِينِ مَعَ أُولَى⁽²⁾، بَلَّا يُسْقَطُ الْحَدُّ، وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُ، وَلَا يُخَفَّفُ الضَّرْبُ.

أَمَّا الرُّجُوعُ إِلَى الْمُعْجَمَاتِ اللُّغَوِيَّةِ، فَلَنْ يُفِيدَ الدَّرْسَ شَيْئًا؛ لِأَنَّهَا تَبْحَثُ فِي الْكَلِمَةِ مُفْرَدَةً، مِنْ حَيْثُ مَعْنَاهَا، وَاشْتِقَاقُهَا، وَتَصْرِيفَاتُهَا، وَلَا تَتَحَدَّثُ عَنْ ارْتِبَاطِهَا بِسِيَاقِ كَلَامِيٍّ كَامِلٍ، فِي الْقَوْلَيْنِ تَعْنِي الرَّأْفَةَ الرَّحْمَةَ، فَمَا تَعْطِيلُ الْحَدِّ، أَوْ إِنْقَاصُهُ، أَوْ تَخْفِيفُهُ إِلَّا رَأْفَةً.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ السِّيَاقَ يَحْتَمِلُ الْمَعْنَيْنِ مَعَ، وَذَلِكَ مِمَّا أَشَارَ إِلَيْهِ الرَّازِيُّ، لَكِنَّهُ رَجَّحَ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَيَكَادُ الرَّازِيُّ يَفْرُدُ بِتَقْوِيَّتِهِ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، مُنْطَلِقًا مِنْ دَلِيلٍ عَقْلِيٍّ، أَنَّ السِّيَاقَ السَّابِقَ ذَكَرَ الْجُلْدَ، لَا صِفَتَهُ، فَيَكُونُ عَوْدُ الرَّأْفَةِ عَلَى الْجُلْدِ، لَا عَلَى صِفَتِهِ أُولَى، وَذَا يُعْرَفُ بِنَحْوِ النَّصِّ، لَا نَحْوِ الْجُمْلَةِ، وَالْحَقُّ أَنَّ قَوْلَ الْفَرَّاءِ مَتِينٌ؛ لِأَنَّهُ أَعَادَ الرَّأْفَةَ عَلَى مَذْكُورٍ، لَا عَلَى صِفَتِهِ غَيْرِ الْمَذْكُورَةِ، فَلِذَا؛ كَانَ تَرْجِيحُ الرَّازِيِّ لَهُ مَتِينًا أَيْضًا.

(1) الكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 788/2.

(2) ابن عطية: المحرر الوجيز، 161/4-162. وينظر: ابن عربي: أحكام القرآن، 343/3.

الفصل الثاني

مسائل صرفية

الاشتقاق

اشتقاق (المُعذُّون)، ومعناها

يَتَحَدَّثُ الرَّازِيُّ عَنْ قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ [يَقْصِدُ بِالْعَامَّةِ عُمُومَ الْقُرَّاءِ، وَلَيْسَ عَوَامَّ النَّاسِ] كَلِمَةَ (المُعذُّونَ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَاءَ الْمُعَذُّونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾⁽¹⁾، فَيَذْكُرُ، بِدَايَةٍ، أَنَّ فِيهَا قِرَاءَةً بِالتَّخْفِيفِ⁽²⁾، وَهِيَ لَيْسَتْ مَدَارَ الدَّرْسِ، وَلَكِنَّهُ يَجْعَلُهَا تَخْتَلَفُ عَنْ قِرَاءَةِ التَّشْدِيدِ، بِأَنَّ التَّخْفِيفَ يَعْنِي أَصْحَابَ الْعُذْرِ الصَّادِقِ، وَالتَّشْدِيدَ، وَهُوَ قِرَاءَةُ الْعَامَّةِ، يَعْنِي أَصْحَابَ الْعُذْرِ الْكَاذِبِ⁽³⁾.

ثُمَّ يَتَحَدَّثُ عَنْ قِرَاءَةِ التَّشْدِيدِ، وَهِيَ مَدَارُ الدَّرْسِ، وَيَجْعَلُ لَهَا وَجْهَيْنِ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ، نَاعَتًا رَأْيَ الْفَرَّاءِ⁽⁴⁾ بِالْأَظْهَرِ⁽⁵⁾، وَهُوَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي هَذَا اللَّفْظِ الْمُعْتَذِرُونَ، فَحُوِّلَتْ فَتَحَةُ النَّاءِ إِلَى الْعَيْنِ، وَأُبْدِلَتْ الذَّالُ مِنَ النَّاءِ، وَأُدْغِمَتْ فِي الذَّالِ الَّتِي بَعْدَهَا، فَصَارَتْ النَّاءُ ذَالًا مُشَدَّدَةً. وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ الْإِعْتِذَارُ، عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، بِالْكَذِبِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكُمْ﴾⁽⁶⁾، فَبَيَّنَ كَوْنَ هَذَا الْإِعْتِذَارِ فَاسِدًا بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا﴾، وَقَدْ يَكُونُ بِالصِّدْقِ، عَلَى الْوَجْهِ الْأَشْهَرِ فِي الْعَرَبِيَّةِ⁽⁷⁾. وَذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ الزَّجَاجُ، وَابْنُ الْأَنْبَارِيِّ⁽⁸⁾.

(1) سورة التوبة، آية 90.

(2) الأزهرى: معاني القراءات، ص 460.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 120/16. وينظر: الفراء: معاني القرآن، 447/1-448. والزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 464/2. والكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 462/1. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 481/5.

(4) الفراء: معاني القرآن، 447/1-448.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 120/16.

(6) سورة التوبة، آية 94.

(7) الرازي: التفسير الكبير، 120/16. وينظر: الكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 462/1.

(8) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 464/2. وينظر: أبو بكر الأنباري: الأضداد، ص 321. وينظر كتابه: الزاهر في معاني كلمات الناس، ص 488.

وَالْوَجْهُ الْآخِرُ الَّذِي ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ⁽¹⁾، غَيْرَ رَادٍّ، أَنْ يَكُونَ الْمُعْذِرُونَ عَلَى وَزْنِ (مُفْعَلُونَ)، مِنَ التَّعْذِيرِ الَّذِي هُوَ التَّقْصِيرُ. يُقَالُ: عَذَرَ تَعْذِيرًا: إِذَا قَصَرَ، وَيُقَالُ: قَامَ فُلَانٌ قِيَامَ تَعْذِيرٍ، إِذَا اسْتَكْفَيْتَهُ فِي أَمْرٍ فَقَصَرَ فِيهِ. وَمِنَ الْمُفْسِّرِينَ مَنْ قَالَ: الْمُعْذِرُونَ كَانُوا صَادِقِينَ، بِدَلِيلِ أَنَّهُ، تَعَالَى، لَمَّا ذَكَرَهُمْ قَالَ بَعْدَهُمْ: ﴿وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، فَلَمَّا مَيَّزَهُمْ عَنِ الْكَاذِبِينَ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِكَاذِبِينَ.

بِالرُّجُوعِ لِلْفَرَاءِ، نَجَدُ الرَّازِيَّ دَقِيقًا فِي النُّقْلِ عَنْهُ، وَبِالرُّجُوعِ لِكُتُبِ اللُّغَةِ، وَالتَّقْصِيرِ، نَجَدُ الْعُلَمَاءَ يَنْقَسِمُونَ مَذَاهِبَ فِي الْمَسْأَلَةِ: فَالْأَغْلَبُ أَجَازَ الْوَجْهَيْنِ، مِنْهُمْ الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَالزَّمَخْشَرِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةَ، وَالْكَرْمَانِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، وَالْإِيجِيُّ، وَالْقَنُوجِيُّ⁽²⁾.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْتَصِرُ فِي مَعْنَى التَّشْدِيدِ عَلَى الْمُقْصَرِّينَ، دُونَ حَدِيثٍ عَنْ قِرَاءَةِ تَخْفِيفٍ، وَلَا عَنْ اسْتِقَاقٍ لُغَوِيٍّ، مِنْ هَؤُلَاءِ أَبُو عُبَيْدَةَ، وَالنَّيْسَابُورِيُّ⁽³⁾. وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ التَّشْدِيدَ مُقْتَصِرًا عَلَى الْكَاذِبِينَ الْمُقْصَرِّينَ، مَعَ حَدِيثٍ عَنِ التَّخْفِيفِ، مِنْ هَؤُلَاءِ ابْنُ عَرَبٍ⁽⁴⁾.

وَالْأَخْفَشُ يَجْعَلُ قِرَاءَةَ التَّخْفِيفِ الْأَصْلَ، وَقِرَاءَةَ التَّشْدِيدِ لِبَعْضِهِمْ⁽⁵⁾، وَذَلِكَ عَلَى عَكْسِ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَفِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ، فَالتَّشْدِيدُ قِرَاءَةُ الْعَامَّةِ لِيُقَصَّدَ بِالْعَامَّةِ قِرَاءَةُ الْقُرَّاءِ، وَلَيْسَ عَوَامُ النَّاسِ، وَهِيَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالتَّشْدِيدِ، وَقِرَاءَةُ التَّخْفِيفِ لِبَعْضِهِمْ، وَيَحْدَثُ الْأَخْفَشُ عَنْ اسْتِقَاقِهَا بِالْوَجْهَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ عِنْدَ الرَّازِيِّ.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 120/16. وينظر: تفسير البغوي، 378/2. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 481/5.

(2) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 444-445/5. وينظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 80/5. وتفسير البغوي،

378/2. والزمخشري: الكشاف، 300/2. وابن عطية: المحرر الوجيز، 69-70/3. والكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل،

462/1. وتفسير القرطبي، 224-225/8. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 481/5. والسمين الحلبي: الدر المصون، 96-97/6.

والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 92/2. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 366/5.

(3) أبو عبيدة: مجاز القرآن، 267/1. وينظر: النيسابوري: إيجاز البيان عن معاني القرآن، 389/1.

(4) ابن عربي: أحكام القرآن، 561/2.

(5) الأخفش: معاني القرآن، 363/1.

وَلَا تَبْتَغِدُ الْمُعْجَمَاتُ الْعَرَبِيَّةَ عَمَّا جَاءَ فِي كُتُبِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَعُلُومِهِ، وَمَعَانِيهِ، وَإِعْرَابِهِ؛ فَالْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ يَجْعَلُ التَّخْفِيفَ لِلصَّادِقِينَ، وَالتَّشْدِيدَ لِلْكَاذِبِينَ، مُتَكَلِّفِي الْعُذْرِ⁽¹⁾. وَابْنُ مَنْظُورٍ يَرَى الرَّأْيَ نَفْسَهُ، مَعَ حَدِيثٍ مُفَصَّلٍ عَنِ اسْتِثْقَاقِ (الْمُعْذِرُونَ)، وَهُوَ الْكَلَامُ نَفْسُهُ الَّذِي وَرَدَ عِنْدَ الرَّازِيِّ⁽²⁾.

أَمَّا أَبُو هِلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ، فَيَجْعَلُ الْمُعْذِرَ مَنْ لَهُ عُذْرٌ، وَالْمُعْذِرَ مَنْ لَا عُذْرَ لَهُ، وَالْمُعْتَذِرَ مَنْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ لَهُ عُذْرٌ، أَوْ أَلَّا يَكُونَ لَهُ عُذْرٌ⁽³⁾، وَهُوَ، فِي الْمُحَصَّلَةِ، كَلَامُ الرَّازِيِّ نَفْسَهُ؛ لِأَنَّ الَّذِي قَدْ يَكُونُ لَهُ عُذْرٌ، أَوْ لَا يَكُونُ، هُوَ الْمُعْذِرُ، الْمُسْتَقُّ مِنَ الْمُعْتَذِرِ، وَفَقَ قَوْلَ الْفَرَّاءِ.

وَبَعْدُ، فَإِنِّي لَمْ أَجِدْ، فِي حُدُودِ اطَّلَاعِي، أَحَدًا ضَعَّفَ رَأْيَ الْفَرَّاءِ، بَلْ يُورِدُ مُعْظَمُهُمْ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَالْقَوْلَ الْآخَرَ سَيِّئًا، وَلَكِنَّ الرَّازِيَّ افْتَرَقَ عَنْهُمْ جَمِيعًا، بَأَنَّ وَسَمَ قَوْلَ الْفَرَّاءِ بِالْأَظْهَرِ، مُعْتَمِدًا دَلَالَةَ سِيَاقِيَّةٍ مِنَ الْقُرْآنِ نَفْسِهِ، أَيْ نَحْوِ النَّصِّ، وَبَرَاهِينَ دِلَالِيَّةٍ، فَكَانَ الرَّازِيُّ، بِذَا، مُتَفَرِّدًا فِي تَرْجِيحِ رَأْيِي، وَفَقَ مِنْهَجِيَّةٍ سِيَاقِيَّةٍ وَاضِحَةٍ اتَّبَعَهَا فِي كِتَابِهِ (مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ).

اسْتِثْقَاقُ (زَيْلٍ) مِنَ الْوَاوِ، أَوْ مِنَ الْيَاءِ؟

يُورِدُ الرَّازِيُّ قَوْلَيْنِ فِي اسْتِثْقَاقِ الْفِعْلِ (زَيْلُنَا) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَائُكُمْ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ شُرَكَائُهُمْ مَا كُنْتُمْ إِلَّا نَا تَعْبُدُونَ﴾⁽⁴⁾، وَيَصِفُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ فِيهَا، مُرْجَحًا، بِقَوْلِهِ: "وَالْقَوْلُ مَا قَالَهُ الْفَرَّاءُ"⁽⁵⁾، وَرَأْيُ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ مِنْ بَنَاتِ الْيَاءِ، مِنْ (زَيْلٍ)، فَزَيَّلْنَا بِمَعْنَى فَرَّقْنَا، وَمَيَّرْنَا. قَالَ الْفَرَّاءُ⁽⁶⁾: قَوْلُهُ: فَزَيَّلْنَا لَيْسَ مِنْ أَزَلْتُ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ زِلْتُ، إِذَا فَرَّقْتُ،

(1) الخليل بن أحمد: العين، ع ذ ر، 94/2.

(2) ابن منظور: لسان العرب، عذر، 546/4-547.

(3) أبو هلال العسكري: معجم الفروق اللغوية، ص 499.

(4) سورة يونس، آية 28.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 244/17.

(6) الفراء: معاني القرآن، 264/1.

تَقُولُ الْعَرَبُ: زَلْتُ الضَّانَ مِنَ الْمَعَزِ فَلَمْ تَزَلْ، أَيْ مَيَّرْتُهَا فَلَمْ تَتَمَيَّرْ⁽¹⁾، ثُمَّ قَالَ الْوَاحِدِيُّ⁽²⁾: فَالزَّيْلُ، وَالتَّزْيِيلُ، وَالْمَزَايِلَةُ: التَّمْيِيزُ وَالتَّفْرِيقُ. وَلَوْ كَانَ مِنْ (زَوْلٍ)؛ لَاقْتَضَى أَنْ يَقُولَ: زَوَّلْنَا⁽³⁾.

وَالرَّأْيُ الْآخِرُ الَّذِي يُورِدُهُ الرَّازِيُّ⁽⁴⁾ أَنَّهُ مِنْ بَنَاتِ الْوَاوِ، مِنْ (زَوْلٍ)، وَحَكَى الْوَاحِدِيُّ عَنِ ابْنِ قُتَيْبَةَ⁽⁵⁾ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: هُوَ مِنْ زَالٍ يَزُولُ، وَأَزَلْتُهُ أَنَا، ثُمَّ حَكَى عَنِ الْأَزْهَرِيِّ⁽⁶⁾ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا غَلَطٌ، لِأَنَّهُ لَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ زَالٍ يَزُولُ، وَبَيْنَ زَالٍ يَزِيلُ، وَبَيْنَهُمَا بَوْنٌ بَعِيدٌ.

بِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَاءِ، نَجِدُهُ يَقُولُ: "لَيْسَتْ مِنْ زُلْتُ، إِنَّمَا هِيَ مِنْ زَلْتُ ذَا مِنْ ذَا، إِذَا فَرَّقْتُ"⁽⁷⁾، فَكَانَ الرَّازِيُّ دَقِيقًا فِي نَقْلِهِ عَنِ الْفَرَاءِ، مَعَ أَنَّ الْأَلْفَاظَ اخْتَلَفَتْ، فَالرَّازِيُّ يَنْسِبُ لِلْفَرَاءِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَزَلْتُ، وَلَكِنَّ الْفَرَاءَ يَقُولُ: لَيْسَ مِنْ زُلْتُ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ، أَنَّهُ مِنْ (زَيْلٍ)، وَلَيْسَ مِنْ (زَوْلٍ)؛ لِأَنَّ ذَلِكَ وَاضِحٌ عِنْدَ الْفَرَاءِ، وَيَتَضَحُّ عِنْدَ الرَّازِيِّ فِي حَدِيثِهِ اللَّاحِقِ عَنْ قَوْلِ ابْنِ قُتَيْبَةَ الْمَنْقُولِ عَنِ الْوَاحِدِيِّ.

يَأْخُذُ كَثِيرُونَ بِرَأْيِ الْفَرَاءِ فِي الْمَسْأَلَةِ، مِنْهُمْ الزَّجَّاجُ، وَالنَّحَّاسُ، وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ، وَمَكِّيُّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالْكَرْمَانِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةَ، وَالرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ، وَالْقَنُوجِيُّ⁽⁸⁾.

وَيَسْرَحُ أَبُو حَيَّانَ كَوْنَهَا مِنَ الْيَاءِ، مُرْجِّحًا قَوْلَ الْفَرَاءِ، وَرَادًّا قَوْلَ ابْنِ قُتَيْبَةَ، وَأَبِي الْبَقَاءِ، يَقُولُ: "قَالَ الْفَرَاءُ [وَيَذْكُرُ رَأْيَ الْفَرَاءِ الْمَذْكُورَ سَابِقًا]... مِنْ ذَوَاتِ الْيَاءِ، بِخِلَافِ زَالٍ يَزُولُ، فَمَادَّتُهُمَا مُخْتَلَفَةٌ. وَزَعَمَ

(1) الرازي: التفسير الكبير، 244/17.

(2) الواحدي: التفسير البسيط، 180/11.

(3) القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 53/6.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 244/17.

(5) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 171.

(6) الأزهري: تهذيب اللغة، زول، 174/13.

(7) الفراء: معاني القرآن، 264/1.

(8) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 16/3. وينظر: النحاس: إعراب القرآن، 145/2. وأبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة،

394/3. ومكي بن أبي طالب، مشكل إعراب القرآن، 344/1. والكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 482/1. وابن عطية:

المحرر الوجيز، 117/3. والراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ص 388. وتفسر القرطبي، 333/8. والنعماني: اللباب

في علوم الكتاب، 315/10. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 53/6.

ابن قُتَيْبَةَ أَنَّ زَيْلَنَا مِنْ مَادَّةِ زَالٍ يَزُولُ، وَتَبِعَهُ أَبُو الْبَقَاءِ. وَقَالَ أَبُو الْبَقَاءِ⁽¹⁾: فَزَيْلَنَا عَيْنُ الْكَلِمَةِ وَאוּ؛ لِأَنَّهُ مِنْ زَالٍ يَزُولُ، وَإِنَّمَا قُلِبَتْ؛ لِأَنَّ وَزْنَ الْكَلِمَةِ فِعْلٌ، أَي: زَيْلُنَا، مِثْلَ (يَبْطِرُ، وَيَبْقَرُ)، فَلَمَّا اجْتَمَعَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ عَلَى الشَّرْطِ الْمَعْرُوفِ قُلِبَتْ يَاءٌ... وَلَيْسَ بِجَيِّدٍ، لِأَنَّ (فَعَلَ) أَكْثَرُ مِنْ (فَعِلُ)، وَلِأَنَّ مَصْدَرَهُ تَزْيِيلٌ، وَلَوْ كَانَ (فَعِلُ)؛ لَكَانَ مَصْدَرُهُ فَعِيلَةٌ، فَكَانَ يَكُونُ زَيْلَةً كَبَيْطَرَةٍ، لِأَنَّ فِعْلًا مُلْحَقًا بِفَعْلَلٍ، وَلِقَوْلِهِمْ فِي قَرِيبٍ مِنْ مَعْنَاهُ: زَالِلٌ، وَلَمْ يَقُولُوا: زَاوِلٌ بِمَعْنَى فَارِقٍ، إِنَّمَا قَالُوهُ بِمَعْنَى حَاوِلٍ، وَخَالَطَ⁽²⁾. وَيَرِدُ الْقَوْلُ نَفْسُهُ، تَقْرِيبًا، عِنْدَ السَّمِينِ الْحَلَبِيِّ⁽³⁾.

وَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَقُولُ إِنَّ أَصْلَهَا وَاوُ إِلَّا ابْنَ قُتَيْبَةَ⁽⁴⁾، وَأَبَا الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيَّ، وَلَكِنَّ الْعُكْبَرِيَّ يُجِيرُ، مَعَ تَرْجِيحِهِ الْوَاوُ، أَنَّ تَكُونَ مِنْ بَنَاتِ الْيَاءِ⁽⁵⁾.

وَالْمُعْجَمَاتِ اللُّغَوِيَّةِ الْقَوْلُ الْفَصْلُ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَابْنُ مَنْظُورٍ، وَمِنْ قَبْلِهِ ابْنُ سِيدِهِ، وَالْجَوْهَرِيُّ، وَالرَّازِيُّ، يَضْعُونَهَا فِي الْأَصْلِ اللُّغَوِيِّ الْيَائِيَّ، لَا الْوَائِيَّ⁽⁶⁾، وَأَمَّا ابْنُ فَارِسٍ فَيَضَعُهَا فِي أَصْلِ يَائِيٍّ، وَلَكِنَّهُ يَقُولُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ أَصْلًا مُسْتَقِلًّا، بَلِ الْيَاءُ مُنْقَلِبَةٌ عَنِ الْوَاوِ⁽⁷⁾.

وَبَعْدُ، فَإِنِّي لَمْ أَجِدْ، فِي حُدُودِ اِطْلَاعِي، وَاحِدًا مِنَ اللُّغَوِيِّينَ رَدَّ رَأْيِ الْفَرَّاءِ، بَلْ إِنَّ مُعْظَمَهُمْ رَجَّحُوهُ، وَأَخَذُوا بِهِ، وَاللُّغَوِيُّونَ يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْوَاوِ وَالْيَاءِ فِي الْفِعْلِ مَعْنَى، وَبِنِبْيَةِ اِشْتِقَاقِيَّةٍ، فَالْأَوَّلَى الْأَخْذُ بِقَوْلِ الْفَرَّاءِ الْمَوْافِقِ لِلُّغَةِ مَعْنَى، وَاشْتِقَاقًا، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ اللُّغَوِيِّينَ يَكَادُونَ يُجْمِعُونَ عَلَى رَأْيِهِ.

(1) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 673/2.

(2) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 50/6.

(3) السمين الحلبي: الدر المصون، 191/6.

(4) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 171.

(5) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 673/2.

(6) ابن منظور: لسان العرب، زيل، 316/11. وينظر: ابن سيدة: المحكم والمحيط الأعظم، زيل، 89/9. والجوهري: الصحاح، زيل،

1720/4. والرازي: مختار الصحاح، زيل، ص 139.

(7) ابن فارس: مقاييس اللغة، زيل، 41/3.

مَعْنَى الْقَانِعِ وَفَقَ اسْتِقَافِهَا، مِنْ الْقَنَاعَةِ، أَوْ مِنَ الْقُنُوعِ؟

يُورِدُ الرَّازِيُّ قَوْلَيْنِ فِي مَعْنَى الْقَانِعِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾⁽¹⁾، مُرْجِّحًا الْقَوْلَ الَّذِي نَسَبَهُ لِلْفَرَّاءِ⁽²⁾، بِأَنَّ الْقَانِعَ هُوَ الَّذِي لَا يَسْأَلُ، مِنَ الْقَنَاعَةِ، يُقَالُ: قَنَعَ يَقْنَعُ قَنَاعَةً، إِذَا رَضِيَ بِمَا قُسِمَ لَهُ، وَتَرَكَ السُّؤَالَ. فَالْقَانِعُ هُوَ الرَّاضِي بِمَا يُدْفَعُ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ سُّؤَالٍ وَالْحَاحِ.

وَالْقَوْلُ الْآخَرُ الَّذِي يَذْكُرُهُ الرَّازِيُّ⁽³⁾، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ⁽⁴⁾: الْقَانِعُ: السَّائِلُ، يُقَالُ: قَنَعَ يَقْنَعُ قُنُوعًا، إِذَا سَأَلَ، وَهُوَ الرَّجُلُ يَكُونُ مَعَ الْقَوْمِ يَطْلُبُ فَضْلَهُمْ، وَيَسْأَلُ مَعْرُوفَهُمْ، وَنَحْوَهُ.

بِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَّاءِ نَجْدُهُ يَقُولُ: "الْقَانِعُ: الَّذِي يَسْأَلُكَ، وَالْمُعْتَرُّ: السَّائِلُ يُتَعَرَّضُ لَكَ عِنْدَ الذَّبِيحَةِ، وَلَا يَسْأَلُكَ"⁽⁵⁾. أَمَّا أَبُو عُبَيْدٍ الْهَرَوِيُّ، فَيَقُولُ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الرَّازِيُّ، فَيَكُونُ الرَّازِيُّ غَيْرَ دَقِيقٍ فِي نَقْلِهِ عَنِ الْفَرَّاءِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ لِأَنَّ الْفَرَّاءَ يَقُولُ عَكْسَ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الرَّازِيُّ، إِضَافَةً لِكَوْنِ الْفَرَّاءِ لَمْ يَتَحَدَّثْ عَنِ اسْتِقَافِهَا، أَهِيَ مِنَ الْقَنَاعَةِ، أَوْ مِنَ الْقُنُوعِ.

وَبِالْعَوْدَةِ لِرَأْيِ اللُّغَوِيِّينَ فِيهَا، نَجِدُهُمْ يُورِدُونَ فِي الْقَانِعِ مَعْنَى السَّائِلِ، وَغَيْرِ السَّائِلِ، وَالرَّاضِي، وَالْمُتَعَفِّفَ، وَالْفَقِيرَ، وَالْمُسْكِينَ... وَغَيْرِهَا مِنَ الْأُقُولِ، مُفَرِّقِينَ فِيهَا بَيْنَ كَوْنِهَا مِنَ الْقُنُوعِ، وَتَعْنِي السُّؤَالَ، وَكَوْنِهَا مِنَ الْقَنَاعَةِ، وَتَعْنِي الرِّضَا، وَالتَّعَفُّفَ، وَعَدَمَ السُّؤَالَ.

(1) سورة الحج، آية 39.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 226/23.

(3) السابق، 226/23.

(4) أبو عبيد الهروي: كتاب الغريبين في القرآن والحديث، 1588/5.

(5) الفراء: معاني القرآن، 226/2.

فَأَبُو عُبَيْدَةَ الْبَصْرِيُّ يُورِدُ فِيهَا الْقَوْلَيْنِ⁽¹⁾، وَالزَّجَّاجُ يُورِدُ فِيهَا غَيْرَ رَأْيٍ، فَهُوَ الَّذِي يَقْنَعُ بِمَا تُعْطِيهِ، وَقِيلَ
الَّذِي يَقْنَعُ بِالْيَسِيرِ، وَالسَّائِلِ، وَالرَّاضِي⁽²⁾. وَمِثْلُهُ السَّجِسْتَانِيُّ، وَالْمَاتَرِيدِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةَ⁽³⁾، وَالْقُرْطُبِيُّ⁽⁴⁾،
مُضِيفًا مَعْنَى الْفَقِيرِ فِيهَا.

وَيَبْسُطُ الْبُغْوِيُّ الْقَوْلَ شَارِحًا الْفَرْقَ فِي مَعْنَاهَا وَفَقَّ اشْتِقَاقَهَا، يَقُولُ: "الْقَانِعُ: الْجَالِسُ فِي بَيْتِهِ، الْمُتَعَفِّفُ،
يَقْنَعُ بِمَا يُعْطَى، وَلَا يَسْأَلُ. وَالْمَعْتَرِ: الَّذِي يَسْأَلُ. وَرَوَى الْعَوْفِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: الْقَانِعُ: الَّذِي لَا يَتَعَرَّضُ،
وَلَا يَسْأَلُ، وَالْمَعْتَرِ: الَّذِي يُرِيكَ نَفْسَهُ، وَيَتَعَرَّضُ، وَلَا يَسْأَلُ. فَعَلَى هَذَيْنِ التَّأْوِيلَيْنِ يَكُونُ الْقَانِعُ مِنَ
الْقَانَعَةِ، يُقَالُ: قَنِعَ قَنَاعَةً، إِذْ رَضِيَ بِمَا قُسِمَ لَهُ... وَقِيلَ: الْقَانِعُ: الَّذِي يَسْأَلُ. وَالْمَعْتَرِ: الَّذِي يَتَعَرَّضُ، وَلَا
يَسْأَلُ، فَيَكُونُ الْقَانِعُ مَنْ قَنِعَ يَقْنَعُ قُنُوعًا إِذَا سَأَلَ"⁽⁵⁾.

وَيَرَى الزَّمَخْشَرِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ الْقَانِعَ مِنَ الْقُنُوعِ بِمَعْنَى السَّائِلِ، وَمِنَ الْقَانَعَةِ بِمَعْنَى التَّعَفُّفِ وَالرِّضَا⁽⁶⁾،
ثُمَّ يُورِدُ أَبُو حَيَّانَ كُلَّ مَا فِيهَا مِنْ أَقْوَالٍ، بِقَبُولِ حَسَنِ⁽⁷⁾. وَابْنُ عَرَبٍ يُورِدُ كُلَّ مَا قِيلَ فِيهَا بِالْقَبُولِ،
أَيْضًا⁽⁸⁾.

أَمَّا الْعُكْبَرِيُّ، فَيَفْرِقُ بَيْنَ الْقَانِعِ، وَالْقَنِعِ، فَالْقَانِعُ، عِنْدَهُ، مَنْ قَنِعَ، إِذَا رَضِيَ بِالشَّيْءِ الْيَسِيرِ، وَالْقَنِعُ مَنْ قَنَعَ
قُنُوعًا، إِذَا سَأَلَ⁽⁹⁾. وَلَوْ تَتَبَعْنَا كُلَّ كُتُبِ التَّفْسِيرِ، لَبَقِيَ الْكَلَامُ يَدُورُ فِي الْمَعَانِي الْمَذْكُورَةِ نَفْسَهَا، وَذَلِكَ يُنْقَلُ
كَاهِلَ الدِّرَاسَةِ، دُونَ فَضْلِ فَائِدَةٍ.

(1) أبو عبيدة: مجاز القرآن، 52-51/2.

(2) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 428/3.

(3) السجستاني: غريب القرآن، ص 377. وينظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 420/7. وابن عطية: المحرر الوجيز، 123/4.

(4) تفسير القرطبي، 65-64/12.

(5) تفسير البغوي، 342/3.

(6) الزمخشري: الكشاف، 158/3. وينظر: أبو حيان: البحر المحيط، 479/7.

(7) أبو حيان: البحر المحيط، 509/7.

(8) ابن عربي: أحكام القرآن، 296/3.

(9) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 943/2.

وَيَجْعَلُ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ الْقَانِعَ مِنَ الْأَضْدَادِ، فَالرَّجُلُ الْقَانِعُ: الرَّاضِي الَّذِي لَا يَسْأَلُ أَحَدًا، وَالْقَانِعُ: السَّائِلُ، وَلَا يَغْفُلُ عَنِ التَّفْرِيقِ اشْتِقَاقِيًّا بَيْنَهُمَا، فَالسَّائِلُ مِنَ الْقُنُوعِ، وَغَيْرُ السَّائِلِ مِنَ الْقَنَاعَةِ⁽¹⁾.

أَمَّا الْمُعْجَمَاتُ اللَّغَوِيَّةُ، فَلَا تَبْتَعِدُ عَمَّا جَاءَ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ، فَإِنَّ مَنْظُورَ الْجَعْلِ الْقُنُوعَ السُّؤَالَ، وَالتَّذَلُّلَ لِلْمَسْأَلَةِ، وَالْقَنَاعَةَ الرِّضَا، وَعَدَمَ السُّؤَالَ، وَيُورَدُ أَنَّ بَعْضَهُمْ أَجَازَ تَعَاقُبَ اللَّفْظَيْنِ فِي الْمَعْنَى⁽²⁾. وَلَا يَبْتَعِدُ الزَّمَخْشَرِيُّ عَنِ ذَلِكَ، فَعِنْدَهُ، الْعِزُّ فِي الْقَنَاعَةِ، وَالذُّلُّ فِي الْقُنُوعِ⁽³⁾.

وَيَتَّبِعُ ابْنُ فَارِسٍ الْمَعْنَيْنِ لِلْقَانِعِ بِطَافَةٍ، مُنْطَلِقًا فِيهِمَا كِلَاهُمَا مِنْ مَعْنَى الْإِقْبَالِ، يَقُولُ: "الْقَافُ وَالنُّونُ وَالْعَيْنُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى الْإِقْبَالِ عَلَى الشَّيْءِ، ثُمَّ تَخْتَلِفُ مَعَانِيهِ مَعَ انْتِفَاقِ الْقِيَاسِ، وَالْآخَرُ يَدُلُّ عَلَى اسْتِدَارَةٍ فِي شَيْءٍ... قَنَعَ الرَّجُلُ، يَقْنَعُ قُنُوعًا، إِذَا سَأَلَ. فَالْقَانِعُ: السَّائِلُ، وَسُمِّيَ قَانِعًا لِإِقْبَالِهِ عَلَى مَنْ يَسْأَلُهُ... وَيَقُولُونَ: قَنَعَ قَنَاعَةً، إِذَا رَضِيَ. وَسُمِّيَتْ قَنَاعَةً؛ لِأَنَّهُ يُقْبَلُ عَلَى الشَّيْءِ الَّذِي لَهُ رَاضِيًا"⁽⁴⁾.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ كُتُبَ اللُّغَةِ، عَلَى اخْتِلَافِهَا، مِنْ مُعْجَمَاتٍ، وَكُتُبِ تَفْسِيرٍ، وَمَعَانٍ، تَتَّفِقُ عَلَى كَوْنِ الْقَانِعِ مِنَ الْأَضْدَادِ، إِنْ تَلَمَّيْحًا، وَإِنْ تَصَرُّيْحًا، وَتُجْمَعُ عَلَى مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ لِلْقَانِعِ، كُلُّهَا نَابِعَةٌ مِنْ مَعْنَيْنِ مُتَضَادَّيْنِ، وَإِنْ اخْتَلَفَتِ الطَّرِيقَةُ فِي تَنَاوُلِ الْمَسْأَلَةِ مِنْ عَالَمٍ لُغَوِيٍّ لِآخَرَ.

وَلَيْسَ الْإِشْكَالُ وَاقِعًا فِي مَعْنَى السَّائِلِ، أَوْ غَيْرِ السَّائِلِ، عَلَى عُمُومِ اللَّفْظِ، بَلْ إِنَّ ذَلِكَ مُرْتَبِطٌ بِالسِّيَاقِ الْكَلِمِيِّ لِلْكَلِمَةِ، أَيْ بِارْتِبَاطِهَا بِالْكَلِمَةِ التَّالِيَةِ لَهَا فِي الْآيَةِ (الْمُعْتَرِ)، فَالْمُعْتَرُ، أَيْضًا، تَحْمِلُ مَعَانِيَّ مُتَضَادَّةً تَلَمَّيْحًا، فَمَنْ قَدَّرَ مَعْنَى الْمُعْتَرِّ السَّائِلِ، جَعَلَ الْقَانِعَ غَيْرَ السَّائِلِ، الرَّاضِي بِمَا قُسِمَ لَهُ، وَمَنْ قَدَّرَ مَعْنَى الْمُعْتَرِّ الْمُعْتَرِضَ، غَيْرَ السَّائِلِ، جَعَلَ الْقَانِعَ السَّائِلَ؛ لِإِتِّاتِي لَهُ التَّنَاطُقِ فِي الْمَعْنَى، وَذَلِكَ مَا يَقْتَضِيهِ السِّيَاقُ الْقُرْآنِيُّ فِي الْآيَةِ.

(1) أبو بكر الأنباري: الأضداد، ص 66.

(2) ابن منظور: لسان العرب، قنع، 297/8.

(3) الزمخشري: أساس البلاغة، قنع، 104/2.

(4) ابن فارس: مقاييس اللغة، قنع، 33-32/5.

أَمَّا الْفَرَاءُ، فَلَمْ يَكُنْ نَقْلُ الرَّازِيِّ عَنْهُ دَقِيقًا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَقَدْ نَسَبَ الرَّازِيُّ لِلْفَرَاءِ قَوْلًا غَيْرَ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَّحَهُ، مُعْتَمِدًا عَلَى الْمَعْنَى الْأَشْهَرِ لِلْكَلِمَةِ.

الْفَرْقُ بَيْنَ الْخَوَالِفِ، وَالْخَالِفِينَ فِي الْمَعْنَى وَالِاشْتِقَاقِ

يُنَاقِشُ الرَّازِيُّ مَعْنَى (الْخَالِفِينَ، وَالْخَوَالِفِ)، وَاشْتِقَاقَهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾⁽¹⁾، وَقَوْلِهِ فِي السُّورَةِ نَفْسِهَا، فِي آيَةِ لَاحِقَةٍ: ﴿رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾⁽²⁾، وَيَرْجِّحُ قَوْلَ الْفَرَاءِ بَجَلَاءٍ.

إِنَّ مَدَارَ الْبَحْثِ، وَالتَّرْجِيحِ حَاصِلٌ فِي كَلِمَةِ (الْخَوَالِفِ)، وَلَيْسَ فِي كَلِمَةِ (الْخَالِفِينَ)، وَلَكِنَّ الْخِلَافَ فِي الْخَوَالِفِ، مَعْنَى، وَاشْتِقَاقًا يَنْبَنِي عَلَى الْخَالِفِينَ فِي سِيَاقٍ سَابِقٍ، وَلَا بُدَّ مِنْ إِيرادِ الْأَقْوَالِ، بِإِيجَازٍ، فِي الْآيَتَيْنِ؛ لِنَتَّضِحَ الْمَقْصَدُ مِنْ تَرْجِيحِ الرَّازِيِّ قَوْلَ الْفَرَاءِ، وَمُبَرَّرَاتُهُ فِي ذَلِكَ. فَيُورَدُ فِي (الْخَالِفِينَ) ثَلَاثَةٌ أَقْوَالٍ، يَقْبَلُهَا كُلُّهَا، وَهِيَ:

الْأَوَّلُ⁽³⁾: أَنَّ الْخَالِفِينَ مُفَسَّرٌ بِالْمُخَالِفِينَ، قَالَ الْفَرَاءُ⁽⁴⁾: يُقَالُ عَبْدٌ خَالِفٌ، وَصَاحِبٌ خَالِفٌ، إِذَا كَانَ مُخَالِفًا. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: فَلَانٌ خَالِفَةٌ أَهْلُ بَيْتِهِ، إِذَا كَانَ مُخَالِفًا لَهُمْ. وَقَالَ اللَّيْثُ: هَذَا الرَّجُلُ خَالِفَةٌ، أَيُّ مُخَالِفٌ كَثِيرٌ الْخِلَافِ، وَقَوْمٌ خَالِفُونَ، فَإِذَا جَمَعْتَ، قُلْتَ: الْخَالِفُونَ.

الثَّانِي⁽⁵⁾: الْخَالِفُونَ جَمْعٌ، وَاحِدُهُمْ خَالِفٌ، وَهُوَ مَنْ يَخْلُفُ الرَّجُلَ فِي قَوْمِهِ، وَمَعْنَاهُ مَعَ الْخَالِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِينَ يَخْلَفُونَ فِي النَّبِيتِ، فَلَا يَبْرَحُونَ.

(1) سورة التوبة، آية 83.

(2) سورة التوبة، آية 87.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 115/16. وينظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، 67/3.

(4) الفراء: معاني القرآن، 447/1.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 115-114/16. وينظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، 67/3.

الثَّالِثُ⁽¹⁾: الْخَالِفُ: هُوَ الْفَاسِدُ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: يُقَالُ: خَلَفَ عَنْ كُلِّ خَيْرٍ، يَخْلُفُ خُلُوفًا، إِذَا فَسَدَ، وَخَلَفَ اللَّبَنُ، وَخَلَفَ النَّبِيذُ، إِذَا فَسَدَ.

وَيَجْعَلُ الرَّازِيُّ اللَّفْظَ يَصْلُحُ حَمْلُهُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ؛ لِأَنَّ أَوَّلَكُمْ الْمُتَافِقِينَ كَانُوا مَوْصُوفِينَ بِجَمِيعِ هَذِهِ الصِّفَاتِ⁽²⁾.

ثُمَّ يَتَحَدَّثُ عَنِ (الْخَوَالِفِ) فِي الْآيَةِ اللَّاحِقَةِ، وَهِيَ مَدَارُ الدَّرْسِ، فَيُورِدُ فِيهَا وَجْهَيْنِ، جَاعِلًا رَأْيَ الْفَرَاءِ⁽³⁾ أُولَى⁽⁴⁾، وَهُوَ: الْخَوَالِفُ: عِبَارَةٌ عَنِ النِّسَاءِ اللَّاتِي تَخْلُفْنَ فِي الْبَيْتِ، فَلَا يَبْرَحْنَ، وَالْمَعْنَى: رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا فِي تَخْلُفِهِمْ عَنِ الْجِهَادِ كَالنِّسَاءِ.

وَالْتَوَجِيهَ الْآخِرُ الَّذِي يَذْكُرُهُ الرَّازِيُّ⁽⁵⁾ أَنْ يَكُونَ الْخَوَالِفُ جَمْعَ خَالِفَةٍ فِي الرِّجَالِ، وَالْخَالِفُ الَّذِي هُوَ غَيْرُ مُنْجَبٍ.

وَيَبْرُرُ الرَّازِيُّ تَرْجِيحَ رَأْيِ الْفَرَاءِ مِنْ وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ وَجْهٌ مَعْنَوِيٌّ سِيَاقِيٌّ؛ لِأَنَّهُ أَدْلُ عَلَى الْقَلَةِ وَالذَّلَّةِ. قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: وَكَانَ يَصْنَعُ عَلَى الْمُتَافِقِينَ تَشْبِيهَهُمْ بِالْخَوَالِفِ⁽⁶⁾. وَالْآخَرُ تَصْرِيْفِيٌّ اِشْتِقَاقِيٌّ، يَنْسِبُهُ لِلْفَرَاءِ؛ لِأَنَّ وَزْنَ فَاعِلٍ لَمْ يُجْمَعْ عَلَى فَوَاعِلٍ إِلَّا فِي حَرْفَيْنِ، هُمَا: هَالِكٌ هَوَالِكٌ، وَفَارِسٌ فَوَارِسٌ⁽⁷⁾.

بِالرُّجُوعِ لِلْفَرَاءِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ، نَجْدُ الرَّازِيَّ دَقِيقًا فِي نَقْلِهِ عَنْهُ، فَهُوَ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْخَالِفِينَ، وَالْخَوَالِفِ، جَاعِلًا الْخَالِفِينَ لِلرِّجَالِ، وَالْخَوَالِفَ لِلنِّسَاءِ⁽⁸⁾، فَيَكُونُ مَعْنَى الْخَالِفِينَ فِي الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ يَخْتَلِفُ عَنْ مَعْنَى الْخَوَالِفِ فِي الْآيَةِ الْآخَرَى.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 115/16. وينظر: النحاس: معاني القرآن، 241/3. وابن عطية: المحرر الوجيز، 67/3.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 115/16.

(3) الفراء: معاني القرآن، 447/1.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 119/16. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 465/2. والنحاس: معاني القرآن، 241/3.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 119/16. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 465/2. والنحاس: معاني القرآن، 241/3.

(6) الرازي: التفسير الكبير، 119/16.

(7) الرازي: التفسير الكبير، 119/16. وينظر: الفراء: معاني القرآن، 241/3. و الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 465/2. والنحاس:

معاني القرآن، 241/3.

(8) الفراء: معاني القرآن، 447/1.

وَيَرَى رَأْيَ الْفَرَاءِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ اللَّغَوِيِّينَ، فَالْنَّحَّاسُ يُخْطِئُ مَنْ جَعَلَ مَعْنَى الْخَالِفِينَ لِلنِّسَاءِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُجْمَعُ عَلَى هَذِهِ الصِّيغَةِ، وَيَرُدُّ مَعْنَى الْخَالِفِينَ عَلَى مَعْنَى الْفَسَادِ، أَوْ عَلَى مَعْنَى أَخْسَاءِ الرِّجَالِ⁽¹⁾. وَيَذْهَبُ الْمَذْهَبُ نَفْسَهُ الْعُكْبَرِيُّ⁽²⁾، وَابْنُ عَطِيَّةٍ، مُضِيفًا كَلِمَةَ النَّوَائِسِ إِلَى الْهَوَالِكِ، وَالْفَوَارِسِ⁽³⁾. وَالْقَنُوجِيُّ⁽⁴⁾ يَضَعُ كَوْنَهَا تَعْنِي الرِّجَالَ، حُجَّتُهُ فِي ذَلِكَ الْبَنِيَّةُ الصَّرْفِيَّةُ، وَيُجِيزُ أَنْ تَعْنِيَ الصَّبِيَّانَ إِلَى جَانِبِ النِّسَاءِ⁽⁵⁾.

وَيُورِدُ أَبُو حَيَّانَ مَا قِيلَ فِي الْخَوَالِفِ مِنْ أَقْوَالٍ، مُرْجِّحًا قَوْلَ الْفَرَاءِ؛ لِلسَّبَبِ نَفْسِهِ الَّذِي عَلَّلَ بِهِ الرَّازِيُّ ذَلِكَ التَّرْجِيحَ⁽⁶⁾، فَذَلِكَ مُبَالِغَةٌ فِي الذَّمِّ؛ لِأَنَّ الْقَوْمَ يَكْرَهُونَ تَشْبِيهِهُمْ بِالنِّسَاءِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الذَّلَّةِ وَالْعَجْزِ. وَيَفْعَلُ ذَلِكَ النُّعْمَانِيُّ⁽⁷⁾.

وَمِمَّنْ يَرَوْنَهَا تَعْنِي النِّسَاءَ فَقَطُّ، أَبُو عُبَيْدَةَ، وَالْمَاتَرِيذِيُّ، وَالسَّجِسْتَانِيُّ، وَالرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ، وَابْنُ الْهَائِمِ، وَالْإِيْجِيُّ⁽⁸⁾.

وَتَجِدُ آخَرِينَ يُجِيزُونَ الْوَجْهَيْنِ فِي الْخَوَالِفِ، فَيُجِيزُونَ أَنْ تَعْنِيَ النِّسَاءَ، وَيُجِيزُونَ أَنْ تَعْنِيَ الرِّجَالَ، وَالصَّبِيَّانَ، وَسَقَلَةَ الْقَوْمِ، وَأَدْنِيَاءَهُمْ، مِنْهُمْ ابْنُ قُتَيْبَةَ، وَالْبَغَوِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالْقَنُوجِيُّ⁽⁹⁾.

(1) النحاس: معاني القرآن، 241/3. وينظر رأيه في: إعراب القرآن، 129/2.

(2) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 654/2.

(3) ابن عطية: المحرر الوجيز، 68/3.

(4) القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 364/5.

(5) السابق، 373/5.

(6) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 480-479/5.

(7) النعماني: الباب في علوم الكتاب، 167-166/10.

(8) أبو عبيدة: مجاز القرآن، 265/1. وينظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 453/5. والسجستاني: غريب القرآن، ص206. والراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ص296. و ابن الهائم: التبيان في تفسير غريب القرآن، ص184. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 93/2.

(9) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص166. وينظر: تفسير البغوي، 378-379/2. وتفسير القرطبي، 223/8. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 373/5.

وَالزَّمْخَشَرِيُّ يَرُدُّ مَعْنَى الْخَوَالِفِ إِلَى الدَّنَاءَةِ، دُونَ حَدِيثٍ عَنْ رِجَالٍ، أَوْ نِسَاءٍ، وَدُونَ حَدِيثٍ عَنْ اسْتِقَاقٍ صَرْفِيٍّ⁽¹⁾. أَمَّا الطَّبْرِيُّ فَيُورِدُ الْأَقْوَالَ فِيهَا بِالْمَأْثُورِ مِنَ التَّفْسِيرِ⁽²⁾.

وَالْمُعْجَمَاتُ اللُّغَوِيَّةُ تَرُدُّ مَعْنَى الْخَوَالِفِ إِلَى النِّسَاءِ، مَعَ حَدِيثٍ عَنِ الْخَالِفِينَ، وَعَنْ مَعَانِيهَا الْوَارِدَةِ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ، وَلَكِنْ إِجْمَاعًا يَكَادُ يَكُونُ فِي كَوْنِ الْخَوَالِفِ تَعْنِي النِّسَاءَ؛ لِأَنَّ الْبُنْيَةَ اللُّغَوِيَّةَ الْإِسْتِقَاقِيَّةَ تَفَرِّضُ ذَلِكَ، فَلَا يُجْمَعُ فَاعِلٌ عَلَى فَوَاعِلَ، إِلَّا فِيمَا ذُكِرَ مِنْ كَلِمَاتٍ⁽³⁾.

وَبَعْدُ، فَقَدْ كَانَ الرَّازِيُّ دَقِيقًا فِي تَرْجِيحِهِ قَوْلَ الْفَرَاءِ مَعْنَى، وَاسْتِقَاقًا، أَمَّا مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى فَذَلِكَ وَاضِحٌ فِي حَدِيثِ الرَّازِيِّ، وَغَيْرِ الرَّازِيِّ، وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ الْإِسْتِقَاقُ، فَإِنَّ وَزْنَ فَاعِلٍ لَا يُجْمَعُ عَلَى فَوَاعِلَ، بَلِ الَّذِي يُجْمَعُ عَلَى فَوَاعِلَ وَزْنُ فَاعِلَةٍ، كَنَازِلَةٍ، وَنَوَازِلَ، وَكَارِثَةٍ، وَكَوَارِثَ، وَحَادِثَةٍ، وَحَوَادِثَ... وَغَيْرُهَا كَثِيرٌ، أَمَّا فَاعِلٌ فَيُجْمَعُ جَمْعَ سَلَامَةٍ، كَقَاتِلٍ وَقَاتِلِينَ، وَنَازِلٍ، وَنَازِلِينَ... وَهَكَذَا. هَذَا تَقْرِيرُ رَأْيِ الرَّازِيِّ الَّذِي اعْتَمَدَ بِهِ قَوْلَ الْفَرَاءِ، وَهُوَ الْأَوَّلَى فِي الْآيَةِ مَعْنَى، وَاسْتِقَاقًا، وَلَا سِيَّمَا أَنَّ كَثِيرًا مِنَ اللُّغَوِيِّينَ رَجَّحُوا قَوْلَ الْفَرَاءِ صَرَاحًا، حَتَّى إِنَّ مَنْ أَتَى بِرَأْيَيْنِ فِي الْمَسْأَلَةِ، لَمْ يَرُدِّ رَأْيَ الْفَرَاءِ؛ لِقُوَّتِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ مَعْنَى، وَاسْتِقَاقًا، فَهُوَ قَوْلٌ ثَبَتَ مَتِينٌ.

الْبُنْيُ الصَّرْفِيَّةُ

فِعْلٌ، وَفَعَالٌ: بِنِيتَانِ صَرْفِيَّتَانِ لِمَعْنَى وَاحِدٍ

يُنَاقِشُ الرَّازِيُّ قِرَاءَةَ حَمَزَةٍ، وَالْكِسَائِيُّ، إِذْ قَرَأَا (سَلِمًا، وَسَلِمًا)، بَدَلًا مِنْ (سَلَامًا، وَسَلَامًا)⁽⁴⁾ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالِ سَلَامًا فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ﴾⁽⁵⁾، وَفِي قَوْلِهِ أَيْضًا: ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالِ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾⁽⁶⁾.

(1) الزمخشري: الكشف، 301/2.

(2) تفسير الطبري، 424-405/14.

(3) ابن منظور: لسان العرب، خلف، 96-85/9. وينظر: ابن فارس: مقاييس اللغة، خلف، 211-210/2.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 372/18. وينظر: أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 359/4. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 178/6. وتجدر الإشارة أن بعضهم أشار إلى قراءة إحدى الكلمتين (سَلِمًا/سَلَامًا)، والأخرى (سَلَامًا/سَلَامًا)، كما أنه ورد عند بعضهم برفع الكلمتين، وعند آخرين برفع ونصب، ولن يُبَسِّطَ القول في ذلك؛ لأنه ليس موضوع البحث.

(5) سورة هود، آية 69.

(6) سورة الذاريات، آية 25.

وَيَذْكُرُ الرَّازِيُّ رَأْيَيْنِ فِي تَوْجِيهِ الْقَرَاءَةِ، أَحَدُهُمَا لِلْفَرَّاءِ، وَالْآخَرُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، نَاعَتًا تَوْجِيهِهَ أَبِي عَلِيٍّ بِالْبَعِيدِ⁽¹⁾، وَتَجَذُّرُ الْإِبْشَارَةِ أَنَّ حَدِيثَ الرَّازِيِّ جَاءَ عَنِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ هُودٍ، أَمَّا سُورَةُ الذَّارِيَّاتِ فَجَاءَتْ عَلَى هَامِشِ حَدِيثِهِ؛ لِيُثْبِتَ الْقَرَاءَةَ الْمَذْكُورَةَ فِي السَّلَامِ، وَالسَّلَامُ فِي الْآيَةِ.

فَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ الْمُرَجَّحُ عِنْدَ الرَّازِيِّ⁽²⁾ قَوْلُ الْفَرَّاءِ⁽³⁾: لَا فَرْقَ بَيْنَ الْفَرَّاعَيْنِ، كَمَا قَالُوا: حِلٌّ وَحَلَالٌ، وَحَرَمٌ وَحَرَامٌ؛ لِأَنَّ فِي التَّفْسِيرِ أَنَّهُمْ لَمَّا جَاؤُوا سَلَّمُوا عَلَيْهِ. فَهُمَا بَنِيَّتَانِ صَرَفَتَانِ يَتَعَاقَبَانِ لِمَعْنَى وَاحِدٍ، مُسْتَشْهِدًا بِقَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ⁽⁴⁾:

مَرَرْنَا فَقُلْنَا إِلَيْهِ سَلِّمْ فَسَلِّمْتَ كَمَا اكْتَلَّ بِالْبَرْقِ الْغَمَامُ اللَّوَانِحُ
وَالْآخِرُ الْبَعِيدُ عِنْدَ الرَّازِيِّ⁽⁵⁾ قَوْلُ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ⁽⁶⁾: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ سَلِّمْ خِلَافَ الْعَدُوِّ وَالْحَرْبِ، كَأَنَّهُمْ لَمَّا امْتَنَعُوا مِنْ تَتَاوُلِ مَا قَدَّمَهُ إِلَيْهِمْ، نَكَرَهُمْ، وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً، قَالَ: إِنَّا سَلِّمْ، وَلَسْتُ بِحَرْبٍ، وَلَا عَدُوٍّ، فَلَا تَمْتَنِعُوا مِنْ تَتَاوُلِ طَعَامِي، كَمَا يُمْتَنَعُ مِنْ تَتَاوُلِ طَعَامِ الْعَدُوِّ.

وَيَجْعَلُ الرَّازِيُّ قَوْلَ أَبِي عَلِيٍّ بَعِيدًا؛ لِأَنَّ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ، يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ نَكَلُمُ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِهَذَا اللَّفْظِ بَعْدَ إِحْضَارِ الطَّعَامِ، إِلَّا أَنَّ الْقُرْآنَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ إِنَّمَا وَجَدَ قَبْلَ إِحْضَارِ الطَّعَامِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَالَ: (قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعَجَلٍ حَنِيذٍ)، وَالْفَاءُ لِلتَّعْقِيبِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ مَجِيئَهُ بِذَلِكَ الْعَجَلِ الْحَنِيذِ كَانَ بَعْدَ ذِكْرِ السَّلَامِ⁽⁷⁾. فَبَدَأَ اعْتِمَادُ الرَّازِيِّ عَلَى نَحْوِ النَّصِّ وَاضِحًا.

وَبِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَّاءِ، وَلِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، نَجِدُهُمَا يَقُولَانِ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِمَا الرَّازِيُّ، وَلَكِنَّا نَجِدُ الرَّازِيَّ يَنْقُلُ عَنِ الْفَرَّاءِ قَوْلًا وَاحِدًا، فِي حِينِ نَجِدُ الْفَرَّاءَ يُجِيزُ الْقَوْلَ الثَّانِي أَيْضًا.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 372/18.

(2) السابق، 372/18.

(3) الفراء: معاني القرآن، 21/2.

(4) البيت من الطويل، لذي الرمة: الديوان، 1859/3. وهو شاهدٌ على مجيء السَّلَامِ بمعنى السَّلَامِ.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 372/18.

(6) أبو علي الفارسي: الحجة للفرّاء السبعة، 359/4.

(7) الرازي: التفسير الكبير، 372/18.

وَالْمُفَسِّرِينَ وَاللُّغَوِيِّينَ أَقْوَالٌ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَالْقِسْمُ الْأَكْبَرُ مِنْهُمْ يُجِيزُ الْوَجْهَيْنِ، مِنْهُمْ الثَّعْلَبِيُّ، وَالزَّمَخْشَرِيُّ،
وَابْنُ عَطِيَّةَ، وَالْبَغَوِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ⁽¹⁾. وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَذْكُرْ فِي الْمَسْأَلَةِ إِلَّا
تَوْجِيهَ الْفَرَاءِ، كَالنَّحَّاسِ، وَالْقُرْطُبِيِّ⁽²⁾. وَلَمْ أَجِدْ، فِي حُدُودِ اطَّلَاعِي، أَحَدًا قَالَ يَقُولُ أَبِي عَلِيٍّ فَقَطْ، وَلَمْ
يُرْجِّحْهُ أَحَدٌ عَلَى قَوْلِ الْفَرَاءِ، وَلَمْ يُضَعِّفْ أَحَدٌ قَوْلَ الْفَرَاءِ.

وَالْمُعْجَمَاتِ اللُّغَوِيَّةِ قَوْلُ فَصْلٍ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَالْمُعْجَمِيُّونَ يُجِيزُونَ تَعَاقُبَ صِيغَتَيْ (فَعْلٌ، وَفَعَالٌ)؛ لِتَأْذِيَةِ
الْمَعْنَى نَفْسِهِ، مِنْ ذَلِكَ: حَلٌّ، وَحَلَالٌ، وَسَلَمٌ، وَحَرَمٌ، وَحَرَامٌ⁽³⁾، فَهُمَا بِنَيْتَانِ صَرَفِيَّتَانِ لِمَعْنَى
وَاحِدٍ.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الرَّازِيَّ افْتَرَقَ عَنِ الْآخَرِينَ، وَأَنَّمَازَ عَنْهُمْ مِنْ وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلَى أَنَّهُ رَجَّحَ قَوْلَ الْفَرَاءِ عَلَى قَوْلِ
أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، وَلَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَحَدٌ غَيْرُهُ، مِمَّنْ اطَّلَعْتُ عَلَى آرَائِهِمْ، وَالْآخَرَى أَنَّهُ اعْتَمَدَ الْمُنْطِقَ
اللُّغَوِيَّ الْعَقْلِيَّ السِّيَاقِيَّ، وَالْحِجَاجَ فِي تَرْجِيحِهِ، فَهُوَ يَقْتَرِبُ مِمَّا يُسَمَّى بِنَحْوِ النَّصِّ فِي الدِّرَاسَاتِ اللِّسَانِيَّةِ
الْحَدِيثَةِ، وَلَمْ يَبْقَ فِي قُبُودِ نَحْوِ الْجُمْلَةِ.

(1) الثَّعْلَبِيُّ: الْكَشَفُ وَالْبَيَانُ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، 177/5. وَيَنْظُرُ: الزَّمَخْشَرِيُّ: الْكَشَافُ، 409/2. وَابْنُ عَطِيَّةَ: الْمَحَرَّرُ الْوَجِيزُ، 187/3.
وَتَفْسِيرُ الْبَغَوِيِّ، 456/2. وَأَبُو حَيَّانَ: تَفْسِيرُ الْبَحْرِ الْمَحِيطِ، 178/6. وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ: الدَّرُ الْمَصُونُ، 352/6. وَالنُّعْمَانِيُّ: الْبَابُ فِي
عُلُومِ الْكِتَابِ، 520/10.

(2) النَّحَّاسُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ، 361/3. وَيَنْظُرُ: تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ، 63/9.

(3) ابْنُ مَنْظُورٍ: لِسَانُ الْعَرَبِ، حُلُّ، 166/11. وَيَنْظُرُ: ابْنُ السَّكَيْتِ: إِصْلَاحُ الْمُنْطِقِ، ص 32. وَالْأَزْهَرِيُّ: تَهْذِيبُ اللُّغَةِ، حُلُّ،
382/3. وَابْنُ فَارِسٍ: مَقَابِيسُ اللُّغَةِ، حُلُّ، 21/2.

الفصل الثالث

مسائل دلالية

معاني كلمات في سياقات قرآنية متعددة

معنى الوكيل

إنَّ مسألة الخلاف في هذا المبحث حاصلة في معنى كلمة الوكيل في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾⁽¹⁾. فيورد الرازي ثلاثة أقوال فيها، مرجحاً رأي الفراء أنَّ الوكيل هو الكافي، مستنداً في ترجيحه حججاً وبراهين عقلية، وسياقية. وبالعودة لمعاني القرآن، لم أجد الفراء تحدث عن معنى الوكيل في هذه الآية البتة، بل تحدث عنها في آية غيرها⁽²⁾، والغريب أنَّ القول منسوب له في الآية السابقة في غير موضع⁽³⁾.

ويعقب الرازي قائلاً: "والذي يدل على صحة هذا القول أنَّ (نعم) سبيلها أن يكون الذي بعدها موافقاً للذي قبلها، تقول: رازقنا الله، ونعم الرازق، وخالفنا الله، ونعم الخالق، وهذا أحسن من قول من يقول: خالفنا الله، ونعم الرازق، فكذا هاهنا تقدير الآية: يكفيننا الله، ونعم الكافي"⁽⁴⁾.

ويورد الرازي معنيين آخرين في الوكيل: إمَّا أنه الكفيل⁽⁵⁾، ويورد احتجاج أصحاب هذا الرأي بقول الشاعر⁽⁶⁾:

(1) سورة آل عمران، آية 173.

(2) تحدث عنها في سورة الإسراء (ألا تتخذوا من دوني وكيلاً). ينظر: الفراء: معاني القرآن، 116/2.

(3) منها: النعماني: الباب في علوم الكتاب، 61/6. وابن منظور: لسان العرب، وكل، 734/11. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 438/3. والشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 12/3.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 434/9. وينظر: النحاس: معاني القرآن، 511/1. وتفسير القرطبي، 282/4. والثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 213/3. والنعماني: الباب في علوم الكتاب، 61/6.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 434/9.

(6) البيت من الطويل، منسوب لشقران السلاماني في: ابن جني: التمام في تفسير أشعار هذيل مما أغفله أبو سعيد السكري، ص 198. وغير منسوب في: أبي بكر الأنباري: الزاهر في معاني كلمات الناس، 8/1. والجاحظ: البيان والتبيين، 125/3. والنعماني: الباب في علوم الكتاب، 61/6. والرازي: التفسير الكبير، 434/9. وتفسير القرطبي، 278/10. والبيت شاهد على كون الوكيل بمعنى الكفيل. والشاعر شقران السلاماني من شعراء العصر الأموي المغمورين. ولا يوجد ديوان مطبوع، وفق إطلاعي، للشاعر.

ذَكَرْتُ أَبَا أُرْوَى فَبِتْ كَأَنِّي بِرَدِّ الْأُمُورِ الْمَاضِيَّاتِ وَكَيْلُ
أَرَادَ كَأَنِّي بِرَدِّ الْأُمُورِ كَفِيلٌ.

وَأَمَّا أَنَّ الْوَكِيلَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، وَهُوَ الْمُوَكَّلُ إِلَيْهِ، وَالْكَافِي، وَالْكَفِيلُ يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى وَكَيْلًا؛ لِأَنَّ
الْكَافِيَ يَكُونُ الْأَمْرُ مُوَكَّلًا إِلَيْهِ، وَكَذَا الْكَفِيلُ يَكُونُ الْأَمْرُ مُوَكَّلًا إِلَيْهِ⁽¹⁾.

بِالْعَوْدَةِ لِمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَاءِ نَجْدُهُ لَمْ يَتَحَدَّثْ عَنْ مَعْنَى الْوَكِيلِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْبَتَّةَ، بَلْ تَحَدَّثَ عَنْهَا فِي
سُورَةِ الْإِسْرَاءِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِي وَكِيلًا﴾⁽²⁾، وَفَعَلَ ذَلِكَ كَثِيرُونَ، فَلَمْ يَتَحَدَّثُوا عَنْ
مَعْنَاهَا هُنَا، بَلْ فِي سُورَةِ الْإِسْرَاءِ؛ سَبْرًا عَلَى نَهْجِ الْفَرَاءِ⁽³⁾. وَالنَّيْجَةُ وَاحِدَةٌ.

وَبِالْعَوْدَةِ لِكُتُبِ اللُّغَةِ وَالتَّفْسِيرِ، نَجِدُ كَثِيرًا مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، وَالْمُفَسِّرِينَ يَرَوْنَ رَأْيَ الْفَرَاءِ، فَيَقُولُونَ: إِنَّ
مَعْنَى الْوَكِيلِ الْكَافِي، كَالنَّحَاسِ، وَالْقُرْطُبِيِّ، وَالنُّعْمَانِيِّ⁽⁴⁾.

وَنَجِدُ آخَرِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعْنَاهُ الْمُوَكَّلُ إِلَيْهِ، كَالرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ، وَالزَّمَخْشَرِيِّ، وَالْبَغَوِيِّ، وَالْإِبْجِيِّ⁽⁵⁾،
وَأَبِي حَيَّانَ الَّذِي يُضَيِّفُ إِلَى مَعْنَى الْمُوَكَّلِ قَوْلَ الْفَرَاءِ، دُونَ تَرْجِيحٍ، وَلَا رَدٍّ، وَلَا تَضْعِيفٍ⁽⁶⁾.

وَنَجِدُ آخَرِينَ يُجِيزُونَ فِيهَا الْأَقْوَالَ الثَّلَاثَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ، غَيْرَ مُرْجِّحِينَ، وَلَا مُضْعِفِينَ، كَالثَّعْلَبِيِّ،
وَالْقَنُوجِيِّ⁽⁷⁾، فِي حِينٍ نَجِدُ آخَرِينَ يَذْكُرُونَ الْأَقْوَالَ الثَّلَاثَةَ مُرْجِّحِينَ قَوْلَ الْفَرَاءِ صَرَحًا؛ لِأَنَّ أُسْلُوبَ
الْمَدْحِ يُرْجِّحُ ذَلِكَ الْمَعْنَى، مِمَّنْ فَعَلَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ⁽⁸⁾.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 434/9. وينظر: الزمخشري: الكشاف، 442/1. وتفسير البغوي، 542/1. والإيجي: جامع البيان في
تفسير القرآن، 315/1.

(2) سورة الإسراء، آية 2.

(3) كثيرون أهلوا ذلك في هذه الآية، منهم على سبيل التمثيل: الزجاج، والأخفش، والسمين الحلبي... وغيرهم.

(4) النحاس: معاني القرآن، 511/1. وينظر: تفسير القرطبي، 282/4. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 61/6.

(5) الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ص 882. وينظر: الزمخشري: الكشاف، 442/1. وتفسير البغوي، 542/1.
والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 315/1.

(6) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 438/3.

(7) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 213-214. وينظر: القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 379/2.

(8) أبو بكر الأنباري: الزاهر في معاني كلمات الناس، 7/1-8. وينظر: النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 61/6.

وَالشَّنْقِيطِيُّ يَذْكُرُ فِي مَعْنَى الْوَكِيلِ غَيْرَ مَعْنَى، مُقَرَّرًا أَنَّهَا كُلُّهَا مَعَانٍ مُتَقَارِبَةٌ، لَا تَتَأَقُّصُ فِيهَا، فَيَذْكُرُ مِنْ مَعَانِيهَا فَعِيلًا مِنَ التَّوَكَّلِ، وَحَفِظًا، وَكَافِيًا، وَشَرِيكًا، وَيَقُولُ: إِنَّهَا كُلُّهَا عَائِدَةٌ إِلَى الرَّبِّ الَّذِي يُتَوَكَّلُ عَلَيْهِ، وَيَكْفِي عِبَادَهُ⁽¹⁾.

وَجَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ مَا يَقْتَرِبُ مِنْ كَلَامِ الشَّنْقِيطِيِّ، وَمِنْ كَلَامِ الرَّازِيِّ أَيْضًا، يَقُولُ: 'فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ، تَعَالَى، الْوَكِيلُ: هُوَ الْمُقِيمُ، الْكَفِيلُ بِأَرْزَاقِ الْعِبَادِ، وَحَقِيقَتُهُ أَنَّهُ يَسْتَقِلُّ بِأَمْرِ الْمَوْكُولِ إِلَيْهِ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿لَا تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِي وَكِيلًا﴾، قَالَ الْفَرَّاءُ: يُقَالُ: رَبًّا⁽²⁾، وَيُقَالُ: كَافِيًا... وَقِيلَ: الْوَكِيلُ الْحَافِظُ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: الْوَكِيلُ فِي صِفَةِ اللَّهِ، تَعَالَى، الَّذِي تَوَكَّلَ بِالْقِيَامِ بِجَمِيعِ مَا خَلَقَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْوَكِيلُ الْكَفِيلُ، وَنِعْمَ الْكَفِيلُ بِأَرْزَاقِنَا، وَقَالَ فِي قَوْلِهِمْ: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ: كَافِيَنَا اللَّهُ، وَنِعْمَ الْكَافِي، كَقَوْلِكَ: رَازِقُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الرَّازِقُ⁽³⁾.

فَالْوَكِيلُ تَذَلُّ عَلَى مَعَانٍ مُتَقَارِبَةٍ، كُلُّهَا يَعُودُ إِلَى الرَّبِّ، فَهُوَ الْحَافِظُ، وَالْكَافِي، وَالْمَوْكُولُ إِلَيْهِ، وَالْكَفِيلُ، وَأَقْرَبُ تِلْكَ الْمَعَانِي قَوْلُ الْفَرَّاءِ، بِإِقْرَارِ كَثِيرِينَ مِنْ أَرْبَابِ اللُّغَةِ، وَيَعْبُذُ ذَلِكَ السِّيَاقُ الْمَدْحِيُّ، وَذَا السِّيَاقُ الْكَلَامِيُّ مُتَكَامِلًا، أَوْ نَحْوُ النَّصِّ الَّذِي اعْتَمَدَهُ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ.

مَعْنَى الضُّحَى

تَبْنِي مَسْأَلَةً هَذَا الْمُبْحَثِ عَلَى مَعْنَى الضُّحَى فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا﴾⁽⁴⁾، إِذْ أُوْرِدَ فِيهَا الرَّازِيُّ ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ، مُرَجِّحًا اخْتِيَارَ الْفَرَّاءِ⁽⁵⁾ بِأَنَّ الضُّحَى هُوَ النَّهَارُ كُلُّهُ، وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ قُتَيْبَةَ أَيْضًا⁽⁶⁾. فَمَنْ قَالَ: هُوَ النَّهَارُ كُلُّهُ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ النَّهَارِ هُوَ مِنْ نُورِ الشَّمْسِ⁽⁷⁾.

(1) الشَّنْقِيطِيُّ: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 12/3.

(2) وورد ذلك عند الزجاج: معاني القرآن وإعراجه، 226/3.

(3) ابن منظور: لسان العرب، وكل، 734/11.

(4) سورة الشمس، آية 1.

(5) الفراء: معاني القرآن، 266/3.

(6) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 529.

(7) الرازي: التفسير الكبير، 174/31.

وَهَذَا الْمَعْنَى جَوَزَهُ الطَّبْرِيُّ، وَالزَّجَّاجُ، وَالنَّحَّاسُ، وَالْمَاتَرِيْدِيُّ، وَالْتَّعْلَبِيُّ، وَالْكَرْمَانِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةَ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ، وَالْبَاجِي، وَالْقَنُوجِيُّ⁽¹⁾. وَاخْتَارَهُ الرَّاغِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ⁽²⁾.

فِي حِينٍ، هَذَا الْمَعْنَى، عِنْدَ أَبِي حَيَّانَ، لَيْسَ بِجَيِّدٍ؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَقْسَمَ بِالنَّهَارِ. وَالْمَعْرُوفُ، فِي اللُّغَةِ، أَنَّ الضُّحَى هُوَ بُعِيدُ طُلُوعِ الشَّمْسِ قَلِيلًا، فَإِذَا زَادَ فَهُوَ الضَّحَاءُ، بِالْمَدِّ وَفَتْحِ الضَّادِ، إِلَى الزَّوَالِ⁽³⁾.

وَيُورِدُ الرَّازِي فِي مَعْنَى الضُّحَى قَوْلَيْنِ آخَرَيْنِ: قَوْلَ مُجَاهِدٍ⁽⁴⁾، وَالْكَلْبِيِّ⁽⁵⁾، وَهُوَ قَوْلٌ مَقْبُولٌ عِنْدَ الرَّازِيِّ، أَيْضًا، فَيَرَى أَنَّ الضُّحَى ضَوْءُ الشَّمْسِ وَنُورُهَا، ثُمَّ سَمَّى بِهِ الْوَقْتَ الَّذِي تَشْرِقُ فِيهِ الشَّمْسُ، فَمَنْ قَالَ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ فِي ضَحَاهَا: ضَوْؤُهَا، فَهُوَ عَلَى الْأَصْلِ⁽⁶⁾.

وَهَذَا الْمَعْنَى يَرَاهُ الزَّمَخْشَرِيُّ، وَالشَّنْقِيطِيُّ الْوَجْهَ⁽⁷⁾. وَاخْتَارَهُ الزَّجَّاجُ⁽⁸⁾. وَجَوَزَهُ الطَّبْرِيُّ، وَالْتَّعْلَبِيُّ، وَالْكَرْمَانِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةَ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالنُّعْمَانِيُّ، وَالْبَاجِي، وَالْقَنُوجِيُّ⁽⁹⁾.

وَقَوْلَ مُقَاتِلٍ⁽¹⁰⁾: وَهُوَ حَرُّ الشَّمْسِ. وَهَذَا أَوْضَعُ الْقَوَالِ عِنْدَ الرَّازِيِّ؛ لِأَنَّ حَرَّ الشَّمْسِ، وَنُورَهَا مُتَلَازِمَانِ، فَمَتَى اشْتَدَّ حَرُّهَا، فَقَدْ اشْتَدَّ ضَوْؤُهَا، وَبِالْعَكْسِ. وَتَقْرِيرُ ذَلِكَ، عِنْدَهُ، بِحَسَبِ اللُّغَةِ أَنْ نَقُولَ:

(1) تفسير الطبري، 451/24. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 331/5. والنحاس: إعراب القرآن، 145/5. والماتريدي: تأويلات أهل السنة، 539/10. والتعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 212/10. والكرماني: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 1345/2. وتفسير البغوي، 258/5. وابن عطية: المحرر الوجيز، 487/5. وتفسير القرطبي، 72/20. والنعماني: الباب في علوم الكتاب، 356-355/20. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 495/4. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 251/5.

(2) الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ص 502.

(3) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 485/10.

(4) تفسير مجاهد، ص 732.

(5) ابن جزي الكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، 486/2.

(6) الرازي: التفسير الكبير، 174/31.

(7) الزمخشري: الكشاف، 758/4. وينظر: الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 536/8.

(8) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 331/5.

(9) تفسير الطبري، 451/24. وينظر: التعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 212/10. والكرماني: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 1345/2. وتفسير البغوي، 258/5. وابن عطية: المحرر الوجيز، 487/5. وتفسير القرطبي، 72/20. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 485/10. والنعماني: الباب في علوم الكتاب، 356-355/20. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 495/4. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 251/5.

(10) تفسير مقاتل بن سليمان، 711/4.

الضَّحُو: ارتفاعُ النهارِ، والضُّحَى: فُوقَ ذَلِكَ، والضَّحَاءُ، مَمْدُودًا، امْتِدَادُ النَّهَارِ، وَقَرَبَ أَنْ يَنْتَصِفَ.
وَقِيلَ: الضُّحُ: نَقِيضُ الظِّلِّ، وَهُوَ نُورُ الشَّمْسِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَأَصْلُهُ الضُّحَى، فَاسْتَقْلُوا الْيَاءَ مَعَ
سُكُونِ الْحَاءِ، فَقَلَّبُوهَا⁽¹⁾.

وَهَذَا الْمَعْنَى جَوَرَهُ الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالْتَعَلُّبِيُّ، وَالرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ، وَالْكَرْمَانِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةَ،
وَالْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالنُّعْمَانِيُّ، وَالْفَنَوُجِيُّ⁽²⁾.

وَتَجِدُ الْمُعْجَمَاتِ اللُّغَوِيَّةَ تَقْرَأُ بِالْمَعَانِيِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي أوردَهَا الرَّازِيُّ، فَأَبْنُ فَارِسٍ يَقُولُ: "الضَّادُ وَالْحَاءُ
وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ: أَصْلٌ صَحِيحٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى بُرُوزِ الشَّيْءِ. فَالضَّحَاءُ: امْتِدَادُ النَّهَارِ، وَذَلِكَ هُوَ الْوَقْتُ
الْبَارِزُ الْمُتَكَشِفُ. ثُمَّ يُقَالُ لِلطَّعَامِ الَّذِي يُؤْكَلُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ: ضَحَاءٌ. قَالَ: ضَحِيَ الرَّجُلُ يَضْحَى، إِذَا
تَعَرَّضَ لِلشَّمْسِ، وَضَحَى مِثْلُهُ. وَيُقَالُ: اضْحَ يَا زَيْدُ، أَيِ ابْرُزْ لِلشَّمْسِ"⁽³⁾.

وَيَقُولُ ابْنُ مَنْظُورٍ مُسْتَقْصِيًا مَعَانِيَهُ، وَاشْتِقَاقَاتِهِ كُلَّهَا: "الضَّحُو، والضَّحُوءُ، والضَّحِيَّةُ، عَلَى مِثَالِ الْعَشِيَّةِ:
ارتفاعُ النهارِ... والضُّحَى: فُوقَ ذَلِكَ... والضَّحَاءُ، مَمْدُودٌ، إِذَا امْتَدَّ النَّهَارُ، وَكَرَبَ أَنْ يَنْتَصِفَ...
والضُّحَى: مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى أَنْ يَرْتَفِعَ النَّهَارُ، وَتَبَيُّضَ الشَّمْسِ جَدًّا، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ الضَّحَاءُ إِلَى قَرِيبٍ
مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ... هُوَ النَّهَارُ كُلُّهُ... والضُّحَى: الضَّيَاءُ، والضُّحَى: النَّهَارُ، وَقِيلَ: سَاعَةٌ مِنْ سَاعَاتِ
النَّهَارِ. والضُّحَى: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ، فَيَصْفُو ضَوْوُهَا. والضَّحَاءُ، بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ: إِذَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ، وَاشْتَدَّ
وَقَعُ الشَّمْسِ، وَقِيلَ: هُوَ إِذَا عُلَتْ الشَّمْسُ إِلَى رُبْعِ السَّمَاءِ فَمَا بَعْدَهُ. والضَّحَاءُ: ارتفاعُ الشَّمْسِ.
والضُّحَى، مَقْصُورَةٌ مُؤَنَّثَةٌ: وَذَلِكَ حِينَ تَشْرِقُ الشَّمْسُ... فَأَمَّا الضَّحُوءُ فَهُوَ ارتفاعُ أَوَّلِ النَّهَارِ،

(1) الرازي: التفسير الكبير، 174/31.

(2) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 539/10. وينظر: التعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 212/10. والراغب الأصفهاني:
المفردات في غريب القرآن، ص 502. والكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 1345/2. وتفسير البغوي، 258/5. وابن عطية:
المحرر الوجيز، 487/5. وتفسير القرطبي، 72-73. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 485/10. والنعماني: اللباب في علوم
الكتاب، 355-356. والفنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 251/5.

(3) ابن فارس: مقاييس اللغة، ضحى، 391-393.

وَالضُّحَى، بِالضَّمِّ وَالْقَصْرِ: فَوْقَهُ، وَبِهِ سُمِّيَتْ صَلَاةُ الضُّحَى... ضُحُوَّةُ النَّهَارِ: بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، ثُمَّ بَعْدَهُ الضُّحَى، وَهِيَ حِينَ تَشْرُقُ الشَّمْسُ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّيٍّ: وَقَدْ يُقَالُ: ضَحُو، لُغَةً فِي الضُّحَى⁽¹⁾.

وَبَعْدُ، فَيَتَضَيِّحُ مِنَ الْمُعْجَمَاتِ اللَّغَوِيَّةِ أَنَّ الضُّحَى يَعْنِي الْمَعَانِي الثَّلَاثَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ، وَقَدْ قَالَ بِهَا اللَّغَوِيُّونَ وَالْمُفَسِّرُونَ الْقُدَمَاءُ، وَتَتَبَّقُ الْمَعَانِي الثَّلَاثَةُ مِنَ الْبُرُوزِ وَالظُّهُورِ؛ فَبِذَا، يَكُونُ تَضْعِيفُ الرَّازِيِّ الرَّأْيِ الثَّلَاثَ مُجَانِبًا الصَّوَابَ اللَّغَوِيَّ، وَبِخَاصَّةِ أَنَّ السِّيَاقَ الْقُرْآنِيَّ يَسْمَحُ بِثَلَاثَةِ الْمَعَانِي، وَبِالْمَعَانِي الثَّلَاثَةِ قَالَ اللَّغَوِيُّونَ، وَيَعْضُدُ ذَلِكَ أَنَّ الْمَعَانِي كُلَّهَا تَتَبَّقُ مِنْ مَعْنَى لُغَوِيٍّ وَاحِدٍ.

حَمْلُ الضَّحِكِ عَلَى مَعْنَيْنِ: مَعْنَى الْفَرَحِ وَالْبَاهْتِهَاجِ وَالسُّرُورِ، وَمَعْنَى الْحَيْضِ وَالطَّمْثِ

يُورِدُ الرَّازِيُّ قَوْلَيْنِ فِي مَعْنَى ضَحِكِ امْرَأَةٍ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾⁽²⁾، مُلَخَّصُ الْقَوْلَيْنِ أَنَّ أَحَدَهُمَا يَعْنِي الْفَرَحَ وَالسُّرُورَ، وَإِشْرَاقَ الْوَجْهِ، وَهُوَ الضَّحِكُ الْمَعْرُوفُ بِمَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْفَرَاءِ⁽³⁾، وَيَصِفُهُ الرَّازِيُّ بِأَنَّهُ أَحْسَنُ الْقَوْلَيْنِ، وَبِأَنَّهُ فِي غَايَةِ الْحُسْنِ⁽⁴⁾. وَالْآخَرُ أَنَّهُ يَعْنِي الْحَيْضَ وَالطَّمْثَ، وَيَصِفُهُ الرَّازِيُّ بِالزَّائِدِ⁽⁵⁾.

وَيُورِدُ الرَّازِيُّ تِسْعَةَ بَرَاهِينٍ تَجْعَلُ الضَّحِكَ، مَحْمُولًا عَلَى مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ، أَوْضَحَ وَالْمَعْنَى، وَيَرْجِّحُ الدَّلِيلَ الْأَوَّلَ مِنْهَا، وَيَصِفُ بَعْضَ الدَّلِيلِ بِالزَّوَائِدِ، وَيَتْرُكُ بَعْضَهَا دُونَ تَرْجِيحٍ، وَلَا رَدٍّ، وَلَا تَضْعِيفٍ، لَكِنَّهُ يَسْتَقْصِي بَقِيَّةَ الدَّلِيلِ اسْتِكْمَالًا لِإِبْرَادِ مَا قِيلَ فِيهَا، ثُمَّ يُورِدُ أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى مَعْنَى الْحَيْضِ، مُضَعَّفًا.

أَمَّا حَمْلُهُ عَلَى الضَّحِكِ نَفْسِهِ، الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ وَالْبَاهْتِهَاجِ، فَهَذَا بَيَانُ الْحُجَجِ الَّتِي أوردَهَا الرَّازِيُّ، بِإِيجَازٍ، دَاعِمًا ذَلِكَ:

(1) ابن منظور: لسان العرب، ضحا، 474/14-475.

(2) سورة هود، 71.

(3) الفراء: معاني القرآن، 22/2.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 374/18.

(5) السابق، 374/18.

الأول⁽¹⁾: لَإِنَّهَا فَرِحَتْ بِزَوَالِ ذَلِكَ الْخَوْفِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَيْثُ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: ﴿لَا تَخَفْ إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمِ لُوطٍ﴾، وَعَظُمَ سُرُورُهَا بِسَبَبِ سُرُورِهِ بِزَوَالِ خَوْفِهِ، فَكَانَ كَالْبِشَارَةِ، فَقِيلَ لَهَا: نَجْعَلُ هَذِهِ الْبِشَارَةَ بِشَارَتَيْنِ، فَكَمَا حَصَلَتِ الْبِشَارَةُ بِزَوَالِ الْخَوْفِ، فَقَدْ حَصَلَتِ الْبِشَارَةُ، أَيْضًا، بِحُصُولِ الْوَلَدِ الَّذِي كُنْتُمْ تَطْلُبُونَهُ مِنْ أَوَّلِ الْعُمُرِ إِلَى هَذَا الْوَقْتِ.

الثاني⁽²⁾: لَإِنَّهَا كَانَتْ عَظِيمَةَ الْإِنْكَارِ عَلَى قَوْمِ لُوطٍ؛ لِمَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالْعَمَلِ الْخَبِيثِ، فَلَمَّا أَظْهَرَ الْمَلَائِكَةُ أَنَّهُمْ جَاءُوا لِإِهْلَاكِهِمْ؛ لِحَقِّهَا السُّرُورُ؛ فَضَحِكَتْ.

الثالث⁽³⁾: قَالَ السُّدِّيُّ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَهُمْ: أَلَا تَأْكُلُونَ؟ فَقَالُوا: لَا نَأْكُلُ طَعَامًا إِلَّا بِالْثَّمَنِ، فَقَالَ: ثَمَنُهُ أَنْ تَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، تَعَالَى، عَلَى أَوَّلِهِ، وَتَحْمَدُوهُ عَلَى آخِرِهِ، فَقَالَ جِبْرِيلُ لِمِيكَائِيلَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: حَقٌّ لِمِثْلِ هَذَا الرَّجُلِ أَنْ يَتَّخِذَهُ رَبُّهُ خَلِيلًا، فَضَحِكَتْ امْرَأَتُهُ؛ فَرَحًا مِنْهَا بِهَذَا الْكَلَامِ.

الرابع⁽⁴⁾: أَنَّ سَارَةَ قَالَتْ لِإِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَرْسِلْ إِلَى ابْنِ أَخِيكَ، وَضُمَّهُ إِلَيَّ نَفْسِكَ، فَلَمَّا أَخْبَرُوهُ بِأَنَّهُمْ إِنَّمَا جَاءُوا لِإِهْلَاكِ قَوْمِ لُوطٍ؛ صَارَ قَوْلُهُمْ مُوَافَقًا لِقَوْلِهَا، فَضَحِكَتْ؛ لِشِدَّةِ سُرُورِهَا بِحُصُولِ الْمُوَافَقَةِ بَيْنَ كَلَامِهَا، وَبَيْنَ كَلَامِ الْمَلَائِكَةِ.

الخامس⁽⁵⁾: أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَمَّا أَخْبَرُوا إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُمْ جَاءُوا لِإِهْلَاكِ قَوْمِ لُوطٍ؛ طَلَبَ إِبْرَاهِيمُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْهُمْ مُعْجِزَةً دَالَّةً عَلَى أَنَّهُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَدَعَا رَبَّهُمْ بِإِحْيَاءِ الْعَجَلِ الْمَشْوِيِّ، فَطَفَرَ ذَلِكَ الْعَجَلُ الْمَشْوِيُّ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ مَوْضُوعًا فِيهِ إِلَى مَرْعَاهُ، فَضَحِكَتْ لَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 374/18. وينظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 156/6. والزمخشري: الكشاف، 410/2. وتفسير القرطبي، 67/9.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 374/18. وينظر: الزمخشري: الكشاف، 410/2. وتفسير البغوي، 457/2.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 374/18. وينظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 178/5. وتفسير البغوي، 456/2. وتفسير القرطبي، 67/9.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 374/18. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 61/3.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 374/18. وينظر: النحاس: إعراب القرآن، 176/2. وتفسير القرطبي، 67/9. وأبو حيان: تفسير البحر المحيط، 181/6.

السَّادِسُ⁽¹⁾: أَنَّهَا ضَحِكَتْ تَعَجُّبًا مِنْ أَنَّ قَوْمًا أَتَاهُمُ الْعَذَابُ، وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ.

السَّابِعُ⁽²⁾: إِنَّهُمْ بَشَرُوهَا بِحُصُولِ مُطْلَقِ الْوَلَدِ فَضَحِكَتْ، إِمَّا عَلَى سَبِيلِ التَّعَجُّبِ، فَإِنَّهُ يُقَالُ: إِنَّهَا كَانَتْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ بِنْتُ بَضْعٍ وَتِسْعِينَ سَنَةً، وَإِبْرَاهِيمُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، ابْنُ مِئَةِ سَنَةٍ، وَإِمَّا عَلَى سَبِيلِ السُّرُورِ.

الثَّامِنُ⁽³⁾: أَنَّهَا ضَحِكَتْ بِسَبَبِ أَنَّهَا تَعَجَّبَتْ مِنْ خَوْفِ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْ ثَلَاثِ أَنْفُسٍ حَالِ مَا كَانَ مَعَهُ حَشْمُهُ وَخَدَمُهُ.

التَّاسِعُ⁽⁴⁾: أَنَّ هَذَا عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، وَالتَّقْدِيرِ: (وَأَمْرُهَا قَائِمَةٌ فَبَشَرْنَاها بِإِسْحَاقَ)، فَضَحِكَتْ سُرُورًا؛ بِسَبَبِ تِلْكَ الْبَشَارَةِ، فَقَدَّمَ الضَّحْكَ، وَمَعْنَاهُ التَّأْخِيرُ.

وَأَمَّا حَمْلُهُ عَلَى الْحَيْضِ، فَيَقُولُ الرَّازِيُّ: "هُوَ مَقُولٌ عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَكْرَمَةَ⁽⁵⁾، قَالَا: ضَحِكَتْ: أَيِ حَاضَتْ عِنْدَ فَرَحِهَا بِالسَّلَامَةِ مِنَ الْخَوْفِ، فَلَمَّا ظَهَرَ حَيْضُهَا بُشِّرَتْ بِحُصُولِ الْوَلَدِ، وَأَنْكَرَ الْفَرَاءُ⁽⁶⁾ أَنَّ يَكُونَ ضَحِكَتْ بِمَعْنَى حَاضَتْ، وَحَكَى اللَّيْثُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: فَضَحِكَتْ: طَمِثَتْ، وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ⁽⁷⁾، عَنْ بَعْضِهِمْ، أَنَّ أَصْلَهُ مِنْ ضِحَاكِ الطَّلَعَةِ، يُقَالُ: ضَحِكَتِ الطَّلَعَةُ إِذَا انْشَقَّتْ⁽⁸⁾.

وَالْفَرَاءُ لَا يَتَّخِذُ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ فِي مَعْنَى الضَّحْكِ فَقَطْ، بَلْ يَصِفُ الْقَوْلَ الثَّانِي، قَوْلَ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ الضَّحْكَ بِمَعْنَى الْحَيْضِ، بَأَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ مِنْ ثَقَةٍ⁽⁹⁾. وَيُؤَافِقُ الْفَرَاءُ الزَّجَّاجَ، فَيَصِفُ مَعْنَى الْحَيْضِ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ

(1) الرازي: التفسير الكبير، 374/18. وينظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، 189/3. وتفسير القرطبي، 66/9.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 374/18. وينظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 156/6. وتفسير القرطبي، 67/9.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 374/18. وينظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 156/6. وتفسير القرطبي، 67/9.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 374/18. وينظر: ابن قتيبة: تأويل مشكل القرآن، ص 130. والماتريدي: تأويلات أهل السنة، 156/6. وتفسير القرطبي، 67/9.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 374/18. وينظر: تفسير الطبري، 392/15. والتعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 179/5.

وتفسير البغوي، 456/2. وتفسير القرطبي، 66/9.

(6) الفراء: معاني القرآن، 22/2.

(7) الأزهرى: تهذيب اللغة، ضحك، 56/4.

(8) الرازي: التفسير الكبير، 374/18.

(9) الفراء: معاني القرآن، 22/2.

في العَرَبِيَّة⁽¹⁾. والنَّحَّاسُ⁽²⁾ يَصِفُ الْقَوْلَ الَّذِي يَرَى مَعْنَى الضَّحْكِ الْحَيْضَ بِأَنَّهُ "لَا يُعْرَفُ، وَلَا يَصِحُّ"⁽³⁾. وابنُ عَطِيَّة⁽⁴⁾ يَصِفُهُ بِالْقَوْلِ الضَّعِيفِ، مُنْبِهَاً لِفَسَادِهِ. وَالرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ يَجْعَلُهُ، وَإِنْ كَانَ مَسْمُوعًا عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ، لَيْسَ تَفْسِيرًا لِهَذِهِ اللَّيَّةِ، مُنْكَرًا تَوْهُمَهُ مِنْ بَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ⁽⁵⁾.

وَتَجِدُ بَعْضًا مِنَ اللُّغَوِيِّينَ، وَالْمُفَسِّرِينَ يُورِدُونَ الْقَوْلَيْنِ، غَيْرَ رَادِّينَ، وَلَا مُرْجِّحِينَ، مِنْهُمْ ابْنُ قُتَيْبَةَ⁽⁶⁾، وَالطَّبْرِيُّ⁽⁷⁾، الَّذِي يُورِدُ الْأَقْوَالَ، وَالْحُجَجَ فِي الْقَوْلَيْنِ، بِالْمَأْثُورِ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، وَالْمَاتُرِيدِيِّ⁽⁸⁾. وَالزَّمَخْشَرِيُّ⁽⁹⁾ يَجْعَلُ الضَّحْكَ سُرُورًا وَابْتِهَاجًا؛ لِزَوَالِ الْخِيفَةِ، وَيُورِدُ أَسْبَابًا أُخْرَى لِلضَّحْكِ عَلَى مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ، وَيَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ: "وَقِيلَ: حَاضَتْ". وَالثَّعْلَبِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ⁽¹⁰⁾، اللَّذَانِ يَسُوقَانِ مَا سَاقَهُ الرَّازِيُّ، وَلَكِنَّهُمَا لَا يُرْجِّحَانِ، وَلَا يُضَعِّفَانِ. وَالْكَرْمَانِيُّ، الَّذِي يَجْعَلُ الضَّحْكَ بِمَعْنَى الْحَيْضِ مِنَ الْغَرَائِبِ، مَعَ قَبُولِهِ مَعْنَى الْبِشَارَةِ وَالْفَرَحِ⁽¹¹⁾. وَيُورِدُ الْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، وَالْإِيْجِيُّ حُجَجًا لِلْقَوْلَيْنِ⁽¹²⁾.

أَمَّا الْمُعْجَمَاتُ اللَّغَوِيَّةُ، فَتُورِدُ فِي الضَّحْكِ مَعْنَيَيْنِ: مَعْنَى الْفَرَحِ وَالِابْتِهَاجِ وَالسُّرُورِ، وَمَعْنَى الْحَيْضِ، وَيُورِدُونَ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَقَوْلَ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ الْحَيْضُ، وَلَكِنَّ الْمُؤَكَّدَ، فِي ذَلِكَ، أَنَّهُمْ يَقْرَأُونَ مَعْنَى الْحَيْضِ بِزِيَادَةِ لَفْظِيَّةٍ وَاضِحَةٍ، هِيَ أَنَّهُ يُقَالُ: ضَحَكَتِ الْأَرْتَبُ، أَوْ ضَحَكَتِ النَّخْلَةُ، إِذَا انْشَقَّ كَافُورُهَا، وَيَنْسَبُونَ

(1) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 62/3.

(2) النحاس: إعراب القرآن، 176/2.

(3) النحاس: معاني القرآن، 364/3.

(4) ابن عطية: المحرر الوجيز، 189/3.

(5) الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ص 502.

(6) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 178.

(7) تفسير الطبري، 389-396.

(8) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 156-155/6.

(9) الزمخشري: الكشاف، 411-409/2.

(10) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 179-177/5. وينظر: تفسير البغوي، 457-455/2.

(11) الكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 512/1.

(12) تفسير القرطبي، 67-66/9. وينظر: أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 182-178/6. والسمين الحلبي: الدر المصون، 354/6.

والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 187/2.

تِلْكَ اللُّغَةُ لِبَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَجْعَلُونَ مَعْنَى الضَّحِكِ الْحَيْضَ، بِإِطْلَاقِهِ عَلَى عُمُومِ لَفْظِهِ، بَلْ يَقْتَرِنُ بِالْأَرْتَبِ، وَبِالطَّلَعِ، وَبِالنَّخْلِ... وَالْغَرِيبُ أَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ الْحَيْضَ مِنْ مَعَانِي الضَّحِكِ عُمُومًا، وَفِي التَّمَثِيلِ يَقْرِنُونَهُ بِمَا ذُكِرَ مِنْ تَخْصِيصٍ⁽¹⁾.

وَبَعْدُ، فَقَدْ رَدَّ الرَّازِيُّ الرَّأْيَ الَّذِي يَرَى الضَّحِكَ بِمَعْنَى الْحَيْضِ، وَاعْتَمَدَ الْمَعْنَى عَلَى ظَاهِرِهِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْفَرَاءِ، وَاعْتَمَدَ الرَّازِيُّ فِي رَدِّهِ دَلَائِلَ عَقْلِيَّةً، وَنَقْلِيَّةً، أَمَّا الْعَقْلِيَّةُ، فَهِيَ الْبَرَاهِينُ الَّتِي سَاقَهَا، وَأَمَّا النَّقْلِيَّةُ، فَكَثِيرٌ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ رَدُّوا ذَلِكَ مَسْمُوعًا عَنِ الْعَرَبِ.

أَمَّا الْمُعْجَمَاتُ اللَّغَوِيَّةُ، فَقَدْ أُورِدَتْ مَعْنَى الْحَيْضِ مِنْ مَعَانِي الضَّحِكِ، وَنَسَبَتْ ذَلِكَ لِابْنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، وَلَكِنَّهُمْ فِي التَّطْبِيقِ السِّيَاقِيِّ قَرَنُوهُ بِكَلِمَاتٍ تُخَصِّصُ ذَلِكَ، فَيَكُونُ، بِذَا، رَأْيُ الْفَرَاءِ أَوْلَى أَنْ يُؤْخَذَ بِهِ، فَمِنْ مَعَانِي الضَّحِكِ الْحَيْضُ، وَلَكِنْ ذَلِكَ مُقَيَّدٌ، وَمَشْرُوطٌ بِاقْتِرَانِ الضَّحِكِ بِكَلِمَاتٍ خَاصَّةٍ، أَمَّا إِطْلَاقُهُ، بِعُمُومِ لَفْظِهِ، فَيَعْنِي الْفَرَحَ، وَالسُّرُورَ، وَالِابْتِهَاجَ، وَذَلِكَ أَنْسَبُ لِلْسِّيَاقِ الْقُرْآنِيِّ فِي الْآيَةِ.

التَّضَادُّ فِي الْمَعَانِي

مَعْنَى الْمُسْتَخْفِي، وَالسَّارِبِ، وَحَمْلُهُمَا عَلَى التَّضَادِّ

يُورِدُ الرَّازِيُّ قَوْلَيْنِ فِي مَعْنَى الْمُسْتَخْفِي، وَالسَّارِبِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسَرَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ﴾⁽²⁾، وَيَصِفُ قَوْلَ الْفَرَاءِ⁽³⁾ بِأَنَّهُ الْمُخْتَارُ؛ لِإِطْبَاقِ الْمُفَسِّرِينَ عَلَيْهِ، وَلِأَنَّ السِّيَاقَ، فِي كَلِمَتَيْ اللَّيْلِ، وَالنَّهَارِ، يَعُضُّدُهُ⁽⁴⁾، وَمُلَخِّصُهُ أَنَّهُ يُقَالُ: أَخْفَيْتُ الشَّيْءَ، أَخْفِيهِ إِخْفَاءً، فَخْفِي وَاسْتَخْفَى فُلَانٌ مِنْ فُلَانٍ، أَيْ تَوَارَى وَاسْتَتَرَ. وَقَوْلُهُ: وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ: ظَاهِرٌ بِالنَّهَارِ

(1) الخليل بن أحمد: العين، ضحك، 58/3. وينظر: ابن سيده: المحكم والمحيط الأعظم، ضحك، 33/3. الأزهرى: تهذيب اللغة، ضحك، 56/4. ابن منظور: لسان العرب، ضحك، 460/10-461.

(2) سورة الرعد، آية 10.

(3) الفراء: معاني القرآن، 60/2.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 16/19.

في سَرْبِهِ، أَي طَرِيقِهِ. يُقَالُ: خَلَا لَهُ سَرْبُهُ، أَي طَرِيقُهُ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ⁽¹⁾: تَقُولُ الْعَرَبُ سَرَبَتِ الْإِبِلُ، تَسْرُبُ سَرَبًا، أَي مَضَتْ فِي الْأَرْضِ ظَاهِرَةً حَيْثُ شَاءَتْ، فَإِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ فَمَعْنَى الْآيَةِ: سَوَاءٌ أَكَانَ الْإِنْسَانُ مُسْتَخْفِيًّا فِي الظُّلُمَاتِ، أَمْ ظَاهِرًا فِي الطُّرُقَاتِ، فَعَلِمُ اللَّهُ، تَعَالَى، مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ⁽²⁾، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سَوَاءٌ مَا أَضْمَرْتَهُ الْقُلُوبُ، وَأَظْهَرْتَهُ اللَّسِنَةُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: سَوَاءٌ مَنْ يُقَدِّمُ عَلَى الْقَبَائِحِ فِي ظُلُمَاتِ اللَّيَالِي، وَمَنْ يَأْتِي بِهَا فِي النَّهَارِ الظَّاهِرِ⁽³⁾. وَهُوَ اخْتِيَارُ الزَّجَّاجِ أَيْضًا⁽⁴⁾.

وَالْقَوْلُ الثَّانِي الَّذِي ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ فِي الْمُسْتَخْفِيِّ، وَالسَّارِبِ، وَأَصِفًا لَهُ بِأَنَّهُ صَحِيحٌ فِي اللُّغَةِ، لَكِنَّ الْوَلَوِيَّ، وَالْمُخْتَارَ قَوْلَ الْفَرَّاءِ⁽⁵⁾: مَا نَقَلَهُ الْوَاحِدِيُّ⁽⁶⁾ عَنِ الْأَخْفَشِ⁽⁷⁾، وَقَطْرُبِ⁽⁸⁾ أَنَّهُ قَالَ: الْمُسْتَخْفِيُّ: الظَّاهِرُ، وَالسَّارِبُ الْمُتَوَارِي، وَمِنْهُ يُقَالُ: خَفِيتُ الشَّيْءَ، وَأَخْفَيْتُهُ، أَي أَظْهَرْتُهُ. وَاخْتَفَيْتُ الشَّيْءَ: اسْتَخْرَجْتُهُ، وَيُسَمَّى النَّبَاشُ الْمُسْتَخْفِيُّ، وَالسَّارِبُ الْمُتَوَارِي، وَمِنْهُ يُقَالُ لِلدَّخَلِ: سَرِبَ، وَالسَّرِبُ: الْوَحْشُ إِذَا دَخَلَ فِي السَّرْبِ، أَي فِي كِنَاسِهِ.

وَبِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَّاءِ، وَالزَّجَّاجِ، وَالْأَزْهَرِيِّ، وَالْأَخْفَشِ، وَقَطْرُبِ؛ نَجِدُ الرَّازِيَّ دَقِيقًا فِي نَقْلِهِ عَنْهُمْ، وَنَجِدُ كَثِيرًا مِنَ اللُّغَوِيِّينَ يَتَّخِذُونَ قَوْلَ الْفَرَّاءِ الرَّأْيَ الْأَبْلَغَ، فَالزَّجَّاجُ يُورِدُ مَا نُسِبَ لِقَطْرُبِ، قَائِلًا: "إِنَّهُ فِي اللُّغَةِ جَائِزٌ"، وَلَكِنَّ "الرَّأْيَ الْأَوَّلَ بَيِّنٌ، وَهُوَ أَبْلَغُ فِي وَصْفِ عِلْمِ الْغَيْبِ"⁽⁹⁾. وَابْنُ عَطِيَّةٍ يُورِدُ الْقَوْلَيْنِ نَاعَتًا الْقَوْلَ الثَّانِي بِالضَّعْفِ، يَقُولُ: "وَهَذَا الْقَوْلُ، وَإِنْ كَانَ تَعَلُّقُهُ بِاللُّغَةِ بَيِّنًا، فَضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ اقْتِرَانَ اللَّيْلِ بِالْمُسْتَخْفِيِّ، وَالنَّهَارِ بِالسَّارِبِ، يَرُدُّ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ"⁽¹⁰⁾.

(1) الأزهرى: تهذيب اللغة، سرب، 287/12.

(2) ابن عباس: تنوير المقياس، ص206.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 16/19.

(4) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 141/3-142.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 16/19.

(6) الواحدي: التفسير البسيط، 305-306/12.

(7) الأخفش: معاني القرآن، 2/402.

(8) الرازي: التفسير الكبير، 16/19. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 142/3. وأبو حيان: البحر المحيط، 358/6.

(9) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 142/3.

(10) ابن عطية: المحرر الوجيز، 300/3.

وَمِمَّنْ يَرَى قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَيَتَّخِذُهُ الْوَجْهَ السَّجِسْتَانِي⁽¹⁾، وَالنَّحَّاسُ يَجْعَلُ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ أَوَّلَى؛ "لِجَلَالَةِ مَنْ قَالَ بِهِ، وَلِأَنَّهُ أَشْبَهَ بِالْمَعْنَى فِي الْآيَةِ"⁽²⁾، وَالزَّمَخْشَرِيُّ⁽³⁾، وَالشَّنْقِيطِيُّ يَجْعَلُهُ "أَظْهَرَ الْقَوْلَيْنِ"⁽⁴⁾، وَالْقَنُوجِيُّ⁽⁵⁾.

وَمِمَّنْ يُجَيِّزُ الْقَوْلَيْنِ الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالتَّعَلُبِيُّ، وَالبُغَوِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ⁽⁶⁾. وَيَجْعَلُ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ الْكَلِمَتَيْنِ (الْمُسْتَخْفَى، وَالسَّارِبُ) مِنَ الْأَضْدَادِ، يَقُولُ: "وَالْمُسْتَخْفَى مِنَ الْأَضْدَادِ؛ يَكُونُ الظَّاهِرَ، وَيَكُونُ الْمُتَوَارِي، فَإِذَا كَانَ الْمُتَوَارِي، فَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ: قَدْ اسْتَخْفَى الرَّجُلُ إِذَا تَوَارَى، وَإِذَا كَانَ الظَّاهِرَ، فَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ: خَفَيْتُ الشَّيْءَ، إِذَا أَظْهَرْتُهُ...؛ وَإِنَّمَا سُمِّيَ النَّبَاشُ مُسْتَخْفِيًّا؛ لِأَنَّهُ يُخْرِجُ الْمَوْتَى، وَيُظْهِرُ أَكْفَانَهُمْ. وَالسَّارِبُ، أَيْضًا، مِنَ الْأَضْدَادِ، يَكُونُ السَّارِبُ الْمُتَوَارِي، مِنْ قَوْلِهِمْ: قَدْ انْسَرَبَ الرَّجُلُ، إِذَا غَابَ، وَتَوَارَى عَنْكَ؛ فَكَأَنَّهُ دَخَلَ سَرَبًا، وَالسَّارِبُ: الظَّاهِرُ"⁽⁷⁾.

أَمَّا الْمُعْجَمَاتُ اللَّغَوِيَّةُ، فَتُورِدُ الْقَوْلَيْنِ فِيهَا، وَيُلَاحَظُ أَنَّهُمْ يُصَدِّرُونَ الرَّأْيَ الثَّانِيَ بِعِبَارَةٍ: "وَقَالَ الْأَخْفَشُ، أَوْ وَرَدَ عَنِ الْأَخْفَشِ وَقُطْرُبٍ، أَوْ رُويَ عَنِ الْأَخْفَشِ"⁽⁸⁾، أَمَّا رَأْيُ الْفَرَّاءِ فَيَسْتَقْصُونَهُ، وَيَجْعَلُونَهُ الْأَوَّلَ، وَالْأَوَّلَى.

وَبَعْدُ، فَقَدْ كَانَ الرَّازِيُّ دَقِيقًا فِي تَرْجِيحِهِ قَوْلَ الْفَرَّاءِ؛ لِأَسْبَابٍ مُتَعَدِّدَةٍ: السَّبَبُ الْأَوَّلُ أَنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ، مُعْظَمَهُمْ، قَالُوا بِقَوْلِهِ، وَبِخَاصَّةِ الْقُدَمَاءِ، قَرِيبُو الزَّمَنِ مِنْ عُصُورِ الْفَصَاحَةِ وَالِاحْتِجَاجِ، وَالثَّانِي أَنَّ سِيَاقَ الْكَلَامِ الْكُلِّيَّ، بِاقْتِرَانِ الْمُسْتَخْفَى بِاللَّيْلِ، وَالسَّارِبِ بِالنَّهَارِ، يَجْعَلُ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ الْمَعْمُورَ، وَأَوْضَحَ.

(1) السجستاني: غريب القرآن، ص 262.

(2) النحاس: معاني القرآن، 476/3.

(3) الزمخشري: الكشاف، 516/2.

(4) الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 263/2.

(5) القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 26-25/7.

(6) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 315/6. وينظر: التعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 274-273/5. وتفسير البيهقي، 8/3-

9. وتفسير القرطبي، 290/9. وأبو حيان: البحر المحيط، 359-358/6.

(7) أبو بكر الأنباري: الأضداد، ص 76.

(8) الأزهري: تهذيب اللغة، سرب، 287/12. وينظر: ابن منظور: لسان العرب، سرب، 462/1. والزبيدي: تاج العروس، سرب،

وَالثَّالِثُ أَنَّ اللُّغَةَ تُجِيزُ كَوْنَ الْمُسْتَخْفِي بِمَعْنَى الظُّهُورِ، وَالسَّارِبِ بِمَعْنَى الْخَفَاءِ، وَلَكِنَّ ذَلِكَ مُقَيَّدٌ بِإِرْتِبَاطِ الْكَلِمَتَيْنِ بِكَلِمَاتٍ أُخْرَى فِي سِيَاقٍ غَيْرِ السِّيَاقِ الْوَاردِ فِي الْآيَةِ، وَذَلِكَ يَتَضَيِّحُ فِي الْمُعْجَمَاتِ، وَفِي كَلَامِ الْأَنْبَارِيِّ فِي الْأَضْدَادِ.

وَالرَّابِعُ أَنَّهُ لَيْسَ مَعْقُولًا أَنْ يَكَادَ يُجْمَعُ الْمَفْسَرُونَ عَلَى بَاطِلٍ ضَعِيفٍ، فَلَمْ أَجِدْ مَنْ قَالَ بِقَوْلِ الْأَخْفَشِ وَقُطْرُبٍ، رَادًّا قَوْلَ الْفَرَّاءِ، أَمَّا عَنْ كَوْنِ الْكَلِمَتَيْنِ مِنَ الْأَضْدَادِ؛ فَذَلِكَ مُقَيَّدٌ بِسِيَاقَاتٍ كَلَامِيَّةٍ خَاصَّةٍ، يَتَضَيِّحُ مِنَ الْمُعْجَمِيِّينَ.

وَالْأَخِيرُ، أَنَّ الْمُعْجَمَاتِ اللُّغَوِيَّةَ، وَإِنْ أُوْرِدَتْ قَوْلَ الْأَخْفَشِ، فَإِنَّهَا قَدْ أُوْرِدَتْ قَوْلَ الْفَرَّاءِ مُسْتَقْصَى، فِي حِينٍ، صَدَرَتْ قَوْلَ الْأَخْفَشِ بَعِیَارَاتٍ تَجْعَلُ ذَلِكَ الرَّأْيَ ثَانَوِيًّا عَلَى هَامِشِ الْمَعْنَى؛ فَبِذَا، يَكُونُ الْقَوْلُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَيَكُونُ الرَّازِيُّ ذَا حُجَّةٍ قَوِيَّةٍ فِي تَرْجِيحِهِ رَأْيَ الْفَرَّاءِ، مُعْتَمِدًا نَحْوَ النَّصِّ، لَا نَحْوَ الْجُمْلَةِ.

حَمَلُ مَعْنَى عَلَى آخِرِ إِذَا سَبَقَ بِأُسْلُوبٍ لُغَوِيٍّ مُحَدَّدٍ

حَمَلُ الرَّجَاءِ عَلَى الْخَوْفِ إِذَا سَبَقَ بِجَدِّ

يَذْكُرُ الرَّازِيُّ مَعْنِيَيْنِ لِلرَّجَاءِ، مُرَجَّحًا⁽¹⁾ قَوْلَ الْفَرَّاءِ⁽²⁾، بِحَمَلِهِ مَعْنَاهُ عَلَى الْخَوْفِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَايِكَةُ أَوْ نَرَى رَبَّنَا لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا﴾⁽³⁾. فَيَكُونُ، عَلَى هَذَا التَّوْجِيهِ، (لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا)، مَعْنَاهُ لَا يَخَافُونَ لِقَاءَنَا، وَوَضَعَ الرَّجَاءُ فِي مَوْضِعِ الْخَوْفِ لُغَةً تِهَامِيَّةً، إِذَا كَانَ مَعَهُ جَدٌّ، وَمِنْ شَوَاهِدِ الْقُرْآنِيَّةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾⁽⁴⁾، أَيْ لَا تَخَافُونَ لَهُ عَظَمَةً. وَمِنْ شَوَاهِدِ الشَّعْرِيَّةِ قَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ الْهَذَلِيِّ⁽⁵⁾:

(1) الرازي: التفسير الكبير، 447/24. وينظر: ابن قتيبة: غريب القرآن، ص169. وتفسير البغوي، 440/3.

(2) الفراء: معاني القرآن، 50/3. وينظر: الفراء: كتاب فيه لغات القرآن، ص108. يزيد على ما جاء في معاني القرآن أنها لغة هذلية، إضافة لكونها تهامية.

(3) سورة الفرقان، آية 21.

(4) سورة نوح، آية 13.

(5) البيت من الطويل، فيه اختلافات يسيرة في الرواية، لا تؤثر على الشاهد، بلا نسبة في: الفراء: معاني القرآن، 50/3. والأخفش: معاني القرآن، 550/2. وأبي حيان: تفسير البحر المحيط، 96/8. ومنسوب لأبي ذؤيب الهذلي في: تفسير القرطبي، 50/3. وهو لأبي ذؤيب الهذلي، ديوان الهذليين، 143/1.

إِذَا لَسَعَتْهُ النَّحْلُ لَمْ يَرْجُ لَسَعَهَا وَخَالَفَهَا فِي بَيْتِ نَوْبٍ عَوَاسِلٍ
وَيَذْهَبُ مَذْهَبَ الْفَرَاءِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ اللَّغَوِيِّينَ، فَالْأَخْفَشُ يُحْمَلُهَا عَلَى الْخَوْفِ فِي الْآيَةِ ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ
لِلَّهِ وَقَارًا﴾، مُسْتَشْهِدًا بِبَيْتِ أَبِي ذُوَيْبٍ الْهُذَلِيِّ الْمَذْكُورِ⁽¹⁾، وَأَبُو عُبَيْدَةَ يَرَى الْخَوْفَ مَجَازَ الرَّجَاءِ فِي
الْآيَةِ⁽²⁾، وَالزَّجَاجُ⁽³⁾ يَرَى الرَّجَاءَ بِمَعْنَى الْخَوْفِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا﴾⁽⁴⁾،
وكَذَلِكَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ، وَابْنُ قُتَيْبَةَ، وَالثَّعْلَبِيُّ، وَالبَغَوِيُّ⁽⁵⁾.

وَالْقَوْلُ الْآخِرُ الَّذِي يَذْكُرُهُ الرَّازِيُّ فِي مَعْنَى الرَّجَاءِ فِي الْآيَةِ⁽⁶⁾ أَنَّهُ بِمَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ، وَلَا وَجْهَ لِحْمَلِهِ عَلَى
الْخَوْفِ، حُجَّةُ أَصْحَابِ هَذَا الْقَوْلِ؛ "إِنَّ الْكَلَامَ مَتَى أَمَكَّنَ حَمْلُهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ، لَمْ يَجْزُ حَمْلُهُ عَلَى الْمَجَازِ،
وَمَعْلُومٌ أَنَّ مِنْ حَالِ عُبَادِ الْأَصْنَامِ أَنَّهُمْ كَمَا لَا يَخَافُونَ الْعِقَابَ لِتَكْذِيبِهِمْ بِالْمَعَادِ، فَكَذَلِكَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا،
وَوَعْدَنَا عَلَى الطَّاعَةِ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّوَابِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ لَا يَرْجُو ذَلِكَ، لَا يَخَافُ الْعِقَابَ أَيْضًا، فَالْخَوْفُ
تَابِعٌ لِهَذَا الرَّجَاءِ".

وَأَبُو حَيَّانٍ يَذْكُرُ الْوَجْهَيْنِ، مُرْجِّحًا حَمْلَ الرَّجَاءِ عَلَى ظَاهِرِ مَعْنَاهُ، رَادًّا قَوْلَ الْفَرَاءِ، وَحُجَّتُهُ أَنَّ تِلْكَ لُغَةً
هُذَلِيَّةً، لَا تِهَامِيَّةً، وَأَنَّ بَيْتَ أَبِي ذُوَيْبٍ، وَهُوَ هُذَلِيٌّ، "فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُتَكَلَّفَ لِلتَّأْوِيلِ، وَأَنْ يُحْمَلَ عَلَى
لُغَتِهِ"⁽⁷⁾.

(1) الأخفش: معاني القرآن، 550/2.

(2) أبو عبيدة: مجاز القرآن، 73/2.

(3) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 69/4.

(4) سورة الفرقان، آية 41.

(5) أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 25/2. وينظر: ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 169. والثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير

القرآن، 139/7. وتفسير البغوي، 440/3.

(6) الرازي: التفسير الكبير، 447/24. وينظر: أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 96/8.

(7) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 96/8.

وَيَجِيزُ الْوَجْهَيْنِ غَيْرُ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ النَّحَّاسُ، وَأَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةَ، وَالْقُرْطُبِيُّ⁽¹⁾، أَمَّا الزَّمَخْشَرِيُّ فَيَجِيزُ الْمَعْنَيْنِ، مُشِيرًا أَنَّ التَّهَامِيَّيْنَ يَحْمِلُونَ الرَّجَاءَ عَلَى الْخَوْفِ⁽²⁾، وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ مِنْ قَبْلُ، وَالشَّنْفِيطِيُّ يَتَّبِعُ الزَّمَخْشَرِيَّ فِي ذَلِكَ⁽³⁾.

وَالْمَاتَرِيدِيُّ يَقْرِنُ الْمَعْنَيْنِ، مُوَفِّقًا بَيْنَهُمَا، بِطَرِيقَةٍ لَطِيفَةٍ، يَقُولُ بَعْدَ إِبْرَادِهِ الْمَعْنَيْنِ: "فَمَا مِنْ خَوْفٍ إِلَّا وَفِيهِ رَجَاءٌ، وَمَا مِنْ رَجَاءٍ إِلَّا وَفِيهِ خَوْفٌ؛ لِأَنَّ الْخَوْفَ الَّذِي لَا رَجَاءَ فِيهِ هُوَ يَأْسٌ، وَالرَّجَاءُ الَّذِي لَا خَوْفَ فِيهِ أَمْنٌ، لَكِنَّ الْغَالِبَ فِي الْحَسَنَاتِ، وَالْخَيْرَاتِ الرَّجَاءُ، وَفِيهِ خَوْفٌ، وَالْغَالِبَ فِي السَّيِّئَاتِ، وَالشَّرُّورِ، الْخَوْفُ، وَفِيهِ أَدْنَى الرَّجَاءِ"⁽⁴⁾. وَيُورِدُ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ، فِكْرَةَ الْمَاتَرِيدِيِّ نَفْسَهَا⁽⁵⁾.

وَالْمُعْجَمَاتُ اللُّغَوِيَّةُ تَذَكُرُ مَا ذَكَرْتُهُ كُتُبُ التَّفْسِيرِ، فَأَبْنُ مَنْظُورٍ يَجْعَلُ الرَّجَاءَ بِمَعْنَى الْخَوْفِ، إِذَا كَانَ مَسْبُوقًا بِجَحْدٍ، وَيَسْتَشْهَدُ بِكَلَامِ الْفَرَّاءِ، وَبَيَّتَ أَبِي ذُوَيْبٍ الْهُذَلِيُّ⁽⁶⁾. وَكَانَ الْأَزْهَرِيُّ قَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ قَبْلَهُ⁽⁷⁾.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الشَّوَاهِدَ الْكَثِيرَةَ، إِنَّ قُرْآنِيَّةً، وَإِنْ شِعْرِيَّةً، تُرَجِّحُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْفَرَّاءُ، مَعَ عَدَمِ انْتِفَاءِ الْقَوْلِ الْآخَرِ؛ فَبِذَا، يَكُونُ تَرْجِيحُ الرَّازِيِّ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَاعْتِمَادُهُ، مَبْنِيًّا عَلَى شَوَاهِدٍ فَصِيحَةٍ، كَمَا أَنَّ اللَّغَوِيِّينَ، أَكْثَرَهُمْ، رَجَحُوا مَذْهَبَ الْفَرَّاءِ، حَتَّى مَنْ أَجَازُوا الْوَجْهَيْنِ، قَدَّمُوا رَأْيَ الْفَرَّاءِ، وَكَلَّمَا اقْتَرَبَ وَاحِدُهُمْ مِنْ عُسُورِ الْحَاجِّاجِ اللَّغَوِيِّ، كَالْأَخْفَشِ، وَابْنِ قُتَيْبَةَ، وَأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، كَانَ مِيلُهُ، وَتَرْجِيحُهُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، أَبْيَنَ وَالْمَع.

(1) النحاس: معاني القرآن، 28/5. وينظر: أبو بكر الأنباري: الأضداد ص10-11. وابن عطية: المحرر الوجيز، 292/1. وتفسير القرطبي، 19/13.

(2) الزمخشري: الكشاف، 272/3.

(3) الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 37/6.

(4) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 12/6.

(5) السمين الحلبي: الدر المصون، 403/2. وينظر: النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 25/4.

(6) ابن منظور: لسان العرب، رجا، 310/14.

(7) الأزهرى: تهذيب اللغة، رجا، 125/11.

الْجَمْعُ بَيْنَ مُتَنَاقِضَيْنِ مَعْنَوِيَيْنِ ظَاهِرِيًّا

الْجَمْعُ بَيْنَ آيَاتٍ قُرْآنِيَّةٍ مُشْكَلَةٍ فِي ظَاهِرِهَا

يَتَسَاءَلُ الرَّازِيُّ: كَيْفَ يُمَكِّنُ الْجَمْعُ بَيْنَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ* وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْذَرُونَ﴾⁽¹⁾، وَهِيَ تَذَلُّ عَلَى عَدَمِ نطق الكَافِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَبَيَّنَ قَوْلُهُ: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾⁽²⁾، وَقَوْلُهُ: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾⁽³⁾، وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾⁽⁴⁾؟ فَظَاهِرُ الْآيَاتِ يُوحِي بِالتَّنَاقُضِ، فَكَيْفَ يُوَقِّقُ بَيْنَ مَا يَدُلُّ عَلَى نطقِهِمْ، وَمَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ نطقِهِمْ؟ وَيُورِدُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سئِلَ عَنْ هَذَا، وَيُورِدُ الرَّازِيُّ الْجَوَابَ عَنْ ذَلِكَ مِنْ أَرْبَعَةِ وُجُوهِ، أَحَدُ الْوُجُوهِ لِلْفَرَاءِ، وَهُوَ مِمَّا رَجَّحَهُ الرَّازِيُّ، وَتِلْكَ الْوُجُوهُ هِيَ:

الْأَوَّلُ⁽⁵⁾: وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَاءِ⁽⁶⁾، أَرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾ تِلْكَ السَّاعَةَ، وَذَلِكَ الْقَدْرَ مِنَ الْوَقْتِ الَّذِي لَا يَنْطِقُونَ فِيهِ، كَمَا يَقُولُ: أَتَيْكَ يَوْمَ يَقْدُمُ فُلَانٌ، وَالْمَعْنَى سَاعَةً يَقْدُمُ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالْيَوْمِ كُلِّهِ؛ لِأَنَّ الْقُدُومَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي سَاعَةٍ بِسِيرَةٍ، وَلَا يَمْتَدُّ فِي كُلِّ الْيَوْمِ.

وَهَذَا التَّأْوِيلُ اخْتِيَارُ الطَّبْرِيِّ، وَالْكَرْمَانِيِّ. وَيَجَوِّزُهُ الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ⁽⁷⁾.

الثَّانِي⁽⁸⁾: وَهُوَ مَرْجُوحٌ عِنْدَ الرَّازِيِّ، أَنَّ فِيهِ إِضْمَارًا، وَالتَّقْدِيرُ: هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ فِيهِ بِحُجَّةٍ، وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْذَرُونَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ فِيمَا عَمِلُوهُ عُذْرٌ صَحِيحٌ، وَجَوَابٌ مُسْتَقِيمٌ، فَإِذَا لَمْ يَنْطِقُوا بِحُجَّةٍ سَلِيمَةٍ،

(1) سورة المرسلات، آية 35-36.

(2) سورة الزمر: آية 31.

(3) سورة الأنعام، آية 23.

(4) سورة النساء، آية 42.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 778/30.

(6) الفراء: معاني القرآن، 226/3.

(7) تفسير الطبري، 142/24. وينظر: الكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 1294/2. والماتريدي: تأويلات أهل السنة،

385/10. وتفسير القرطبي، 166/19. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 83/20. والسمين الحلبي: الدر المصون، 644/10.

(8) الرازي: التفسير الكبير، 777/30.

وَكَلَامٍ مُسْتَقِيمٍ، فَكَأَنَّهُمْ لَمْ يَنْطِقُوا؛ لِأَنَّ مَنْ نَطَقَ بِمَا لَا يُفِيدُ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَنْطِقْ، وَنَظِيرُهُ مَا يُقَالُ لِمَنْ ذَكَرَ كَلَامًا غَيْرَ مُفِيدٍ: مَا قُلْتَ شَيْئًا.

وَيَرَى هَذَا الرَّأْيَ الرَّجَّاجُ، وَالنَّحَّاسُ. وَيُجَوِّزُهُ الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالْكَرْمَانِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، وَالْقَنُوجِيُّ⁽¹⁾.

الثَّالِثُ⁽²⁾: وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ الرَّازِيِّ، أَنَّ قَوْلَهُ: (لَا يَنْطِقُونَ) لَفْظٌ مُطْلَقٌ، وَالْمُطْلَقُ لَا يُفِيدُ الْعُمُومَ، لَا فِي الْأَنْوَاعِ، وَلَا فِي الْأَوْقَاتِ، فَيَعْنِي عَدَمَ النُّطْقِ بِبَعْضِ الْأَشْيَاءِ، وَفِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ، فَاَلْمَقْصُودُ بِقَوْلِهِ ﴿لَا يَنْطِقُونَ﴾ أَنَّهُمْ لَا يَنْطِقُونَ بَعْدَ وَعَلَةٍ فِي وَقْتِ السُّؤَالِ.

الرَّابِعُ⁽³⁾: وَهُوَ مِمَّا ضَعَّفَ عِنْدَ الرَّازِيِّ، أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ وَرَدَتْ عَقِيبَ قَوْلِ خَزَنَةِ جَهَنَّمَ لَهُمْ: ﴿انْطَلِقُوا إِلَى ظِلِّ ذِي ثَلَاثِ شُعَبٍ﴾⁽⁴⁾، فَيَنْقَادُونَ وَيَذْهَبُونَ، فَيَكُونُ ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾ مُتَقَبِّدًا بِهَذَا الْوَقْتِ فِي هَذَا الْعَمَلِ. وَهَذَا التَّأْوِيلُ يَكَادُ يَكُونُ التَّأْوِيلَ الثَّلَاثَ نَفْسَهُ، مَعَ فَارِقٍ يَسِيرٍ، أَنَّ فِيهِ عَنِ الثَّلَاثِ فَضْلَ بَيَانٍ، وَهُوَ الْانْكِسَارُ وَالْخَزْيُ فِي لَحْظَةٍ سَوَقَهُمْ لَجَهَنَّمَ. وَهَذَا التَّأْوِيلُ يُجَوِّزُهُ الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَالْقَنُوجِيُّ⁽⁵⁾.

زِيَادَةً عَلَى مَا ذَكَرَهُ الرَّازِيُّ مِنْ تَوَجِّهَاتٍ، فَيَرَى الْإِمَامُ مُجَاهِدٌ، وَأَبْنُ قُتَيْبَةَ، وَالْوَاهِدِيُّ أَنَّ اللَّهَ خَتَمَ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ، فَتَكَلَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ، فَحِينَئِذٍ لَا يَتَكَلَّمُونَ، وَأَنَّهُمْ لَا يَنْطِقُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ، بَلْ يَنْطِقُونَ بِجَوَارِحِهِمْ⁽⁶⁾، انْطِلَاقًا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾⁽⁷⁾.

(1) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 78/3. وينظر: النحاس: معاني القرآن، 380/3. والماتريدي: تأويلات أهل السنة، 385/10. والكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 1294/2. وتفسير القرطبي، 166/19. والنعماني: الباب في علوم الكتاب، 83/20. والسمين الحلبي: الدر المصون، 644/10. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 20/15.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 778/30.

(3) السابق، 778/30.

(4) سورة المرسلات، آية 30.

(5) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 385/10. وينظر: تفسير القرطبي، 166/19. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 20/15.

(6) تفسير مجاهد، ص 692-693. وينظر: ابن قتيبة: تأويل مشكل القرآن، ص 47. والواحدى: الوسيط في تفسير القرآن المجيد، 410/4.

(7) سورة يس، آية 65.

وَيَرَى الزَّمْخَشَرِيَّ، مُوَفَّقًا بَيْنَ النُّطْقِ وَعَدَمِهِ، أَنَّهُمْ يَنْطُقُونَ فِي وَقْتٍ، وَلَا يَنْطُقُونَ فِي وَقْتٍ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُحَدِّدْ وَقْتَ النُّطْقِ مِنْ عَدَمِهِ، فَهُوَ يُشَبِّهُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ⁽¹⁾، وَيَرَى ابْنَ عَطِيَّةَ أَنَّ الْهَيْبَةَ، وَدَلَّ الْكُفْرَ أَسْكَتَهُمْ، وَلَا يُوَفِّقُ بَيْنَ نُطْقٍ وَعَدَمِهِ⁽²⁾.

وَالْعُكْبَرِيُّ⁽³⁾ يَرَى أَنَّهُمْ لَا يَنْطُقُونَ نَطْقًا يَنْفَعُهُمْ؛ أَيْ لَا يَنْطُقُونَ فِي بَعْضِ الْمَوَاقِفِ، وَيَنْطُقُونَ فِي بَعْضِهَا، وَكَلَامُهُ يُوَافِقُ الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلَ، وَالثَّانِي الَّذِي رَدَّاهُ الرَّازِيُّ.

وَيَرَى الشَّنْقِيطِيُّ أَنَّهُمْ لَا يَنْطُقُونَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، مَعَ أَنَّهُمْ يَنْطُقُونَ وَيُجِيبُونَ عَمَّا يُسْأَلُونَ⁽⁴⁾. وَابْنُ فَارِسٍ يَحْمِلُهَا عَلَى الْمَجَازِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى﴾⁽⁵⁾، أَيْ مَا هُمْ بِسُكَارَى مَشْرُوبٍ، وَلَكِنَّهُمْ سُكَارَى فَرَعٍ وَوَلَهٍ. وَمِنْ الْبَابِ قَوْلُهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿لَا يَنْطُقُونَ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾، فَهُمْ قَدْ نَطَقُوا بِقَوْلِهِمْ: ﴿يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ﴾⁽⁶⁾، لَكِنَّهُمْ نَطَقُوا بِمَا لَمْ يَنْفَعْ، فَكَأَنَّهُمْ لَمْ يَنْطُقُوا⁽⁷⁾.

وَبَعْدُ، فَقَدْ اعْتَمَدَ الرَّازِيُّ مَذْهَبًا عَقْلِيًّا مَحْضًا فِي تَرْجِيحِهِ رَأْيًا عَلَى آخَرٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَتِلْكَ سِمَةٌ بَارِزَةٌ عِنْدَهُ، أَمَّا التَّوْحِيهَاتُ الْأَرْبَعَةُ، فَلِكُلِّ مِنْهَا مَنْ يَعْضُدُّهُ مِنَ اللَّغَوِيِّينَ، وَمَا يَعْضُدُّهُ مِنَ تَأْوِيلَاتِ الْعَرَبِيَّةِ وَتَوَاسِيئِهَا، إِلَّا الرَّأْيُ الثَّلَاثُ، فَإِنِّي لَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْضُدُّهُ، فِي حُدُودِ اِطْلَاعِي، وَهُوَ تَأْوِيلُ فَلَسَفِيٍّ مَحْضٍ، لَا يَصِلُ قُوَّةَ التَّأْوِيلَاتِ الْآخَرَى.

(1) الزمخشري: الكشاف، 681/4.

(2) ابن عطية: المحرر الوجيز، 420/5.

(3) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 1265/2.

(4) الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 403/8.

(5) سورة الحج، آية 2.

(6) سورة الأنعام، آية 27.

(7) ابن فارس: الصحاح في فقه اللغة، باب سنن العرب في حقيقة الكلام والمجاز، ص 200.

البَابُ الثَّانِي: مَوَاطِنُ الرَّدِّ وَالتَّضْعِيفِ

الفَصْلُ الأوَّلُ

مَسَائِلُ نَحْوِيَّةٌ

الْبِاعْرَابُ

مَنْعُ صَرْفٍ مَا يَنْصَرِفُ لِضَرُورَةِ الشَّعْرِ

تَتَاوَلَ الرَّازِيُّ، فِي كِتَابِهِ، مَسَائِلَ لُغَوِيَّةً مُتَعَدِّدَةً قَبْلَ شُرُوعِهِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَحَشَدَ فِيهَا أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ، وَآرَاءَهُمْ، مُدْلِلًا بِدَلِيلِهِ فِيمَا يَخُصُّ مَا يَتَبَنَاهُ مِنْ رَأْيٍ، وَمَا يَرَاهُ هُوَ، أَوْ يَرْجِّحُهُ، أَوْ يَرُدُّهُ، مُعَلِّلاً، بِطَرِيقَةٍ عَقْلِيَّةٍ، أَسْبَابَ قَبُولِهِ رَأْيًا، أَوْ تَرْجِيحِهِ، أَوْ رَدِّهِ.

وَقَدْ تَتَاوَلَ فِي الْمَسْأَلَةِ السَّابِعَةِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ أَحْكَامِ الْعِلْمِ، مَسْأَلَةٌ صَرْفِ الْعِلْمِ، وَعَدَمِهِ، مُرْجِحًا قَوْلَ سَيِّبَوِيهِ عَلَى الْفَرَاءِ، وَالْكُوفِيِّينَ، إِذْ نَسَبَ لِسَيِّبَوِيهِ أَنَّ السَّبَبَ الْوَاحِدَ لَا يَمْنَعُ الصَّرْفَ⁽¹⁾، خِلَافًا لِلْكُوفِيِّينَ، وَحُجَّةُ سَيِّبَوِيهِ أَنَّ الْمُقْتَضِيَ لِلصَّرْفِ قَائِمٌ، وَهُوَ الْإِسْمِيَّةُ، وَالسَّبَبَانِ أَقْوَى مِنَ الْوَاحِدِ، فَعِنْدَ حُصُولِ السَّبَبِ الْوَاحِدِ وَجَبَ الْبَقَاءُ عَلَى الْأَصْلِ⁽²⁾. وَحُجَّةُ الْكُوفِيِّينَ اسْتِشْهَادُهُمْ بِقَوْلِ عَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ⁽³⁾:

وَمَا كَانَ حِصْنٌ وَلَا حَابِسٌ يُفُوقَانِ مِرْدَاسَ فِي مَجْمَعٍ
فَمَنْعَ (مِرْدَاسَ) مِنَ الصَّرْفِ؛ لِجَلَّةِ الْعِلْمِيَّةِ وَحَدَّهَا، وَذَلِكَ يَرْفُضُهُ الرَّازِيُّ، مُقَرَّرًا أَنَّ الرِّوَايَةَ الصَّحِيحَةَ فِي هَذَا الْبَيْتِ (يُفُوقَانِ شَيْخِي فِي مَجْمَعٍ)⁽⁴⁾؛ فَبِذَا، يَسْقُطُ احْتِجَاجُ الْكُوفِيِّينَ بِهِ عِنْدَ الرَّازِيِّ.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 60/1. وينظر: سيبويه: الكتاب، 197/3.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 60/1. وينظر: العكبري: الباب في علل البناء والإعراب، 523/1-524.

(3) البيت من المتقارب، لعباس بن مرداس السلمي في: الديوان، ص112.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 60/1.

وَبِالتَّقْيِيشِ وَالتَّقْيِيبِ عَنِ الْبَيْتِ، وَأَقْوَالِ اللُّغَوِيِّينَ فِيهِ، نَجِدُهُمْ يَنْقَسِمُونَ مَذَاهِبَ شَتَّى، وَنَجِدُ الْبَيْتَ بِرِوَايَتَيْنِ، تَارَةً بِرِوَايَةِ (مِرْدَاسٍ)⁽¹⁾، وَتَارَةً بِرِوَايَةِ (شَيْخِي)⁽²⁾، أَمَّا بِالرِّوَايَةِ الثَّانِيَةِ، فَلَا شَاهِدَ، وَلَا خِلَافَ، وَأَمَّا بِالرِّوَايَةِ الْأُولَى فَلِلُّغَوِيِّينَ مَذَاهِبُ فِي ذَلِكَ.

فَابْنُ السَّرَّاجِ يَجْعَلُ رِوَايَةَ الْبَيْتِ (شَيْخِي)، وَيَرْفُضُ الْعَوْدَةَ بِالْأَصْلِ إِلَى الْفَرْعِ، أَمَّا عَنِ الشَّوَاهِدِ الْوَارِدَةِ فِي مَنْعِ صَرْفٍ مَا يَنْصَرِفُ، فَيَجْعَلُهَا، إِنْ صَحَّتْ وَفَّقَ تَعْبِيرُهُ، مِنْ بَابِ تَخْفِيفِ التَّنْوِينِ، لَا مِنْ بَابِ مَنْعِ صَرْفٍ مَا يَنْصَرِفُ لِلضَّرُورَةِ⁽³⁾.

وَابْنُ جَنِّي يَرَى أَنَّ الشَّاعِرَ لَهُ مَعَ الضَّرُورَةِ أَنْ يَصْرِفَ مَا لَا يَنْصَرِفُ، وَلَيْسَ لَهُ تَرْكُ صَرْفٍ مَا يَنْصَرِفُ لِلضَّرُورَةِ؛ لِأَنَّ الصَّرْفَ هُوَ الْأَصْلُ، فَإِذَا اضْطُرَّ الشَّاعِرُ رَجَعَ إِلَيْهِ، وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَتْرَكَ الْأَصْلَ إِلَى الْفَرْعِ⁽⁴⁾.

وَتُسَبِّحُ لِلْأَخْفَشِ أَنَّهُ جَعَلَ الْبَيْتَ مِنْ ضَرُورَةِ الشَّعْرِ، وَرَدَّ كَلَامَهُ بِأَنَّ رِوَايَةَ الْبَيْتِ (شَيْخِي)، وَأَنَّ الضَّرُورَةَ تَكُونُ فِي الشَّعْرِ بِصَرْفٍ مَا لَا يَنْصَرِفُ، وَلَيْسَ الْعَكْسُ⁽⁵⁾.

وَالْعُكْبَرِيُّ يُجَوِّزُ، عَنْ بَعْضِهِمْ، مَنْعَ صَرْفِ الْمَصْرُوفِ لِلضَّرُورَةِ الشَّعْرِيَّةِ، وَيَجْعَلُ التَّنْوِينَ يُثْقِلُ الْإِسْمَ؛ فَمِنْ أَجْلِ الْخَفَةِ تَرِكَ التَّنْوِينَ، وَأَجْرُوا السَّبَبَ مَجْرَى السَّبَبِينَ، وَيَنْسَبُ لِلْمُرْدِّ أَنَّ ذَلِكَ مَمْنُوعٌ⁽⁶⁾.

(1) في الديوان، ص 112، في المتن. ومن المراجع التي روتها (مرداس): ابن جني: سر صناعة الإعراب، 198/2. والجوهري: الصحاح، ردى، 934/3. وتفسير البغوي، 332/3. وابن عربي: أحكام القرآن، 584/3. والعكبري: اللباب في علل البناء والإعراب، 523/1. وابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، فوق، 480/3. وتفسير القرطبي، 180/8. وابن منظور: لسان العرب، فوق، 316/10.

(2) في الديوان، ص 112، الحاشية 6، يقرر محقق الديوان أنه مروى بكلمة (شَيْخِي) مكان (مرداس)، ومن المراجع التي روتها (بشَيْخِي): وابن جني يرويه (مرداس)، ويقول: الرواية الصحيحة (شَيْخِي): سر صناعة الإعراب، 198/2. وكذلك يفعل أبو البركات الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف، مسألة منع صرف ما ينصرف في ضرورة الشعر، 408/2. والعكبري: اللباب في علل البناء والإعراب، 524/1. وابن منظور: لسان العرب، ردى، 97/6.

(3) ابن السراج: الأصول في النحو، 337/3-339.

(4) ابن جني: سر صناعة الإعراب، 198/2.

(5) الجوهري: الصحاح، ردى، 934/3. وينظر: ابن منظور: لسان العرب، ردى، 97/6.

(6) العكبري: اللباب في علل البناء والإعراب، 523/1-524.

وَيُورِدُ أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ الْمَسْأَلَةَ فِي مَسَائِلٍ خِلَافِهِ تَحْتَ عُنْوَانٍ (مَنْعُ صَرْفٍ مَا يَنْصَرِفُ فِي ضَرُورَةٍ الشَّعْرِ)، وَيَسْئَلُ حُجَّةَ الْبَصْرِيِّينَ، مَقَادِمًا مَا ذَكَرَ أَنْفَاءً، وَيَسْئَلُ ثَلَاثَةً وَعِشْرِينَ شَاهِدًا عَلَى مَنْعِ صَرْفٍ مَا يَنْصَرِفُ؛ لِضَرُورَةِ الشَّعْرِ، وَاللَّافِتِ، عِنْدَهُ، أَنَّهُ يَجْعَلُ رِوَايَةَ الْبَيْتِ (شَيْخِي)، فَيَسْقِطُ الشَّاهِدَ، وَفِي الْآنِ نَفْسِهِ، يَخْتَارُ مَذْهَبَ الْكُوفِيِّينَ، وَيَنْتَصِرُ لَهُ، قَائِلًا: "وَالَّذِي أَذْهَبَ إِلَيْهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ؛ لِكَثْرَةِ النَّقْلِ الَّذِي خَرَجَ عَنْ حُكْمِ الشُّذُوزِ، لَا لِقُوَّتِهِ فِي الْقِيَاسِ"⁽¹⁾، وَاللَّافِتِ مَرَّةً أُخْرَى، أَنَّهُ يَقْبَلُ رَأْيَ الْكُوفِيِّينَ فِي النَّقْلِ، وَلَا يُصَحِّحُ قِيَاسَهُمْ، ثُمَّ يَجْعَلُ قِيَاسَ الْبَصْرِيِّينَ ضَعِيفًا؛ لِأَنَّ بِهِ يَلْتَبَسُ الْمَصْرُوفُ بِغَيْرِ الْمَصْرُوفِ⁽²⁾. وَلَيْتَهُ، أَقْصَدَ أَبَا بَكْرٍ الْأَنْبَارِيَّ، كَانَ أَكْثَرَ جُرْأَةً، وَرَجَّحَ رَأْيَ الْكُوفِيِّينَ نَقْلًا، وَقِيَاسًا، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ الْأَمْرَيْنِ، أَقْصَدُ صَرْفَ الْمَمْنُوعِ مِنَ الصَّرْفِ، وَمَنْعَ الْمَصْرُوفِ مِنَ الصَّرْفِ، يَدْخُلَانِ فِي الضَّرُورَةِ الشَّعْرِيَّةِ، لَا فِي سَعَةِ الْكَلَامِ.

وَيَجُوزُ الْأَشْمُونِيُّ فِي الْمَصْرُوفِ أَلَّا يَنْصَرِفَ لِلضَّرُورَةِ؛ لِثُبُوتِ السَّمَاعِ بِهِ، وَيَنْسِبُ الرَّأْيَ لِلْكُوفِيِّينَ، وَالْأَخْفَشِ، وَأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، وَسَائِرِ الْبَصْرِيِّينَ⁽³⁾. وَكَذَلِكَ مَذْهَبُ الْمُرَادِيِّ مِنْ قَبْلُ، وَلَكِنَّهُ يَجْعَلُ الْمَذْهَبَ لِأَكْثَرِ الْكُوفِيِّينَ، وَلِبَعْضِ الْبَصْرِيِّينَ، وَالْأَخْفَشِ، وَأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ⁽⁴⁾.

وَبَعْدُ، فَقَدْ كَانَ الرَّازِيُّ، فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، مُخْتَلَفًا عَنِ الْمَسَائِلِ التَّطْبِيقِيَّةِ فِي تَفْسِيرِ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَكَانَ، هُنَا، يَنْقُلُ آرَاءَ اللَّغَوِيِّينَ بِمَعْزَلٍ عَنِ السِّيَاقِ الْكُلِّيِّ؛ مَا جَعَلَهُ يُرْجِّحُ قَوْلَ الْبَصْرِيِّينَ، الَّذِي هُوَ تَقْعِيدُ وَتَقْيِينُ، أَمَّا فِي الْمَسَائِلِ التَّطْبِيقِيَّةِ، فَكَانَ أَكْثَرَ مَيْلًا لِآرَاءِ الْكُوفِيِّينَ. وَالْأَوَّلَى أَنْ يُؤْخَذَ بِرَأْيِ الْكُوفِيِّينَ، وَالْفَرَاءِ فِي الْمَسْأَلَةِ؛ لِأَنَّ السَّمَاعَ يَعْضُدُهُ.

(1) أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ: الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، 419/2.

(2) أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ: الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ، 419-403/2.

(3) الْأَشْمُونِيُّ: شَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ، 175-174/3.

(4) الْمُرَادِيُّ: تَوْضِيحُ الْمَقَاصِدِ وَالْمَسَالِكِ بِشَرْحِ أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ، 1227/3.

مَجِيءُ الظَّرْفِ اسْمًا لِكَانَ حَمَلًا عَلَى الْمَعْنَى

يُضَعَّفُ الرَّازِيُّ رَأْيَ الْفَرَّاءِ، إِذْ يَجْعَلُ الْفَرَّاءُ شِبْهَ الْجُمْلَةِ (بَيْنَ ذَلِكَ) اسْمًا لِكَانَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾⁽¹⁾، فَيَقُولُ الرَّازِيُّ: "الْمَنْصُوبَانِ، أَعْنِي (بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا)، جَائِزٌ أَنْ يَكُونَا خَبَرَيْنِ مَعًا، وَأَنْ يُجْعَلَ (بَيْنَ ذَلِكَ) لَعْوًا، وَ(قَوَامًا) خَبَرًا، وَأَنْ يَكُونَ الظَّرْفُ خَبَرًا، وَ(قَوَامًا) حَالًا مُؤَكِّدَةً، قَالَ الْفَرَّاءُ⁽²⁾: وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ (بَيْنَ ذَلِكَ) اسْمَ كَانٍ، كَمَا تَقُولُ: كَانَ دُونَ هَذَا كَافِيًا، تُرِيدُ: أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ، فَيَكُونُ مَعْنَى (بَيْنَ ذَلِكَ)، أَيَّ كَانَ الْوَسْطُ مِنْ ذَلِكَ قَوَامًا، أَيَّ عَدَلًا، وَهَذَا التَّأْوِيلُ ضَعِيفٌ، لِأَنَّ الْقَوَامَ هُوَ الْوَسْطُ، فَيَصِيرُ التَّأْوِيلُ، وَكَانَ الْوَسْطُ وَسَطًا، وَهَذَا لَعْوًا"⁽³⁾.

وَيَقُولُ الْفَرَّاءُ: "فَفِي نَصْبِ الْقَوَامِ وَجْهَانِ: إِنْ شِئْتَ نَصَبْتَ الْقَوَامَ بِضَمِّيرِ اسْمٍ فِي كَانٍ (يَكُونُ ذَلِكَ الْاسْمُ مِنَ الْإِنْفَاقِ)، أَيَّ وَكَانَ الْإِنْفَاقُ (قَوَامًا بَيْنَ ذَلِكَ) كَقَوْلِكَ: عَدَلًا بَيْنَ ذَلِكَ، أَيَّ بَيْنَ الْإِسْرَافِ وَالْإِقْتَارِ. وَإِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ (بَيْنَ) فِي مَعْنَى رَفْعٍ، كَمَا تَقُولُ: كَانَ دُونَ هَذَا كَافِيًا لَكَ، تُرِيدُ: أَقَلُّ مِنْ هَذَا كَانَ كَافِيًا لَكَ، وَتَجْعَلُ (وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ) كَانَ الْوَسْطُ مِنْ ذَلِكَ قَوَامًا"⁽⁴⁾.

وَيُورِدُ بَعْضُهُمْ مَا قِيلَ فِي الْمَسْأَلَةِ مُسْتَهْجِنِينَ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، فَالْنَّحَاسُ يَجْعَلُ اسْمَ كَانٍ (الْإِنْفَاقُ) مُقَدَّرًا، وَيَسْتَهْجِنُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ بِكَوْنِ (بَيْنَ) اسْمًا لِكَانَ⁽⁵⁾. وَيَسْتَهْجِنُ ذَلِكَ الْقَنُوجِيُّ أَيْضًا⁽⁶⁾. فِي حِينٍ يَقْبَلُهُ آخَرُونَ، وَيَعْلَلُونَهُ، وَيَتَأَوَّلُونَهُ.

يَقُولُ الطَّبْرِيُّ قَابِلًا قَوْلَ الْفَرَّاءِ: "فِي نَصْبِ الْقَوَامِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا مَا ذَكَرْتُ، وَهُوَ أَنْ يُجْعَلَ فِي كَانٍ اسْمُ الْإِنْفَاقِ، بِمَعْنَى: وَكَانَ إِنْفَاقُهُمْ مَا أَنْفَقُوا بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا: أَيَّ عَدَلًا، وَالْآخَرُ أَنْ يُجْعَلَ (بَيْنَ) هُوَ الْاسْمُ،

(1) سورة الفرقان، آية 67.

(2) الفراء: معاني القرآن، 272/2-273.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 482/24.

(4) الفراء: معاني القرآن، 272/2-273.

(5) النحاس: إعراب القرآن، 116/3.

(6) القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 348/9.

فَتَكُونُ، وَإِنْ كَانَتْ فِي اللَّفْظَةِ نَصَبًا، فِي مَعْنَى رَفْعٍ، كَمَا يُقَالُ: كَانَ دُونَ هَذَا لَكَ كَافِيًا، يَعْنِي بِهِ: أَقْلٌ مِنْ هَذَا كَانَ لَكَ كَافِيًا، فَكَذَلِكَ يَكُونُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ لَأَنَّ مَعْنَاهُ: وَكَانَ الْوَسْطُ مِنْ ذَلِكَ قَوَامًا⁽¹⁾.

وَيُجِيزُ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْأَوْجُهَ الْمَذْكُورَةَ، وَيَنْقُلُ عَنِ الْفَرَّاءِ أَنَّ (بَيْنَ) بَقِيَتْ مَنْصُوبَةً، وَهِيَ اسْمٌ كَانَ مَرْفُوعًا؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ كَثُرَ اسْتِخْدَامُهَا مَنْصُوبَةً، فَبَقِيَتْ عَلَى حَالِهَا، وَلَمْ يَعْزُ ذَلِكَ لِإِضَافَتِهَا لِغَيْرِ مُتَمَكِّنٍ، كَمَا فَعَلَ غَيْرُهُ. وَلَمْ يَهَاجِمِ الْفَرَّاءُ، وَلَمْ يَسْتَهْجِنِ رَأْيَهُ، وَلَمْ يُضَعِّفْهُ، بَلْ يَقْبَلُهُ كُلُّ الْقَبُولِ⁽²⁾.

وَالزَّمَخْشَرِيُّ يُجِيزُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ إِعْرَابًا، وَلَكِنَّهُ يُضَعِّفُهُ مَعْنَى؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَجْعَلُ الْاسْمَ وَالْخَبَرَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، يَقُولُ: "وَالْمَنْصُوبَانِ، أَعْنِي ﴿بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَا خَبَرَيْنِ مَعًا، وَأَنْ يُجْعَلَ (بَيْنَ ذَلِكَ) لَغَوًا، وَ(قَوَامًا) خَبْرًا. وَأَنْ يَكُونَ الظَّرْفُ خَبْرًا، وَ(قَوَامًا) حَالًا مُؤَكَّدَةً. وَأَجَازَ الْفَرَّاءُ أَنْ يَكُونَ (بَيْنَ ذَلِكَ) اسْمًا كَانَ، عَلَى أَنَّهُ مَبْنِيٌّ لِإِضَافَتِهِ إِلَى غَيْرِ مُتَمَكِّنٍ... وَهُوَ مِنْ جِهَةِ الْإِعْرَابِ لَا بَأْسَ بِهِ، وَلَكِنَّ الْمَعْنَى لَيْسَ بِقَوِيٍّ؛ لِأَنَّ مَا بَيْنَ الْإِسْرَافِ وَالتَّقْتِيرِ قَوَامٌ لَا مَحَالَةَ، فَلَيْسَ فِي الْخَبَرِ الَّذِي هُوَ مُعْتَمِدُ الْفَائِدَةِ فَائِدَةً"⁽³⁾.

وَالْعُكْبَرِيُّ يُجِيزُ وَجْهَيْنِ: كَانَ الْإِنْفَاقُ قَوَامًا، بِتَقْدِيرِ اسْمٍ كَانَ، وَ(قَوَامًا) خَبْرًا، أَوْ كَوْنِ الظَّرْفِ (بَيْنَ ذَلِكَ) خَبْرًا كَانَ، وَ(قَوَامًا) حَالًا مُؤَكَّدَةً⁽⁴⁾. فِي حِينٍ يُورِدُ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ الْأَوْجُهَ الْإِعْرَابِيَّةَ فِيهَا؛ غَيْرَ رَادٍّ مِنْهَا شَيْئًا، بَلْ يَرُدُّ عَلَى الزَّمَخْشَرِيِّ قَوْلَهُ بِأَنَّهَا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى لَا فَائِدَةَ، بِأَنَّهُ يُقَالُ: كَانَ سَيِّدُ الْجَارِيَةِ مَالِكَهَا، وَالسَّيِّدُ وَالْمَالِكُ يَحْمِلَانِ الْمَعْنَى نَفْسَهُ، فَهُوَ، بِذَلِكَ، يُقَوِّي رَأْيَ الْفَرَّاءِ فِيهَا إِعْرَابًا، وَمَعْنَى⁽⁵⁾.

وَيَذْكُرُ الشَّنْقِيطِيُّ مَا قِيلَ فِيهَا مُقَوِّيًا كَوْنِ اسْمِهَا مُقَدَّرًا، وَمُضَعَّفًا الْأَوْجُهَ الْأُخْرَى، بِقَوْلِهِ: "وَأُظْهِرُ أَوْجُهَ الْإِعْرَابِ، عِنْدِي، فِي الْآيَةِ هُوَ مَا ذَكَرَهُ الْقُرْطُبِيُّ، قَالَ: قَوَامًا خَبْرٌ كَانَ، وَاسْمُهَا مُقَدَّرٌ فِيهَا، أَي: كَانَ

(1) تفسير الطبري، 302/19.

(2) مكي بن أبي طالب القيسي: مشكل إعراب القرآن، 525/2.

(3) الزمخشري: الكشاف، 293/3.

(4) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 991/2.

(5) السمين الحلبي: الدر المصون، 501/8. وينظر الرأي نفسه في: النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 568/14.

الْإِنْفَاقُ بَيْنَ الْإِسْرَافِ وَالْقَتْرِ قَوَامًا، ثُمَّ قَالَ: قَالَهُ الْفَرَاءُ، وَبَاقِي أَوْجُهُ الْإِعْرَابِ فِي الْآيَةِ لَيْسَ بِوَجْهِ عِنْدِي، كَقَوْلٍ مَنْ قَالَ: إِنَّ لَفْظَةَ (بَيْنَ) هِيَ اسْمٌ كَانَ، وَأَنَّهَا لَمْ تَرْفَعْ لِبِنَائِهَا بِسَبَبِ إِضَافَتِهَا إِلَى مَبْنِيٍّ، وَقَوْلُ مَنْ قَالَ: إِنَّ (بَيْنَ) هِيَ خَبَرٌ كَانَ، وَقَوَامًا حَالٌ مُؤَكَّدَةٌ لَهُ، وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُمَا خَبَرَانِ، كُلُّ ذَلِكَ لَيْسَ بِوَجْهِ عِنْدِي، وَالظَّاهِرُ الْأَوَّلُ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ التَّوَسُّطَ فِي الْإِنْفَاقِ الَّذِي مَدَحَهُمْ بِهِ شَامِلٌ لِلْإِنْفَاقِ عَلَى أَهْلِيهِمْ، وَإِنْفَاقِهِمُ الْمَالَ فِي أَوْجِهِ الْخَيْرِ⁽¹⁾.

وَابْنُ عَاشُورٍ، مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، يَجْعَلُ الظَّرْفَ خَبْرًا، وَقَوَامًا حَالًا مُؤَكَّدَةً، وَيَجِيزُ جَعْلَ (قَوَامًا) خَبْرًا، وَالظَّرْفَ مُتَعَلِّقًا بِهِ، دُونَ ذِكْرِ غَيْرِ ذَيْنِكَ الرَّائِبِينَ⁽²⁾.

وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ النُّحَاةِ قَالَ بِمَجِيءِ الْمُسْتَدِّ إِلَيْهِ فِي الْبَابِ الْإِبْدَاءِ، الَّذِي هُوَ اسْمٌ كَانَ وَأَخَوَاتُهَا ظَرْفًا، فَفِي حَدِيثِهِمُ النَّظَرِيُّ عَنْ أَبْوَابِ النُّحُوِّ، يَقْرُرُونَ أَنَّ الْمُبْتَدَأَ اسْمٌ، أَوْ مَا بِمَنْزِلَتِهِ، مُجَرَّدٌ مِنَ الْعَوَامِلِ اللَّفْظِيَّةِ الْأَصْلِيَّةِ، وَلَا يَكُونُ، عِنْدَهُمْ، ظَرْفًا، وَلَا جَارًّا وَمَجْرُورًا⁽³⁾. لَكِنَّهُمْ فِي الْإِعْرَابِ التَّطْبِيقِيُّ لآيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَبِخَاصَّةِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ، يَقْرُرُونَ بِجَوَازِ كَوْنِ الظَّرْفِ اسْمًا لِكَانَ، حَمَلًا عَلَى الْمَعْنَى.

وَالْحَقُّ أَنَّ هَذَا الرَّأْيَ فِي غَايَةِ اللَّطَافَةِ، مَعَ غَرَابَتِهِ لَدَى النُّحَاةِ، وَأَنَّهُ نَابِعٌ مِنْ رُوحِ الْعَرَبِيَّةِ نَفْسِهَا، لَا مِنْ تَعْقِيدَاتِ الْفَلَسَفَةِ وَالْمَنْطِقِ، وَالتَّقْيِيدِ، وَالتَّقْنِينِ اللُّغَوِيِّ، وَبِخَاصَّةِ أَنَّ الظَّرْفَ (بَيْنَ) فِي الْآيَةِ مَحْمُولٌ عَلَى مَعْنَى الْعَيْتِدَالِ، كَمَا أَنَّ التَّزَامَهَا الْفَتْحَ لَطِيفٌ أَيْضًا؛ لِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهَا ظَرْفًا، وَلَيْسَ لِإِضَافَتِهَا لِغَيْرِ مُتَمَكِّنٍ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ كَثْرَةَ الْإِسْتِعْمَالِ عِلَّةٌ مُعْتَمَدَةٌ فِي التَّأْوِيلِ النَّحْوِيِّ لَدَى كَثِيرِينَ⁽⁴⁾.

(1) الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 76-75/6.

(2) ابن عاشور: التحرير والتنوير، 71/19.

(3) ينظر على سبيل المثال: ابن هشام: أوضح المسالك، 190-186/1. وابن عقيل: شرح ابن عقيل، 192-188/1.

(4) من الأبحاث التي تناولت هذه العلة: "الأحكام المبنية على كثرة الاستعمال عند الفراء في ضوء كتابه لمعاني القرآن". لحمدي الجبالي، ص 1-26.

الادوات النحوية

ما المصدرية والموصولة

يُوردُ الرازيُّ تأويلين لِـ(مَا)، في قوله تعالى: ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾⁽¹⁾، مُضَعِّفًا رَأْيَ الْفَرَّاءِ بِأَنَّهَا مَوْصُولَةٌ، وَمَرْجَحًا الْقَوْلَ بِمَصْدَرِيَّتِهَا. فَبِقَوْلِ الْفَرَّاءِ⁽²⁾، يَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّ إِبْلِيسَ قَالَ: إِنِّي كَفَرْتُ بِاللَّهِ الَّذِي أَشْرَكْتُمُونِي بِهِ مِنْ قَبْلِ كُفْرِكُمْ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ كَانَ كُفْرُهُ قَبْلَ كُفْرِ أَوْلَئِكَ الْآتِبَاعِ، وَيَكُونُ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ: (مَا) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ (مَنْ)⁽³⁾.

وَعَلَى الْقَوْلِ بِمَصْدَرِيَّتِهَا يَكُونُ الْمَعْنَى: كَفَرْتُ بِإِشْرَاكِكُمْ إِيَّايَ مَعَ اللَّهِ، تَعَالَى، فِي الطَّاعَةِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ جَدَّ مَا كَانَ يَتَقَدَّرُ أَوْلَئِكَ الْآتِبَاعُ مِنْ كَوْنِ إِبْلِيسَ شَرِيكًا لِلَّهِ، تَعَالَى، فِي تَدْبِيرِ هَذَا الْعَالَمِ، وَكَفَرَ بِهِ، أَوْ يَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّهُمْ كَانُوا يُطِيعُونَ الشَّيْطَانَ فِي أَعْمَالِ الشَّرِّ كَمَا كَانُوا قَدْ يُطِيعُونَ اللَّهَ فِي أَعْمَالِ الْخَيْرِ، وَهَذَا هُوَ الْمُرَادُ بِالْإِشْرَاكِ⁽⁴⁾. عَلَى قَوْلِ الْفَرَّاءِ الَّذِي يَعُدُّهَا مَوْصُولَةً، وَذَانِكَ الْقَوْلَانِ، كَمَا وَرَدَا عِنْدَ الرَّازِيِّ، هُمَا:

وَيَرَى الرَّازِيُّ أَنَّ تَأْوِيلَ الْمَصْدَرِيَّةِ أَرْجَحُ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ إِنَّمَا يَنْتَظِمُ بِهِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ أَيْضًا: "الْكَلَامُ مُنْتَظِمٌ عَلَى التَّأْوِيلِ بِمَوْصُولِيَّتِهَا، وَالتَّقْدِيرُ كَأَنَّهُ يَقُولُ: لَا تَأْثِيرَ لِمَوْسَوَسَتِي فِي كُفْرِكُمْ، بِدَلِيلِ أَنِّي كَفَرْتُ قَبْلَ أَنْ وَقَعْتُ فِي الْكُفْرِ، وَمَا كَانَ كُفْرِي بِسَبَبِ وَسْوَسةٍ أُخْرَى، وَإِلَّا لَزِمَ التَّسْلُسُ، فَتَبَتَ، بِهَذَا، أَنَّ سَبَبَ الْوُقُوعِ فِي الْكُفْرِ شَيْءٌ آخَرُ سِوَى الْوَسْوَسةِ، وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يَنْتَظِمُ الْكَلَامُ"⁽⁵⁾.

(1) سورة إبراهيم، آية 22.

(2) الفراء: معاني القرآن، 76/2.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 88/19.

(4) السابق، 88/19.

(5) السابق، 88/19.

وَالْفَرَاءُ يَقُولُ فِيهَا: "هَذَا قَوْلُ إِبْلِيسَ. قَالَ لَهُمْ: إِنِّي كُنْتُ كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونَ، يَعْنِي بِاللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، (مِنْ قَبْلُ)، فَجَعَلَ (مَا) فِي مَذْهَبٍ مَا يُؤَدِّي عَنِ الْإِسْمِ"⁽¹⁾. وَقَوْلُ الْفَرَاءِ هُوَ نَفْسُهُ الَّذِي نَقَلَهُ عَنْهُ الرَّازِيُّ، مَعَ اخْتِلَافٍ فِي اللَّفْظِ، فَفِي قَوْلِ الرَّازِيِّ الَّذِي نَقَلَهُ عَنِ الْفَرَاءِ أَنَّ (مَا) فِي مَوْضِعِ (مَنْ) يُسَاوِي قَوْلَ الْفَرَاءِ أَنَّ (مَا) فِي مَذْهَبٍ مَا يُؤَدِّي عَنِ الْإِسْمِ.

فَلَا خِلَافَ فِي النِّقْلِ، وَلَكِنَّ الْخِلَافَ حَاصِلٌ فِي تَضْعِيفِ الرَّازِيِّ مَذْهَبَ الْفَرَاءِ بِأَنَّهَا مَوْصُولَةٌ، وَالْأَفْوَى، عِنْدَهُ، أَنْ تَكُونَ مَصْدَرِيَّةً.

يَقُولُ الزَّمَخْشَرِيُّ قَابِلًا لِلتَّأْوِيلَيْنِ: "(مَا) مَصْدَرِيَّةٌ، وَمِنْ قَبْلُ مُتَعَلِّقَةٌ بِـ(أَشْرَكْتُمُونِي)، يَعْنِي: كَفَرْتُ الْيَوْمَ بِإِشْرَاكِكُمْ إِيَّايَ مِنْ قَبْلِ هَذَا الْيَوْمِ، أَيْ فِي الدُّنْيَا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾"⁽²⁾،... وَمَا مَوْصُولَةٌ، أَيْ: كَفَرْتُ مِنْ قَبْلُ، حِينَ أَبَيْتُ السُّجُودَ لِأَدَمَ بِالَّذِي أَشْرَكْتُمُونِيهِ، وَهُوَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ"⁽³⁾.

وَفِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَاللُّغَةِ تَنْبَإَيْنِ التَّأْوِيلَاتِ، وَالتَّرْجِيحَاتِ، فَجَمَاعَةٌ قَالُوا إِنَّهَا (مَا) الْمَصْدَرِيَّةُ صَرَاخًا، أَوْ إِحْيَاءً، فَالْإِحْيَاءُ أَنَّهُمْ فِي تَفْسِيرِهَا قَالُوا: أَيْ كَفَرْتُ بِشِرْكِكُمْ، وَلَمْ يَقُولُوا: بِالَّذِي أَشْرَكْتُمْ، مِنْهُمْ الزَّجَّاجُ، وَالنَّحَّاسُ، وَالْبَغَوِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالشَّنْقِيطِيُّ⁽⁴⁾.

وَجَمَاعَةٌ أَجَازُوا فِيهَا الْوَجْهَيْنِ صَرَاخًا، أَوْ إِحْيَاءً، فَالْإِحْيَاءُ أَنَّهُمْ قَالُوا فِي تَفْسِيرِهَا: أَيْ كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ، مِنْهُمْ الزَّمَخْشَرِيُّ، وَالْمَاتَرِيدِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةَ، وَالْعُكْبَرِيُّ، وَغَيْرُهُمْ⁽⁵⁾، فَتَحْتَمِلُ الْوَجْهَيْنِ مَعًا. وَالْقُرْطُبِيُّ أوردَ فِيهَا الْوَجْهَيْنِ، مَعَ تَقْوِيَّتِهِ، وَتَرْجِيحِهِ أَنْ تَكُونَ مَصْدَرِيَّةً⁽⁶⁾.

(1) الفراء: معاني القرآن، 76/2.

(2) سورة فاطر، آية 14.

(3) الزمخشري: الكشاف، 551/2.

(4) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 160/3. وينظر: النحاس: معاني القرآن، 525/3. وتفسير البغوي، 36/3. وأبو حيان الأندلسي:

تفسير البحر المحیط، 429/6. والشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 56/7.

(5) الزمخشري: الكشاف، 551/2. وينظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 386/6. وابن عطية الأندلسي: المحرر الوجيز في تفسير

الكتاب العزيز، 334/3. والعكبري: التبيان في إعراب القرآن، 768/2. والسمين الحلبي: الدرر المصون، 96/7-97. والنعماني:

اللباب في علوم الكتاب، 376/11. الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 293/2. والفنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 106/7.

(6) تفسير القرطبي، 357/9.

إِنَّ (مَا) تَحْتَمِلُ فِي اللُّغَةِ، أَنْ تَكُونَ مَصْدَرِيَّةً، أَوْ مَوْصُولَةً، لَكِنَّ الرَّازِيَّ يَعْتَمِدُ السِّيَاقَ الْمَعْنَوِيَّ؛ لِإِرْجَاحِ رَأْيَا عَلَى آخَرَ، وَفَقَ الْمَعْنَى، فَالرَّازِيُّ ضَعَّفَ رَأْيَ الْفَرَاءِ فِي كَوْنِهَا مَوْصُولَةً؛ اَنْسِجَامًا مَعَ فَهْمِهِ لِلآيَةِ، فَهُوَ يَرَى أَنَّ إِبْلِيسَ يَقُومُ خَطِيْبًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَائِلًا لِلْمُشْرِكِينَ: إِنِّي كَفَرْتُ بِإِشْرَاكِكُمْ إِيَّايَ مَعَ اللَّهِ، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ تَكُونُ مَصْدَرِيَّةً فَقَطْ. ثُمَّ يَعُودُ الرَّازِيُّ، بَعْدَمَا ضَعَّفَ رَأْيَ الْفَرَاءِ، وَيَقْبَلُ أَنْ تَكُونَ مَوْصُولَةً، بِمَعْنَى أَنْ يَقُولَ إِبْلِيسُ: إِنِّي كَفَرْتُ بِالَّذِي أَشْرَكْتُمُوهُ اللَّهَ، وَهُوَ إِمَّا إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ، وَإِمَّا الْأَصْنَامُ الَّتِي عَبَدُوهَا.

فَلَا ضَيْرَ فِي حَمْلِهَا مَعْنَى الْاسْمِ الْمَوْصُولِ، كَحَمْلِهَا مَعْنَى الْمَصْدَرِ، فَهُمَا وَجْهَانِ عَرَبِيَّانِ فَصِيحَانِ، لَا يُفْضَلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ السِّيَاقَ يَسْمَحُ بِالْمَعْنَيَيْنِ وَيَحْتَمِلُهُمَا، وَأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَاللُّغَوِيِّينَ أَوْرَدُوا الْمَعْنَيَيْنِ، وَأَنَّ (مَا) تَقْبَلُ الْمَعْنَيَيْنِ، وَتَحْتَمِلُهُمَا مَعًا.

وَشَيْءٌ آخَرُ يَسْمَحُ بِكَوْنِهَا تَحْتَمِلُ الْوَجْهَيْنِ، أَنَّ (مَا) الْمَصْدَرِيَّةَ مِنْ شُرُوطِهَا وَقُوعُ (مَا) الْمَوْصُولَةِ مَوْقِعَهَا، وَجَوَازُ دُخُولِهَا عَلَى الْمَاضِي، وَالْمُضَارِعِ، وَفَقَ مَا جَاءَ لَدَى الْمُرَادِيِّ⁽¹⁾، وَذَلِكَ كُلُّهُ مُتَحَقِّقٌ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ.

زِيَادَةُ (أَنْ)، وَإِسْقَاطُهَا

مَعْقِدُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ كَامِنٌ بِتَضْعِيفِ الرَّازِيَّ رَأْيَ الْفَرَاءِ فِي زِيَادَةِ (أَنْ)؛ لِحَمْلِ مَا قَبْلَهَا مَعْنَى الْاِمْتِنَاعِ، عَلَى مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الرَّازِيُّ، وَالْوَجْهُ فِي اللُّغَةِ إِسْقَاطُهَا، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَخْرَجْنَا مِنْ دِيَارِنَا﴾⁽²⁾. فَيَرَى الرَّازِيُّ أَنَّ الْمَشْهُورَ أَنَّهُ يُقَالُ: مَا لَكَ تَفْعَلُ كَذَا؟ وَلَا يُقَالُ: مَا لَكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا؟ مُسْتَشْهِدًا بِإِسْقَاطِهَا فِي مَوَاضِعٍ أُخَرَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾⁽³⁾، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾⁽⁴⁾.

(1) المرادي: الجنى الداني في حروف المعاني، ص 331.

(2) سورة البقرة، آية 246.

(3) سورة نوح، آية 13.

(4) سورة الحديد، آية 8.

وَبَرَى تَأْوِيلَهُ فِي الْعَرَبِيَّةِ مِنْ وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: وَهُوَ قَوْلُ الْمُبَرِّدِ: أَنَّ (مَا) فِي هَذِهِ الْآيَةِ جَدُّ، لَا اسْتِفْهَامٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: مَا لَنَا نَتْرُكُ الْقِتَالَ، وَعَلَى هَذَا الطَّرِيقِ يَزُولُ السُّؤَالُ وَفَقَ رَأْيُهُ، وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ الدَّرْسِ⁽¹⁾.

الْوَجْهُ الْآخَرُ، وَهُوَ مَوْضِعُ الدَّرْسِ، أَنَّ (مَا) فِي الْآيَةِ بِمَعْنَى الِاسْتِفْهَامِ، وَبِهِ يَحْصُلُ التَّأْوِيلُ وَالْخِلَافُ بِزِيَادَةِ (أَنْ)، ثُمَّ يَسُوقُ أَقْوَالَ اللُّغَوِيِّينَ فِيهَا، مُضَعِّفًا رَأْيَ الْفَرَّاءِ أَمَامَ غَيْرِهِ مِنَ الْآرَاءِ، وَتِلْكَ الْآرَاءُ هِيَ:

الْأَوَّلُ⁽²⁾: رَأْيُ الْفَرَّاءِ، وَفَقَ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الرَّازِيُّ، أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ قَوْلَكَ: مَا لَكَ لَا تُقَاتِلْ، مَعْنَاهُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُقَاتِلَ؟ فَلَمَّا ذَهَبَ إِلَى مَعْنَى الْمَنْعِ حَسُنَ إِدْخَالُ (أَنْ) فِيهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ﴾⁽³⁾، وَقَالَ: ﴿مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾⁽⁴⁾.

الثَّانِي⁽⁵⁾: رَأْيُ الْأَخْفَشِ⁽⁶⁾ أَنَّهَا زَائِدَةٌ، وَالْمَعْنَى: مَا لَنَا لَا نُقَاتِلُ؟ وَهَذَا ضَعِيفٌ أَيْضًا عِنْدَ الرَّازِيِّ؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ بِنُبُوتِ الزِّيَادَةِ فِي كَلَامِ اللَّهِ خِلَافُ الْأَصْلِ.

الثَّلَاثُ⁽⁷⁾: مَا نَسَبَهُ الرَّازِيُّ لِلْكِسَائِيِّ أَنَّ "مَعْنَى وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ: أَيُّ شَيْءٍ لَنَا فِي تَرْكِ الْقِتَالِ؟ ثُمَّ سَقَطَتْ كَلِمَةُ (فِي)، وَرَجَّحَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ، قَوْلَ الْكِسَائِيِّ عَلَى قَوْلِ الْفَرَّاءِ، قَالَ: وَذَلِكَ لِأَنَّ عَلَى قَوْلِ الْفَرَّاءِ لَا بُدَّ مِنْ إِضْمَارِ حَرْفِ الْجَرِّ، وَالتَّقْدِيرُ: مَا يَمْنَعُنَا مِنْ أَنْ نُقَاتِلَ، إِذَا كَانَ لَا بُدَّ مِنْ إِضْمَارِ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَى الْقَوْلَيْنِ، ثُمَّ عَلَى قَوْلِ الْكِسَائِيِّ يَبْقَى اللَّفْظُ، مَعَ هَذَا الْإِضْمَارِ، عَلَى ظَاهِرِهِ، وَعَلَى قَوْلِ الْفَرَّاءِ لَا يَبْقَى، فَكَانَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ، لَا مَحَالَةَ، أَوْلَى وَأَقْوَى."

بِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَّاءِ، نَجِدُهُ لَمْ يَقُلْ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الرَّازِيُّ، كَمَا ظَهَرَ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ، بَلْ رَأَى أَنَّ الْإِثْبَاتَ وَالْحَدْفَ لُغَتَانِ صَحِيحَتَانِ عَنِ الْعَرَبِ، وَكَثِيرًا مَا تَعَدَّدَ النُّقْلُ عَنِ الْفَرَّاءِ فِي مَسَائِلَ مُتَعَدِّدَةٍ، كُتِبَتْ فِيهَا

(1) الرازي: التفسير الكبير، 503/6.

(2) السابق، 503/6.

(3) سورة ص، آية 75.

(4) سورة الحجر، آية 32.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 503/6.

(6) الأخفش: معاني القرآن، 194/1.

(7) الرازي: التفسير الكبير، 503/6.

دراساتٌ علميةٌ وأقية⁽¹⁾. فهو يُجيزُ إسقاطَ (أن) في موضعِ إثباتها، وإثباتها في موضعِ إسقاطها، مُحْتَجًّا بأنَّ ذلكَ لا علةَ فيه في كلامِ العربِ، أي لا ضعفَ فيه؛ لِفُشُوهُ، وانتِشارِهِ، يَقُولُ: "وقوله: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ﴾، جاءتْ (أن) في موضعٍ، وأسقطتْ من آخر، فقالَ في موضعٍ آخر: ﴿وَمَا لَكُمْ لَّا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ﴾، وقالَ في موضعٍ آخر: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ﴾⁽²⁾، فَمَنْ أَلْقَى (أن) فَالْكَلِمَةُ عَلَى جِهَةِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي لَا عِلَّةَ فِيهَا"⁽³⁾.

وَمِمَّنْ يَرَى جَوَازَ حَذْفِهَا فِي مَوْضِعِ إِسْقَاطِهَا، وَإِسْقَاطِهَا فِي مَوْضِعِ حَذْفِهَا الطَّبْرِيُّ، وَالثَّلَّابِيُّ، وَالبَغَوِيُّ⁽⁴⁾، فَالْإِثْبَاتُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾، وَالْحَذْفُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَّا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾.

وَقَدْ زِيدَتْ (أن) فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ فِي الْمَسْمُوعِ عَنِ الْعَرَبِ، فَرِيدَتْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ﴾⁽⁵⁾، يَقُولُ الزَّرْكَشِيُّ: "وَأَمَّا (أن) الْمَفْتُوحَةُ فَتَزَادُ بَعْدَ (لَمَّا) الظَّرْفِيَّةِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ﴾⁽⁶⁾، ... وَجَعَلَ الْأَخْفَشُ مِنْ زِيَادَتِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ﴾، وَ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. وَقِيلَ: بَلْ هِيَ مَصْدَرِيَّةٌ، وَالْأَصْلُ: وَمَا لَنَا فِي أَلَّا نَفْعَلَ كَذَا! فَلَيْسَتْ زَائِدَةً"⁽⁷⁾.

وَالْأَخْفَشُ يَرَى أَنَّ (أن)، هُنَا، زَائِدَةٌ، كَمَا زِيدَتْ بَعْدَ (فَلَمَّا)، وَ(لَمَّا)، وَ(لَوْ)، فَهِيَ تَزَادُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرًا. وَمَعْنَاهُ ﴿وَمَا لَنَا لَّا نُقَاتِلَ﴾، فَأَعْمَلَ (أن)، وَهِيَ زَائِدَةٌ، كَمَا قَالَ: مَا أَتَانِي مِنْ أَحَدٍ، فَأَعْمَلَ (مِنْ) وَهِيَ زَائِدَةٌ"⁽⁸⁾.

(1) الجبالي، حمدي: ما تعدد فيه النقل عن الفراء في ضوء معاني القرآن، صفحات البحث جميعها.

(2) سورة إبراهيم، آية 12.

(3) الفراء: معاني القرآن، 163/1. ويكرر الفكرة نفسها في 488/1.

(4) تفسير الطبري، 300/5. وينظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 210/2. وتفسير البغوي، 332/1.

(5) سورة يوسف، آية 96.

(6) سورة العنكبوت، آية 33.

(7) الزركشي: البرهان في علوم القرآن، 76/3. وينظر: أبو حيان: ارتشاف الضرب من لسان العرب، 1897/4.

(8) الأخفش: معاني القرآن، 194/1.

وَيَقُولُ الزَّجَّاجُ⁽¹⁾: "زَعَمَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ أَنَّ (أَنْ)، هَاهُنَا، زَائِدَةٌ، قَالَ: الْمَعْنَى وَمَا لَنَا لَا نَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ وَقَالَ غَيْرُهُ: وَمَا لَنَا فِي أَلَا نَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَأَسْقَطَ (فِي)، وَقَالَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ: إِنَّمَا دَخَلَتْ (أَنْ)؛ لِأَنَّ (مَا) مَعْنَاهُ مَا يَمْنَعُنَا، فَلِذَلِكَ دَخَلَتْ (أَنْ)؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ مَا لَكَ تَفْعَلُ كَذَا وَكَذَا؟ وَالْقَوْلُ الصَّحِيحُ عِنْدِي أَنَّ (أَنْ) لَا تُلْغَى هَاهُنَا، وَأَنَّ الْمَعْنَى: وَأَيُّ شَيْءٍ لَنَا فِي أَنْ لَا نَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَيُّ: أَيُّ شَيْءٍ لَنَا فِي تَرْكِ الْقِتَالِ؟".

وَنَجِدُ بَعْضَهُمْ يُورِدُونَ مَا قِيلَ فِي الْمَسْأَلَةِ مِنْ آرَاءِ إِبْرَادَا، مِنْ دُونِ رَدِّ، وَلَا تَضْعِيفٍ، مِنْهُمْ الْقُرْطُبِيُّ، وَالْعُكْبَرِيُّ، وَالْقَنُوجِيُّ⁽²⁾، فِي حِينٍ يَرْفُضُ الْمُرَادِي كَوْنَهَا زَائِدَةً، وَيَجْعَلُهَا مَصْدَرِيَّةً؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا يَتَضَمَّنُ مَعْنَى الْمَنْعِ⁽³⁾، وَهُوَ، مَذْهَبُ الْفَرَّاءِ، عَلَى مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِ الرَّازِيُّ. فِي حِينٍ يَصِفُ ابْنُ هِشَامٍ مَذْهَبَ كَوْنِهَا تَحْمِلُ مَعْنَى الْمَنْعِ بِقَوْلِهِ: "وَفِيهِ نَظَرٌ"⁽⁴⁾، مَعَ عَدَمِ نَسْبَتِهِ لِلْفَرَّاءِ، وَفِي ذَا دَلِيلٍ آخَرَ عَلَى كَوْنِ الْفَرَّاءِ قَدْ نُسِبَ إِلَيْهِ غَيْرُ قَوْلِهِ فِي الْمَسْأَلَةِ.

وَمَهْمَا يَكُنْ مَا قِيلَ فِي قِيَاسِيَّةِ زِيَادَةِ (أَنْ)، أَوْ شُدُودِهِ، أَوْ مَوَاضِعِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهَا تُرَادُّ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ، وَتُحْذَفُ، وَتُضْمَرُ فِي أُخَرَ، فَتُرَادُّ بَعْدَ كَافٍ التَّشْبِيهِ شُدُودًا، عَلَى رَأْيٍ مَنْ قَالَ بِشُدُودِهِ، وَتُرَادُّ بَعْدَ (لَمَّا) الظَّرْفِيَّةِ، وَبَيْنَ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ...، وَتُضْمَرُ بَعْدَ أَدَوَاتٍ فِي نَصْبِ الْمُضَارِعِ، نَحْوُ (حَتَّى، وَفَاءِ السَّبَبِيَّةِ، وَلَمَّا التَّعْلِيلِ... وَغَيْرِهَا، عَلَى اخْتِلَافِ مَذَاهِبِ النُّحَوِيِّينَ فِي ذَلِكَ)، وَتُحْذَفُ وَيَبْقَى الْمَصْدَرُ مِنْهَا مَحْذُوفَةً وَمِنْ الْفِعْلِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ، نَحْوُ قَوْلِهِمْ: (تَسْمَعُ بِالْمُعِيدِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرَاهُ)⁽⁵⁾، عَلَى تَقْدِيرِ (أَنْ تَسْمَعُ). وَذَلِكَ مِمَّا لَنْ تَخُوضَ بِهِ الدِّرَاسَةُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مَوْضُوعَهَا الرَّئِيسَ.

(1) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 326/1. وينظر: النحاس: إعراب القرآن، 122/1.

(2) تفسير القرطبي، 244/3. وينظر: العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 195/1. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 69/2.

(3) المرادي: الجنى الداني في حروف المعاني، ص222.

(4) ابن هشام: مغني اللبيب، 51/1.

(5) القول مأثورٌ عن العرب، وهو شاهدٌ على حذف (أَنْ) وبقاء الفعل بعد حذفها مصدرًا مؤولًا في محل رفع بالإبتداء، وأجاز قليلون إبقاء (تسمع) منصوبًا بتقدير أَنْ، فأبقوا عملها إعرابًا في نصب الفعل، والباقيون أهملوا نصب الفعل بعد حذفها، وأبقوا عملها في المصدر ابتداءً. موجود في: ابن السكيت: إصلاح المنطق، ص205. وأبي بكر الأنباري: الزاهر في معاني كلمات الناس، 238/2. وابن سيده: المحكم والمحيط الأعظم، معد، 41/2. وابن سيده: المخصص، 298/4. والزمخشري: الكشاف، 474/3. وابن منظور: لسان العرب، عدد، 286/3. وابن الحاجب: أمالي ابن الحاجب، 882/2. والسمين الحلبي: الدر المصون، 348/9. وابن هشام: أوضح المسالك، باب المبتدأ والخبر، 186/1. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 330/6. والسيوطي: المزهر، 384/1. والزيدي: تاج العروس، عدد، 362/8.

وَبِاسْتِطَاقِ الْفَرَاءِ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَبِالْعَوْدَةِ إِلَى مَا نُسِبَ إِلَيْهِ، بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنْ قَبُولِهِ مِنْ بَعْضِهِمْ، أَوْ رَدِّهِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِزِيَادَتِهَا لِحَمْلِهَا مَعْنَى الْمَنْعِ، وَلَكِنَّهُ يَقْرَأُ بِزِيَادَتِهَا فِي مَوَاضِعَ، وَإِسْقَاطِهَا فِي أُخَرَ، وَذَلِكَ يَشْهَدُ لَهُ السَّمَاعُ عَنِ الْعَرَبِ. فَلِذَا؛ لَمْ يَكُنْ رَأْيُهُ بِالْمُسْتَقْبَحِ؛ وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ اللُّغَوِيِّينَ قَبِلَهُ، وَلَمْ يَرُدُّهُ، حَتَّى إِنَّ الرَّأْيَ الْقَائِلَ بِمَصْدَرِيَّتِهَا؛ لِحَمْلِ مَا قَبَلَهَا مَعْنَى الْمَنْعِ؛ فَهُوَ رَأْيٌ طَرِيفٌ، نَابِعٌ مِنْ رُوحِ الْعَرَبِيَّةِ، وَلَيْسَ مَبْنِيًّا عَلَى فَلَاسَفَةٍ عَقْلِيَّةٍ، وَاجْتِهَادَاتٍ فَلَاسَفِيَّةٍ، خُصُوصًا أَنَّ حَرْفَ الْجَرِّ يُسْقِطُ سَمَاعًا فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ فِيمَا وَرَدَ عَنِ الْعَرَبِ.

زِيَادَةُ (لَا) فِي الْجَحْدِ

يُضَعَّفُ الرَّازِيُّ رَأْيَ الْفَرَاءِ⁽¹⁾ بِزِيَادَةِ (لَا) فِي الْجَحْدِ، مُتَمَسِّكًا بِكَوْنِهَا لَيْسَتْ زَائِدَةً، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾⁽²⁾، فَيَقُولُ الرَّازِيُّ⁽³⁾: "ظَاهِرُ الْآيَةِ يَقْتَضِي أَنَّهُ تَعَالَى، طَلَبَ مِنْ إِبْلِيسَ: مَا مَنَعَهُ مِنْ تَرْكِ السُّجُودِ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ طَلَبُ مَا مَنَعَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَلِهَذَا الْإِشْكَالُ حَصَلَ فِي الْآيَةِ قَوْلَانِ:

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ⁽⁴⁾: وَهُوَ الْمَشْهُورُ، وَهُوَ قَوْلُ الْكِسَائِيِّ، وَالْفَرَاءِ، وَالزَّجَّاجِ⁽⁵⁾، وَالْأَكْثَرِينَ، أَنَّ كَلِمَةَ (لَا) صِلَةٌ زَائِدَةٌ، وَالتَّقْدِيرُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ؟ وَلَهُ نَظَائِرُ فِي الْقُرْآنِ كَقَوْلِهِ: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾⁽⁶⁾، مَعْنَاهُ: أُقْسِمُ. وَقَوْلِهِ: ﴿وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾⁽⁷⁾، أَيِ يَرْجِعُونَ. وَقَوْلِهِ: ﴿لَنَا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾⁽⁸⁾، أَيِ لِيَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ.

(1) الفراء: معاني القرآن، 374/1 و 137/3.

(2) سورة الأعراف، آية 12.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 207/14.

(4) السابق، 207/14.

(5) الفراء: معاني القرآن، 374/1 و 137/3. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 131/5.

(6) سورة القيامة، آية 1.

(7) سورة الأنبياء، آية 95.

(8) سورة الحديد، آية 29.

الْقَوْلُ الْآخِرُ⁽¹⁾: إِنَّ كَلِمَةَ (لَا)، هَاهُنَا، مُفِيدَةٌ وَلَيْسَتْ لَعْوًا، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ الرَّازِيِّ؛ لِأَنَّ الْحُكْمَ بِأَنَّ
كَلِمَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَعْوٌ لَا فَائِدَةَ فِيهَا مُشْكِلٌ صَعْبٌ، وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ فِي تَأْوِيلِ آيَةِ وَجْهَانِ:

الْأَوَّلُ⁽²⁾: أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: أَيُّ شَيْءٍ مَنَعَكَ عَنْ تَرْكِ السُّجُودِ؟ وَيَكُونُ هَذَا الْاسْتِفْهَامُ عَلَى سَبِيلِ الْإِنْكَارِ،
وَمَعْنَاهُ: أَنَّهُ مَا مَنَعَكَ عَنْ تَرْكِ السُّجُودِ؟ كَقَوْلِ الْقَائِلِ لِمَنْ ضَرَبَهُ ظُلْمًا: مَا الَّذِي مَنَعَكَ مِنْ ضَرْبِي،
أَدِينُكَ، أَمْ عَقْلُكَ، أَمْ حَيَاؤُكَ؟! وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ لَمْ يُوْجَدْ أَحَدٌ هَذِهِ الْأُمُورِ، وَمَا امْتَنَعْتَ مِنْ ضَرْبِي.

الْآخِرُ⁽³⁾: ذَكَرَ اللَّهُ الْمَنْعَ، وَأَرَادَ الدَّاعِي، فَكَانَتْهُ قَالَ: مَا دَعَاكَ اللَّهُ إِلَى أَنْ لَا تَسْجُدَ؟ لِأَنَّ مُخَالَفَةَ أَمْرِ اللَّهِ،
تَعَالَى، حَالَةٌ عَظِيمَةٌ يَتَعَجَّبُ مِنْهَا وَيَسْأَلُ عَنِ الدَّاعِي إِلَيْهَا.

بِالرُّجُوعِ لِلْفَرَاءِ، وَغَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ مَعَانِي الْقُرْآنِ أَوَّلًا، فَإِنَّ الْفَرَاءَ يَرَى أَنَّ (لَا) صِلَةٌ تَسْقُطُ مَعَ (أَنْ) فِي
مَوْضِعِ الْجَحْدِ، سِوَاءِ أَكَانَ الْجَحْدُ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ، أَمْ فِي آخِرِهِ، مُسْتَشْهِدًا بِشِعْرِ، وَآيَاتٍ غَيْرِهَا فِي الْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ⁽⁴⁾، وَهُوَ نَفْسُهُ مَا نَقَلَهُ عَنْهُ الرَّازِيُّ. وَالرَّأْيُ نَفْسُهُ رَأْيُ الزَّجَّاجِ، إِذْ يَرَى (لَا) مُؤَكَّدَةً مَعَ (أَنْ)
الْمُخَفَّفَةِ⁽⁵⁾، وَيَقْصِدُ بِالْمُؤَكَّدَةِ الزَّائِدَةَ، كَمَا يَقْصِدُ الْفَرَاءُ بِـ(الصَّلَةِ) الزَّائِدَةَ أَيْضًا. وَالْأَخْفَشُ، مِنْ قَبْلُ،
يَرَاهَا زَائِدَةً⁽⁶⁾، فَتَلَاثَتُهُمْ يَرَوْنَهَا زَائِدَةً، بِاخْتِلَافِ اصْطِلَاحِهِمْ.

وَيُورِدُ النَّحَّاسُ الرَّأْيَ الْقَائِلَ بِزِيَادَتِهَا، وَيَذْخُضُهُ تَلْمِيحًا بِقَوْلِ الْبَصْرِيِّينَ الَّذِينَ يَمْنَعُونَ أَنْ تُرَادَ (لَا) فِي
مَوْضِعِ النَّفْيِ، وَالْغَرِيبُ أَنَّهُ يَنْسِبُ الرَّأْيَ لِلْكَسَائِيِّ، وَلَا يَذْكُرُ الْفَرَاءَ، لَا تَلْمِيحًا، وَلَا تَصْرِيحًا، كَانَ ذَلِكَ،
عِنْدَهُ، فِي حَدِيثِهِ عَنْ آيَةٍ مُشَابِهَةٍ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ⁽⁷⁾، وَيَعُودُ لِلْحَدِيثِ عَنْ (لَا) فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ،

(1) الرازي: التفسير الكبير، 207/14.

(2) السابق، 207/14.

(3) السابق، 207/14.

(4) الفراء: معاني القرآن، 374/1 و 137/3.

(5) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 131/5.

(6) الأخفش: معاني القرآن، 321/1.

(7) النحاس: معاني القرآن، 473/2.

وَيَقُولُ: إِنَّهَا زَائِدَةٌ، فَيَتَّبِعِي رَأْيَيْنِ مُتَنَاقِضَيْنِ⁽¹⁾. أَوْ أَنَّهُ يَكُونُ قَدْ أُوْرِدَ رَأْيَيْنِ مُتَعَاكِسَيْنِ فِي حَدِيثِهِ الْأَوَّلِ، دُونَ تَبْنِي أَحَدَهُمَا، وَيَتَّضِحُ تَبْنِيهِ الرَّأْيِ الْقَائِلَ بِزِيَادَتِهَا فِي حَدِيثِهِ الثَّانِي.

وَابْنُ قُتَيْبَةَ يَرَى أَنَّ (لَا) تُزَادُ فِي الْكَلَامِ، وَالْمَعْنَى طَرَحُهَا، لِإِبَاءٍ، فِي الْكَلَامِ، وَيَقْصِدُ بِالْإِبَاءِ الْإِنْكَارَ، أَوْ لِحْجَدٍ، وَيَسْتَشْهَدُ بِالْآيَةِ⁽²⁾. أَمَّا أَبُو عُبَيْدَةَ الْبَصْرِيُّ، فَإِنَّهُ يَرَاهَا تُزَادُ فِي الْإِجَابِ أَيْضًا، وَمَجَازُ الْآيَةِ عِنْدَهُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ؟⁽³⁾.

وَنَجِدُ الْمَاتَرِيْدِيَّ يَقُولُ بِزِيَادَةِ (أَلَا) كُلَّهَا، وَلَيْسَ (لَا) فَقَطْ⁽⁴⁾، وَلَا يَذْكُرُ رَأْيَا غَيْرَ الزِّيَادَةِ. أَمَّا الطَّبَّارِيُّ فَيَنْسِبُ لِنَحَاةِ الْبَصْرَةِ، وَالْكُوفَةِ أَنَّ (لَا)، هُنَا، زَائِدَةٌ، وَحُجَّةُ الْكُوفِيِّينَ أَنَّهَا تُزَادُ فِي الْحِجْدِ اسْتِثْنَاءً⁽⁵⁾، مُسْتَحْسِنًا كَوْنَهَا زَائِدَةً.

وَالنِّسَابُورِيُّ يَقُولُ: إِنَّ مَعْنَاهَا مَحْمُولٌ عَلَى: مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ لَا تَسْجُدَ⁽⁶⁾، فَيَكُونُ، بِذَا، يَرَى تَضْمِينَ كَلِمَةٍ مَعْنَى كَلِمَةٍ أُخْرَى. وَالْقُرْطُبِيُّ يُورِدُ الْأَقْوَالَ فِيهَا، غَيْرَ مُضَعَّفٍ، وَلَا رَادٍّ، وَلَا مُرْجَّحٍ⁽⁷⁾، وَهِيَ الْأَقْوَالُ الَّتِي أُوْرِدَهَا الرَّازِيُّ، وَلَكِنَّ الرَّازِيَّ رَجَّحَ، وَضَعَّفَ، أَمَّا الْقُرْطُبِيُّ، فَيَقْبَلُ الْأَقْوَالَ كُلَّهَا.

وَلَوْ تَقَصَّيْنَا كُتُبَ التَّفْسِيرِ كُلَّهَا؛ لَمَا خَرَجَتِ الدِّرَاسَةُ بِجَدِيدٍ فِي الْآيَةِ، فَكَثِيرُونَ يُورِدُونَ مَا قِيلَ فِيهَا مِنْ أَقْوَالٍ، غَيْرَ رَادِّينَ، وَلَا مُرْجِّحِينَ⁽⁸⁾، أَوْ يُرْجِّحُونَ الْقَوْلَ بِزِيَادَتِهَا⁽⁹⁾، أَوْ يُضَعِّفُونَهُ⁽¹⁰⁾، أَوْ لَا يَذْكُرُونَ إِلَّا الزِّيَادَةَ⁽¹¹⁾.

(1) النحاس: معاني القرآن، 14/3.

(2) ابن قتيبة: تأويل مشكل القرآن، باب ما ادُعي على القرآن من اللحن، ص154.

(3) أبو عبيدة: مجاز القرآن، 211/1.

(4) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 368/4.

(5) تفسير الطبري، 325-323/12.

(6) النيسابوري: إيجاز البيان عن معاني القرآن، 322/1.

(7) تفسير القرطبي، 170/7.

(8) ينظر على سبيل المثال: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 218/4-220. وابن عطية: المحرر الوجيز، 378/2-379.

تفسير القرطبي، 170/7. وأبو حيان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، 17/5. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 604/1.

والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 110/4.

(9) ينظر على سبيل المثال الكرمانلي: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 398/1.

(10) الرازي: التفسير الكبير، 207/14.

(11) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 368/4. وينظر: مكي بن أبي طالب القيسي: مشكل إعراب القرآن، 284/1. والزمخشري:

الكشاف، 89/2. وتفسير البغوي، 182/2. والشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 9/2-10.

أَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مِنْ أَشْكَلِ آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَأَكْثَرِهَا اخْتِلَافًا، وَتَعَدُّ آرَاءَ، لِذَا؛ كَانَتْ مَدْخَلًا عِنْدَ بَاحِثِينَ مُلْحِدِينَ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ؛ لِلتَّشْكِكِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ حَمَلًا عَلَى ظَاهِرِ اللَّفْظِ، وَجَهَلًا بِأَسَالِيبِ الْعَرَبِيَّةِ فِي الْخُطَابِ، أَوْ تَجَاهُلًا مُتَعَمَّدًا. وَخُلَاصَةُ الْأَرَاءِ فِيهَا أَنَّ (لَا) صِلَةٌ، زِيدَتْ؛ تَوْكِيدًا لِمَعْنَى الْفِعْلِ وَتَحْقِيقَهُ، لِلتَّوْبِيخِ. أَوْ أَنَّهَا زَائِدَةٌ تُفِيدُ التَّوْكِيدَ وَالتَّحْقِيقَ، بِمَعْنَى: وَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَحَقِّقَ السُّجُودَ، وَتَلْزِمَهُ نَفْسُكَ إِذْ أَمَرْتُكَ؟ وَيَذُلُّ عَلَى زِيَادَتِهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ﴾. وَسَقُوطُهَا فِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى زِيَادَتِهَا.

وَقِيلَ: يُقَدَّرُ مَحْذُوفٌ: مَا مَنَعَكَ، فَأَحْوَجَكَ أَلَّا تَسْجُدَ. وَقِيلَ: مَا مَنَعَكَ: مَنْ أَمَرَكَ أَلَّا تَسْجُدَ. وَقِيلَ: (لَا) زَائِدَةٌ، فَإِنَّ الْمُنْعَ فِيهِ طَرَفٌ مِنَ الْقَوْلِ وَالِدُّعَاءِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ لَكَ أَلَّا تَسْجُدَ، أَوْ مَنْ دَعَاكَ إِلَى أَلَّا تَسْجُدَ. وَقِيلَ: مَا مَنَعَكَ مِنَ السُّجُودِ، فَأَحْوَجَكَ، أَوْ فَأَخْرَجَكَ، أَوْ فَاضْطَرَّكَ إِلَى أَلَّا تَسْجُدَ لَهُ⁽¹⁾.

وَفِي مَطَوَّلَاتِ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ، وَفِي الْمُعْجَمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ نَجْدٌ إِجْمَاعًا بِزِيَادَةِ (لَا) ضِمْنِ حُرُوفِ الزِّيَادَةِ، فَهَذَا الشَّعَالِيُّ يَجْعَلُ (لَا) زَائِدَةً فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، عَاضِدًا ذَلِكَ بِأَشْعَارٍ مَسْمُوعَةٍ عَنِ الْعَرَبِ، وَيَضَعُهَا فِي بَابٍ يُسَمِّيهِ (مُجْمَلٌ فِي الزَّوَائِدِ وَالصَّلَاتِ الَّتِي هِيَ مِنْ سُنَنِ الْعَرَبِ)⁽²⁾.

وَيُورِدُ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ رَأْيًا طَرِيفًا غَرِيبًا، وَهُوَ أَنَّ (لَا) مِنَ الْأَضْدَادِ، فَتَحْمِلُ مَعْنَى الْجَدِّ وَالْإِجَابِ، يَقُولُ: "(لَا) حَرْفٌ مِنَ الْأَضْدَادِ؛ تَكُونُ بِمَعْنَى الْجَدِّ، وَهُوَ الْأَشْهُرُ فِيهَا، وَتَكُونُ بِمَعْنَى الْإِثْبَاتِ، وَهُوَ الْمُسْتَعْرَبُ عِنْدَ عَوَامِّ النَّاسِ مِنْهَا، فَكَوْنُهَا بِمَعْنَى الْجَدِّ لَا يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى شَاهِدٍ، وَكَوْنُهَا بِمَعْنَى الْإِثْبَاتِ شَاهِدُهُ قَوْلُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾، مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ يَرْجِعُونَ. وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾، مَعْنَاهُ أَنْ تَسْجُدَ⁽³⁾. وَلَوْ كَانَ مَا قَالَهُ فَاشِيًا مُتَعَارَفًا عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ لَا شَيْءَ فِيهِ؛ لَأَسْتُغْنِيَ عَنْ كُلِّ النَّاوِيلَاتِ وَالْقُؤَالِ.

(1) أبو حيان: تفسير البحر المحيط، 17/5.

(2) الشعالي: فقه اللغة وسر العربية، ص 240.

(3) أبو بكر الأنباري: الأضداد، ص 211.

وَيُورِدُ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيُّ أَنَّ (لَا) مِمَّا يُجْحَدُ بِهِ، وَمِمَّا يُزَادُ فِي الْكَلَامِ⁽¹⁾، أَيْ أَنَّهَا إِمَّا تُفِيدُ النَّفْيَ، أَوْ تُطْرَحُ قِيَاسًا. فِي حِينٍ يَرَى ابْنُ مَنْظُورٍ أَنَّهَا تَكُونُ لِلنَّفْيِ، وَلِلنَّهْيِ... وَتَكُونُ زَائِدَةً، وَيَسْتَشْهَدُ بِالْآيَةِ السَّابِقَةِ، وَيَعْضُدُ كَلَامَهُ بِأَشْعَارٍ مَسْمُوعَةٍ عَنِ الْعَرَبِ⁽²⁾.

أَمَّا مُطَوَّلَاتُ النَحْوِ وَالصَّرْفِ فَتَتَّفِقُ مَعَ مَا سَبَقَ كُلِّ الْإِتِّفَاقِ، فَابْنُ مَالِكٍ، مِنْ مَعَانِيهَا، عِنْدَهُ، أَنَّهَا زَائِدَةٌ، كَمَا فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ⁽³⁾. وَكَذَلِكَ هِيَ عِنْدَ الْمُرَادِيِّ⁽⁴⁾.

فَمَا تَقَدَّمَ أَقْوَالُ لِلْمُفَسِّرِينَ، وَعُلَمَاءِ اللُّغَةِ، وَكُلُّهُمْ لُغَوِيُونَ حُذَّاقٌ، فَإِنَّ مَا سَبَقَ مِنْ حُجَجٍ وَبَرَاهِينٍ مِنَ الْمَسْمُوعِ عَلَى كَوْنِهَا تَزَادٌ، لِيَكْفِيَ لِلْقَوْلِ بِزِيَادَتِهَا لِإِفَادَةِ مَعْنَى التَّوَكِيدِ، أَمَّا رَدُّ الرَّازِيِّ الْقَوْلَ بِزِيَادَتِهَا، وَتَضْعِيفُهُ؛ فَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الزِّيَادَةِ، نَحْوًا، لَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْهَا أَنْ وَجُودَهَا كَعَدَمِهِ تَمَامًا، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَسْقُطُ مِنْ عُمْدَةِ الْكَلَامِ دُونَ تَغْيِيرٍ فِي الْمَعْنَى، وَلَكِنَّهَا، بِالتَّأَكِيدِ، تُفِيدُ تَوْكِيدًا فِي الْكَلَامِ، وَذَلِكَ يَنْسَحِبُ عَلَى كُلِّ حَرْفٍ زَائِدٍ.

وَزِيَادَةٌ فِي الْبَاطِمَيْنِ، أَقُولُ: إِنَّ قَوْلَنَا: (مَا حَضَرَ مِنْ أَحَدٍ) يُسَاوِي (مَا حَضَرَ أَحَدًا)، فَالْحَرْفُ (مِنْ) زَائِدٌ عَلَى عُمْدَةِ الْكَلَامِ، وَلَكِنْ فَرْقًا كَبِيرًا حَاصِلٌ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ، بِفَضْلِ تَوْكِيدِ، مَعَ الْجُمْلَةِ الْأُولَى عَنِ الثَّانِيَةِ. وَكَذَا فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ. وَلَكِنَّ الرَّازِيَّ تَمَسَّكَ بِظَاهِرِ الْقَوْلِ فِي مَعْنَى (زَائِدَةً)؛ لِيَنْفِي عَنِ الْقُرْآنِ زِيَادَةَ شَيْءٍ فِيهِ، وَلَعَمْرِي! فَكَأَنَّهُ يَتَخَفَلُ عَنْ كَوْنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ نَزَلَ بِطَرَائِقِ الْعَرَبِ، وَسَنَنِهِمْ فِي التَّعْبِيرِ، وَالزِّيَادَةِ لِلتَّوَكِيدِ مِنْ تِلْكَ الطَّرَائِقِ.

(1) الخليل بن أحمد الفراهيدي: كتاب العين، باب اللغيف من اللام، 349/8.

(2) ابن منظور: لسان العرب، لا، 466/15.

(3) ابن مالك: شرح الكافية الشافية، 1562/3.

(4) المرادي: الجنى الداني في حروف المعاني، ص 303.

زِيَادَةُ (لَا) فِي الْقَسَمِ

تَبْنِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ عَلَى الْمَسْأَلَةِ السَّابِقَةِ، وَيَتَكَرَّرُ رَأْيُ الرَّازِيِّ فِي تَضْعِيفِ رَأْيِ الْفَرَّاءِ بِزِيَادَةِ (لَا) فِي الْقَسَمِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ* وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ﴾⁽¹⁾، وَلَكِنْ يُعَادِ قَوْلُ الْعُلَمَاءِ فِيهَا؛ لِئَلَّا تَطُولَ الدَّرَاسَةُ بِكَلَامٍ مَكْرُورٍ، فَالْأَقْوَالُ هِيَ نَفْسُهَا، بِفَارِقٍ وَاحِدٍ، أَنَّ زِيَادَتَهَا فِي الْمَسْأَلَةِ السَّابِقَةِ فِي الْجَدِّ، وَفِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي الْقَسَمِ. كَمَا أَنَّ الْعُلَمَاءَ يُمْتَلُونَ عَلَى زِيَادَةِ (لَا)، بِالْأَمْتَلَةِ نَفْسُهَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ: فِي الْجَدِّ، وَفِي الْقَسَمِ.

وَلَكِنْ، لَا بُدَّ مِنْ إِبْرَادِ رَأْيِ الرَّازِيِّ فَقَطْ؛ فَهُوَ يُبْنِي عَنْ رَأْيِهِ، وَيَسْتَقْصِي أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ، وَيَعْمَقُ رَفْضَهُ زِيَادَتَهَا، مُتَمَسِّكًا بِظَاهِرِ الزِّيَادَةِ، فَيُورِدُ فِي لَفْظَةِ (لَا) ثَلَاثَةً أَوْجُهُ، وَهِيَ:

الْأَوَّلُ⁽²⁾: أَنَّهَا صِلَةٌ زَائِدَةٌ، وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ⁽³⁾، وَالْمَعْنَى أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَنَظِيرُهُ ﴿لِنَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾، وَهَذَا الْوَجْهُ، عِنْدَ الرَّازِيِّ، ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّهُ يُفْضِي إِلَى الطَّعْنِ فِي الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يَجُوزُ جَعْلُ النَّفْيِ إِبْثَاتًا، وَالْإِبْثَاتِ نَفْيًا، وَتَجْوِيزُهُ يُفْضِي إِلَى أَنَّ لَا يَبْقَى الْإِعْتِمَادُ عَلَى إِبْثَاتِهِ، وَلَا عَلَى نَفْيِهِ، وَلِأَنَّ هَذَا الْحَرْفَ إِنَّمَا يُزَادُ فِي وَسْطِ الْكَلَامِ لَا فِي أَوَّلِهِ، فَأَمَّا فِي أَنْ يُقَرَّنَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا قُرِنَ بِالْآيَةِ الْآخَرَى، فَذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ؛ لِأَنَّهُ يُلْزَمُ جَوَازُ أَنْ يُقَرَّنَ بِكُلِّ إِبْثَاتٍ حَرْفُ النَّفْيِ فِي سَائِرِ الْآيَاتِ، وَذَلِكَ يَقْتَضِي انْقِلَابَ كُلِّ إِبْثَاتٍ نَفْيًا، وَانْقِلَابَ كُلِّ نَفْيٍ إِبْثَاتًا، وَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ، وَلِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْ قَوْلِنَا: (لَا) صِلَةٌ أَنَّهُ لَعُوٌّ بَاطِلٌ، يَجِبُ طَرْحُهُ وَإِسْقَاطُهُ حَتَّى يَنْتَظِمَ الْكَلَامُ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ وَصْفَ كَلَامِ اللَّهِ، تَعَالَى، بِذَلِكَ لَا يَجُوزُ.

الثَّانِي⁽⁴⁾: نُقِلَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَرَأَ، لَأُقْسِمُ⁽⁵⁾ عَلَى أَنَّ اللَّامَ لِلِابْتِدَاءِ، وَ(أُقْسِمُ) خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مَحْذُوفٌ، مَعْنَاهُ لَأَنَا أُقْسِمُ، وَيَعْضُدُهُ أَنَّهُ فِي مُصْحَفِ عُثْمَانَ بِغَيْرِ أَلْفٍ، وَاتَّفَقُوا فِي قَوْلِهِ، ﴿وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ﴾ عَلَى لَا

(1) سورة القيامة، آية 2، 1.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 219/30.

(3) الفراء: معاني القرآن، 207/3.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 219/30-220.

(5) أبو علي الفارسي: الحجة للفرّاء السبعة، 343-345/6.

أُقْسِمُ، قَالَ الْحَسَنُ: مَعْنَى الْآيَةِ أَنِّي أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ لِشَرَفِهَا، وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَامَةِ؛ لِخَسَاسَتِهَا، وَطُعِنَ فِي هَذِهِ الْقِرَاءَةِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ الْمُرَادُ هَذَا لَقَالَ: لَاُقْسِمَنَّ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا تَقُولُ: لَاَفْعَلُ كَذَا، وَإِنَّمَا يَقُولُونَ: لَاَفْعَلَنَّ كَذَا، إِلَّا أَنَّ الْوَاحِدِيَّ⁽¹⁾ حَكَى جَوَازَ ذَلِكَ عَنْ سَيِّبِيهِ وَالْفَرَّاءِ. وَيَعُدُّ الرَّازِيُّ هَذَا الْوَجْهَ، أَيْضًا، ضَعِيفًا؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ شاذَّةٌ، فَمَا الْوَجْهُ فِي الْقِرَاءَةِ الْمَشْهُورَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ إِذَنْ؟ وَلَا يُمَكِّنُ دَفْعُهَا، وَإِلَّا لَكَانَ ذَلِكَ قَدْحًا فِيمَا تَبَيَّنَ بِالتَّوَاتُرِ، وَأَيْضًا فَلَا بُدَّ مِنْ إِضْمَارِ قَسَمٍ آخَرَ لِنُكُونِ هَذِهِ اللَّامُ جَوَابًا عَنْهُ، فَيَصِيرُ التَّقْدِيرُ: وَاللَّهِ لَاُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ قَسَمًا عَلَى قَسَمٍ، وَإِنَّهُ رَكِيكٌ.

الثَّالِثُ⁽²⁾: أَنَّ (لَا) لِلنَّفْيِ، وَعَلَيْهِ يَكُونُ احْتِمَالَانِ الْأَوَّلُ: أَنَّهَا وَرَدَتْ نَفْيًا لِكَلَامِ ذِكْرِ قَبْلَ الْقَسَمِ، كَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا الْبُعْثَ فَقِيلَ: لَا لَيْسَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْتُمْ، ثُمَّ قِيلَ: أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهَذَا أَيْضًا فِيهِ إِشْكَالٌ عِنْدَ الرَّازِيِّ؛ لِأَنَّ إِعَادَةَ حَرْفِ النَّفْيِ مَرَّةً أُخْرَى فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَامَةِ﴾، يَقْدَحُ فِي فَصَاحَةِ الْكَلَامِ.

الاحْتِمَالُ الثَّانِي فِي تَأْوِيلِهَا نَافِيَةٌ، وَهُوَ الْأَرْجَحُ عِنْدَ الرَّازِيِّ، أَنَّ (لَا) لِلنَّفْيِ الْقَسَمِ، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا أُقْسِمُ عَلَيْكُمْ بِذَلِكَ الْيَوْمِ، وَتِلْكَ النَّفْسِ، وَلَكِنِّي أَسْأَلُكَ غَيْرَ مُقْسِمٍ، أَتَحْسَبُ أَنَّا لَا نَجْمَعُ عِظَامَكَ إِذَا تَفَرَّقَتْ بِالْمَوْتِ؟ فَإِنْ كُنْتَ تَحْسَبُ ذَلِكَ، فَاعْلَمْ أَنَّا قَادِرُونَ عَلَى أَنْ نَفْعَلَ ذَلِكَ، أَوْ كَأَنَّهُ، تَعَالَى، يَقُولُ: لَا أُقْسِمُ بِهِذِهِ الْأَشْيَاءِ عَلَى اثْبَاتِ هَذَا الْمَطْلُوبِ، فَإِنَّ هَذَا الْمَطْلُوبَ أَعْظَمُ وَأَجَلُّ مِنْ أَنْ يُقْسَمَ عَلَيْهِ بِهِذِهِ الْأَشْيَاءِ، وَيَكُونُ الْغَرَضُ مِنْ هَذَا الْكَلَامِ تَعْظِيمُ الْمُقْسَمِ عَلَيْهِ، وَتَفْخِيمُ شَأْنِهِ، أَوْ كَأَنَّهُ، تَعَالَى، يَقُولُ: لَا أُقْسِمُ بِهِذِهِ الْأَشْيَاءِ عَلَى اثْبَاتِ هَذَا الْمَطْلُوبِ، فَإِنَّ اثْبَاتَهُ أَظْهَرُ، وَأَجْلَى، وَأَقْوَى، وَأُخْرَى مِنْ أَنْ يُحَاوَلَ اثْبَاتُهُ بِمِثْلِ هَذَا الْقَسَمِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَهُ: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَلَّنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ﴾، أَيِ كَيْفَ خَطَرَ بِيَالِهِ هَذَا الْخَاطِرُ الْفَاسِدُ مَعَ ظُهُورِ فَسَادِهِ؟ أَوْ أَنْ يَكُونَ الْغَرَضُ مِنْهُ الِاسْتِفْهَامَ عَلَى سَبِيلِ الْإِنْكَارِ، وَالتَّقْدِيرُ أَلَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ أَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَامَةِ؟ عَلَى أَنَّ الْحَشَرَ وَالنَّشْرَ حَقٌّ⁽³⁾.

(1) الواحدي: التفسير الوسيط، 390/4. والتفسير البسيط، 475/22.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 220-219/30.

(3) التفسير الكبير، 220/30.

وَزِيَادَةً عَلَى مَا قِيلَ فِي زِيَادَةِ (لَا) فِي الْقَسَمِ، أُورِدَ رَأْيَا طَرِيفًا لِلْوَحْدِيِّ، مَفَادُهُ أَنَّ مِنْ عَادَاتِ الْعَرَبِ أَنْ يَنْفُوا الْقَسَمَ إِذَا أَرَادُوهُ، فَيَقُولُونَ: لَا أَقْسِمُ، وَيُرِيدُونَ: أَقْسِمُ⁽¹⁾، وَأَعْتَقَدُ أَنَّ بَقَايَا هَذِهِ الطَّرِيقَةِ فِي التَّعْبِيرِ مَا زَالَتْ شَائِعَةً فَاشِيَةً حَتَّى يَوْمِنَا هَذَا، فَيُقَالُ عِنْدَ الْعَوَامِّ عِبَارَةٌ (مَنْ دُونَ يَمِينٍ)، وَيَقْصِدُونَ الْقَسَمَ.

وَالظَّاهِرُ فِي كَلَامِ الرَّازِيِّ السَّابِقِ حَمْلُ الْكَلَامِ عَلَى ظَاهِرِهِ، رَافِضًا الْقَوْلَ بِزِيَادَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالْمَسْأَلَةُ تُشَبِّهُ السَّابِقَةَ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا مِنْ وَجْهَيْنِ: أَنَّ الْأَوَّلَى فِي الْجَدِّ، وَالثَّانِيَةُ فِي الْقَسَمِ، وَالْوَجْهَةُ الْأُخْرَى الْإِخْتِلَافُ الْبَاسِرُ فِي التَّأْوِيلِ وَالتَّقْدِيرِ عِنْدَ الرَّازِيِّ، أَمَّا مَا قِيلَ عَنْ زِيَادَةِ (لَا)، وَإِنَّهَا مِنَ الْأَضْدَادِ، فَلَا جَدِيدَ فِيهِ فِي الْمُعْجَمَاتِ، وَكُتِبَ التَّفْسِيرُ، وَاللُّغَةُ، بَلْ نَجِدُ كَثِيرِينَ يُمَثِّلُونَ عَلَى زِيَادَةِ (لَا) فِي الْقَسَمِ فِي حَدِيثِهِمْ عَنْ زِيَادَتِهَا فِي الْجَدِّ، وَالْعَكْسُ أَيْضًا.

عَوْدُ الضَّمِيرِ:

عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى شَيْءٍ غَيْرِ مَذْكُورٍ:

يُنَاقِشُ الرَّازِيُّ، عَوْدَ الضَّمِيرِ الْهَاءِ فِي (لَهُ)، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾⁽²⁾، مُضَعِّفًا رَأْيَ الْفَرَّاءِ⁽³⁾، بِأَنَّ الْكِنَايَةَ فِي قَوْلِهِ: (لَهُ) رَاجِعَةٌ إِلَى غَيْرِ مَذْكُورٍ، إِلَى مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْمَعْنَى وَإِنَّا لِمُحَمَّدٍ لَحَافِظُونَ. وَقَوَّى بَعْضُهُمْ هَذَا الْقَوْلَ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ الْإِنزَالَ، وَالْمُنْزَلَ، دَلَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُنْزَلِ عَلَيْهِ، فَحَسُنَتْ الْكِنَايَةُ عَنْهُ؛ لِكُونِهِ أَمْرًا مَعْلُومًا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾⁽⁴⁾، فَإِنَّ هَذِهِ الْكِنَايَةَ عَائِدَةٌ إِلَى الْقُرْآنِ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَإِنَّمَا حَسُنَتْ الْكِنَايَةُ لِلْسَّبَبِ الْمَعْلُومِ، فَكَذَا هَاهُنَا⁽⁵⁾. وَيُضَعِّفُ هَذَا الْوَجْهَ الْقَنُوجِيُّ، وَالشَّنْقِيطِيُّ⁽⁶⁾.

(1) الواحدي: التفسير البسيط، 475/22.

(2) سورة الحجر، آية 9.

(3) الفراء: معاني القرآن، 85/2.

(4) سورة القدر، آية 1.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 123/19.

(6) القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 150-148/7. وينظر: الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 255/2-256.

وَيَرْجَحُ الرَّازِيُّ الْقَوْلَ الْآخَرَ⁽¹⁾، بِأَنَّهُ عَائِدٌ إِلَى مَذْكُورٍ، إِلَى الذِّكْرِ، يَعْنِي: وَإِنَّا نَحْفَظُ ذَلِكَ الذِّكْرَ مِنَ التَّحْرِيفِ وَالزِّيَادَةِ وَالنُّقْصَانِ. وَيُرَدِّفُ الرَّازِيُّ: "فَإِنْ قِيلَ: فَلَمْ اشْتَغَلِ الصَّحَابَةُ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ فِي الْمُصْحَفِ، وَقَدْ وَعَدَ اللَّهُ، تَعَالَى، بِحِفْظِهِ، وَمَا حَفِظَهُ اللَّهُ، فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِ؟ وَالْجَوَابُ: أَنَّ جَمْعَهُمْ لِلْقُرْآنِ كَانَ مِنْ أَسْبَابِ حِفْظِ اللَّهِ، تَعَالَى، إِيَّاهُ، فَإِنَّهُ، تَعَالَى، لَمَّا أَنْ حَفِظَهُ، قَيَّضَهُمْ لِذَلِكَ"⁽²⁾. وَيَرَى الرَّازِيُّ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ أَرْجَحُ الْقَوْلَيْنِ، وَأَحْسَنُهُمَا؛ مُشَابَهَةً لظَاهِرِ التَّنْزِيلِ⁽³⁾.

وَبِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَاءِ، فَإِنَّهُ يَذْكُرُ الْوَجْهَيْنِ: بِأَنَّهُ عَائِدٌ عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، أَوْ عَلَى مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽⁴⁾.

وَالْأَشْهُرُ فِيهَا لَدَى الْمُفَسِّرِينَ أَنَّهُ عَائِدٌ عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَكَثِيرُونَ جَعَلُوهُ عَائِدًا عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، مِنْ دُونِ ذِكْرِ لِرَأْيٍ غَيْرِهِ، مِنْهُمْ الزَّجَّاجُ، وَالنَّحَّاسُ، وَالْإِيجِيُّ، وَابْنُ عَاشُورٍ⁽⁵⁾.

وَأَخَرُونَ ذَكَرُوا الْوَجْهَيْنِ، دُونَ رَدِّ، وَلَا تَضْعِيفٍ، كَالطَّبْرِيِّ، وَالْمَاتَرِيدِيِّ، وَالْبَغَوِيِّ، وَالثَّعْلَبِيِّ، وَالزَّمَخْشَرِيِّ، وَابْنِ عَطِيَّةٍ، وَالْقُرْطُبِيِّ، وَأَبِي حَيَّانٍ⁽⁶⁾.

فَإِنَّ عَوْدَ الضَّمِيرِ عَلَى شَيْءٍ مَذْكُورٍ، أَوْ غَيْرِ مَذْكُورٍ مَسْأَلَةٌ مُتَشَعِّبَةٌ، وَلِلْعُلَمَاءِ فِيهَا أَقْوَالُهُمْ، وَتَأْوِيلَاتُهُمْ، وَآرَأَوْهُمْ، وَفِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ يُمَكِّنُ عَوْدَ الضَّمِيرِ عَلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، أَوْ عَلَى مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَعَ أَنَّ عَوْدَهُ عَلَى الْقُرْآنِ الْمَذْكُورِ أَلْمَعَ وَأَوْضَحَ، وَلَكِنْ، يُمَكِّنُ حَمْلَهُ عَلَى الرَّسُولِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(1) الرازي: التفسير الكبير، 123/19.

(2) السابق، 123/19.

(3) السابق، 123/19.

(4) الفراء: معاني القرآن، 85/2.

(5) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 174/3. وينظر: النحاس: معاني القرآن، 11/4. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 306/2. ابن عاشور: تفسير التحرير والتنوير، 22-23.

(6) تفسير الطبري، 69-68/17. وينظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 424-423/6. وتفسير البغوي، 51-50/3. والثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 332-331/5. والزمخشري: الكشاف، 572/2. وابن عطية: المحرر الوجيز، 352-351/3. وتفسير القرطبي، 6-5/10. وأبو حيان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، 468-467/6.

وَسَلَّمَ، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ السِّيَاقَ الْمَعْنَوِيَّ لَا يَمْنَعُ ذَلِكَ، وَأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَالصَّحَابَةِ قَالُوا بِذَلِكَ الرَّأْيِ، وَلَمْ يَكُنِ الرَّأْيُ مِنْ ابْتِدَاعِ الْفَرَاءِ، فَمِنَ الْجَحَافِ أَنْ يُنْسَبَ رَأْيُ الْفَرَاءِ، مِنْ ضِمْنِ أَقْوَالٍ لَهُ، ثُمَّ يُضَعَّفَ.

عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى مَصْدَرٍ سَابِقٍ مُقَدَّرٍ

يُرْجَّحُ الرَّازِيُّ قَوْلَ الزَّجَّاجِ عَلَى قَوْلِ الْفَرَاءِ فِي عَوْدِ الضَّمِيرِ الْهَاءِ، فِي (جَعَلَهُ) فِي الْآيَةِ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ أَنِّي مُّمَدِّمٌ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْسِلِينَ﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ⁽¹⁾. فَيَرَى الْفَرَاءُ أَنَّهُ عَائِدٌ عَلَى الْإِرْدَافِ، وَيَرَى الزَّجَّاجُ أَنَّهُ عَائِدٌ عَلَى الْإِمْدَادِ، وَيَنْطَلِقُ الرَّازِيُّ مِنْ تَرْجِيحِهِ قَوْلَ الزَّجَّاجِ مِنْ اعْتِقَادِهِ بِصِحَّةِ الْقَوْلِ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَمْ يُقَاتِلُوا، عَلَى الْحَقِيقَةِ، مَعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى هَيْئَةِ رِجَالٍ يَوْمَ بَدْرٍ، بَلْ كَانُوا إِمْدَادًا بِالْبُشْرَى.

فَيَقُولُ الرَّازِيُّ: "اِخْتَلَفُوا فِي أَنَّ الْمَلَائِكَةَ هَلْ قَاتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ؟ فَقَالَ قَوْمٌ: نَزَلَ جِبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، فِي خَمْسِمِئَةِ مَلَكٍ عَلَى الْمَيْمَنَةِ، وَفِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَمِيكَائِيلُ فِي خَمْسِمِئَةِ عَلَى الْمِيسَرَةِ، وَفِيهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فِي صُورَةِ الرِّجَالِ، عَلَيْهِمْ ثِيَابُهُمْ بَيْضٌ وَقَاتَلُوا. وَقِيلَ: قَاتَلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، وَلَمْ يُقَاتِلُوا يَوْمَ الْأَحْزَابِ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ، وَعَنْ أَبِي جَهْلٍ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: مِنْ أَيْنَ كَانَ الصَّوْتُ الَّذِي كُنَّا نَسْمَعُ وَلَا نَرَى شَخْصًا؟ قَالَ: هُوَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: هُمْ غَلَبُونَا لَا أَنْتُمْ... وَقَالَ آخَرُونَ: لَمْ يُقَاتِلُوا، وَإِنَّمَا كَانُوا يُكْتَرُونَ السَّوَادَ، وَيَنْبُتُونَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِلَّا فَمَلَكٌ وَاحِدٌ كَافٍ فِي إِهْلَاكِ الدُّنْيَا كُلِّهَا، فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَهْلَكَ بَرِيشَةً مِنْ جَنَاحِهِ مَدَائِنَ قَوْمٍ لُوطٍ، وَأَهْلَكَ بِلَادَ ثَمُودَ، وَقَوْمَ صَالِحٍ بِصِيحَةٍ وَاحِدَةٍ... يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ مَا نَزَلُوا لِلْقِتَالِ"⁽²⁾.

(1) سورة الأنفال، آية 10، 9.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 460/15.

وَيَبْنِي عَلَى اخْتِلَافِ الْعِتْقَادِ بِقَتَالِهِمْ عَلَى الْحَقِيقَةِ، مِنْ عَدَمِهِ، اخْتِلَافٌ فِي عَوْدِ الضَّمِيرِ، مُنْسَجِمًا ذَلِكَ مَعَ السِّيَاقِ الْكَلِمِيِّ الْمَعْنَوِيِّ، فَيُرَدِّفُ الرَّازِي قَائِلًا: "قَالَ الْفَرَاءُ"⁽¹⁾: الضَّمِيرُ عَائِدٌ إِلَى الْإِرْدَافِ، وَالتَّقْدِيرُ: مَا جَعَلَ اللَّهُ الْإِرْدَافَ إِلَّا بُشْرَى. وَقَالَ الزَّجَّاجُ⁽²⁾: مَا جَعَلَ اللَّهُ الْمُرْدِفِينَ إِلَّا بُشْرَى، وَهَذَا أَوْلَى؛ لِأَنَّ الْإِمْدَادَ بِالْمَلَائِكَةِ حَصَلَ بِالْبُشْرَى"⁽³⁾.

بِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَاءِ نَجْدُهُ يُقَرَّرُ مَا نَقَلَهُ عَنْهُ الرَّازِي⁽⁴⁾، أَمَّا الزَّجَّاجُ فَيَجْعَلُ الْمَدَدَ بُشْرَى⁽⁵⁾، وَلَيْسَ كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الرَّازِي بِأَنَّهُ جَعَلَ الْمُرْدِفِينَ بُشْرَى.

وَالْعُورِيِّينَ وَالْمُفَسِّرِينَ أَقْوَالٌ فِي ذَلِكَ، فَالْقُرْطُبِيُّ يُجِيزُ أَنْ يَكُونَ ضَمِيرُ الْهَاءِ عَائِدًا عَلَى الْإِرْدَافِ، وَعَلَى الْإِمْدَادِ⁽⁶⁾. وَآخَرُونَ يَجْعَلُونَ الضَّمِيرَ عَائِدًا عَلَى الْإِمْدَادِ فَقَطْ، مِنْهُمْ الزَّمَخْشَرِيُّ، وَالْبَغَوِيُّ، وَالْإِيجِيُّ، وَالْقَنُوجِيُّ، وَالشَّنْقِيطِيُّ⁽⁷⁾. وَآخَرُونَ يَجْعَلُونَهُ عَائِدًا عَلَى الْإِرْدَافِ بِالْإِمْدَادِ، مِنْهُمْ النَّحَّاسُ، وَالطَّبْرِيُّ⁽⁸⁾.

وَيُجِيزُ آخَرُونَ عَوْدَ الضَّمِيرِ عَلَى الْمَصْدَرِ مُذَكَّرًا، بِصَرْفِ النَّظَرِ عَلَى أَيِّ مَصْدَرٍ، فَهَذَا أَبُو حَيَّانَ، فِي حَدِيثِهِ عَنْ آيَةِ مُمَاتَّةٍ، هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُدْعِيَكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُزْلِينَ * بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ * وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ

(1) الفراء: معاني القرآن، 404/1.

(2) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 467/1، و 403/2.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 460/15. ويتبنى رأي الرازي في جعل عود الضمير على الإمداد أقوى من عوده على الإرداف الدمشقي النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 465/9.

(4) الفراء: معاني القرآن، 404/1.

(5) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 467/1، و 403/2.

(6) تفسير القرطبي، 371/7. وينظر: ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، 505/2.

(7) الزمخشري: الكشاف، 202/2. وينظر: تفسير البغوي، 273/2. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 7/2. والقنوجي: فتح

البيان في مقاصد القرآن، 139/5. والشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 20/8.

(8) النحاس: معاني القرآن، 134/3. وينظر: تفسير الطبري، 417/13.

الْحَكِيمِ ﴿١﴾، فَيُجِزُ عَوْدَ الضَّمِيرِ عَلَى الْإِمْدَادِ، وَالتَّسْوِيمِ، وَالْوَعْدِ، وَالنَّصْرِ، وَالتَّنْزِيلِ، وَالْعَدَدِ. وَفِي تَفْسِيرِهِ الْآيَةَ مِنْ سُورَةِ الْأَنْفَالِ يُقَرَّرُ أَنَّ تَفْسِيرَ ذَلِكَ تَقَدَّمَ فِي آلِ عِمْرَانَ^(٢).

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْخِلَافَ فِيهَا لَيْسَ بِالْمُشْكَلِ الْكَبِيرِ، وَخُلِصَتْهُ أَنَّ ضَمِيرَ الْمُفْرَدِ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ يَعُودُ؟ فَقَالَ الْفَرَاءُ: يَعُودُ عَلَى الْإِرْدَافِ، وَقَالَ الزَّجَّاجُ: يَعُودُ عَلَى الْإِمْدَادِ. وَلَوْ سَلَّمْنَا بِقَوْلِ الرَّازِيِّ بِعَوْدِهِ عَلَى (مُرْدِفِينَ) وَفَقَ قَوْلَ الزَّجَّاجِ الَّذِي نَسَبَهُ إِلَيْهِ الرَّازِيُّ؛ لَكَانَ ذَلِكَ تَنَاقُضًا فَاجِشًا؛ لِأَنَّهُ أَعَادَهُ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَهُوَ مُفْرَدٌ. وَبِالْعَوْدَةِ لِلزَّجَّاجِ، وَالْفَرَاءِ، وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَاللُّغَوِيِّينَ؛ فَإِنَّا نَجِدُ الزَّجَّاجَ يُعِيدُهُ عَلَى الْإِمْدَادِ، لَا عَلَى (مُرْدِفِينَ)، وَلَكِنَّا نَقُولُ: رَبُّمَا يُؤَفِّقُ بَيْنَ قَوْلِ الرَّازِيِّ، وَقَوْلِ الزَّجَّاجِ؛ لِأَنَّ (مُرْدِفِينَ) يَدُلُّ عَلَى الْمَلَانِكَةِ، وَبِالتَّالِي عَلَى الْإِمْدَادِ بِهِمْ.

وَرَبُّمَا وَقَعَ سَهْوٌ مِنْ مُحَقِّقِ الْكِتَابِ؛ فَأَعَادَهُ عَلَى (مُرْدِفِينَ)، وَكَانَ الْقَصْدُ مِنَ الْمُؤَلِّفِ الْإِرْدَافَ، وَالْحَاصِلُ أَنَّ الضَّمِيرَ الْمُفْرَدَ الْمَذْكُورَ يَجِبُ أَنْ يَعُودَ عَلَى شَيْءٍ يُؤَفِّقُهُ فِي الْكَلَامِ السَّابِقِ، فَأَعَادَهُ الْفَرَاءُ عَلَى الْإِرْدَافِ، وَأَعَادَهُ الزَّجَّاجُ عَلَى الْإِمْدَادِ، وَالنَّتِيجَةُ وَاحِدَةٌ؛ لِأَنَّ الْإِرْدَافَ حَدَثَ بِالْمَلَانِكَةِ، وَالْإِمْدَادَ حَدَثَ بِهِمْ أَيْضًا، فَلَا يَكُونُ خِلَافٌ كَبِيرٌ فِي التَّرَكِيبِ، إِنْ مَعْنَى، وَإِنْ تَرْكِيبًا.

عَوْدُ الضَّمِيرِ عَلَى مُقَدَّرٍ دُونَ الْمَذْكُورِ

يُورِدُ الرَّازِيُّ رَأْيَيْنِ فِي عَوْدِ الضَّمِيرِ إِلَيْهَا فِي (لِنَجْعَلَهَا) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ﴾^(٣): رَأْيَا لِلزَّجَّاجِ، وَرَأْيَا لِلْفَرَاءِ^(٤)، نَاعِتًا رَأْيَ الْفَرَاءِ، الَّذِي يَرَى أَنَّهُ عَائِدٌ عَلَى السَّفِينَةِ، "بِالضَّعِيفِ"^(٥). وَيَرْجِّحُ الرَّازِيُّ^(٦) قَوْلَ الزَّجَّاجِ^(٧): إِنَّهُ عَائِدٌ إِلَى الْوَاقِعَةِ الَّتِي هِيَ مَعْلُومَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ، هَاهُنَا، غَيْرَ مَذْكُورَةٍ، وَالتَّقْدِيرُ لِنَجْعَلَ نَجَاةَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِغْرَاقَ الْكُفَرَةِ عِظَةً وَعِبْرَةً.

(١) سورة آل عمران، الآيات 124-126.

(٢) أبو حيان: البحر المحيط، 3/335.

(٣) سورة الحاقة، آية 12.

(٤) الفراء: معاني القرآن، 3/181.

(٥) الرازي: التفسير الكبير، 30/624.

(٦) السابق، 30/624.

(٧) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 5/215.

وَالصَّوَابُ قَوْلُ الزَّجَّاجِ عِنْدَ الرَّازِيِّ، وَيَذُلُّ عَلَى صِحَّتِهِ قَوْلُهُ: ﴿وَتَعِيَهَا أُنْزُوعًا﴾، فَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: وَتَعِيَهَا، عَائِدٌ إِلَى مَا عَادَ إِلَيْهِ الضَّمِيرُ الْأَوَّلُ، لَكِنَّ الضَّمِيرَ فِي قَوْلِهِ: وَتَعِيَهَا، لَا يُمَكِّنُ عَوْدَهُ إِلَى السَّفِينَةِ، فَكَذَا الضَّمِيرُ الْأَوَّلُ⁽¹⁾.

وَالْفَرَاءُ، وَالزَّجَّاجُ يَقُولَانِ مَا نَسَبَهُ إِلَيْهِمَا الرَّازِيُّ، فَالزَّجَّاجُ يُعِيدُ الضَّمِيرَ عَلَى وَاقِعَةِ إِغْرَاقِهِمْ؛ لِيَحْفَظَهَا السَّامِعُ، وَيَعِيَهَا جَيِّدًا⁽²⁾، فِي حِينٍ جَعَلَ الْفَرَاءُ السَّفِينَةَ عِظَةً؛ لِيَحْفَظَهَا كُلُّ أُنْزُوعٍ تَأْتِي مِنْ بَعْدِ⁽³⁾.

وَبِالْتَّقِيبِ فِي آرَاءِ الْمُفَسِّرِينَ، وَعُلَمَاءِ اللُّغَةِ، نَجِدُهُمْ يَذْهَبُونَ مَذَاهِبَ شَتَّى فِي الْآيَةِ، فَبَعْضُهُمْ يَشْرَحُهَا، غَيْرَ آخِذٍ بِرَأْيِ صَرَّاحٍ، فَيُوجِي قَوْلُهُ بِقَبُولِ الْوَجْهَيْنِ فِيهَا، قَائِلًا إِنَّ الْمَوْعِظَةَ تَشْمَلُ نَجَاتَهُمْ فِي السَّفِينَةِ، لِتَكُونَ نَجَاتُهُمْ، وَالسَّفِينَةُ مَوْعِظَةٌ لِلَّاحِقِينَ، وَكَمْ مِنْ سَفِينَةٍ غَرِقَتْ، كَالْمَاتُرِيدِيِّ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَابْنِ عَاشُورٍ مِنَ الْمُحْدِثِينَ⁽⁴⁾.

وَالْفَنُوجِيُّ يَذْكُرُ الْوَجْهَيْنِ فِيهَا صَرَّاحًا، غَيْرَ رَادٍّ، وَلَا مُضَعِّفٍ⁽⁵⁾. فِي حِينٍ يَرْفُضُ الْقُرْطُبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ⁽⁶⁾ كَوْنَهَا السَّفِينَةَ؛ حُجَّتُهُمَا أَنَّ الْأُذُنَ تَعِي الْوَاقِعَةَ، لَا السَّفِينَةَ.

وَنَجِدُ الْبَغَوِيَّ، وَالزَّمَخْشَرِيَّ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ، يَذْكُرَانِ أَنَّ ذَلِكَ عَائِدٌ عَلَى إِغْرَاقِ الْكَافِرِينَ، وَإِنْجَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمْ يَذْكُرَا السَّفِينَةَ، وَلَوْ ذَكَرَا، وَمِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ يَسِيرُ عَلَى نَهْجِهِمَا الْإِيجِيُّ⁽⁷⁾.

وَالنِّيسَابُورِيُّ يَقُولُ: إِنَّهَا السَّفِينَةُ فَقَطْ، وَلَمْ يُرْجِعِ الضَّمِيرَ عَلَى الْمَصْدَرِ⁽⁸⁾. وَالنَّحَّاسُ رَدَّ الضَّمِيرَ فِي (تَعِيَهَا) عَلَى التَّنْذِيرَةِ، وَرَدَّ التَّنْذِيرَةَ عَلَى السَّفِينَةِ⁽⁹⁾، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ بِقَوْلِ الْفَرَاءِ.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 624/30.

(2) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 215/5.

(3) الفراء: معاني القرآن، 181/3.

(4) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 172/10-173. وينظر: ابن عاشور: تفسير التحرير والتنوير، 122/29.

(5) الفنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 290/14.

(6) تفسير القرطبي، 264-262/18. وينظر: النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 322/19.

(7) تفسير البغوي، 145/5. وينظر: الزمخشري: الكشاف، 600/4. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 362/4.

(8) النيسابوري: إيجاز البيان عن معاني القرآن، 833/2.

(9) النحاس: إعراب القرآن، 15/5.

وَاللَّافِتُ أَنَّ كَثِيرِينَ يَمْرُونَ عَلَى الْآيَةِ شَارِحِينَ مَعْنَى (تَعِيَهَا) دُونَ حَدِيثٍ عَنْ عَوْدِ الضَّمِيرِ، مُكْتَفِينَ بِتَأْوِيلِ الْوَعْيِ، وَشَرْحِهِ، وَتَفْصِيلِهِ، مِمَّنْ فَعَلَ ذَلِكَ الطَّبْرِيُّ⁽¹⁾، وَكَثِيرُونَ غَيْرُهُ⁽²⁾.

وَتَجْدُرُ الْإِشَارَةُ أَنَّ الْمُعْجَمَاتِ الْعَرَبِيَّةَ لَا تُقِيدُ فِي بَحْثِ الْمَسْأَلَةِ؛ لِأَنَّهَا تَبَحَثُ فِي دِلَالَةِ (تَعِيَهَا)، وَتَصْرِيفَاتِهَا، وَأَصْلُهَا... وَلَا تَتَحَدَّثُ عَنْ مَعْنَى مَجَازِيٍّ، أَوْ حَقِيقِيٍّ فِي سِيَاقٍ قُرْآنِيٍّ خَاصٍّ، بَلْ تَتَحَدَّثُ عَنْ مَعْنَى حَقِيقِيٍّ لِأَصْلِ لُغَوِيٍّ عَامٍّ.

وَالْأَوَّلَى فِيهَا أَنْ يُوقَّحَ فِي الْمَسْأَلَةِ فِي عَوْدِ الضَّمِيرِ، وَلَيْسَ التَّوْفِيقُ بِلَا مُسَوِّغٍ، بَلْ هُوَ مَنْطِقُ لُغَوِيٍّ عَقْلِيٍّ سِيَاقِيٍّ؛ فَالْوَعْيُ يَعُودُ عَلَى إِغْرَاقِ الْكَافِرِينَ، وَإِنْجَاءِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمْ يَكُنْ إِنْجَاؤُهُمْ إِلَّا بِالسَّفِينَةِ، وَلَمْ يَكُنْ إِغْرَاقُ الْكَافِرِينَ إِلَّا بِحَرْمَانِهِمُ السَّفِينَةِ، فَالنتيجةُ أَنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ عَلَى السَّفِينَةِ بِسَبَبٍ، وَرُكُوبِ السَّفِينَةِ كَانَ سَبَبًا فِي إِنْجَاءِ قَوْمٍ، وَعَدَمُ الرُّكُوبِ كَانَ سَبَبًا فِي إِغْرَاقِ آخَرِينَ.

فَلَرُبَّمَا يُعْتَقَدُ اعْتِقَادٌ مُعَاكِسٌ لِمَا اعْتُقِدَ لَدَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، فَبَعْضُهُمْ أَعَادَ الضَّمِيرَ عَلَى الْإِغْرَاقِ الَّذِي كَانَتْ السَّفِينَةُ سَبَبًا فِيهِ، فَرُبَّمَا يُقَالُ بِاطْمِئْنَانٍ: إِنَّ الضَّمِيرَ يَعُودُ عَلَى مَذْكُورٍ، هُوَ السَّفِينَةُ (الْجَارِيَةُ)، وَالسَّفِينَةُ تَعُودُ بِسَبَبٍ عَلَى الْإِغْرَاقِ؛ فَبِذَا، يَكُونُ الضَّمِيرُ عَائِدًا عَلَى مَذْكُورٍ، لَا عَلَى مُقَدَّرٍ، وَيَكُونُ عَوْدُهُ مُشْتَمِلًا عَلَى الْفَعْلَةِ (الْإِغْرَاقِ، وَالْإِنْجَاءِ)، وَالسَّبَبِ فِي ذَلِكَ، وَهُوَ السَّفِينَةُ، وَاللَّهُ، تَعَالَى، أَعْلَى وَأَعْلَمُ.

الْوَقْفُ، وَالْحَذْفُ فِي مَوَاطِنَ مُحَدَّدَةٍ

الْوَقْفُ عَلَى هَاءِ الْمَكْنِيِّ بِإِسْكَانِهَا

يَرُدُّ الرَّازِيُّ قَوْلَ الْفَرَّاءِ فِي تَعْلِيلِ إِسْكَانِ الْهَاءِ فِي (أَرْجِهْ)، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ﴾⁽³⁾، يَقُولُ الرَّازِيُّ: "قَرَأَ نَافِعٌ وَالْكَسَائِيُّ: (أَرْجِهْ)، بِغَيْرِ هَمْزٍ، وَكَسَرَ الْهَاءِ،

(1) تفسير الطبري، 578/23-580.

(2) ينظر على سبيل التمثيل: أبو عبيدة: مجاز القرآن، 267/2. وابن قتيبة: غريب القرآن، ص412. وابن عطية: المحرر الوجيز،

357/3-359. والعسكري: التبيان في إعراب القرآن، 1237/2. وابن الهائم: التبيان في تفسير غريب القرآن، ص321.

(3) سورة الأعراف، آية 111.

وَالْإِشْبَاعِ، وَقَرَأَ عَاصِمٌ وَحَمْزَةً: (أَرْجِهْ)، بِغَيْرِ الْهَمْزِ، وَسَكُونِ الْهَاءِ. وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَأَبُو عَمْرٍو: (وَأَرْجِنُهُ) بِالْهَمْزِ، وَضَمِّ الْهَاءِ، ثُمَّ إِنَّ ابْنَ كَثِيرٍ أَشْبَعَ الْهَاءَ عَلَى أَصْلِهِ، وَالْبَاقُونَ لَا يُشْبِعُونَ⁽¹⁾. قَالَ الْوَاحِدِيُّ⁽²⁾: رَحِمَهُ اللَّهُ: أَرْجِهْ مَهْمُوزٌ، وَغَيْرُ مَهْمُوزٍ، لُغَتَانِ، يُقَالُ: أَرْجَأْتُ الْأَمْرَ، وَأَرْجَيْتُهُ، إِذَا أَخَّرْتَهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَخْرُونَ مُرْجُونَ﴾⁽³⁾، وَ﴿تُرْجَى مِنْ تَشَاءُ﴾⁽⁴⁾، قُرِئَ فِي اللَّيْتَيْنِ بِاللُّغَتَيْنِ. وَأَمَّا قِرَاءَةُ عَاصِمٍ وَحَمْزَةً، بِغَيْرِ الْهَمْزِ، وَسَكُونِ الْهَاءِ، فَقَالَ الْفَرَّاءُ⁽⁵⁾: هِيَ لُغَةُ الْعَرَبِ، يَقْفُونَ عَلَى الْهَاءِ الْمَكْنِيَّ عَنْهَا فِي الْوَصْلِ إِذَا تَحَرَّكَ مَا قَبْلَهَا، وَأَنْشَدَ⁽⁶⁾:

فِيصْلِحُ الْيَوْمَ وَيُفْسِدُهُ غَدَا

قَالَ: وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ بِهَاءِ التَّائِيثِ، فَيَقُولُونَ: هَذِهِ طَلْحَةٌ قَدْ أَقْبَلَتْ، وَأَنْشَدَ⁽⁷⁾:

لَمَّا رَأَى أَنْ لَا دَعَا وَلَا شَبَعَ

ثُمَّ قَالَ الْوَاحِدِيُّ⁽⁸⁾: وَلَا وَجْهَ لِهَذَا عِنْدَ الْبَصَرِيِّينَ فِي الْقِيَاسِ. وَقَالَ الرَّجَّاجُ⁽⁹⁾: هَذَا شِعْرٌ لَا نَعْرِفُ قَائِلَهُ، وَلَوْ قَالَهُ شَاعِرٌ مَذْكُورٌ لَقِيلَ لَهُ: أَخْطَأْتَ⁽¹⁰⁾.

(1) ابن خالويه: الحجة في القراءات السبع، ص 159-160. وأبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 57/4-59.

(2) الواحدي: التفسير الوسيط، 393/2. والتفسير البسيط، 267/9.

(3) سورة التوبة، آية 106.

(4) سورة الأحزاب، آية 51.

(5) الفراء: معاني القرآن، 223/1.

(6) البيت كاملاً: يُفْسِمُ لَا يُصْلِحُ إِلَّا أَفْسَدًا... فَيُصْلِحُ الْيَوْمَ وَيُفْسِدُهُ غَدَا. وهو من الرَّجَزِ، وفيه اختلافات يسيرة في بعض الكلمات، ومروى بشطر واحد في أكثر كتب اللغة. غير منسوب في: الرازي: التفسير الكبير، 331/14. وأبي حيان: التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، 167/2. والأستراباذي: شرح شافية ابن الحاجب، 274/4. ولكن محقق الكتاب يقول في الحاشية الأولى من الصفحة المذكورة إنه لثوید بن زيد بن نهد. وهو شاعر جاهلي من الشعراء المغمورين المقلين، من قبيلة قضاعة. ولم أجد له ديواناً مطبوعاً.

(7) البيت كاملاً: لَمَّا رَأَى أَنْ لَا دَعَا وَلَا شَبَعَ... مال إلى أُرطاة حَقَفَ فاضطجع. وهو من الرَّجَزِ، وهو شاهد على إبدال الضاد لاماً، فيروى (الطَّجَعُ بدلاً من اضطجع)، مروى كاملاً في: الفراء: معاني القرآن، 388/1. وابن السكيت: إصلاح المنطق، ص 76. وتفسير الطبري، 21/13. والزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 365/2. وابن منظور: لسان العرب، ضجع، 219/8. ومروى برواية المتن في: الرازي: التفسير الكبير، 331/14.

(8) الواحدي: التفسير البسيط، 267/9.

(9) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 365/2.

(10) الرازي: التفسير الكبير، 331/14-332.

وَبِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَاءِ؛ نَجِدُهُ يُعْلَلُ جَزْمَ الْهَاءِ فِي (أَرْجِهْ) بِتَعْلِيلَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، أوردَ الرَّازِيُّ مِنْهَا تَعْلِيلًا وَاحِدًا فَقَطْ، أَمَّا تَعْلِيلَاتُ الْفَرَاءِ فَتَتَلَخَّصُ فِي ثَلَاثَةِ أَسْبَابٍ: الْأَوَّلُ أَنَّهُمْ تَوَهَّمُوا الْجَزْمَ وَقَعَا عَلَى الْهَاءِ، كَمَثَلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بَدِينَارٍ لَأَيُّدُهُ إِلَيْكَ﴾⁽¹⁾، بِتَسْكِينِهِمُ الْهَاءَ فِي (يُودُهُ)؛ تَوَهَّمَا خَطَأً⁽²⁾ أَنَّهَا مِنْ الْكَلِمَةِ، وَمِثْلَهَا (أَرْجِهْ) فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ، وَ(بِرَهُ) بِتَسْكِينِهِمُ الْهَاءَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾⁽³⁾، وَغَيْرُهَا مَوَاضِعٌ مُتَعَدِّدَةٌ فِي الْقُرْآنِ الْقَرْآنِيَّةِ، وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ. وَالثَّانِي أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَجْزِمُ الْهَاءَ إِذَا تَحَرَّكَ مَا قَبْلَهَا، فَيَقُولُ: (ضَرْبَتُهُ ضَرْبًا شَدِيدًا). وَالثَّالِثُ أَنَّ يَتْرَكَ الْهَاءَ سَاكِنَةً، وَأَصْلُهَا الرُّفْعُ، بِمَنْزِلَةِ الْمِيمِ فِي (رَأَيْتُهُمْ، وَأَنْتُمْ) فَقَدْ سَكُنَتْ وَأَصْلُهَا الرُّفْعُ⁽⁴⁾.

وَيَعُودُ فِي مَوَاضِعَيْنِ آخَرَيْنِ يُقَرَّرُ فِيهَا قَوْلًا وَاحِدًا، هُوَ أَنَّهَا لُغَةٌ لِلْعَرَبِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْفُونَ عَلَى الْهَاءِ الْمَكْنِيَّ عَنْهَا فِي الْوَصْلِ إِذَا تَحَرَّكَ مَا قَبْلَهَا⁽⁵⁾.

وَبِعَرَضِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى الْمُفَسِّرِينَ وَاللُّغَوِيِّينَ، نَجِدُ آرَاءَ كَثِيرَةً فِيهَا، فَالزَّجَّاجُ يُوردُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ سِتِّ قُرَآءَاتٍ، وَاصِفًا قِرَاءَةَ إِسْكَانِ الْهَاءِ بِالضَّعْفِ، وَنَافِيًا مَعْرِفَتَهَا مِنْ حُذَاقِ النَّحْوِيِّينَ، وَرَادًّا عَلَى الشُّعْرِ الْمُسْتَشْهَدِ بِهِ أَنَّهُ مَجْهُولٌ⁽⁶⁾. وَيَحْشِدُ النَّحَّاسُ، وَالْقُرْطُبِيُّ⁽⁷⁾، مِنْ بَعْدِهِ، مَا جَاءَ فِيهَا مِنْ قُرَآءَاتٍ وَأَقْوَالٍ مُوحِيَيْنِ بِتَضْعِيفِ رَأْيِ الْكُوفِيِّينَ وَالْفَرَاءِ بِإِسْكَانِ الْهَاءِ، وَاصِفِينَ ذَلِكَ بِأَنَّهُ مِنْ ضَرُورَاتِ الشُّعْرِ فَقَطْ.

وَنَجِدُ آخَرِينَ يُوردُونَ مَا فِيهَا مِنْ قُرَآءَاتٍ وَمَعَانٍ، مِنْ دُونِ تَقْوِيَةِ رَأْيٍ، أَوْ تَضْعِيفِ، أَوْ رَدِّ، كَابْنِ قُتَيْبَةَ، وَابْنَ مُجَاهِدٍ، وَالبَغَوِيَّ، وَالْقَنُوجِيَّ⁽⁸⁾، وَآخَرِينَ يُوردُونَ قُرَآءَاتٍ فِيهَا، دُونَ إيرادِ قِرَاءَةِ إِسْكَانِ الْهَاءِ؛

(1) سورة آل عمران، آية 75.

(2) الجبالي، حمدي: أثر التوهم في بناء القاعدة عند الفراء، ص 24-25.

(3) سورة الزلزلة، آية 7.

(4) الفراء: معاني القرآن، 223/1.

(5) السابق، 388/1 و 503/1.

(6) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 365/2.

(7) النحاس: إعراب القرآن، 65-66. وينظر: تفسير القرطبي، 257/7.

(8) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 147. وينظر: ابن مجاهد: كتاب السبعة في القراءات، ص 208-210. وتفسير البغوي، 291/2.

والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 426/4.

كَالْأَخْفَشِ، وَالزَّمْخَشَرِيِّ⁽¹⁾. وَنَجِدُ بَعْضَهُمْ يَحْشِدُ مَا فِيهَا مِنْ قِرَاءَاتٍ، نَاقِلًا تَضْعِيفَ بَعْضِهِمْ قِرَاءَاتٍ مِنْهَا، وَلَكِنَّهُ يَرُدُّ عَلَى مَنْ يَطْعُنُ بِقِرَاءَةٍ أَنَّهَا مِنَ الثَّابِتِ الَّذِي لَا يَجُوزُ الطَّعْنُ بِهِ، وَالْجَدِيرُ ذِكْرُهُ أَنَّ قِرَاءَةَ إِسْكَانِ الْهَاءِ لَمْ يَرُدِّ فِيهَا طَعْنٌ، بَلْ وَرَدَ طَعْنٌ بِغَيْرِهَا⁽²⁾.

وَبَعْضُهُمْ يُورِدُونَ قِرَاءَاتٍ فِي الْآيَةِ، مُعَلِّلِينَ قِرَاءَةَ إِسْكَانِ الْهَاءِ بِمَا يُوحِي بِتَقَبُّلِهَا تَقَبُّلاً حَسَنًا، كَأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، وَابْنِ عَطِيَّةٍ، وَالرَّضِيِّ⁽³⁾. وَيُورِدُ الطَّبْرِيُّ قِرَاءَةَ لِلْبَصْرِيِّينَ، وَأُخْرَى لِلْكُوفِيِّينَ، وَفَقَّ تَعْمِيمِهِ، وَاصِفًا قِرَاءَةَ الْبَصْرِيِّينَ بِالْأَفْصَحِ، وَلَكِنَّهُ يُوَافِقُ قِرَاءَةَ الْكُوفِيِّينَ بِالْوَقْفِ عَلَى هَاءِ الْمَكْنِيِّ بِإِسْكَانِهَا فِي الْوَصْلِ⁽⁴⁾.

وَيُعَلِّلُ آخَرُونَ الْهَاءَ السَّاكِنَةَ أَنَّهَا تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ هَاءَ السَّكْتِ، إِضَافَةً إِلَى تَعْلِيلَاتِ الْمُفَسِّرِينَ السَّابِقَةِ، مِنْهُمْ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، وَالنُّعْمَانِيُّ⁽⁵⁾. وَيُعَلِّلُ ابْنُ خَالَوَيْهِ قِرَاءَةَ إِسْكَانِ الْهَاءِ بِعِلَّتَيْنِ: التَّوَهُّمِ، أَوْ تَخْفِيفًا، لَمَّا طَالَتِ الْكَلِمَةُ بِالْهَاءِ⁽⁶⁾.

وَخُلَاصَةُ الْأَمْرِ فِي الْمَسْأَلَةِ أَنَّ الطَّعْنَ فِي إِسْكَانِ الْهَاءِ مَرْدُودٌ قَبِيحٌ لِسَبَبٍ وَجِيهِ؛ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بَيْنَ أَيْدِينَا بِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ، وَإِنْ كَانَ الطَّعْنُ صَحِيحًا، فَمَعْنَى ذَلِكَ الطَّعْنُ فِي الْقُرْآنِ كُلِّهِ، وَخَاصَّةً أَنَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ مِنْ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِيَّةِ الصَّحِيحَةِ بِتَوَاتُرِهَا إِجْمَاعًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَلَمْ تَكُنِ الْقِرَاءَةُ مِنْ ابْتِدَاعِ الْفَرَاءِ، وَلَا مِنْ اصْطِنَاعِهِ، بَلْ كَانَ مُعَلِّلًا قِرَاءَةَ صَحِيحَةً وَرَدَتْ عَنِ السَّبْعَةِ، كَمَا أَنَّ كَثِيرًا مِنَ اللُّغَوِيِّينَ وَالْمُفَسِّرِينَ قَبِلُوهَا، وَعَلَّلُوهَا، فَالْقِرَاءَةُ ثَابِتَةٌ لَا شَكَّ فِي ذَلِكَ، وَلَا رَيْبَ، وَلَكِنَّ

(1) الأخفش: معاني القرآن، 1/334-335. وينظر: الزمخشري: الكشاف، 3/311.

(2) أبو حيان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، 5/134-135.

(3) أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 4/57-63. وينظر: ابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، 2/437. والأستراباذي: شرح شافية ابن الحاجب، 4/274.

(4) تفسير الطبري، 13/21-23.

(5) السمين الحلبي: الدر المصون في علم الكتاب المكنون، 5/31-33. وينظر: النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 8/270.

(6) ابن خالويه: الحجة في القراءات السبع، ص160.

الْخِلَافَ حَاصِلٌ فِي تَعْلِيلِهَا، فَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مِنَ التَّوَهُّمِ⁽¹⁾، أَوْ أَنْ تَكُونَ لُغَةً عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ، أَوْ أَنْ تَكُونَ هَاءَ السَّكْتِ، أَوْ أَسْكَتَتْ تَخْفِيفًا لِطُولِ الْكَلِمَةِ،... أَوْ لِغَيْرِهَا مِنَ التَّعْلِيلَاتِ السَّابِقَةِ. وَتَبْقَى الْأَقْوَالُ فِيهَا تَعْلِيلَاتٍ لَا تُغَيِّرُ الْقِرَاءَةَ وَلَا صِحَّتَهَا، وَلَا تَرُدُّ ثَبَاتَهَا وَتَوَاتُرَهَا، وَلَكِنَّهَا تُحَاوِلُ تَعْلِيلَهَا بِوَجْهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ.

وَيَعُضِدُ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَفِي الْقِرَاءَاتِ الصَّحِيحَةِ السَّبْعِيَّةِ قُرِئَتْ بِإِسْكَانِ الْهَاءِ فِي مَوَاضِعَ مُخْتَلَفَةٍ، أُشِيرَ إِلَى بَعْضِهَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، كَمَا أَنَّ الشُّعْرَ الْمَنْقُولَ مِمَّا سُمِعَ عَنِ الْعَرَبِ فِي هَذِهِ اللُّغَةِ، يَدْفَعُ الطَّعْنَ عَمَّا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْفَرَّاءُ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّهُ نَحْوِيٌّ مُعَلِّلٌ قِرَاءَةً صَحِيحَةً، وَلَيْسَ قَارِئًا نَاقِلًا لَهَا، كَمَا أَنَّهُ يَذْكُرُ الْقِرَاءَاتِ الْأُخْرَى الصَّحِيحَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا مُفَسِّرُونَ وَلُغَوِيُّونَ آخَرُونَ.

حَذَفَ هَمْزَةُ الْوَصْلِ مِنْ لَفْظِ الْجَلَالَةِ بَعْدَ حُرُوفِ التَّهْجِي الْمَقْطَعَةِ لِلِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، وَالْقَاءَ حَرَكَتِهَا عَلَى مَا قَبْلَهَا

يُنَاقِشُ الرَّازِيُّ تَحْرِيكَ الْمِيمِ، وَالْقَاءَ الْهَمْزَةَ مِنْ لَفْظِ الْجَلَالَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْم * اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾⁽²⁾، يَقُولُ الرَّازِيُّ: قَرَأَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ عَاصِمٍ: (الم، اللَّهُ)، بِسُكُونِ الْمِيمِ، وَنَصَبِ هَمْزَةِ (اللَّهُ)، وَالْبَاقُونَ مَوْصُولًا بِفَتْحِ الْمِيمِ⁽³⁾، أَمَّا قِرَاءَةُ عَاصِمٍ فَلَهَا وَجْهَانِ، الْأَوَّلُ: نِيَّةُ الْوَقْفِ، ثُمَّ إِظْهَارُ الْهَمْزَةِ؛ لِأَجْلِ الْبَابِتْدَاءِ، وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَلَى لُغَةٍ مَنْ يَقْطَعُ أَلِفَ الْوَصْلِ، فَمَنْ فَصَلَ وَأَظْهَرَ الْهَمْزَةَ؛ فَلِلتَّخْفِيمِ وَالتَّعْظِيمِ، وَأَمَّا مَنْ نَصَبَ الْمِيمَ فِيهِ قَوْلَانِ، وَالْقَوْلَانِ فِي ذَلِكَ هُمَا مَدَارُ الْبَحْثِ، مِنْ حَيْثُ التَّرْجِيحُ، وَالتَّضْعِيفُ.

فَيَبْطِلُ الرَّازِيُّ قَوْلَ الْفَرَّاءِ⁽⁴⁾ الَّذِي يَرَى أَنَّ أَسْمَاءَ الْحُرُوفِ مَوْقُوفَةٌ الْوَاحِدِ، يَقُولُ: أَلِفٌ، لَامٌ، مِيمٌ، كَمَا تَقُولُ: وَاحِدٌ، اثْنَانِ، ثَلَاثَةٌ، وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ وَجَبَ الْبَابِتْدَاءُ بِقَوْلِهِ: اللَّهُ، فَإِذَا ابْتَدَأْنَا بِهِ نُبَيِّنُ الْهَمْزَةَ

(1) تنتظر مسألة: كسر ياء المتكلم المكسور ما قبلها على التوهّم، ص22 من هذه الدراسة.

(2) سورة آل عمران، الآيات 1 و2.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 7/126. وينظر: ابن خالويه: الحجة في القراءات السبع، ص105. وأبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 3/5-7.

(4) الفراء: معاني القرآن، 9/1.

مُحَرَّكَةً، إِلَّا أَنَّهُمْ أَسْقَطُوا الْهَمْزَةَ لِلتَّخْفِيفِ، ثُمَّ أُلْقِيَتْ حَرَكَتُهَا عَلَى الْمِيمِ؛ لِتَدُلَّ حَرَكَتُهَا عَلَى أَنَّهَا فِي حُكْمِ الْمُبَقَّاةِ؛ بِسَبَبِ كَوْنِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ مُبْتَدَأً بِهَا⁽¹⁾.

وَيَسْتَحْسِنُ الرَّازِيُّ⁽²⁾ قَوْلَ سِيبَوِيهِ⁽³⁾، وَهُوَ أَنَّ السَّبَبَ فِي حَرَكَةِ الْمِيمِ التَّقَاءُ السَّاكِنَيْنِ. وَيَقَرِّرُ الرَّازِيُّ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ رَدُّهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَيَرَى فِيهِ دَقَّةً وَلُطْفًا، وَالْكَلَامُ فِي تَلْخِيصِهِ طَوِيلٌ عِنْدَ الرَّازِيِّ، وَيَرْجِعُ الرَّازِيُّ قَوْلَ سِيبَوِيهِ، وَيَبْطِلُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، مُحْتَاجًا بِعِلَلٍ مُتَعَدِّدَةٍ، مِنْهَا:

الْأُولَى⁽⁴⁾: أَنَّ السَّاكِنَيْنِ إِذَا اجْتَمَعَا فَإِنْ كَانَ السَّابِقُ مِنْهُمَا حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ، لَمْ يَجِبِ التَّحْرِيكُ؛ لِأَنَّهُ يَسْهُلُ النُّطْقُ بِمِثْلِ هَذَيْنِ السَّاكِنَيْنِ، كَقَوْلِكَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ، وَإِسْحَاقُ، وَيَعْقُوبُ مَوْقُوفَةٌ الْآخِرِ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ وَجَبَ التَّحْرِيكُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْهُلُ النُّطْقُ بِمِثْلِ هَذَيْنِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ النُّطْقُ إِلَّا بِالْحَرَكَةِ.

الثَّانِيَّةُ⁽⁵⁾ أَنَّ مَذْهَبَ سِيبَوِيهِ أَنَّ حَرْفَ التَّعْرِيفِ هِيَ اللَّامُ، وَهِيَ سَاكِنَةٌ، وَالسَّاكِنُ لَا يُمَكِّنُ الْبِتْدَاءَ بِهِ، فَقَدَّمُوا عَلَيْهَا هَمْزَةَ الْوَصْلِ، وَحَرَّكُوهَا؛ لِيَتَوَصَّلُوا بِهَا إِلَى النُّطْقِ بِاللَّامِ، فَعَلَى هَذَا إِنْ وَجَدُوا قَبْلَ لَامِ التَّعْرِيفِ حَرْفًا آخَرَ، فَإِنْ كَانَ مُتَحَرِّكًا تَوَصَّلُوا بِهِ إِلَى النُّطْقِ بِهِذِهِ اللَّامِ السَّاكِنَةِ، وَإِنْ كَانَ سَاكِنًا حَرَّكُوهُ وَتَوَصَّلُوا بِهِ إِلَى النُّطْقِ بِهِذِهِ اللَّامِ، وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يَحْصُلُ الْإِسْتِغْنَاءُ عَنْ هَمْزَةِ الْوَصْلِ؛ لِأَنَّ الْحَاجَةَ إِلَيْهَا أَنْ يَتَوَصَّلَ بِحَرَكَتِهَا إِلَى النُّطْقِ بِاللَّامِ، فَإِذَا حَصَلَ حَرْفٌ آخَرُ تَوَصَّلُوا بِحَرَكَتِهِ إِلَى النُّطْقِ بِهِذِهِ اللَّامِ، فَتُحَذَفُ هَذِهِ الْهَمْزَةُ صُورَةً وَمَعْنَى، فَاِمْتَنَعَ أَنْ يُقَالَ: أُلْقِيَتْ حَرَكَتُهَا عَلَى الْمِيمِ، فَالْهَمْزَةُ، وَفَقَّ مَذْهَبُ الرَّازِيِّ، سَقَطَتْ بِذَاتِهَا، وَبِاثَارِهَا سُقُوطًا كُلِّيًّا، وَبِهَذَا يَبْطِلُ قَوْلُ الْفَرَّاءِ.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 126/7.

(2) السابق، 126/7.

(3) سيبويه: الكتاب، 153-152/4.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 127/7.

(5) السابق، 127/7.

الثالثة⁽¹⁾: أَنَّ أَسْمَاءَ هَذِهِ الْحُرُوفِ مَوْقُوفَةٌ الْآوَاخِرِ، وَذَلِكَ مُتَقَقٌ عَلَيْهِ. فَالْمِيمُ مِنْ قَوْلِنَا (الم) سَاكِنٌ، وَلَامُ التَّعْرِيفِ مِنْ قَوْلِنَا (اللَّهُ) سَاكِنٌ، وَقَدْ اجْتَمَعَا؛ فَوَجَبَ تَحْرِيكُ الْمِيمِ، وَلَزِمَ سُقُوطُ الْهَمْزَةِ بِالْكَلْبَةِ صُورَةً وَمَعْنًى، وَصَحَّ بِهَذَا الْبَيَانِ قَوْلُ سَيِّبَوَيْهِ، وَبَطَلَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ.

الرابعة⁽²⁾: لِغَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: السَّاكِنُ إِذَا حُرِّكَ حُرِّكَ إِلَى الْكَسْرِ، فَلِمَ اخْتِيرَ الْفَتْحُ هُنَا؟ قَالَ الزَّجَّاجُ⁽³⁾ فِي الْجَوَابِ عَنْهُ: الْكَسْرُ هَاهُنَا لَا يَلِيقُ، لِأَنَّ الْمِيمَ مِنْ قَوْلِنَا (الم) مَسْبُوقَةٌ بِالْيَاءِ، فَلَوْ جَعَلْتَ الْمِيمَ مَكْسُورَةً؛ لَاجْتَمَعَتِ الْكَسْرَةُ مَعَ الْيَاءِ، وَذَلِكَ ثَقِيلٌ، فَتَرَكْتَ الْكَسْرَةَ، وَاخْتِيرْتَ الْفَتْحَ، وَطَعَنَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ⁽⁴⁾ فِي كَلَامِ الزَّجَّاجِ، وَقَالَ: يَنْتَقِضُ قَوْلُهُ بِقَوْلِنَا: (جِيرِ)، فَإِنَّ الرَّاءَ مَكْسُورَةً، مَعَ أَنَّهَا مَسْبُوقَةٌ بِالْيَاءِ.

وَهَذَا الطَّعْنُ عِنْدَ الرَّازِيِّ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ الْكَسْرَةَ حَرَكَةً فِيهَا بَعْضُ الثَّقَلِ، وَالْيَاءُ أُخْتُهَا، فَإِذَا اجْتَمَعَا عَظُمَ الثَّقَلُ، ثُمَّ يَحْصُلُ الْإِنْتِقَالُ مِنْهُ إِلَى النُّطْقِ بِالْأَلْفِ فِي قَوْلِكَ (اللَّهُ)، وَهُوَ فِي غَايَةِ الْخِفَةِ، فَيَصِيرُ اللِّسَانُ مُنْقَلِبًا مِنْ أَثْقَلِ الْحَرَكَاتِ إِلَى أَخَفِّ الْحَرَكَاتِ، وَالْإِنْتِقَالُ مِنَ الضِّدِّ إِلَى الضِّدِّ، دَفْعَةٌ وَاحِدَةٌ، صَعْبٌ عَلَى اللِّسَانِ، أَمَّا إِذَا جَعَلْنَا الْمِيمَ مَفْتُوحَةً، انْتَقَلَ اللِّسَانُ مِنْ فَتْحَةِ الْمِيمِ إِلَى الْأَلْفِ فِي قَوْلِنَا (اللَّهُ)، فَكَانَ النُّطْقُ بِهِ سَهْلًا⁽⁵⁾.

فَالرَّازِيُّ حَشَدَ كُلِّ مَا قِيلَ فِي الْمَسْأَلَةِ مِنْ أَقْوَالٍ، وَرَتَّبَهَا، وَشَرَحَهَا، وَبَيَّنَّ عِلَلَهَا، وَمُسَوِّغَاتَهَا، وَأَسْبَابَهَا عِنْدَ كُلِّ فَرِيقٍ، كَمَا أوردَ الْآراءَ الْمُخَالَفَةَ، وَأَبْدَى رَأْيَهُ صَرَاخًا مَعَ سَيِّبَوَيْهِ، وَقَرَّرَ بَطْلَانَ قَوْلِ الْفَرَّاءِ، وَمَنْ قَالَ بِقَوْلِهِ.

وَبِالْإِجْمَاعِ إِلَى الْفَرَّاءِ، أَوَّلًا؛ لِأَنَّهُ صَاحِبُ الرَّأْيِ، وَالْأَجْدَرُ أَنْ يُؤْخَذَ رَأْيُهُ مِنْهُ، لَا عَنْهُ، فَبِالْإِجْمَاعِ إِلَيْهِ نُلْفِيهِ يَقُولُ: "الْهَجَاءُ مَوْقُوفٌ فِي كُلِّ الْقُرْآنِ، وَلَيْسَ بِجَزْمٍ يُسَمَّى جَزْمًا، إِنَّمَا هُوَ كَلَامٌ جَزْمُهُ نِيَّةُ الْوُقُوفِ عَلَى

(1) الرازي: التفسير الكبير، 127/7.

(2) السابق، 127/7.

(3) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 65-66/1. ويكرر الفكرة 373/1.

(4) أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 244/4.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 127/7.

كُلَّ حَرْفٍ مِنْهُ، فَافْعَلْ ذَلِكَ بِجَمِيعِ الْهَجَاءِ فِيمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ. وَإِنَّمَا قَرَأْتَ الْقُرْءُ (أَلَمْ اللَّهُ) فِي "أَلِ عِمْرَانَ"، فَفَتَحُوا الْمِيمَ؛ لِأَنَّ الْمِيمَ كَانَتْ مَجْرُومَةً لِنِيَّةِ الْوَقْفَةِ عَلَيْهَا، وَإِذَا كَانَ الْحَرْفُ يُنَوِي بِهِ الْوُقُوفُ؛ نُوِي بِمَا بَعْدَهُ لِاسْتِثْنَائِهِ، فَكَانَتْ الْقِرَاءَةُ (ا ل م الله)، فَتَرَكْتَ الْعَرَبُ هَمْزَةَ الْأَلِفِ مِنْ (الله)، فَصَارَتْ فَتَحَتْهَا فِي الْمِيمِ؛ لِسُكُونِهَا، وَلَوْ كَانَتْ الْمِيمُ جَزْمًا مُسْتَحِقًّا لِلْجَزْمِ لَكُسِرَتْ، كَمَا فِي ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ﴾⁽¹⁾. وَقَدْ قَرَأَهَا رَجُلٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ، وَهُوَ أَبُو جَعْفَرٍ الرَّؤَاسِيُّ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا، (أَلَمْ أَلَهُ)، بِقَطْعِ الْأَلِفِ، وَالْقِرَاءَةُ بِطَرَحِ الْهَمْزَةِ⁽²⁾.

أَمَّا سَبَبُيُوهُ، فَيُفَرِّقُ بَيْنَ تَحْرِيكِ السَّاكِنِ بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ، وَبِالْفَتْحِ، أَمَّا الْكَسْرُ وَالضَّمُّ فَلَهُ فِيهِمَا قَوْلُهُ، وَهُوَ مِمَّا لَا يَدْخُلُ فِي مَوْضُوعِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ⁽³⁾، وَأَمَّا التَّحْرِيكُ بِالْفَتْحِ فَهُوَ رَأْيُ الْفَرَاءِ نَفْسُهُ؛ وَهُوَ لِلتَّفَرِيقِ بَيْنَ الْهَجَاءِ، وَغَيْرِ الْهَجَاءِ، يَقُولُ: "وَالْفَتْحُ فِي حَرْفَيْنِ: أَحَدُهُمَا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: "لَمْ. اللَّهُ"، لَمَّا كَانَ مِنْ كَلَامِهِمْ أَنْ يَفْتَحُوا لِلِاتِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ فَتَحُوا هَذَا، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا لَيْسَ بِهِجَاءً"⁽⁴⁾.

فَيَنْبَغُ كِلَاهُمَا فِي مَسْأَلَةٍ، وَيَفْتَرِقَانِ فِي أُخْرَى: يَتَّفَقَانِ عَلَى كَوْنِ تَسْكِينِ الْحُرُوفِ، أَوْ جَزْمِهَا وَفَقَ مُصْطَلَحِيهِمَا، مِنْ بَابِ الْوُقُوفِ، لَا مِنْ بَابِ الْجَزْمِ بِالْعَوَامِلِ، وَيَتَّفَقَانِ، أَيْضًا، بِوُجُودِ سَاكِنَيْنِ، يُتَخَلَّصُ مِنَ السَّابِقِ مِنْهُمَا، وَاتَّفَقَا عَلَى فَتْحِ الْمِيمِ. أَمَّا افْتِرَاقُهُمَا فَحَاصِلُ فِي أَنَّ سَبَبُيُوهُ لَا يَرَى نَقْلَ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ مِنْ لَفْظِ الْجَلَالَةِ إِلَى الْمِيمِ قَبْلَهَا، فِي حِينِ يَرَى الْفَرَاءُ ذَلِكَ.

وَبِعَرَضِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى اللُّغَوِيِّينَ وَالْمُفَسِّرِينَ نَجَدْنَاهُمْ لَا يَبْنَعُونَ عَنِ الْوُجْهَيْنِ اللَّذَيْنِ قَالَهُمَا الرَّازِيُّ، فَالْأَخْفَشُ يَجْعَلُ التَّحْرِيكَ؛ لِلِاتِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَاخْتِيَارَ الْفَتْحِ؛ لِاسْتِثْنَالِ اجْتِمَاعِ الْكُسَرَاتِ، وَيَجْعَلُ التَّحْرِيكَ حَاصِلًا بِالْفَتْحِ فِي مَوَاطِنَ، وَبِالْكَسْرِ فِي أُخَرَ، فَمِنْ الْفَتْحِ، عِنْدَهُ، (مِنْ الرَّجُلِ)، وَمِنْ الْكَسْرِ (إِذَا الظَّالِمُونَ)،

(1) سورة يس، آية 27.

(2) الفراء: معاني القرآن، 9/1. وينظر: أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 5/3-7. وابن خالويه: الحجة في القراءات السبع، ص105.

(3) سيبويه: الكتاب، 152/4-153.

(4) السابق، 153/4.

فَهُوَ يُجِيزُ التَّحْرِيكَ بِأَيِّ حَرَكَةٍ وَفَقَ اللُّغَاتِ؛ وَوَفَّقَ الْخَفَةَ وَالْإِسْتِقَالَ، وَيَذْهَبُ ابْنُ مَالِكٍ مَذْهَبَ الْأَخْفَشِ بِكَوْنِ ذَلِكَ لُغَاتٍ⁽¹⁾.

أَمَّا الزَّجَاجُ فَيَسُوقُ مَا فِيهَا مِنْ قَرَاءَاتٍ، وَأَسْبَابِ فَتْحِ الْهَمْزَةِ، يَقُولُ: "أَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: (الْم. اللَّهُ) فَبِى فَتَحِ الْمِيمِ قَوْلَانِ، أَحَدُهُمَا لِحَمَاعَةٍ مِنَ النَّحْوِيِّينَ، وَهُوَ أَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْوَقْفِ، فَيَجِبُ بَعْدَهَا قَطْعُ أَلِفِ الْوَصْلِ، فَيَكُونُ الْأَصْلُ: (أ. ل. م. اللَّهُ...)، ثُمَّ طُرِحَتْ فَتْحَةُ الْهَمْزَةِ عَلَى الْمِيمِ، وَسَقَطَتْ الْهَمْزَةُ، كَمَا نَقُولُ: (وَاحِدٌ إِثْنَانِ)، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: (وَاحِدِ اثْنَانِ)، فَأَلْفَيْتَ كَسْرَةَ اثْنَيْنِ عَلَى الدَّالِ. وَقَالَ قَوْمٌ مِنَ النَّحْوِيِّينَ: لَا يَسُوغُ فِي اللَّفْظِ أَنْ يُنْطَقَ بِثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ سَوَاكِنَ، فَلَا بُدَّ مِنْ فَتْحَةِ الْمِيمِ فِي (الْم. اللَّهُ)؛ لِلتَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، يَعْنِي الْمِيمَ وَاللَّامَ الَّتِي بَعْدَهَا. وَهَذَا الْقَوْلُ صَحِيحٌ لَا يُمَكِّنُ فِي اللَّفْظِ غَيْرُهُ... وَقَالَ بَعْضُ النَّحْوِيِّينَ: لَوْ كَانَتْ مُحَرَكَةً لِلتَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ؛ لَكَانَتْ مَكْسُورَةً. وَهَذَا غَلَطٌ، لَوْ فَعَلْنَا فِي التَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ إِذَا كَانَ الْأَوَّلُ مِنْهُمَا يَاءً؛ لَوَجِبَ أَنْ نَقُولَ: كَيْفَ زَيْدٌ؟ وَأَيْنَ زَيْدٌ؟ وَهَذَا لَا يَجُوزُ، وَإِنَّمَا وَقَعَ الْفَتْحُ؛ لِثِقَلِ الْكَسْرِ بَعْدَ الْيَاءِ"⁽²⁾.

وَيَخْتَارُ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ التَّحْرِيكَ؛ لِكَوْنِ حَرَكَةِ الْأَلِفِ أُلْفِيَتْ عَلَى الْمِيمِ، وَلَا يَتَحَدَّثُ عَنِ التَّقَاءِ لِلْسَّاكِنَيْنِ⁽³⁾، فَيَبْدُو وَاضِحًا أَخْذُهُ بِقَوْلِ الْفَرَّاءِ. وَيَجْعَلُ الثَّعْلَبِيُّ التَّقَاءَ السَّاكِنَيْنِ قَوْلًا عَامًّا لِنَحْوِيٍّ الْكُوفَةِ جَمِيعًا، وَإِلْقَاءَ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ عَلَى الْمِيمِ لِنَحْوِيٍّ الْبَصْرَةِ جَمِيعًا⁽⁴⁾، وَذَلِكَ فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْبَصْرِيِّينَ مَعَ قَوْلِ الْفَرَّاءِ فِي الْمَسْأَلَةِ.

أَمَّا الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ، فَيَجْعَلُ حَذْفَ الْهَمْزَةِ، وَالتَّحْرِيكَ بِالْفَتْحِ؛ لِلتَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَاخْتِيَارَ الْفَتْحِ دُونَ الْكَسْرِ؛ اسْتِثْقَالًا، وَيُخْطِئُ الْقَوْلَ بِالْقَاءِ حَرَكَةَ الْهَمْزَةِ عَلَى الْمِيمِ⁽⁵⁾، وَجَدِيرٌ ذَكَرَهُ أَنَّهُ يَذْكُرُ الْآرَاءَ فِيهَا، غَيْرَ نَاسِبٍ شَيْئًا مِنْهَا لِصَاحِبِهِ.

(1) الأخفش: معاني القرآن، 22/1. وينظر: ابن مالك: شرح الكافية الشافية، 207/4.

(2) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 65/1-66. ويكرر الفكرة 373/1.

(3) أبو بكر الأنباري: الزاهر في معاني كلمات الناس، 33/1.

(4) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، "تفسير الثعلبي"، 7/3.

(5) الراغب الأصفهاني: تفسير الراغب الأصفهاني، 401/2. ومن النحاة من يجعلها لالتقاء الساكنين، ينظر: رضي الدين الأستراباذي:

شرح شافية ابن الحاجب، 541/1.

وَالْكَرْمَانِيُّ يَذْكُرُ مَا فِيهَا مِنْ آرَاءٍ، مُسْتَبْعِدًا الرَّأْيَ الْقَائِلَ بِالتَّحْرِيكِ؛ لِالتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ، نَاعَتًا إِيَّاهُ بِالْغَرِيبِ،
وَبِالْبُعْدِ⁽¹⁾. أَمَّا الْبَغَوِيُّ فَلَا يَذْكُرُ، فِيمَا ذَكَرَ مِنْ أَقْوَالٍ، الرَّأْيَ الْقَائِلَ بِإِلْقَاءِ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ عَلَى الْمِيمِ، بَلْ
يَكْتَفِي بِالتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ⁽²⁾.

وَتَجِدُ الزَّمَخْشَرِيَّ يَأْخُذُ بِرَأْيِ الْفَرَّاءِ، وَالْغَرِيبُ أَنَّهُ يَنْبَغِي الرَّأْيَ غَيْرَ مُشِيرٍ إِلَى صَاحِبِهِ، وَيُدْفَعُ عَنْهُ
دِفَاعًا قَوِيًّا⁽³⁾.

أَمَّا أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ فَجَعَلَهَا مَسْأَلَةً خِلَافِيَّةً مُسْتَقَلَّةً، سَمَّاهَا (هَلْ يَجُوزُ نَقْلُ حَرَكَةِ هَمْزَةِ الْوَصْلِ إِلَى
السَّاكِنِ قَبْلَهَا؟)، وَيَجْعَلُ الْكُوفِيِّينَ جَمِيعًا فِي كِفَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَالْبَصْرِيِّينَ فِي كِفَّةٍ أُخْرَى، مُعَمِّمًا الْمَسْأَلَةَ
الْخِلَافِيَّةَ بَيْنَ طَرَفَيْنِ نَقِضَيْنِ تَمَامًا، وَيَخْرُجُ بِحُكْمٍ قَاضِيٍّ، يَحْكُمُ فِيهِ لِلْبَصْرِيِّينَ ضِدَّ الْكُوفِيِّينَ، كَعَادَتِهِ⁽⁴⁾.

وَيُورِدُ الْقُرْطُبِيُّ مَا فِيهَا مِنْ آرَاءٍ، وَأَقْوَالٍ، سَوَاءً لِسَبِيئِهِ، أَمْ لِلْفَرَّاءِ، أَمْ لِغَيْرِهِمَا مِنَ النَّحْوِيِّينَ، وَلَكِنَّهُ
يُورِدُهَا، مِنْ دُونِ تَضْعِيفٍ، وَلَا تَقْوِيَةٍ⁽⁵⁾، وَفِي ذَلِكَ مَا يَشِي بِقَبُولِ الْأَرَاءِ كُلِّهَا؛ لِأَنَّ مَذْهَبَهُ وَسَمُّ مَا لَا
يُؤَافِقُهُ بِالضَّعْفِ وَالْغَلْطِ.

وَيَسُوقُ أَبُو حَيَّانَ رَأْيَ الْفَرَّاءِ، وَرَأْيَ سَبِيئِهِ، مُقَوِّيًا رَأْيَ سَبِيئِهِ عَلَى رَأْيِ الْفَرَّاءِ؛ لِأَنَّهُ، وَفَقَ رَأْيَهُ،
تَسْقُطُ أَلْفُ التَّعْرِيفِ فِي الْوَصْلِ بِاجْتِمَاعِ اللَّغَوِيِّينَ⁽⁶⁾.

أَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ مِمَّا نُفِخَ فِيهِ؛ حَتَّى تَضَخَّمتْ، وَعَظُمَتْ، وَكَانَ لِأَبِي الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيِّ دَوْرٌ فِي
ذَلِكَ؛ لِجِلْسَاتِهِ الْحُكْمِيَّةِ فِي فَضْلِ النِّزَاعِ الْقَائِمِ، وَفَقَ مَنَهِجِهِ، بَيْنَ مَدْرَسَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ نَقِضَتَيْنِ. وَالْحَقُّ أَنَّ

(1) الكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 239/1.

(2) البغوي: معالم التنزيل في تفسير القرآن، تفسير البغوي، 407/1.

(3) الزمخشري: الكشاف، 335/1.

(4) أبو البركات الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف، 610/2.

(5) القرطبي: تفسير القرطبي، 1/4. وينظر: النحاس: إعراب القرآن، 142/1. والأزهري: معاني القراءات، 122/1.

(6) أبو حيان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، 10/3.

كَثِيرًا مِنَ النُّحَاةِ أَخَذُوا هَذَا الرَّأْيَ، أَوْ ذَلِكَ، أَوْ أوردُوا الرَّأْيَيْنِ مَعَ مِيلٍ لِأَحَدِهِمَا، أَوْ بِلَا مِيلٍ، وَلَمْ يَكُنْ كُلُّ نُّحَاةِ الْبَصَرَةِ، وَلَا الْكُوفَةِ مُجْمَعِينَ عَلَى مَسْأَلَةٍ نَحْوِيَّةٍ.

فَالْمَسْأَلَةُ الْخِلَافِيَّةُ أَخَذَتْ أَكْبَرَ مِمَّا تَسْتَحِقُّ؛ لِأَنَّ الْفَرَاءَ وَسَيَبَوِيَّهِ يَتَّفِقَانِ عَلَى نَقْطَةٍ مُهِمَّةٍ، هِيَ أَنَّ تَحْرِيكَ الْفَتْحِ، دُونَ الْكَسْرِ، أَوْ الضَّمِّ، سَبَبُهُ أَنَّ حُرُوفَ الْهَجَاءِ يُرَادُ بِهَا الْوَقْفُ، وَلَوْ كَانَ الْجَزْمُ لِغَيْرِ الْوَقْفِ، أَعْنَى جَزْمِ الْعَوَامِلِ؛ لَانْكَسَرَتْ، وَلَمْ تَفْتَحْ، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ الْإِتِّفَاقَ فِيهَا بَيْنَ سَيَبَوِيَّهِ وَالْفَرَاءِ حَاصِلٌ فِي الْفَتْحِ دُونَ غَيْرِهِ؛ بِسَبَبِ الْوَقْفِ فِي حُرُوفِ الْهَجَاءِ، وَلَمْ يَبْدُ الْخِلَافُ فِي كَلَامِهِمَا كَبِيرًا، وَفِي الْمُحَصَّلَةِ، فَإِنَّ التَّقَاءَ السَّاكِنَيْنِ حَاصِلٌ عِنْدَ كِلَيْهِمَا، وَإِنْ لَمْ يُصَرِّحِ الْفَرَاءُ بِالْمُصْطَلَحِ، وَلَكِنَّهُ تَحَدَّثَ عَنْ سَّاكِنَيْنِ فِي الْمِيمِ، وَاللَّامِ، ثُمَّ عَنِ الْفَتْحِ دُونَ غَيْرِهِ؛ لِلتَّخْلُصِ مِنْ ذَلِكَ. وَسَيَبَوِيَّهِ تَحَدَّثَ عَنِ التَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَالْفَتْحِ دُونَ غَيْرِهِ أَيْضًا، وَاتَّفَقَا عَلَى نِيَّةِ الْوَقْفِ فِي حُرُوفِ التَّهَجِّي.

فَبِذَلِكَ، يَكُونُ الرَّازِيُّ قَدْ حَمَلَ الْمَسْأَلَةَ خِلَافًا لَمْ تَحْتَمِلْهُ فِي كَلَامِ الْفَرَاءِ وَسَيَبَوِيَّهِ، كَمَا أَنَّهُ رَأَى لَطَافَةً فِي رَأْيِ سَيَبَوِيَّهِ فِي التَّخْلُصِ مِنَ السَّاكِنَيْنِ، وَلَمْ يَرَ اللَّطَافَةَ فِي رَأْيِهِمَا كِلَيْهِمَا فِي كَوْنِ حُرُوفِ الْهَجَاءِ يُرَادُ بِهَا الْوَقْفُ، فَكَانَ الْفَتْحُ لِسَبَبِ، دُونَ غَيْرِهِ. وَفِي النَّتِيجَةِ، فَإِنَّ الْحَاصِلَ وَاحِدٌ فِي اللَّفْظِ، بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنِ التَّأْوِيلِ، أَكَانَتْ حَرَكَةُ الْهَمْزَةِ نُقِلَتْ إِلَى الْمِيمِ، أَوْ كَانَتْ الْمِيمُ فُتِحَتْ، وَحُذِفَتْ الْهَمْزَةُ.

الفصل الثاني

مسائل صرفية

الاشتقاق

في اشتقاق (القرآن)

يذكر الرازي آراء كثيرة في اشتقاق كلمة (القرآن)، راداً معظمها، من دون تشنيع، ولا وصف بالتعسف، أو الغلط، وكان رأي الفراء مما رده الرازي، يقول الرازي: "القرآن اسم لما بين الدفتين من كلام الله، واختلفوا في اشتقاقه"⁽¹⁾.

فينسب الرازي⁽²⁾ للفراء أن القرآن سمي من القرائن، أي من الأصل (قرن)؛ لأن الآيات يصدق بعضها بعضاً على ما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾⁽³⁾، فهي قرائن، فهو مأخوذ من قرنت الشيء بالشيء، إذا ضممت أحدهما إلى الآخر، فهو مشتق من قرن، والاسم قرآن، غير مهموز، فسمي القرآن قرآناً؛ إما لأن ما فيه من السور والآيات والحروف يفتن بعضها ببعض، أو لأن ما فيه من الحكم والشرائع مفتن بعضها ببعض، أو لأن ما فيه من الدلائل الدالة على كونه من عند الله مفتن بعضها ببعض، أي اشتماله على جهات فصاحة، وعلى الأسلوب الغريب، وعلى الأخبار عن المغيبات، وعلى العلوم الكثيرة، فعلى هذا التقدير هو مشتق من قرن، والاسم قرآن غير مهموز.

لكن، بالعودة للفراء، نجد أنه يقول غير ما نسب إليه الرازي، فالقرآن، عنده، قد يطلق على صلاة الفجر؛ لأن الملائكة تشهد لها؛ لما فيها من القراءة⁽⁴⁾. فيكون مع اشتقاقه من (قرأ)، لا من (قرن).

(1) الرازي: التفسير الكبير، 5/253-254.

(2) السابق، 5/253-254.

(3) سورة النساء، آية 82.

(4) الفراء: معاني القرآن، 2/129. وينظر: الرازي: التفسير الكبير، 6/484.

وَيُورِدُ الرَّازِيُّ أَقْوَالَ أُخْرَى: مِنْهَا أَنَّهُ الْقُرْآنُ، غَيْرُ مَهْمُوزٍ أَيْضًا، اسْمٌ لِكِتَابِ اللَّهِ، وَلَيْسَ مُشْتَقًّا⁽¹⁾، رَوَى ذَلِكَ الْوَاحِدِيُّ فِي (الْبَسِيطِ)⁽²⁾ عَنِ الشَّافِعِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَلَى هَذَا، لَمْ يُؤْخَذْ مِنْ قَرَأْتُ، وَلَكِنَّهُ اسْمٌ لِكِتَابِ اللَّهِ، مِثْلُ التَّوْرَةِ، وَالْإِنْجِيلِ.

أَوْ أَنَّهُ مِنْ (قَرَأَ)، مَصْدَرًا لِلْقِرَاءَةِ⁽³⁾، يُقَالُ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ، فَأَنَا أَقْرؤه، قَرَأْتُ، وَقِرَاءَةٌ، وَقُرْآنًا، وَمِثْلُ الْقُرْآنِ مِنَ الْمَصَادِرِ: الرُّجْحَانُ، وَالنَّفْصَانُ، وَالْخُسْرَانُ، وَالْغُفْرَانُ، شَاهِدُهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ⁽⁴⁾:

ضَحُوا بِأَشْمَطِ عُنْوَانِ السُّجُودِ بِهِ يَقْطَعُ اللَّيْلَ تَسْبِيحًا وَقُرْآنًا
أَيُّ قِرَاءَةٍ، وَقَالَ اللَّهُ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾⁽⁵⁾، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ، ثُمَّ إِنَّ الْمَقْرُوءَ يُسَمَّى قُرْآنًا؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ يُسَمَّى بِالْمَصْدَرِ، كَمَا قَالُوا لِلْمَشْرَبِ: شَرَابٌ، وَلِلْمَكْتُوبِ: كِتَابٌ، وَاشْتَهَرَ هَذَا الْاسْمُ فِي الْعُرْفِ حَتَّى جَعَلُوهُ اسْمًا لِكَلَامِ اللَّهِ، تَعَالَى.

أَوْ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْقُرْءِ، وَهُوَ الْجَمْعُ⁽⁶⁾، وَهُوَ قَوْلُ الزَّجَّاجِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ⁽⁷⁾، وَشَاهِدُهُ قَوْلُ عَمْرِو بْنِ كُلْثُومٍ⁽⁸⁾:

نِرَاعِي عَيْطَلٍ أَدْمَاءَ بَكْرِ هَجَانُ اللَّوْنِ لَمْ تَقْرَأْ جَنِينًا

(1) الرازي: التفسير الكبير، 5/253-254.

(2) الواحدي: التفسير البسيط، 3/576.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 5/254.

(4) البيت من البسيط، منسوب لحسان بن ثابت يرثي عثمان بن عفان في: ابن سيده: المخصص، 4/64. والمحكم والمحيط الأعظم، ضحو، 417/3. وابن منظور: لسان العرب، عن، 13/294. والزبيدي: تاج العروس، عن، 35/419. وغير منسوب في: ابن السكيت: إصلاح المنطق، ص208. والرازي: التفسير الكبير، 5/253. ومنسوب لعمران بن حطان في: تصحيح الفصيح وشرحه، ص344. والصواب أنه لحسان بن ثابت يرثي به عثمان بن عفان، موجود في: حسان بن ثابت: الديوان، ص244.

(5) سورة الإسراء، آية 78.

(6) الرازي: التفسير الكبير، 5/254.

(7) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 1/170. وينظر: أبو عبيدة: مجاز القرآن، 1/17.

(8) البيت من الوافر، يروى باختلافات يسيرة في كتب اللغة، فيروى ذراعي حرة، وذراعي عيطل، وذراعي هيك. ويروى: تَقْرُؤُ بدلًا من تَقْرَأُ. ويروى بنصب هجان وضمها وكسرها. وهو لعمر بن كلثوم التغلبي في: الديوان، ص68، وروايته في الديوان المثبتة في متن الدراسة.

أَيَّ لَمْ تَجْمَعْ فِي رَحِمِهَا وَلَدًا، وَمِنْ هَذَا الْأَصْلِ: قُرِءَ الْمَرْأَةُ، وَهُوَ أَيَّامُ اجْتِمَاعِ الدَّمِ فِي رَحِمِهَا، فَسُمِّيَ الْقُرْآنُ قُرْآنًا؛ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ السُّورَ، وَيَضُمُّهَا.

أَوْ أَنَّهُ سُمِّيَ قُرْآنًا؛ لِأَنَّ الْقَارِئَ يَكْتُبُهُ، وَعِنْدَ الْقِرَاءَةِ كَأَنَّهُ يُلْقِيهِ مِنْ فِيهِ⁽¹⁾، أَخَذًا مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: (مَا قَرَأْتَ النَّاقَةَ سَلَى قَطُّ)⁽²⁾، أَيَّ مَا رَمَتْ بَوْلِدٍ، وَمَا أَسْقَطَتْ وَلَدًا قَطُّ، وَمَا طَرَحَتْ، وَسُمِّيَ الْحَيْضُ قُرْءًا؛ لِهَذَا التَّوِيلِ، فَالْقُرْآنُ يُلْفِظُهُ الْقَارِئُ مِنْ فِيهِ، وَيُلْقِيهِ؛ فَسُمِّيَ قُرْآنًا. وَهُوَ قَوْلُ قُطْرُبٍ⁽³⁾.

فَالرَّازِيُّ لَمْ يَنْعَتْ أَحَدًا مِنَ الْأَرَاءِ، وَلَا أَصْحَابَهَا بِالْغَلَطِ، أَوْ النَّعْثِ، أَوْ الرَّدِّ، وَلَكِنَّهُ يَسْتَحْسِنُ الرَّأْيَ الْقَائِلَ بِاشْتِقَاقِهِ مِنْ (قَرَأَ) عَلَى مَعْنَى الْقِرَاءَةِ الْمَعْرُوفَةِ، ثُمَّ يَلِيهِ فِي الْإِسْتِحْسَانِ كَوْنُهُ مِنْ (قَرَأَ) عَلَى مَعْنَى الْجَمْعِ، أَوْ الْإِلْقَاءِ. وَيُضَعَّفُ أَنَّهُ اسْمٌ غَيْرُ مُشْتَقٍّ، أَوْ بِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ (قَرَنَ) عَلَى مَعْنَى الْإِفْتِرَانِ، وَالْقَرَانِ.

وَيَضَعُ الْمُعْجِمِيُّونَ الْقُرْآنَ فِي الْأَصْلِ (قَرَأَ)، لَا (قَرَنَ)، وَيُورِدُونَ فِي اشْتِقَاقِهِ مَا يَقْتَرِبُ مِمَّا جَاءَ عِنْدَ الرَّازِيِّ، "وَقَرَأْتُ الْكِتَابَ قِرَاءَةً، وَقُرْآنًا، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقُرْآنُ. وَالْأَصْلُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ الْجَمْعُ، وَكُلُّ شَيْءٍ جَمَعْتَهُ فَقَدْ قَرَأْتَهُ. وَسُمِّيَ الْقُرْآنُ؛ لِأَنَّهُ جَمَعَ الْقِصَصَ، وَالْأَمْرَ، وَالنَّهْيَ، وَالْوَعْدَ، وَالْوَعِيدَ، وَالْأَيَّاتِ، وَالسُّورَ، بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَهُوَ مَصْدَرٌ كَالْغُفْرَانِ، وَالْكَفْرَانِ. قَالَ: وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الصَّلَاةِ؛ لِأَنَّ فِيهَا قِرَاءَةً، تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ بِبَعْضِهِ، وَعَلَى الْقِرَاءَةِ نَفْسِهَا، يُقَالُ: قَرَأَ، يَقْرَأُ، قِرَاءَةً، وَقُرْآنًا... وَقَدْ تُحذفُ الهمزة مِنْهُ تَخْفِيفًا، فَيُقَالُ: قُرَانٌ، وَقَرَيْتُ، وَقَارٍ، وَتَحْوُ ذَلِكَ مِنَ التَّصْرِيفِ"⁽⁴⁾.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 254/5.

(2) القول مأثورٌ عن العرب شاهدًا على كون (ما قرأت) بمعنى ما ضمت، أو ما حملت في رحمها ولدًا، ومن ثم ما أسقطت، موجود في: ابن قتيبة: غريب القرآن، ص34. وابن السكيت: إصلاح المنطق، باب ما لا يتكلم فيه إلا بجحد، ص273. وأبو بكر الأنباري: الزاهر في معاني كلمات الناس، 72/1. والثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 143/25. والرازي: التفسير الكبير، 254/5. وتفسير القرطبي، 114/3. وابن منظور: لسان العرب، قرأ، 132/1. والسيوطي: المزهري، 155/2.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 253/5. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 170/1.

(4) ابن منظور: لسان العرب، قرأ، 129/1. وينظر: ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، قرأ، 30/4. والأزهري: تهذيب اللغة، باب القاف والراء، 209/9. والزبيدي: تاج العروس، قرأ، 371/1.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ الْأَوَّلَى أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنُ مُشْتَقًّا مِنْ (قَرَأَ) بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنْ كَوْنِهِ يَعْنِي الْقِرَاءَةَ، أَوْ الْجَمْعَ، وَيُؤَكِّدُ ذَلِكَ وَيَقْوِيهِ أُمُورٌ: أَوَّلُهَا أَنَّ الْمُعْجَمَاتِ اللَّغَوِيَّةَ وَضَعَتْهُ فِي الْأَصْلِ اللَّغَوِيِّ (قَرَأَ)، وَلَمْ يَضَعْهُ أَحَدٌ فِي الْأَصْلِ (قَرَنَ)، وَالثَّانِي أَنَّ الْعَرَبِيَّةَ تَحْوِي مَصَادِرَ مُتَعَدِّدَةً عَلَى زِنَةِ (فُعْلَانِ)، كَالْخُسْرَانِ، وَالرُّجْحَانِ، وَالنَّقْصَانِ، وَالْفُرْقَانِ، وَغَيْرُهَا كَثِيرٌ، وَذَلِكَ يَجْعَلُ قِيَاسَهَا عَلَى ذَلِكَ أَقْوَى، وَأَمْتَنَ، وَالثَّلَاثُ أَنَّ وَزْنَ (فُعْلَانِ) مَصْدَرًا مَوْجُودًا فِي الْعَرَبِيَّةِ، فِي حِينٍ لَوْ كَانَ مِنَ الْأَصْلِ (قَرَنَ)؛ لَخَرَجَ إِلَى وَزْنٍ غَيْرِ مَوْجُودٍ. فَالْأَوَّلَى هُوَ الْأَقْرَبُ؛ بَعْدًا عَنِ التَّأْوِيلِ وَالنَّقْدِيرِ.

فِي اسْتِثْقَاكِ (تَلَوُوا)

يُورِدُ الرَّازِيُّ غَيْرَ اسْتِثْقَاكِ فِي كَلِمَةِ (تَلَوُوا)، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾⁽¹⁾. مُضَعَّفًا قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَالزَّجَّاجِ، بِأَنَّ (تَلَوَا) أَصْلُهُ (تَلَوُوا)، ثُمَّ قُلِبَتْ الْوَاوُ هَمْزَةً، فَصَارَتْ (تَلَوُوا)، ثُمَّ حُذِفَتِ الْهَمْزَةُ وَالْقِفْتُ حَرَكْتُهَا عَلَى السَّاكِنِ الَّذِي قَبْلَهَا فَصَارَ (تَلَوُوا).

وَلَا مَنَاصَ مِنْ إِبْرَادِ رَأْيِ الرَّازِيِّ بِالتَّسْلُسِ؛ لِأَنَّ رَأْيَ الْفَرَّاءِ يَنْبَنِي عَلَى مَا قَبْلَهُ مِمَّا أوردَهُ الرَّازِيُّ، يَقُولُ الرَّازِيُّ: "فِي الْآيَةِ قِرَاءَتَانِ: قَرَأَ الْجُمْهُورُ: ﴿وَإِنْ تَلَوُوا﴾، بِوَاوَيْنِ، وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْزَةً ﴿تَلَوُوا﴾"⁽²⁾، وَأَمَّا قِرَاءَةُ (تَلَوُوا)، فَفِيهِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الدَّفْعِ وَالْإِعْرَاضِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: لَوَاهُ حَقَّهُ، إِذَا مَطَّلَهُ وَدَفَعَهُ⁽³⁾.

الْآخَرُ⁽⁴⁾: "أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى التَّحْرِيفِ، وَالتَّبْدِيلِ، مِنْ قَوْلِهِمْ: لَوَى الشَّيْءَ، إِذَا فَنَّلَهُ، وَمِنْهُ يُقَالُ: التَّوَى هَذَا الْأَمْرُ، إِذَا تَعَقَّدَ وَتَعَسَّرَ؛ تَشْبِيْهًا بِالشَّيْءِ الْمُنْفَتِلِ". وَأَمَّا (تَلَوَا) فَفِيهِ وَجْهَانِ: الْأَوَّلُ⁽⁵⁾: أَنْ وَلَايَةَ الشَّيْءِ إِقْبَالَ

(1) سورة النساء، آية 135.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 242/11. وينظر: ابن خالويه: الحجة في القراءات السبع، ص 127. وأبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 185/3.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 242/11.

(4) السابق، 242/11.

(5) السابق، 242/11.

عَلَيْهِ، وَاشْتِغَالَ بِهِ، وَالْمَعْنَى أَنْ تُقْبِلُوا عَلَيْهِ، فَتَتِمُّوهُ، أَوْ تُعْرِضُوا عَنْهُ، فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا، فَيَجَازِي الْمُحْسِنَ الْمُقْبِلَ بِإِحْسَانِهِ، وَالْمُسِيءَ الْمُعْرِضَ بِإِسَاءَتِهِ، وَالْحَاصِلُ: إِنْ تَلَّوْا عَنْ إِقَامَتِهَا، أَوْ تُعْرِضُوا عَنْ إِقَامَتِهَا.

وَالْآخِرُ⁽¹⁾: "قَالَ الْفَرَّاءُ⁽²⁾، وَالزَّجَّاجُ⁽³⁾: يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: (تَلَّوْا) أَصْلُهُ (تَلَّوْا)، ثُمَّ قُلِبَتِ الْوَاوُ هَمْزَةً، ثُمَّ حُذِفَتِ الْهَمْزَةُ وَأُلْفِيَتْ حَرَكَتُهَا عَلَى السَّاكِنِ الَّذِي قَبْلَهَا فَصَارَ (تَلَّوْا)". وَهَذَا أضعفُ الْوَجْهَيْنِ عِنْدَ الرَّازِيِّ.

بِالرُّجُوعِ لِلْفَرَّاءِ نَجْدُهُ يَقُولُ: "وَقَوْلُهُ: وَإِنْ تَلَّوْا، وَتَلَّوْا، قَدْ قُرِنَتَا جَمِيعًا. وَنَرَى الَّذِينَ قَالُوا: (تَلَّوْا) أَرَادُوا (تَلَّوْا)، فِيهِمْزُونَ الْوَاوَ؛ لِانْضِمَامِهَا، ثُمَّ يَتْرَكُونَ الْهَمْزَ، فَيَتَحَوَّلُ إِعْرَابُ الْهَمْزِ إِلَى اللَّامِ، فَتَسْقُطُ الْهَمْزَةُ. إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى فِيهَا: وَإِنْ تَلَّوْا ذَلِكَ، يُرِيدُ: تَتَلَّوْهُ، أَوْ تُعْرِضُوا عَنْهُ، أَوْ تَتْرَكُوهُ، فَهُوَ وَجْهٌ"⁽⁴⁾.

وَالْأَخْفَشُ يَرَى صِحَّةَ كَوْنِ (تَلَّوْا) مِنْ (وَلَّى، وَلَايَةً) فَقَطْ، مَعَ أَنَّهُ يَرَاهَا لَا تُنَاسِبُ الْمَعْنَى سِيَاقِيًّا إِلَّا بِتَقْدِيرِ (تَلَّوْا عَلَيْهِمْ)، بِالْحَذْفِ، أَمَّا أَنْ تَكُونَ مِنْ (لَوَّى، تَلَّوْا) فَيَرَاهَا لَحْنًا⁽⁵⁾. وَالزَّجَّاجُ يَخْتَارُ قَبُولَ الْوَجْهَيْنِ: (تَلَّوْا، وَتَلَّوْا)، بِإِبْدَالِ الْوَاوِ الْمَضْمُومَةِ هَمْزَةً، ثُمَّ حَذْفِ الْهَمْزَةِ، وَالْقَاءِ حَرَكَتِهَا عَلَى الْوَاوِ⁽⁶⁾.

فِي حِينِ يَرَى الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالزَّمَخْشَرِيُّ، وَالرَّضِيُّ⁽⁷⁾ أَنَّهَا مِنْ أَصْلَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ اشْتِقَاقًا، وَمَعْنَى: (تَلَّوْا) مِنَ التَّحْرِيفِ وَالْإِبْطَالِ، وَ(تَلَّوْا) مِنَ الْوَلَايَةِ، دُونَ حَدِيثِ عَنِ اتِّحَادِ الْأَصْلَيْنِ.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 242/11.

(2) الفراء: معاني القرآن، 291/1.

(3) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 118/2.

(4) الفراء: معاني القرآن، 291/1.

(5) الأخفش: معاني القرآن، 268/1.

(6) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 118/2.

(7) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 385-386. وينظر: الزمخشري: الكشاف، 575/1. والأستراباذي: شرح شافية ابن الحاجب،

وآخرون يُوردون الرأيين: أنَّهما من أصلين مختلفين اشتقاقاً، ومعنى، أو أنَّهما أصل واحد بمعنى واحد، فاستُقلَّت الواوَانِ، وقُلِبَت الواوُ الثانيةُ همزةً، ثم حُذِفَتْ، وأُلْفِيَتْ حركتها على الواوِ الأولى، فصارت (تَلُوا)، من هؤلاء أبو عليِّ الفارسيُّ، والبغويُّ، وأبو حيان⁽¹⁾، وغيرهم⁽²⁾.

ويَرى النيسابوريُّ أنَّ (تَلُوا) هي (تَلُوا) ليسَ غيرُ، ولا يراها أصلاً مُستقلّاً عنها⁽³⁾. في حين يُوردُ الطبريُّ القولين فيها، مع تضعيفه اتِّحادَ الأصلين، وردّه⁽⁴⁾، ويَصِفُ السمينُ الحلبيُّ⁽⁵⁾، والنعمانيُّ⁽⁶⁾ اتِّحادَ الأصلين بأنَّ فيه نظراً. ويَصِفُه النَّحَّاسُ بالزَّعم⁽⁷⁾.

وفي لسانِ العربِ نُوقِشتْ (تَلُوا) في الأصلِ (لَوَى)، ونُوقِشتْ القراءةُ بواوٍ واحدةٍ (تَلُوا) في الأصلِ (ولِي)، فذلك يشي، للوهلة الأولى، أنَّهما، في الآية، أصلان مختلفان، ولكنَّ ابنَ منظورٍ يعودُ فيهِمُ هذا الاعتقادَ عندما يُوردُ، في قراءتها بواوٍ واحدةٍ، كونها من الأصلِ (لَوَى)، ويوردُ دلائلَ لغويَّةً على ذلك⁽⁸⁾.

وبعدُ، فإنَّ الأولى أن يُجازَ فيها الوجهان، مع الاحتِراسِ مع رأيِ الفراءِ، أمَّا جوازُ الوجهين؛ فلأنَّ كثيراً من المُفسِّرين، واللُّغويين قَبِلُوا ذلك، ولم يَرُدُّوه، ولم يُضَعِّفُوهُ، ولأنَّ في العرَبِيَّةِ من القياسِ ما يعضدُه، ولأنَّ المعنى في الآية يُجيزُ الوجهين دونَ فسَادٍ.

وأما الاحتِراسُ؛ فلأنَّ القياسَ في مثلِ ذلك قليلٌ شاذٌّ إذا ما قُورِنَ بالكثرةِ في الفاشي المقيس، ولأنَّ القراءةَ بواوٍ واحدةٍ تُخالفُ الرِّسْمَ القرآنيَّ، وإنَّ كانَ لها معنى عرَبِيٌّ صحيحٌ.

(1) أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 185/3-186. وينظر: تفسير البغوي، 712/1. وأبو حيان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، 97/4.

(2) الأزهرى: معاني القراءات، 319/1. ومكي بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن، 210/1. وابن عطية: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، 132/2. وتفسير القرطبي، 414/5. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 262/3-263.

(3) النيسابوري: إيجاز البيان عن معاني القرآن، 258/1.

(4) تفسير الطبري، 306/9-311.

(5) السمين الحلبي: الدر المصون في علم الكتاب المكنون، 118/4.

(6) النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 70/7.

(7) النحاس: إعراب القرآن، 243/1.

(8) ابن منظور: لسان العرب، ولي، 413/15. ويناقش قراءة تَلُوا في الأصل لوى، 262/15.

الْبَنَى الصَّرْفِيَّةُ

رَهْنٌ، وَرِهَانٌ، وَرُهْنٌ: الْجَمْعُ، وَجَمْعُ الْجَمْعِ

يُرَجَّحُ الرَّازِيُّ كَوْنَ (رِهَانٍ، وَرُهْنٍ) صِيغَتَيْ جَمْعٍ لـ(رَهْنٍ)، وَيَرَى أَنَّ (رَهْنًا) مَصْدَرٌ انْتَقَلَ مِنَ الْمَصْدَرِ لِلِاسْمِيَّةِ؛ فَجَازَ جَمْعُهُ، وَيُضَعَّفُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، بِكَوْنِ (رُهْنٍ) جَمْعَ الْجَمْعِ، فَيَرَى الْفَرَّاءُ أَنَّ (رَهْنًا) جَمْعُهَا (رِهَانٌ)، وَأَنَّ (رُهْنًا) جَمْعُ (رِهَانٍ)، فَتَكُونُ جَمْعُ الْجَمْعِ. وَقَدْ نَاقَشَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ﴾⁽¹⁾، فَيَقُولُ الرَّازِيُّ: "أَصْلُ الرَّهْنِ مَصْدَرٌ. يُقَالُ: رَهْنْتُ عِنْدَ الرَّجُلِ، أَرَهْنُهُ رَهْنًا، إِذَا وَضَعْتُ عِنْدَهُ"⁽²⁾، وَيَسْتَشْهَدُ بِقَوْلِ أَحِيحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ⁽³⁾:

يُرَاهِنُنِي فَيُرِهِنُنِي بِنَيْهِ وَأُرَهْنُهُ بِنَيِّ بِمَا أَقُولُ
وَيُرْدِفُ: "إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَتَقُولُ: إِنَّ الْمَصَادِرَ قَدْ تَنَقَّلَ، فَتَجْعَلُ أَسْمَاءً، وَيَزُولُ عَنْهَا عَمَلُ الْفِعْلِ، فَإِذَا قَالَ: رَهْنْتُ عِنْدَ زَيْدٍ رَهْنًا، لَمْ يَكُنْ انْتِصَابُهُ انْتِصَابُ الْمَصْدَرِ، لَكِنْ انْتِصَابُ الْمَفْعُولِ بِهِ، كَمَا تَقُولُ: رَهْنْتُ عِنْدَ زَيْدٍ ثَوْبًا، وَلَمَّا جُعِلَ اسْمًا بِهَذَا الطَّرِيقِ، جُمِعَ كَمَا تُجْعَلُ الْأَسْمَاءُ، وَلَهُ جَمْعَانِ: رُهْنٌ، وَرِهَانٌ، وَمِمَّا جَاءَ عَلَى رُهْنٍ قَوْلُ الْأَعَشَى⁽⁴⁾:

آلَيْتُ لَا نُعْطِيهِ مِنْ أَبْنَانَا رُهْنًا فَيُفْسِدَهُمْ كَمَنْ قَدْ أَفْسَدَا
وَيَسْتَشْهَدُ الرَّازِيُّ، أَيْضًا، بِبَيْتِ يَنْسَبُهُ لِبُعَيْثٍ⁽⁵⁾:

(1) سورة البقرة، آية 283.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 100/7.

(3) البيت من الوافر، لِأَحِيحَةَ بْنِ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ: الديوان، ص 74.

(4) البيت من الكامل، لِلْأَعَشَى فِي: الديوان، ص 229، برواية المتن. وفيه اختلافات كثيرة في بعض الكلمات في كتب اللغة، ولكنها لا تؤثر على الشاهد.

(5) البيت من البسيط، منسوب لِقَعْنَبَ فِي: الأزهرى: تهذيب اللغة، رهن، 148/6. وابن منظور: لسان العرب، رهن، 189/13. والسيوطي: شرح شواهد المغني، 530/2. ومنسوب لبُعَيْثٍ فِي: الرازي: التفسير الكبير، 100/7. وفيه اختلافات في الرواية (وَعَلَّقْتُ، وَعَلَّقْتُ). ويستقيم الوزن برواية (وَعَلَّقْتُ). ويروي (مَنْ قَبْلَكَ) ويروي (مَنْ قَبْلَكَ)، والصواب ما أثبت في متن الدراسة. وهو ليس للبُعَيْثِ المجاشعي كما في التفسير الكبير، بل لقعناب بن ضمرة من شعراء العصر الأموي، ويعرف بابن أم صاحب. ولم أجد له ديواناً مطبوعاً.

بَانَتْ سُعَادٌ وَأَمْسَى دُونَهَا عَدْنٌ وَغَلَقَتْ عِنْدَهَا مِنْ قَبْلِكَ الرَّهْنُ وَنَظِيرُهُ قَوْلُنَا: رَهْنٌ وَرَهْنٌ، سَقْفٌ وَسَقْفٌ، وَنَشْرٌ وَنَشْرٌ، وَخَلْقٌ وَخَلْقٌ، قَالَ الزَّجَّاجُ⁽¹⁾: فَعَلٌ وَفُعْلٌ قَلِيلٌ، وَزَعَمَ الْفَرَّاءُ⁽²⁾ أَنَّ الرَّهْنَ جَمْعُهُ رِهَانٌ، ثُمَّ الرَّهَانُ جَمْعُهُ رُهْنٌ، فَيَكُونُ رُهْنٌ جَمْعُ الْجَمْعِ، وَهُوَ كَقَوْلِهِمْ: ثِمَارٌ، وَثَمَرٌ، وَمِنْ النَّاسِ مَنْ عَكَسَ هَذَا فَقَالَ: الرَّهْنُ جَمْعُهُ رَهْنٌ، وَالرَّهْنُ جَمْعُهُ رِهَانٌ، وَاعْلَمْ أَنَّهُمَا لَمَّا تَعَارَضَا تَسَاقَطَا، لَا سِيَّمَا وَسَيَّبَوِيهِ⁽³⁾ لَا يَرَى جَمْعَ الْجَمْعِ مُطَرِّدًا، فَوَجَبَ أَنْ لَا يُقَالَ بِهِ إِلَّا عِنْدَ الْإِتِّفَاقِ، وَأَمَّا أَنَّ الرَّهَانَ جَمْعُ رَهْنٍ، فَهُوَ قِيَاسٌ ظَاهِرٌ، مِثْلُ نَعْلٍ وَنَعَالٍ، وَكَبْشٍ وَكِبَاشٍ، وَكَعْبٍ وَكِعَابٍ، وَكَلْبٍ وَكَلَابٍ⁽⁴⁾.

بِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَّاءِ نَجْدُهُ يُقَرَّرُ أَنَّ رِهَانًا جَمْعُ الْجَمْعِ، فَإِمَّا أَنْ تَكُونَ جَمْعًا لِرِهَانٍ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ جَمْعًا لِرُهْنٍ، وَفِي الْقَوْلَيْنِ تَكُونُ جَمْعًا لِلْجَمْعِ، يَقُولُ: "مَنْ قَرَأَ ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ﴾"⁽⁵⁾، وَهُوَ جَمْعٌ، وَوَاحِدُهُ ثِمَارٌ، وَكَقَوْلِ مَنْ قَرَأَ: ﴿فَرِهْنٌ مَقْبُوضَةٌ﴾، وَاحِدُهَا رِهَانٌ، وَرُهُونٌ⁽⁶⁾.

وَيُورِدُ الْأَخْفَشُ رَأْيَ الْفَرَّاءِ، غَيْرَ ذَاكِرٍ صَاحِبِهِ، وَيَنْعَتُهُ بِالِاضْطِرَّارِ، يَقُولُ: "تَقُولُ: (رَهْنٌ، وَرِهَانٌ)، مِثْلُ (حَبْلٌ، وَحِبَالٌ). وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: (فَرِهْنٌ)، وَهِيَ قَبِيحَةٌ؛ لِأَنَّ فَعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى فُعْلٍ إِلَّا قَلِيلًا شاذًّا، زَعَمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: سَقْفٌ، وَسَقْفٌ، وَقَرَأُوا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿سَقْفًا مِنْ فِضَّةٍ﴾"⁽⁷⁾، وَقَالُوا: قَلْبٌ وَقَلْبٌ، وَقَلْبٌ مِنْ قَلْبِ النَّخْلَةِ، وَلَحْدٌ وَلُحْدٌ، وَلِحْدِ الْقَبْرِ، وَهَذَا شاذٌّ، لَا يَكَادُ يُعْرَفُ. وَقَدْ جَمَعُوا فَعْلًا عَلَى فُعْلٍ، فَقَالُوا: تَطٌّ وَتُطٌّ، وَجَوْنٌ وَجَوْنٌ، وَوَرْدٌ وَوَرْدٌ. وَقَدْ يَكُونُ رُهْنٌ جَمَاعَةً لِلرَّهَانِ، كَأَنَّهُ جَمْعُ الْجَمَاعَةِ، وَرِهَانٌ أَمْتَلٌ مِنْ هَذَا الْاضْطِرَّارِ⁽⁸⁾.

(1) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 367/1-368.

(2) الفراء: معاني القرآن، 32/3.

(3) سيبويه: الكتاب، باب جمع الجمع، 618/3-620. وينظر حديثه عن رهن، 577/3.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 100/7.

(5) سورة الأنعام، آية 141.

(6) الفراء: معاني القرآن، 32/3.

(7) سورة الزخرف، آية 33. الآية سَقْفًا مِنْ فِضَّةٍ، لكن الأخفش استشهد بقراءة للآية، فأبقى كلامه كما هو.

(8) الأخفش: معاني القرآن، 206/1.

وَيَقُولُ الزَّجَّاجُ: «قَرَأَ النَّاسُ ﴿فَرَهُنٌ مَقْبُوضَةٌ﴾»، و﴿فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ﴾، فَأَمَّا رُهُنٌ، فَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو، وَذَكَرَ فِيهِ غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّهَا قُرِئَتْ فَرَهُنٌ؛ لِتُفَصِّلَ بَيْنَ الرَّهَانِ فِي الْخَيْلِ، وَبَيْنَ جَمْعِ رَهْنٍ فِي غَيْرِهَا، وَرُهُنٌ وَرِهَانٌ أَكْثَرُ فِي اللُّغَةِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: رُهُنٌ جَمْعُ رِهَانٍ، وَقَالَ غَيْرُهُ: رُهُنٌ وَرَهْنٌ مِثْلُ سَقْفٍ وَسَقْفٍ. وَفَعَلَ وَفَعْلٌ قَلِيلٌ، إِلَّا أَنَّهُ صَحِيحٌ قَدْ جَاءَ؛ فَأَمَّا فِي الصِّفَةِ فَكَثِيرٌ، يُقَالُ: فَرَسٌ وَرَدٌّ، وَخَيْلٌ وَرَدٌّ. وَرَجُلٌ نَطٌّ، وَقَوْمٌ نَطٌّ، وَالْقِرَاءَةُ عَلَى رُهُنٍ أَعْجَبُ إِلَيَّ؛ لِأَنَّهَا مُوَافِقَةٌ لِلْمُصْحَفِ، وَمَا وَافَقَ الْمُصْحَفَ، وَصَحَّ مَعْنَاهُ، وَقَرَأَتْ بِهِ الْقُرَّاءُ، فَهُوَ الْمُخْتَارُ⁽¹⁾.

وَالْقُرْطُبِيُّ يَرَى الْأَوَّلَى أَنْ يُجْمَعَ فَعْلٌ عَلَى فِعَالٍ، كَكَلَبٍ وَكِلَابٍ، وَبَعْلٍ وَبِعَالٍ⁽²⁾. وَيَسُوقُ أَبُو حَيَّانَ مَا قِيلَ فِي الْمَسْأَلَةِ مِنْ آراءٍ، مُسْتَقْصِيًا الْأَشْهَرَ، وَالنَّادِرَ، وَالْقَلِيلَ، حَاشِدًا أَقْوَالَ الْبَصَرِيِّينَ، وَالْفَرَّاءِ، مِنْ دُونِ تَضْعِيفٍ، وَلَا تَرْجِيحٍ، وَلَا رَدٍّ⁽³⁾.

وَرَدَّ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ رَأْيَ الْفَرَّاءِ، وَحُجَّتُهُ عَدَمُ قِيَاسِيَّةِ جَمْعِ الْجَمْعِ فِي هَذَا الْوِزْنِ، مُحْتَجًّا بِرَأْيِ سَبِيحِيَّةٍ فِي ذَلِكَ⁽⁴⁾. فِي حِينٍ نَحْدُ ابْنِ قُتَيْبَةَ لَمْ يَذْكُرْ فِي تَأْوِيلِهِ قِرَاءَةَ (رُهُنٍ) إِلَّا قَوْلَ الْفَرَّاءِ، بِقَبُولِهِ كُلِّ الْقَبُولِ⁽⁵⁾. وَأُورِدَ الْعُكْبَرِيُّ رَأْيَ الْفَرَّاءِ بِأَنَّ (رُهْنًا) قَدْ تَكُونُ جَمْعُ الْجَمْعِ (رِهَانٍ)، الَّذِي هُوَ جَمْعُ (رَهْنٍ)، وَالْغَرِيبُ أَنَّهُ يُجِيزُهُ، غَيْرَ ذَاكِرٍ الْفَرَّاءِ فِي الْمَسْأَلَةِ⁽⁶⁾.

وَيَجْعَلُ الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيَّ الرَّهْنَ مُفْرَدًا، جَمْعُهُ رِهَانٌ، وَرُهُنٌ، وَرُهُونٌ⁽⁷⁾، فَيَكُونُ مِمَّا جَاءَ لَهُ أَكْثَرُ مِنْ صِيغَةٍ فِي الْجَمْعِ، وَلَيْسَ جَمْعًا لِلْجَمْعِ.

(1) الزجاجة: معاني القرآن وإعرابه، 367/1-368.

(2) تفسير القرطبي، 408/3. وينظر الرأي نفسه في: النحاس: إعراب القرآن، 139/1، 72/4.

(3) أبو حيان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، 743/2.

(4) أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 449/2.

(5) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 89.

(6) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 232/1.

(7) الراغب الأصفهاني: المفردات في غريب القرآن، ص 368.

أَمَّا الْمُعْجَمِيُّونَ فَجُلُّهُمْ يُورِدُونَ فِيهَا أَنَّ الْمَصْدَرَ (رَهْنٌ)، صَارَ اسْمًا، وَجَمْعُهُ رِهَانٌ، وَرُهْنٌ، وَرُهُونٌ، مَعَ نَقْلِهِمْ رَأْيَ الْفَرَّاءِ مِنْ دُونِ مُهَاجِمَتِهِ، وَلَا تَضْعِيفِهِ، لَكِنْ، يَبْدُو مِثْلُهُمْ وَاضِحًا لِرَأْيِ سَبِيوِيٍّ، بِعَدَمِ اطِّرَادِ جَمْعِ الْجَمْعِ إِلَّا فِي حَالَاتٍ خَاصَّةٍ⁽¹⁾.

وَبَعْدُ، فَالرَّأْيُ الْأَرْجَحُ فِي السَّمَاعِ، وَفِي الْقِيَاسِ أَنْ يَكُونَ مَا قَالَهُ الْفَرَّاءُ مِنَ الْقَلِيلِ النَّادِرِ الَّذِي لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ السَّمَاعَ بِاطِّرَادِ جَمْعِ فَعَلٍ عَلَى فَعَالٍ، كَكَلَّبٍ وَكَلَّابٍ، أَكْثَرُ مِمَّا جَاءَ بِهِ الْفَرَّاءُ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَا قَالَهُ الْفَرَّاءُ لُغَةً لِبَعْضِ قَبَائِلِ الْعَرَبِ.

الْقَلْبُ الْمَكَانِيُّ فِي (صَارَ يَصُورُ، وَيَصِيرُ، عَنْ صَرَى يَصْرِي)

يُورِدُ الرَّازِيُّ قَوْلَيْنِ فِي اشْتِقَاقِ (فَصِرْهُنَّ)، بِقِرَاءَةِ كَسْرِ الصَّادِ⁽²⁾، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصِرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا﴾⁽³⁾، يَقُولُ الرَّازِيُّ: "وَأَمَّا قِرَاءَةُ حَمْزَةٍ، بِكَسْرِ الصَّادِ، فَقَدْ فَسَّرَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ أَيْضًا تَارَةً بِالْإِمْلَاءَةِ، وَأُخْرَى بِالتَّقْطِيعِ"⁽⁴⁾. وَيَمِيلُ الرَّازِيُّ لِقَوْلِ الْمُبَرِّدِ، ضِدَّ قَوْلِ الْفَرَّاءِ.

أَمَّا الْإِمْلَاءَةُ [يَقْصِدُ الرَّازِيُّ أَنَّ الْكَلِمَةَ تَعْنِي الْإِمْلَاءَةَ، وَلَيْسَ الْقَصْدُ الْإِمْلَاءَةُ اللَّفْظِيَّةَ] فَقَالَ الْفَرَّاءُ⁽⁵⁾: هَذِهِ لُغَةٌ هَذِيلٌ، وَسَلِّمَ: صَارَهُ يَصِيرُهُ، إِذَا أَمَلَهُ، وَقَالَ الْأَخْفَشُ⁽⁶⁾، وَغَيْرُهُ: (فَصِرْهُنَّ)، بِكَسْرِ الصَّادِ: قَطَّعُهُنَّ. يُقَالُ: صَارَهُ يَصِيرُهُ إِذَا قَطَّعَهُ، قَالَ الْفَرَّاءُ⁽⁷⁾: أَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ مَقْلُوبٌ مِنْ صَرَى يَصْرِي، إِذَا قَطَعَ، فَقَدِّمَتْ

(1) الأزهري: تهذيب اللغة، رهن، 148/6-149. وينظر: ابن سيده: المحكم والمحيط الأعظم، رهن، 300/4-301. والمخصص، باب التجارة، 438/3. وابن منظور: لسان العرب، رهن، 188/13-189. والزيدي: تاج العروس، رهن، 122/35-129.

(2) ابن خالويه: الحجة في القراءات السبع، ص 101. وينظر: أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 389/2.

(3) سورة البقرة، آية 260.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 37/7.

(5) الفراء: معاني القرآن، 174/1.

(6) الأخفش: معاني القرآن، 199/1.

(7) الفراء: معاني القرآن، 174/1.

يَاؤُهَا، كَمَا قَالُوا: عَنَّا وَعَاثَ، قَالَ الْمُبَرَّدُ: وَهَذَا لَا يَصِحُّ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ اللَّفْظَيْنِ أَصْلٌ فِي نَفْسِهِ مُسْتَقِلٌّ بِذَاتِهِ، فَلَا يَجُوزُ جَعْلُ أَحَدِهِمَا فَرْعًا عَنِ الْآخَرِ⁽¹⁾.

وَبِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَاءِ نَجِدُهُ يُقَرِّرُ مَا نَقَلَهُ عَنْهُ الرَّازِيُّ حَقًّا⁽²⁾، وَنَجِدُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ يَذْكُرُ فِيهَا الضَّمَّ مِنْ (صَارَ يَصُورُ)، وَالْكَسْرَ مِنْ (صَارَ يَصِيرُ) نَقْلًا عَنْ شَيْخِهِ الْكِسَائِيِّ، مِنْ دُونِ حَدِيثٍ عَنْ قَلْبِ مَكَانِي⁽³⁾.

وَالزَّجَاجُ يَذْكُرُ فِيهَا الضَّمَّ وَالْكَسْرَ، مَعَ حَمَلِهَا مَعْنَى الْإِمَالَةِ وَالتَّقْطِيعِ، مِنْ دُونِ حَدِيثٍ عَنْ قَلْبِ مَكَانِي⁽⁴⁾، فِي حِينٍ يَجْعَلُ بَعْضُهُمُ الضَّمَّ بِمَعْنَى (اضْمُمْنِي إِلَيْكَ، وَوَجِّهْنِي نَحْوَكَ)، وَالْكَسْرَ بِمَعْنَى التَّقْطِيعِ، مِنْ دُونِ حَدِيثٍ عَنْ قَلْبِ مَكَانِي أَيْضًا، كَالْمَاتَرِيدِيِّ، وَالْكَرْمَانِيِّ، وَالْقُرْطُبِيِّ⁽⁵⁾.

وَيَنْقُلُ الْبَغَوِيُّ مَعَانِيَهَا، وَقَوْلَ الْفَرَاءِ فِيهَا مِنْ دُونِ تَضْعِيفٍ، وَلَا رَدًّا⁽⁶⁾. فِي حِينٍ يَنْقُلُ الطَّبْرِيُّ مَا قِيلَ مِنْ آرَاءٍ، مُوحِيًا بِتَضْعِيفِ رَأْيِ الْفَرَاءِ مِنْ دُونِ ذِكْرِهِ عَلَنًا، بَلْ يَنْسِيهِ لِبَعْضِ نَحْوِيِّ الْكُوفَةِ، يَقُولُ: "وَرَعَمَ بَعْضُ نَحْوِيِّ الْكُوفَةِ أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ لِقَوْلِهِ: (فَصُرْهُنَّ)، وَلَا لِقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ: فَصُرْهُنَّ، بِضَمِّ الصَّادِ، وَكَسْرِهَا، وَجَهًا فِي التَّقْطِيعِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ (فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ)! فِي قِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَهُ بِكَسْرِ الصَّادِ مِنَ الْمُقْلُوبِ، وَذَلِكَ أَنْ تَكُونَ لَمْ فَعِلْهُ جُعِلَتْ مَكَانَ عَيْنِهِ، وَعَيْنُهُ مَكَانَ لَامِهِ، فَيَكُونُ مِنْ (صَرَى يَصْرِي صَرِيًّا)"⁽⁷⁾. ثُمَّ يَخْطِئُ قَوْلَ نَحْوِيِّ الْكُوفَةِ، وَفَقَ مَا نَقَلَهُ عَنْهُمْ، فِي الْكَلَامِ اللَّاحِقِ صَرَاخًا⁽⁸⁾.

وَيَحْتَشِدُ النُّعْمَانِيُّ مَا قِيلَ فِيهَا مِنْ آرَاءٍ، مِنْ حَيْثُ الْمَعَانِي، وَمِنْ حَيْثُ الضَّبْطُ، يَقُولُ: "الْقِرَاءَتَانِ يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يُقَالُ: صَارَهُ يَصُورُهُ، وَيَصِيرُهُ، بِمَعْنَى قَطْعِهِ، أَوْ أَمَالِهِ، فَالْغَتَانِ لَفْظٌ

(1) الرازي: التفسير الكبير، 37/7.

(2) الفراء: معاني القرآن، 174/1.

(3) الفراء: كتاب فيه لغات القرآن، ص 40.

(4) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 345/1-356. وينظر: القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 112/2.

(5) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 250/2. وينظر: الكرمانلي: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 230/1. وتفسير القرطبي، 301/3-

302.

(6) تفسير البغوي، 358/1.

(7) تفسير الطبري، 498/5.

(8) السابق، 501/5.

مُشْتَرَكٌ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَعْنَيْنِ، وَالْفَرَاعَتَانِ تَحْتَمِلُهُمَا مَعًا، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي عَلِيٍّ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: الضَّمُّ مُشْتَرَكٌ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ، وَأَمَّا الْكَسْرُ فَمَعْنَاهُ الْقَطْعُ فَقَطَّ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْكَسْرُ بِمَعْنَى الْقَطْعِ، وَالضَّمُّ بِمَعْنَى الْإِمْلَالَةِ. يُقَالُ: رَجُلٌ أَصَوْرٌ، أَيْ: مَائِلُ الْعُنُقِ، وَيُقَالُ: صَارَ فُلَانٌ إِلَى كَذَا، إِذَا قَالَ بِهِ، وَمَالَ إِلَيْهِ، وَعَلَى هَذَا يَصِيرُ فِي الْكَلَامِ مَحذُوفٌ، كَأَنَّهُ قِيلَ: أَمْلَهُنَّ إِلَيْكَ، وَقَطَّعْنَهُنَّ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ⁽¹⁾، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَالْحَسَنُ، وَمُجَاهِدٌ⁽²⁾: صُرْهُنَّ، بِالضَّمِّ: بِمَعْنَى قَطَّعْنَهُنَّ، يُقَالُ: صَارَ الشَّيْءُ، يَصُورُهُ صَوْرًا، إِذَا قَطَّعَهُ⁽³⁾. ثُمَّ يُورِدُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ بِقَلْبِهَا، وَيَجْعَلُ الرَّدَّ عَلَى الْفَرَّاءِ لِلْمُبَرِّدِ بِأَنَّهُمَا أَصْلَانِ مُسْتَقْلَلَانِ⁽⁴⁾.

وَيُورِدُ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ، الْقَلْبَ فِي الْكَلِمَةِ نَقْلًا عَنِ الْفَرَّاءِ⁽⁵⁾، فِي حِينَ نَجِدُ مُعْجَمَاتٍ لُغَوِيَّةً تَحَدَّثَتْ عَنِ الْقَلْبِ الْمَكَانِيِّ فِي الْكَلِمَتَيْنِ، فَكِتَابُ الْعَيْنِ يَتَنَاوَلُ الْكَلِمَتَيْنِ (صَارَ، وَصَرَى) فِي الْبَابِ نَفْسِهِ⁽⁶⁾، أَمَّا ابْنُ مَنْظُورٍ فَيُورِدُ مَا قِيلَ فِيهَا مِنْ آراءٍ، وَيَتَحَدَّثُ عَنِ الْقَلْبِ الْمَكَانِيِّ فِيهَا⁽⁷⁾، وَكَذَلِكَ يَفْعَلُ الزَّبِيدِيُّ فِي النَّجَاحِ⁽⁸⁾، وَقَبْلَهُمْ فَعَلَ ذَلِكَ الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا⁽⁹⁾.

وَبَعْضُهُمْ جَعَلَ ذِيكَ الْأَصْلَيْنِ فِي تَبْيِيكِ الْكَلِمَتَيْنِ مَنْقُولَيْنِ عَنْ غَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ؛ مِمَّا أَدَّى لِلْفُطْهِمَا بِطُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ، وَلَنْ يُخَاضَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مَدَارَ الْبَحْثِ، وَالثَّابِتُ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُعْجَمَاتِ اللَّغَوِيَّةِ أُوْرِدَتْ اللَّفْظَتَيْنِ فِي أَصْلِ لُغَوِيٍّ وَاحِدٍ؛ مِمَّا يَجْعَلُهُمَا مُحْتَمِلَتَيْنِ الْقَلْبَ الْمَكَانِيَّ، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّهُ سِمَةٌ بَارِزَةٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْعَرَبِيَّةِ، وَلَيْسَ دَخِيلًا عَلَى الْعَرَبِيَّةِ، وَلَا غَرِيبًا عَنْهَا، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ خِيَالِ الْفَرَّاءِ، وَلَا تَوْهُمًا مِنْهُ، وَيُعَزِّزُ ذَلِكَ أَنَّهَا لُغَةٌ لِسُلَيْمٍ، وَهَذِيلٍ، وَلَيْسَتْ عَامَّةً فِي كُلِّ الْقَبَائِلِ؛ وَذَلِكَ مَا جَعَلَ بَعْضَ اللَّغَوِيِّينَ يَرْتَفِضُونَهُ.

(1) ابن عباس: تنوير المقياس، ص 37.

(2) تفسير مجاهد، ص 244.

(3) النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 370/4.

(4) السابق، 371/4.

(5) أبو بكر الأنباري: الأضداد، ص 36.

(6) الخليل بن أحمد الفراهيدي: كتاب العين، باب الصاد والراء، معهما وص ر، أص ر، ص ي ر، ص ور، ص ر ي، 149/7 - 150.

(7) ابن منظور: لسان العرب، صور، 461-474/14.

(8) الزبيدي: تاج العروس، صور، 361-360/12.

(9) الأزهرى: تهذيب اللغة، باب الصاد والراء، 159/12.

الفصل الثالث

مسائل دلالية

معاني كلمات في سياقات قرآنية متعددة

معنى الفرقان في قوله تعالى ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾⁽¹⁾

ينطلق الرازي في هذه المسألة من شرحه معنى الفرقان في غير آية في القرآن الكريم، ومعتقد الخلف حاصل في الآية المذكورة خصوصاً، وليس في كل الآيات التي وردت فيها كلمة الفرقان، فيجعل الرازي الفرقان تتعلّق بالتوراة، من داخلها، أو من خارجها، وينعت رأي الفراء، القائل: إن معنى الفرقان القرآن في الآية، بالتعسف، وبالغلط⁽²⁾، رافضاً أن يكون معناها القرآن، في هذه الآية بالذات.

يقول الرازي: "المُرَادُ مِنَ الْفُرْقَانِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هُوَ التَّوْرَةُ، وَأَنْ يَكُونَ شَيْئاً دَاخِلاً فِي التَّوْرَةِ، وَأَنْ يَكُونَ شَيْئاً خَارِجاً عَنِ التَّوْرَةِ، فَهَذِهِ أَقْسَامُ ثَلَاثَةٍ لَا مَزِيدَ عَلَيْهَا، وَتَقْرِيرُ الْإِحْتِمَالِ الْأَوَّلِ أَنَّ التَّوْرَةَ لَهَا صِفَتَانِ: كَوْنُهَا كِتَاباً مُنَزَّلاً، وَكَوْنُهَا فُرْقَاناً تُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ... وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا﴾⁽³⁾ وَأَمَّا تَقْرِيرُ الْإِحْتِمَالِ الثَّانِي فَهُوَ أَنَّ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنَ الْفُرْقَانِ مَا فِي التَّوْرَةِ مِنْ بَيَانِ الدِّينِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَبَانَ ظَهَرَ الْحَقُّ مُتَمَيِّزاً مِنَ الْبَاطِلِ، فَالْمُرَادُ مِنَ الْفُرْقَانِ بَعْضُ مَا فِي التَّوْرَةِ، وَهُوَ بَيَانُ أَصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ.

وَأَمَّا تَقْرِيرُ الْإِحْتِمَالِ الثَّلَاثِ فَمِنْ وَجْهِ، أَحَدُهَا: أَنَّ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنَ الْفُرْقَانِ مَا أُوتِيَ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنَ الْيَدِ، وَالْعَصَا، وَسَائِرِ الْآيَاتِ، وَسُمِّيَتْ بِالْفُرْقَانِ؛ لِأَنَّهَا فَرَّقَتْ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ. وَثَانِيهَا: أَنَّ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنَ الْفُرْقَانِ النَّصْرَ وَالْفَرَجَ الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى قَوْمِ فِرْعَوْنَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا

(1) سورة البقرة، آية 53.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 3/514.

(3) سورة الأنبياء، آية 48.

أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ⁽¹⁾، وَالْمُرَادُ النَّصْرُ الَّذِي آتَاهُ اللَّهُ يَوْمَ بَدْرٍ... وَتَالِثُهَا: قَالَ قُطْرُبٌ: الْفُرْقَانُ هُوَ انْفِرَاقُ الْبَحْرِ لِمُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ... وَاعْلَمْ أَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ غَلِطَ فَظَنَّ أَنَّ الْفُرْقَانَ هُوَ الْقُرْآنُ، وَأَنَّهُ أُنْزِلَ عَلَى مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْفُرْقَانَ هُوَ الَّذِي يُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَكُلُّ دَلِيلٍ كَذَلِكَ، فَلَا وَجْهَ لِتَخْصِيسِ هَذَا اللَّفْظِ بِالْقُرْآنِ. وَقَالَ آخَرُونَ: الْمَعْنَى: وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ، يَعْنِي التَّوْرَةَ، وَآتَيْنَا مُحَمَّدًا، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْفُرْقَانَ لِكَيْ تَهْتَدُوا بِهِ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ. وَقَدْ مَالَ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ مِنْ عُلَمَاءِ النَّحْوِ الْفَرَّاءُ⁽²⁾، وَتَعَلَّبَ، وَقُطْرُبٌ، وَهَذَا تَعَسُّفٌ شَدِيدٌ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ الْبَتَّةَ إِلَيْهِ⁽³⁾.

فَبِالْعَوْدَةِ لِلْفَرَّاءِ نَحْدُهُ يَقُولُ فِي تَفْسِيرِ الْفُرْقَانِ فِي الْآيَةِ: "فَفِيهِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ: وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ، يَعْنِي التَّوْرَةَ، وَمُحَمَّدًا، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْفُرْقَانَ، لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ كَأَنَّهُ خَاطَبَهُمْ فَقَالَ: قَدْ آتَيْنَاكُمْ عِلْمَ مُوسَى وَمُحَمَّدٍ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾؛ لِأَنَّ التَّوْرَةَ أُنْزِلَتْ جُمْلَةً، وَلَمْ تَنْزَلْ مُفَرَّقَةً كَمَا فُرِقَ الْقُرْآنُ، فَهَذَا وَجْهٌ. وَالْوَجْهُ الْآخَرُ أَنْ تَجْعَلَ التَّوْرَةَ هُدًى، وَالْفُرْقَانَ كَمِثْلِهِ، فَيَكُونَ: وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْهُدَى كَمَا آتَيْنَا مُحَمَّدًا، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْهُدَى. وَكُلُّ مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ فَهُوَ هُدًى وَنُورٌ... وَقَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: الْكِتَابُ التَّوْرَةُ، وَالْفُرْقَانُ انْفِرَاقُ الْبَحْرِ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْفُرْقَانُ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ الَّذِي فِي التَّوْرَةِ⁽⁴⁾.

وَيَجْعَلُ الْفَرَّاءُ الْفُرْقَانَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾⁽⁵⁾، بِمَعْنَى الْفَتْحِ وَالنَّصْرِ⁽⁶⁾.

(1) سورة الأنفال، آية 41.

(2) الفراء: معاني القرآن، 37/1.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 514/3.

(4) الفراء: معاني القرآن، 37/1.

(5) سورة الفرقان، آية 29.

(6) الفراء: معاني القرآن، 408/1.

وَبِعَرَضِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى الْمُفَسِّرِينَ، وَالْمُعْجَمِيِّينَ، نَجِدُهُمْ يُمَازِزُونَ بَيْنَ مَعْنَى الْفُرْقَانِ مِنْ آيَةٍ لِأُخْرَى؛ وَفَقَّ سِيَاقُهَا الَّذِي وَرَدَتْ فِيهِ، فَهِيَ تَعْنِي الْقُرْآنَ، وَتَعْنِي التَّوْرَةَ؛ وَفَقَّ سِيَاقُ الْكَلَامِ، وَكِلَاهُمَا، فِي اللُّغَةِ، يَعْنِي التَّفْرِيقَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.

يَقُولُ الزَّجَّاجُ: "وَرُوِيَ عَنْ بَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ كُلَّ كِتَابٍ لِلَّهِ فُرْقَانٌ"⁽¹⁾، وَيَجْعَلُهُ نَصْرًا وَظَفَرًا وَتَأْيِيدًا، وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ⁽²⁾، وَيَجْعَلُ آخَرُونَ الْقُرْآنَ فُرْقَانًا؛ لِأَنَّهُ يَفْصِلُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ⁽³⁾.

وَالْحَقُّ أَنَّ الْمُعْجَمِيِّينَ تَنَاولُوا الْمَسْأَلَةَ بِاسْتِقْصَاءٍ شَافٍ، فَالْفُرْقَانُ يَحْمِلُ مَعَانِيَ مُتَعَدِّدَةً، فَيَعْنِي الْقُرْآنَ، وَالتَّوْرَةَ، وَالنَّصْرَ، وَالتَّأْيِيدَ، وَيَوْمَ بَدْرٍ، وَالتَّفْرِيقَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالنَّزُولَ مُتَفَرِّقًا...، وَقَدْ رَدَّ ابْنُ مَنْظُورٍ رَأْيَ الْفَرَّاءِ كَمَا رَدَّهُ الرَّازِيُّ مِنْ قَبْلُ.

فَيَجْمَعُ الْمُعْجَمِيُّونَ كُلُّ مَا قِيلَ فِي الْفُرْقَانِ مِنْ آرَاءٍ لُغَوِيَّةٍ، جَاءَ فِي اللِّسَانِ: "وَالْفُرْقَانُ: الْقُرْآنُ. وَكُلُّ مَا فُرِقَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، فَهُوَ فُرْقَانٌ، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ﴾. وَالْفُرْقُ أَيْضًا: الْفُرْقَانُ، وَنَظِيرُهُ الْخُسْرُ وَالْخُسْرَانُ؛ وَقَالَ الرَّاجِزُ⁽⁴⁾:

وَمُشْرِكِي كَافِرٍ بِالْفُرْقِ

وَفِي حَدِيثٍ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ: {مَا أُنْزِلَ فِي التَّوْرَةِ، وَلَا الْإِنْجِيلِ، وَلَا الزَّبُورِ، وَلَا الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا}⁽⁵⁾؛ الْفُرْقَانُ: مِنْ أَسْمَاءِ الْقُرْآنِ، أَيْ أَنَّهُ فَارِقٌ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ... وَالْفُرْقَانُ: الْحُجَّةُ.

(1) الزجج: معاني القرآن وإعرابه، 375/1.

(2) السابق، 417/2.

(3) القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 181/15. وينظر: النعماني: الباب في علوم الكتاب، 62/2.

(4) الرجز غير منسوب في: الجوهرى: الصحاح، فرق، 1541/4. وابن منظور: لسان العرب، فرق، 301/10. والزيدي: تاج العروس، فرق، 291/26.

(5) الحديث مروي بروايات كثيرة كلها لا تؤدي لاختلاف في المعنى، ولكنها خلافاً كثيرة في الكلمات، يسيرة في المعاني، وجدير ذكره أنه مروي بكلمة القرآن بدلاً من الفرقان، وحينها يسقط الشاهد المطلوب. ولم تذكر روايات تسقط الشاهد، واكتفي بالروايات التي تثبت الشاهد. والحديث في: ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، فرق، 439/3. وابن منظور: لسان العرب، فرق، 302/10.

وَالْفُرْقَانُ: النَّصْرُ. وَفِي التَّنْزِيلِ: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾، وَهُوَ يَوْمُ بَدْرٍ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَظْهَرَ مِنْ نَصْرِهِ مَا كَانَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ... وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾، قَالَ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْفُرْقَانُ الْكِتَابَ بِعَيْنِهِ، وَهُوَ التَّوْرَةُ، إِلَّا أَنَّهُ أُعِيدَ ذِكْرُهُ بِاسْمٍ غَيْرِ الْأَوَّلِ، وَعَنَى بِهِ أَنَّهُ يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَذَكَرَهُ اللَّهُ، تَعَالَى، لِمُوسَى فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً﴾، أَرَادَ التَّوْرَةَ، فَسَمَّى، جَلَّ تَنَازُهُ، الْكِتَابَ الْمُنَزَّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فُرْقَانًا، وَسَمَّى الْكِتَابَ الْمُنَزَّلَ عَلَى مُوسَى، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فُرْقَانًا، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ، تَعَالَى، فَرَّقَ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَقَالَ الْفَرَاءُ: آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ، وَآتَيْنَا مُحَمَّدًا الْفُرْقَانَ، قَالَ: وَالْقَوْلُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ قَبْلَهُ، وَاحْتَجَجْنَا لَهُ مِنَ الْكِتَابِ بِمَا احْتَجَجْنَا هُوَ الْقَوْلُ⁽¹⁾.

وَيَبْسُطُ أَبُو هِلَالٍ الْعَسْكَرِيُّ الْقَوْلَ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَالْفُرْقَانِ، فَيَقُولُ: "الْفُرْقَانُ: الْقُرْآنُ. وَكُلُّ مَا فُرِقَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ فَهُوَ فُرْقَانٌ، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ﴾، وَالْفَرْقُ: الْفُرْقَانُ أَيْضًا، وَنَظِيرُهُ: الْخُسْرُ وَالْخُسْرَانُ... وَذَكَرَ الْمُفَسِّرُونَ لِتَسْمِيَةِ الْقُرْآنِ بِالْفُرْقَانِ وَجُوهًا، مِنْهَا: أَنَّهُ سُمِّيَ بِهِ لِنُزُولِهِ مُتَفَرِّقًا مَدَّةَ الزَّمَانِ، وَمِنْهَا أَنَّهُ مَفْرُوقٌ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ؛ لِأَنَّهُ مُفَصَّلٌ بِالسُّورِ وَالآيَاتِ، وَمِنْهَا افْتِرَاقُهُ عَنْ سَائِرِ الْمُعْجَزَاتِ بِبَقَائِهِ عَلَى صَفَحَاتِ الْأَيَّامِ وَالذُّهُورِ، وَمِنْهَا فَرْقُهُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ... فَالْقُرْآنُ جُمْلَةُ الْكِتَابِ، وَالْفُرْقَانُ: الْمُحْكَمُ الْوَاجِبُ الْعَمَلُ بِهِ"⁽²⁾.

وَالْعَجِيبُ أَنَّ الْفَرَاءَ يُورِدُ مَعَانِيَ مُتَعَدِّدَةً فِي مَعْنَى الْفُرْقَانِ فِي آيَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، أَمَّا أَنْ يَعْنِيَ بِالْفُرْقَانِ، فِي تِلْكَ الْآيَةِ، الْقُرْآنَ؛ فَذَلِكَ تَعَسُّفٌ وَاضِحٌ، لَا يَسْمَحُ بِهِ السِّيَاقُ؛ لِأَنَّ الْآيَاتِ الْأُخْرَى تُثَبِّتُ عَكْسَ ذَلِكَ، وَالْعَجِيبُ أَنَّ الْفَرَاءَ نَفَسَهُ لَمْ يَغْفَلَ عَنْهَا.

(1) ابن منظور: لسان العرب، فرق، 301/10-302. وينظر: الرازي: مختار الصحاح، فرق، ص238. والجوهري: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، فرق، 1540/4-1541. والزيبي: تاج العروس من جواهر القاموس، فرق، 281/26-291. والأزهري: تهذيب اللغة، أبواب القاف والراء، 98/9-99. والفيروز آبادي: القاموس المحيط، فرق، ص917.

(2) أبو هلال العسكري: معجم الفروق اللغوية، ص424.

وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْ خِلَافٍ فِي الْمَسْأَلَةِ؛ فَإِنَّ الْمَعَانِيَ جَمِيعَهَا تَصُبُّ فِي الْمَعْنَى اللُّغَوِيَّةِ لِلْكَلِمَةِ مِنَ الْأَصْلِ اللُّغَوِيِّ (فَرَقَ)، وَتَنْسَجِمُ مَعَهُ انْسِجَامًا تَامًّا، وَلَكِنْ كَوْنُ مَعْنَاهَا الْقُرْآنَ فِي آيَةِ الْمَقْصُودَةِ بَعِيْثَهَا؛ فَذَلِكَ تَعَسُّفٌ لَا ضَرُورَةَ لَهُ. وَقَدْ انْطَلَقَ الرَّازِيُّ مِنَ السِّيَاقِ الْقُرْآنِيِّ كَامِلًا، لَا مِنْ آيَةٍ وَاحِدَةٍ، فَهُوَ يَقْتَرِبُ، بِذَا، مِمَّا يُسَمَّى فِي الدِّرَاسَاتِ اللِّسَانِيَّةِ الْحَدِيثَةِ "بِنَحْوِ النَّصِّ"، لَا نَحْوِ الْجُمْلَةِ.

مَعْنَى الْإِفْضَاءِ

يَنَاقِشُ الرَّازِيُّ مَعْنَى الْإِفْضَاءِ، مُنْطَلِقًا مِنَ الْمَعَانِيَ اللُّغَوِيَّةِ، وَالسِّيَاقِيَّةِ، فِي تَفْسِيرِهِ قَوْلَهُ نَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا* وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾⁽¹⁾، مُضَعِّفًا اخْتِيَارَ الْفَرَّاءِ، بِأَنَّهُ الْخُلُوةُ دُونَ شَرْطِ الْجِمَاعِ، وَمُرْجِّحًا أَنَّهُ الْجِمَاعُ بَعِيْثُهُ.

فَالْوَجْهُ عِنْدَ الرَّازِيِّ⁽²⁾ أَنَّ الْإِفْضَاءَ، هُنَا، كِنَايَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَالسُّدِّيِّ، وَاخْتِيَارُ الزَّجَّاجِ، وَابْنِ قُتَيْبَةَ، وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ؛ لِأَنَّ، عِنْدَهُ، الزَّوْجَ إِذَا طَلَّقَ قَبْلَ الْمَسِيْسِ؛ فَلَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِي نِصْفِ الْمَهْرِ، وَإِنْ خَلَا بِهَا.

وَيُضَعِّفُ الرَّازِيُّ الْمَعْنَى⁽³⁾ فِي الْإِفْضَاءِ أَنْ يَخْلُوَ بِهَا، وَإِنْ لَمْ يُجَامَعْهَا، وَهَذَا الْقَوْلُ اخْتِيَارُ الْفَرَّاءِ⁽⁴⁾، فَالْإِفْضَاءُ أَنْ يَكُونَ مَعَهَا فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ، جَامِعًا أَوْ لَمْ يُجَامَعْهَا، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِأَنَّ الْخُلُوةَ الصَّحِيْحَةَ تُقَرَّرُ الْمَهْرَ.

فَأَصْلُ أَفْضَى، عِنْدَ الرَّازِيِّ، مِنَ الْفَضَاءِ الَّذِي هُوَ السَّعَةُ، يُقَالُ: فَضًا يَفْضُو، وَقَضَاءً: إِذَا اتَّسَعَ، قَالَ اللَّيْثُ: أَفْضَى فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ، أَيَّ وَصَلَ إِلَيْهِ، وَأَصْلُهُ أَنَّهُ صَارَ فِي فُرْجَتِهِ، وَفَضَائِهِ⁽⁵⁾.

(1) سورة النساء، آية 21، 20.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 15/10.

(3) السابق، 15/10.

(4) الفراء: معاني القرآن، 259/1.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 15/10.

وَيَتَابِعُ الرَّازِي، مُرَجِّحًا مَعْنَى الْجِمَاعِ: "وَأَعْلَمَ أَنَّ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ أَوْلَى، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ وُجُوهٌ: الْأَوَّلُ: أَنَّ اللَّيْثَ قَالَ: أَفْضَى فَلَانٌ إِلَى فُلَانَةٍ، أَيْ صَارَ فِي فُرْجَتِهَا، وَفَضَائِلِهَا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا الْمَعْنَى إِنَّمَا يَحْصُلُ، فِي الْحَقِيقَةِ، عِنْدَ الْجِمَاعِ، أَمَّا فِي غَيْرِ وَقْتِ الْجِمَاعِ، فَهَذَا غَيْرُ حَاصِلٍ. الثَّانِي: أَنَّهُ، تَعَالَى، ذَكَرَ هَذَا فِي مَعْرِضِ التَّعَجُّبِ، فَقَالَ: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾، وَالتَّعَجُّبُ إِنَّمَا يَتِمُّ إِذَا كَانَ هَذَا الْإِفْضَاءُ سَبَبًا قَوِيًّا فِي حُصُولِ الْأُلْفَةِ وَالْمَحَبَّةِ، وَهُوَ الْجِمَاعُ، لَا مُجَرَّدُ الْخُلُوةِ، فَوَجَبَ حَمْلُ الْإِفْضَاءِ عَلَيْهِ. الثَّلَاثُ: وَهُوَ أَنَّ الْإِفْضَاءَ إِلَيْهَا لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَفْسَرًا بِفِعْلٍ مِنْهُ يَنْتَهِي إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (إِلَى) لَانْتِهَاءِ الْعَايَةِ، وَمُجَرَّدُ الْخُلُوةِ لَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ عِنْدَ الْخُلُوةِ الْمُحَضَّةِ لَمْ يَصِلْ فِعْلٌ مِنْ أَفْعَالٍ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى الْآخَرِ، فَاِمْتَنَعَ تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ بِمُجَرَّدِ الْخُلُوةِ"⁽¹⁾.

وَالْفَرَاءُ يَقُولُ: "وَالْإِفْضَاءُ: أَنْ يَخْلُوَ بِهَا، وَإِنْ لَمْ يُجَامِعْهَا"⁽²⁾، فَهُوَ يَخْتَارُ جَوَازَ كَوْنِ الْإِفْضَاءِ الْجِمَاعَ، أَوْ مُجَرَّدَ الْخُلُوةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ رَأْيُهُ، لَكِنَّهُ اخْتِيَارُهُ، وَالرَّازِي يُرْفُضُ هَذَا الْاِخْتِيَارَ؛ اسْتِنَادًا لِمَا حَشَدَهُ وَسَاقَهُ مِنْ دَلَائِلَ.

وَالْمُفَسِّرِينَ وَاللُّغَوِيِّينَ، فِي الْمَسْأَلَةِ، أَقْوَالٌ، فَيَرَى بَعْضُهُمْ أَنَّ الْإِفْضَاءَ الْجِمَاعُ فَقَطْ، كَأَبِي عُبَيْدَةَ، وَابْنُ قُتَيْبَةَ، وَالسَّجِسْتَانِيَّ، وَالْبَغَوِيَّ، وَالشَّنْقِيطِيَّ⁽³⁾، وَغَيْرِهِمْ⁽⁴⁾. وَيَرَى آخَرُونَ أَنَّ الْإِفْضَاءَ الْخُلُوةُ، بِصَرَفِ النَّظَرِ أَحَدَتْ الْجِمَاعُ، أَمْ لَمْ يَحْدُثْ، كَالزَّجَّاجِ، وَالثَّعْلَبِيِّ، وَأَبِي حَيَّانَ، وَالزَّرْكَشِيِّ⁽⁵⁾. وَقَرِيقُ ثَلَاثٍ يُورِدُ الْوَجْهَيْنِ، مُجَوِّزًا، كَالطَّبْرِيِّ، وَالْقَنُوجِيِّ⁽⁶⁾. وَرَابِعٌ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ الْإِفْضَاءَ الْجَمْعَ، وَيَرْفُضُ وَجُوبَ

(1) الرازي: التفسير الكبير، 15/10.

(2) الفراء: معاني القرآن، 259/1.

(3) أبو عبيدة: مجاز القرآن، 120/1. وينظر: ابن قتيبة: تفسير غريب القرآن، ص108. والسجستاني: غريب القرآن، ص54. وتفسير البغوي، 588/1. والشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 236/1.

(4) النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 266/6. وينظر: الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 342/1.

(5) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 31/2. وينظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 277/3. وأبو حيان الأندلسي: تفسير البحر المحیط، 574/3. والزركشي: البرهان، 311/2.

(6) تفسير الطبري، 125/8. وينظر: القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 65/3.

الْجَمَاعِ فِيهِ، وَيَسْتَبْعِدُهُ، وَيَرَاهُ الْإِقْتِرَابَ، وَالْذُنُوءَ، وَالْمَسَّ، وَالْخَلْوَةَ، كَالْمَاتَرِيدِيِّ، وَابْنِ عَرَبِيِّ،
وَالْقُرْطُبِيِّ⁽¹⁾.

وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ مَنْظُورٍ فِي الْأَصْلِ اللُّغَوِيِّ (فَضًا)؛ لِلإِبَانَةِ بِجَلَاءِ عَنِ الْمَعْنَى اللُّغَوِيِّ الرَّئِيسِ، وَمَا أَفْضَى
إِلَيْهِ مِنْ كِنَايَاتٍ، يَقُولُ: "الْفَضَاءُ: الْمَكَانُ الْوَاسِعُ مِنَ الْأَرْضِ، وَالْفِعْلُ (فَضًا، يَفْضُو، فُضُوًّا)، فَهُوَ فَاضٍ؛
قَالَ رُوْبِيَّةُ⁽²⁾:

أَفْرَحَ فَيْضُ بَيْضِهَا الْمُنْقَاضِ

عَنْكُمْ، كِرَامًا بِالْمَقَامِ الْفَاضِي

وَقَدْ فَضَا الْمَكَانُ، وَأَفْضَى: إِذَا اتَّسَعَ. وَأَفْضَى فُلَانٌ إِلَى فُلَانٍ: أَيَّ وَصَلَ إِلَيْهِ، وَأَصْلُهُ أَنَّهُ صَارَ فِي
فُرْجَتِهِ، وَفَضَائِهِ، وَحَيَّرَهُ؛ قَالَ ثَعْلَبُ بْنُ عُبَيْدٍ يَصِفُ نَحْلًا⁽³⁾:

شَتَّتْ كَثَّةَ الْأَوْبَارِ لَنَا الْقُرَّ تَتَّقِي وَلَا الذَّنْبَ تَخْشَى، وَهِيَ بِالْبَلَدِ الْمُفْضِي
أَيُّ الْعَرَاءِ الَّذِي لَا شَيْءَ فِيهِ، وَأَفْضَى إِلَيْهِ الْأَمْرُ كَذَلِكَ. وَأَفْضَى الرَّجُلُ: دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ. وَأَفْضَى إِلَى
الْمَرْأَةِ: غَشِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا خَلَا بِهَا فَقَدْ أَفْضَى، غَشِيَ أَوْ لَمْ يَغْشَ، وَالْإِفْضَاءُ فِي الْحَقِيقَةِ الْإِنْتِهَاءُ؛
وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾؛ أَيَّ انْتَهَى وَأَوَى، عَدَاهُ بِإِلَى؛ لِأَنَّ
فِيهِ مَعْنَى وَصَلَ...، وَأَفْضَى الْمَرْأَةَ، فَهِيَ مُفْضَاةٌ: إِذَا جَامَعَهَا، فَجَعَلَ مَسْلَكِيهَا مَسْلَكًا وَاحِدًا، كَأَفْضَاةِهَا،
وَهِيَ الْمُفْضَاةُ مِنَ النِّسَاءِ... وَالْفَضَاءُ: الْخَالِي الْفَارِغُ الْوَاسِعُ مِنَ الْأَرْضِ... وَالْفَضَاءُ: السَّاحَةُ، وَمَا اتَّسَعَ

(1) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 3/86. و 8/400. وينظر: ابن عربي: أحكام القرآن، 1/473. وتفسير القرطبي، 2/316.
و 5/224.

(2) الشطران من الرَجَزِ، لرؤبة في: الديوان، ص 68.

(3) البيت من الطويل، بروايات مختلفة في بعض الكلمات اختلافًا يسيرًا، بعضهم يقول في وصف النحل، وبعضهم في وصف النخل،
وبعضهم يقول لثعلب بن عبيد العدوي، وبعضهم لثعلبة بن عبيد. في: تهذيب اللغة، فضو، 12/54. والمحكم والمحيط الأعظم، الكاف
والثاء، 6/651. ولسان العرب، فضا، 15/157. ناج العروس، فضو، 39/239. ولم أجد ديوانا مطبوعًا لأيٍّ منهما.

مِنَ الْأَرْضِ... وَالْفَضَى، مَقْصُورٌ: الشَّيْءُ الْمُخْتَلِطُ... الْفَضَاءُ: مَا اسْتَوَى مِنَ الْأَرْضِ وَاتَّسَعَ، قَالَ:
وَالصَّحْرَاءُ فَضَاءٌ⁽¹⁾.

فَتَوَرَّدَ الْمُعْجَمَاتُ اللَّغَوِيَّةُ الْمَعَانِي السَّابِقَةَ فِي الْإِفْضَاءِ، وَلَا يَخْرُجُ حَدِيثُهُمْ فِي مَعَانِيهِ عَمَّا قَالَهُ الْمُفَسِّرُونَ،
وَاللُّغَوِيُّونَ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَعُلُومِ الْقُرْآنِ، فَحَدِيثُهُمْ يَدُورُ حَوْلَ مَعْنَيْنِ اثْنَيْنِ: الْجِمَاعِ، وَالْخَلْوَةِ، وَإِنْ
كَانَ بَعْضُهُمْ أَجَازَ الْوُجْهَيْنِ، وَبَعْضُهُمْ فَضَّلَ وَجْهًا عَلَى آخَرَ، وَلَكِنْ نَظَرَةً مُنْفَحَّصَةً فِي الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ
لِلْفَلْظَةِ تُوَمِّئُ بِكُونِهَا كِنَايَةً عَنِ الْخَلْوَةِ؛ لِأَنَّهَا مِنَ الْفَضَاءِ، وَالْفَضَاءُ مَا اتَّسَعَ مِنَ الْمَكَانِ، وَصِيرَ إِلَيْهِ، وَلَا
يَشْتَرِطُ الْمَعْنَى اللَّغَوِيُّ لِلْكَلِمَةِ دُخُولًا لِشَيْءٍ فِي آخَرٍ، مَعَ أَنَّهُ يَعْنِي الْوُصُولَ، فَالْخَلْوَةُ تَعْنِي وَصُولًا فِي
مَكَانٍ مُتَّسِعٍ، دُونَ اشْتِرَاطِ النِّكَاحِ، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ الْكَلِمَةَ مِنْ بَابِ الْمَجَازِ. فَالْمَعْنَى يَحْتَمِلُ النِّكَاحَ، وَيَحْتَمِلُ
الْخَلْوَةَ، دُونَ نِكَاحٍ، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ كَثِيرِينَ أَجَازُوا الْمَعْنَيْنِ.

مَعْنَى الْحَرِصِ

يُورِدُ الرَّازِيُّ مَعْنَيْنِ لِلْحَرِصِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ
حَرِصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾⁽²⁾، أَحَدُهُمَا⁽³⁾ قَوْلُ الْفَرَّاءِ⁽⁴⁾: الْحَرِصُ بِمَعْنَى الشَّحِيحِ، وَمَعْنَاهُ:
أَنَّهُ شَحِيحٌ عَلَيْكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا النَّارَ، وَهَذَا بَعِيدٌ، عِنْدَ الرَّازِيِّ؛ لِأَنَّهُ يُوجِبُ الْخُلُوءَ عَنِ الْفَائِدَةِ، وَيَرَى
الرَّازِيُّ⁽⁵⁾ أَنَّهُ عَلَى مَعْنَاهُ الظَّاهِرِ، بِمَعْنَى شِدَّةِ الْإِرَادَةِ، فَالْمُرَادُ حَرِصٌ عَلَى إِصْلَالِ الْخَيْرَاتِ إِلَيْكُمْ فِي
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

(1) ابن منظور: لسان العرب، فضا، 157/15. وينظر: ابن فارس: مقاييس اللغة، فضى، 508/4. وابن سيده: المخصص، كتاب
الطلاق، فضو، 54/1. والزبيدي: تاج العروس، فضو، 240/39-242.

(2) سورة التوبة، آية 128.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 178/16.

(4) الفراء: معاني القرآن، 456/1.

(5) الرازي: التفسير الكبير، 178/16.

وَالْمُفَسِّرِينَ أَقْوَالَ فِي مَعْنَى الْحَرِصِ، فَبَرَى الزَّجَّاجُ أَنَّهُ "حَرِصٌ عَلَى إِيْمَانِكُمْ"⁽¹⁾، دُونَ حَدِيثٍ عَنْ مَعْنَى الْحَرِصِ، وَيَقُولُ بِقَوْلِ الزَّجَّاجِ غَيْرُ وَاحِدٍ، كَالنَّحَّاسِ، وَالْمَاتَرِيْدِيِّ، وَالزَّمَخْشَرِيِّ، وَابْنِ عَطِيَّةَ⁽²⁾، وَغَيْرِهِمْ⁽³⁾.

وَيَرَى آخَرُونَ أَنَّهُ عَزِيزٌ عَلَيْهِ دُخُولُهُمُ النَّارَ، حَرِصٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ، مَعَ إِبْرَادِهِمْ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، دُونَ تَضْعِيفِهِ، بِأَنَّ الْحَرِصَ الشُّحُّ، مِنْهُمْ الثَّلَبِيُّ، وَالْقُرْطُبِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ⁽⁴⁾. فِي حِينٍ، يَرَى الْقَنُوجِيُّ قَوْلَ الْفَرَّاءِ الْإِقْوَى⁽⁵⁾.

وَبِالْعَوْدَةِ لِلْمُعْجَمَاتِ اللَّغَوِيَّةِ؛ نُلْفِيهَا تَحْتَمِلُ الْمَعْنَيْنِ، وَلَكِنَّ الْمَعْنَى الرَّئِيسَ، فِي الْأَصْلِ، لِلْحَرِصِ هُوَ الطَّمَعُ، وَالْجَشَعُ، وَالشُّحُّ، وَأَوْضَحَ مَنْ يُنْبِئُ عَنْ ذَلِكَ ابْنُ فَارِسٍ فِي الْمَقَابِيسِ، يَقُولُ: "حَرِصَ: الْحَاءُ وَالرَّاءُ وَالصَّادُ: أَصْلَانِ، أَحَدُهُمَا الشَّقُّ، وَالْآخَرُ الْجَشَعُ. فَالْأَوَّلُ الْحَرِصُ: الشَّقُّ، يُقَالُ: حَرِصَ الْقَصَّارُ الثَّوْبَ إِذَا شَقَّهُ... وَأَمَّا الْجَشَعُ، وَالْفِرَاطُ فِي الرَّغْبَةِ، فَيُقَالُ: حَرِصَ، إِذَا جَشَعَ، يَحْرِصُ حَرِصًا، فَهُوَ حَرِصٌ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَحْرِصْ عَلَى هُدَاهُمْ﴾⁽⁶⁾. وَيُقَالُ حَرِصَ الْمَرْعَى، إِذَا لَمْ يُتْرَكْ مِنْهُ شَيْءٌ، وَذَلِكَ مِنَ الْبَابِ، كَأَنَّهُ قُشِرَ عَنْ وَجْهِ الْأَرْضِ"⁽⁷⁾.

وَلَا يَبْتَعِدُ ابْنُ مَنْظُورٍ عَمَّا قَالَهُ ابْنُ فَارِسٍ، فَ"الْحَرِصُ: شِدَّةُ الْإِرَادَةِ، وَالشَّرُّهُ إِلَى الْمَطْلُوبِ. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْحَرِصُ: الْجَشَعُ، وَقَدْ حَرِصَ عَلَيْهِ يَحْرِصُ، وَيَحْرِصُ، حَرِصًا، وَحَرِصًا، وَحَرِصَ

(1) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 477/2.

(2) النحاس: معاني القرآن، 271/3. وينظر: الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 518/5. والزمخشري: الكشاف، 325/2. وابن عطية: المحرر الوجيز، 100/3.

(3) تفسير الطبري، 584/14. وينظر: تفسير البغوي، 408/2. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 114/2.

(4) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 114/5. وينظر: تفسير القرطبي، 302/8. وأبو حيان الأندلسي: البحر المحيط، 533/5.

(5) القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 431/5.

(6) سورة النحل، آية 37. والآية كاملة: "إِنْ تَحْرِصْ عَلَى هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ"، بجعله حرصه على هدايتهم من الجشع في الأصل.

(7) ابن فارس: مقاييس اللغة، حرص، 40/2.

حَرَصًا... الأزهري: قَوْلُ الْعَرَبِ: حَرِصٌ عَلَيْكَ، مَعْنَاهُ حَرِصٌ عَلَى نَفْعِكَ، قَالَ: وَاللُّغَةُ الْعَالِيَةُ حَرَصَ يَحْرِصُ، وَأَمَّا حَرِصٌ يَحْرِصُ فَلُغَةٌ رَدِيئَةٌ⁽¹⁾.

فَالْخُلَاصَةُ أَنَّ الْحَرَصَ يَعْنِي إِرَادَةَ الشَّيْءِ، مَعَ طَمَعٍ فِيهِ، وَجَشَعٌ كَبِيرٌ، فَأَصْلُ مَعْنَى الْحَرَصِ الْجَشَعُ، وَمِنْهُ تَطَوَّرَ الْمَعْنَى لِلَّاحِقِ، وَهُوَ إِرَادَةُ الشَّيْءِ، وَلَيْسَتْ إِرَادَةُ الشَّيْءِ بِقُوَّةٍ وَحَرِصٌ إِلَّا طَمَعًا فِيهِ، وَجَشَعًا. فَالْفَرَاءُ قَدْ فَسَّرَ الْكَلِمَةَ وَفَقَّ أَصْلَ مَعْنَاهَا، وَفَسَّرَهَا آخَرُونَ وَفَقَّ الْمَعْنَى لِلَّاحِقِ، وَلَا تَتَأَقُّصُ بَيْنَهُمَا، وَلَا تَعَارِضُ حَاصِلٌ فِي الْمَعْنَيْنِ، وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَاللُّغَوِيِّينَ، وَالْمُعْجَمِيِّينَ فَسَّرُوا اللَّفْظَ وَفَقَّ أَصْلَ مَعْنَاهُ، لَا وَفَقَّ الْمَعْنَى الْمُتَطَوَّرَ عَنْهُ.

مَعْنَى دُلُوكِ الشَّمْسِ

يُنَاقِشُ الرَّازِيُّ مَعْنَى دُلُوكِ الشَّمْسِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾⁽²⁾، مُضْعَفًا⁽³⁾ اخْتِيَارَ الْفَرَاءِ⁽⁴⁾ أَنَّ دُلُوكَهَا غُرُوبُهَا، وَهَذَا الْقَوْلُ مَرْوِيٌّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَنَقَلَ الْوَاحِدِيُّ⁽⁵⁾ فِي الْبَسِيطِ عَنْ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: دُلُوكُ الشَّمْسِ غُرُوبُهَا. وَرَوَى زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: دُلُوكُ الشَّمْسِ غُرُوبُهَا، وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ هَذَا الْقَوْلَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهَذَا الْقَوْلُ اخْتِيَارُ ابْنِ قُتَيْبَةَ⁽⁶⁾.

وَيَرَى الرَّازِيُّ⁽⁷⁾ أَنَّ دُلُوكَ الشَّمْسِ هُوَ زَوَالُهَا عَنْ كِبِدِ السَّمَاءِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْأَكْثَرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ. وَيَسُوقُ الرَّازِيُّ أَرْبَعَ حُجَجٍ⁽⁸⁾ عَنْ اللَّغَوِيِّينَ؛ لِتَرْجِيحِ هَذَا الْقَوْلِ، تِلْكَ الْحُجَجُ هِيَ:

(1) ابن منظور: لسان العرب، حرص، 11/7. وينظر: الزبيدي: تاج العروس، حرص، 510/17-512.

(2) سورة الإسراء، آية 78.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 282/21.

(4) الفراء: معاني القرآن، 129/2.

(5) الواحدي: التفسير البسيط، 431/13.

(6) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 259.

(7) الرازي: التفسير الكبير، 282/21.

(8) السابق، 282/21-383.

الحُجَّةُ الْأُولَى: رَوَى الْوَاحِدِيُّ فِي الْبَسِيطِ⁽¹⁾ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ: {طَعِمَ عِنْدِي رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابُهُ ثُمَّ خَرَجُوا حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذَا حِينَ دَلَّكَتِ الشَّمْسُ}⁽²⁾.

الحُجَّةُ الثَّانِيَّةُ: رَوَى صَاحِبُ الْكَشَافِ⁽³⁾ عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: {أَتَانِي جِبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، لِدُلُوكِ الشَّمْسِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى بِي الظُّهْرُ}⁽⁴⁾.

الحُجَّةُ الثَّالِثَةُ: قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: مَعْنَى الدُّلُوكِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الزَّوَالُ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلشَّمْسِ إِذَا زَالَتْ نِصْفَ النَّهَارِ: دَالِكَةٌ، وَقِيلَ لَهَا إِذَا أَقَلَّتْ: دَالِكَةٌ؛ لِأَنَّهَا فِي الْحَالَتَيْنِ زَائِلَةٌ. هَكَذَا قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ⁽⁵⁾، وَقَالَ الْقَفَّالُ: أَصْلُ الدُّلُوكِ الْمِيلُ، يُقَالُ: مَالَتِ الشَّمْسُ لِلزَّوَالِ، وَيُقَالُ: مَالَتْ لِلْغُرُوبِ، إِذَا عَرَفْتَ هَذَا فَنَقُولُ: وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنَ الدُّلُوكِ، هَاهُنَا، الزَّوَالُ عَنْ كِبِدِ السَّمَاءِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ، تَعَالَى، عُلِقَ إِقَامَةُ الصَّلَاةِ بِالدُّلُوكِ، وَالدُّلُوكُ عِبَارَةٌ عَنِ الْمِيلِ وَالزَّوَالِ، فَوَجَبَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ أَوَّلُ مَا حَصَلَ الْمِيلُ وَالزَّوَالُ تَعَلَّقَ بِهِ هَذَا الْحُكْمُ، فَلَمَّا حَصَلَ هَذَا الْمَعْنَى حَالَ مِيلِهَا مِنْ كِبِدِ السَّمَاءِ؛ وَجَبَ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِهِ وَجُوبُ الصَّلَاةِ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الدُّلُوكِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِيلُهَا عَنْ كِبِدِ السَّمَاءِ، وَهَذِهِ حُجَّةٌ قَوِيَّةٌ فِي هَذَا الْبَابِ، اسْتَنْبَطْتُهَا بِنَاءً عَلَى مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ اللُّغَةِ: أَنَّ الدُّلُوكَ عِبَارَةٌ عَنِ الْمِيلِ وَالزَّوَالِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الحُجَّةُ الرَّابِعَةُ: قَالَ الْأَزْهَرِيُّ⁽⁶⁾ الْأَوَّلَى حَمَلَ الدُّلُوكَ عَلَى الزَّوَالِ فِي نِصْفِ النَّهَارِ، وَالْمَعْنَى أَقِمِ الصَّلَاةَ، أَيِ أَدِمْنَهَا مِنْ وَقْتِ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ، وَعَلَى هَذَا التَّفْهِيمِ فَيَدْخُلُ فِيهِ الظُّهْرُ، وَالْعَصْرُ،

(1) الواحدي: التفسير البسيط، 431/13.

(2) الحديث شاهدٌ على كون دلوک الشمس بمعنى الزوال، موجود في: الواحدي: التفسير البسيط، 431/13. والثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 418/16. والرازي: التفسير الكبير، 382/21. والنعماني: الباب في علوم الكتاب، 355/12.

(3) الزمخشري: الكشاف، 686/2.

(4) الحديث شاهدٌ على كون دلوک الشمس بمعنى الزوال، موجود في: تفسير الطبري، 517/17. والزمخشري: الكشاف، 686/2. والثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 120/6. وتفسير البغوي، 697/1. والرازي: التفسير الكبير، 382/21. وأبي حيان

الأندلسي: تفسير البحر المحیط، 97/7. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 435/7.

(5) الأزهری: تهذيب اللغة، ذلك، 69-68/10.

(6) السابق، 69-68/10.

وَالْمَغْرِبُ، وَالْعِشَاءُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾، فَإِذَا حَمَلْنَا الدُّلُوكَ عَلَى الزَّوَالِ، دَخَلَتْ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَإِنْ حَمَلْنَاهُ عَلَى الْغُرُوبِ، لَمْ يَدْخُلْ فِيهِ إِلَّا ثَلَاثُ صَلَوَاتٍ، وَهِيَ الْمَغْرِبُ، وَالْعِشَاءُ، وَالْفَجْرُ. وَحَمَلَ كَلَامُ اللَّهِ، تَعَالَى، عَلَى مَا يَكُونُ أَكْثَرُ فَائِدَةً أَوَّلَى، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنَ الدُّلُوكِ الزَّوَالُ. وَاحْتَجَّ الْفَرَّاءُ⁽¹⁾ عَلَى قَوْلِهِ: الدُّلُوكُ هُوَ الْغُرُوبُ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ⁽²⁾:

هَذَا مَقَامُ قَدَمِي رِبَاحٍ

وَقَفْتُ حَتَّى دَلَكْتُ بَرَّاحٍ

وَبَرَّاحُ: اسْمُ الشَّمْسِ، أَيِ حَتَّى غَابَتْ، وَاحْتَجَّ أَصْحَابُ هَذَا الرَّأْيِ بِقَوْلِ ذِي الرُّمَّةِ⁽³⁾:

مَصَابِيحُ لَيْسَتْ بِاللَّوَاتِي تَقُودُهُمَا نَجُومٌ وَلَا بِالْأَفَلَاتِ الدَّوَالِكِ
وَيُرْدِفُ الرَّازِيُّ، مُضَعَّفًا اسْتِدْلَالَ ابْنِ قُتَيْبَةَ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْفَرَّاءِ: "وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الِاسْتِدْلَالَ ضَعِيفٌ، لِأَنَّ، عِنْدَنَا، الدُّلُوكَ عِبَارَةٌ عَنِ الْمِيلِ وَالتَّغْيِيرِ، وَهَذَا الْمَعْنَى حَاصِلٌ فِي الْغُرُوبِ، فَكَانَ الْغُرُوبُ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الدُّلُوكِ، فَكَانَ وَقُوعُ لَفْظِ الدُّلُوكِ عَلَى الْغُرُوبِ لَا يُنَافِي وَقُوعَهُ عَلَى الزَّوَالِ"⁽⁴⁾.

وَالْفَرَّاءُ يُورِدُ فِيهَا الْقَوْلَيْنِ: بِأَنَّهَا بِمَعْنَى الزَّوَالِ، وَأَنَّهَا بِمَعْنَى الْغُرُوبِ، مُسْتَشْهِدًا بِالْبَيْتِ الشَّعْرِيِّ أَنِفِ الذِّكْرِ⁽⁵⁾، وَلَكِنَّ الرَّازِيَّ يَنْسِبُ إِلَيْهِ قَوْلًا وَاحِدًا فَقَطْ، فَكَأَنَّهُ يَنْفِي عَنْهُ الْقَوْلَ الثَّانِي!

(1) الفراء: معاني القرآن، 129/2.

(2) الشطران من الرجز غير منسوبين. بعض كتب اللغة روته (بَرَّاح) بفتح الباء على وزن قَطَامٍ، وَحَذَامٍ. وبعضهم (بَرَّاح) بكسر الباء جمعاً لراحة. وبعضها روته (غدوت)، و(غُدُوءَةً)، و(وقفت)، و(ذَبَبَ)... وغيرها من اختلاف الروايات اليسيرة التي لا تؤثر في الشاهد. موجودان في: الفراء: معاني القرآن، 129/2. وأبي عبيدة: مجاز القرآن، 387/1. وتفسير الطبري، 516/17. والزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 255/3. والأزهري: تهذيب اللغة، ذلك، 68/10. والجوهري: الصحاح، ذلك، 1584/4. والثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 120/6. وابن سيده: المخصص، باب طلوع الشمس وكسوفها وغروبها، 375/2. والرازي: التفسير الكبير، 383/21. وابن منظور: لسان العرب، ذلك، 427/10. والزبيدي: تاج العروس، ذلك، 155/27.

(3) البيت من الطويل، لذي الرُّمَّةِ في: الديوان، 1734/2.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 283/21.

(5) الفراء: معاني القرآن، 129/2.

أَمَّا الْمُفَسِّرُونَ، وَاللُّغَوِيُّونَ، فَمِنْهُمْ مَنْ أوردَ فِيهَا الْقَوْلَيْنِ، دُونَ رَدِّ أَحَدِهِمَا، وَلَا تَقْوِيَةَ الْآخِرِ، كَالزَّجَّاجِ، وَالطَّبْرِيِّ، وَالْمَاتَرِيدِيِّ، وَالْقُرْطُبِيِّ، وَأَبِي حَيَّانٍ، وَالْإِيجِيِّ⁽¹⁾. وَآخَرُونَ أوردُوا الْقَوْلَيْنِ، مَعَ نِسْبَةِ كُلِّ قَوْلٍ لِقَائِلِيهِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، جَاعِلِينَ الزَّوَالَ الْقَوْلَ الْأَرْجَحَ، كَالنَّحَّاسِ، وَالثَّعْلَبِيِّ، وَالبَغَوِيِّ، وَابْنِ عَطِيَّةَ، وَالنُّعْمَانِيِّ، وَالْقَنُوجِيِّ⁽²⁾. وَفَرِيقٌ جَعَلَ الدُّلُوكَ الزَّوَالَ مُتَمِّدًا إِلَى الْغُرُوبِ، كَأَبِي عُبَيْدَةَ، وَالشَّنْقِيطِيِّ⁽³⁾.

وَفَرِيقٌ جَعَلَ الْغُرُوبَ هُوَ الْأَصْلَ، وَالزَّوَالَ مَقْبُولًا، كَابْنِ قُتَيْبَةَ، وَالزَّمَخْشَرِيِّ⁽⁴⁾. وَفَرِيقٌ جَعَلُوا الدُّلُوكَ الزَّوَالَ، دُونَ إِيرادِ مَعْنَى الْغُرُوبِ، مِنْهُمْ ابْنُ الْهَائِمِ، وَالسَّيُوطِيُّ⁽⁵⁾.

يَقُولُ الْبَغَوِيُّ مُرْجَحًا مَعْنَى الزَّوَالِ: "وَرَوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: الدُّلُوكُ هُوَ الْغُرُوبُ، وَهُوَ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، وَمُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ⁽⁶⁾، وَالضَّحَّاكِ، وَالسُّدِّيِّ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ⁽⁷⁾، وَابْنُ عُمَرَ، وَجَابِرٌ: هُوَ زَوَالُ الشَّمْسِ، وَهُوَ قَوْلُ عَطَاءٍ، وَقَتَادَةَ، وَمُجَاهِدٍ، وَالْحَسَنِ، وَأَكْثَرِ التَّابِعِينَ، وَمَعْنَى اللَّفْظِ يَجْمَعُهُمَا؛ لِأَنَّ أَصْلَ الدُّلُوكِ الْمِيلُ، وَالشَّمْسُ تَمِيلُ إِذَا زَالَتْ، أَوْ غَرَبَتْ، وَالْحَمْلُ عَلَى الزَّوَالِ أَوْلَى الْقَوْلَيْنِ؛ لِكَثْرَةِ الْقَائِلِينَ بِهِ، وَلِأَنَّا إِذَا حَمَلْنَاهُ عَلَيْهِ، كَانَتْ الْآيَةُ جَامِعَةً لِمَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ كُلِّهَا، فَدُلُوكُ الشَّمْسِ

(1) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 255/3. وينظر: تفسير الطبري، 508-520. والماتريدي: تأويلات أهل السنة، 349/3-350. وتفسير القرطبي، 302-303/10. وأبو حيان الأندلسي: البحر المحيط، 96/7-97. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 408/2.

(2) النحاس: معاني القرآن، 181-182/4. وينظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 120/6-122. وتفسير البغوي، 148/3. وابن عطية: المحرر الوجيز، 476-477/3. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 354-362/12. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 434-435/7.

(3) أبو عبيدة: مجاز القرآن، 387/1. وينظر: الشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 279-281.

(4) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 259. يقول: معنى الغروب أحبُّ إليَّ. والزَّمَخْشَرِيُّ: الكشف، 686/2. يقول: دلكت الشمس: غربت، وقيل: زالت. فيقدم الغروب على الزوال، ويجعل الزوال ليس رأياً له، بل ينقله مجرد نقل مصدراً بكلمة (قيل)، أما الغروب فيقرره معنى للدلوك.

(5) ابن الهائم: التبيين في تفسير غريب القرآن، ص 214. وينظر: السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، 111/2.

(6) تفسير مقاتل، 546/2.

(7) ابن عباس: تنوير المقياس، ص 240.

يَتَنَاولُ صَلَاةَ الظُّهْرِ، وَالْعَصْرِ، وَإِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ يَتَنَاولُ الْمَغْرِبَ، وَالْعِشَاءَ، وَقِرَآنُ الْفَجْرِ هُوَ صَلَاةُ الصُّبْحِ⁽¹⁾.

وَالْمُعْجَمَاتُ اللُّغَوِيَّةُ لَا تَبْتَعِدُ عَمَّا قِيلَ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ، فِي مَعْنَى الدُّلُوكِ، فَهُوَ الْغُرُوبُ، وَالْمَيْلُ، وَالزَّوَالُ، وَتَسْتَشْهَدُ الْمُعْجَمَاتُ بِالْآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ السَّابِقَةِ، وَبِالْأَبْيَاتِ الْمَذْكُورَةِ نَفْسَهَا شَوَاهِدَ عَلَى الْمَعَانِي الْمُسَوِّفَةِ فِي شَرْحِهَا الدُّلُوكَ، وَجَدِيرُ ذِكْرُهُ أَنَّهَا تَقْدِّمُ مَعْنَى الْغُرُوبِ عَلَى الْمَعَانِي الْأُخْرَى، وَتَجْعَلُهُ الْمَعْنَى الْأَصْلَ⁽²⁾، بِعَكْسِ كُتُبِ التَّفْسِيرِ الَّتِي غَالِبًا مَا تَجْعَلُ الزَّوَالَ الْأَصْلَ.

وَبِالْقَوْلَيْنِ وَرَدَ النَّقْلُ عَنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، كَمَا أَنَّ الْقَوْلَيْنِ يَنْتُجُ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخَرِ، فَمَا الْغُرُوبُ إِلَّا زَوَالٌ وَمَيْلٌ، وَلَكِنَّ السِّيَاقَ الْكَلَامِيَّ، يَجْعَلُ الزَّوَالَ أَلْمَعَ؛ لِأَنَّ بِهِ تَدْخُلُ الصَّلَوَاتُ جَمِيعُهَا.

مَعْنَى اللَّوَّاحَةِ

يُنَاقِشُ الرَّازِيُّ مَعْنَى (اللَّوَّاحَةِ)، فِي تَفْسِيرِهِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَوْاحَةٌ لِلْبَشَرِ﴾⁽³⁾، مُضَعِّفًا⁽⁴⁾ قَوْلَ الْفَرَّاءِ⁽⁵⁾: تُسَوِّدُ الْبَشَرَةَ بِإِحْرَاقِهَا، وَمِنْ ذَلِكَ لَاحَةُ الْعَطَشِ، وَلَوْحَةٌ إِذَا غَيَّرَهُ، فَالَّلَّوَّاحَةُ هِيَ الْمُغْيِرَةُ. وَيَرْجِّحُ الرَّازِيُّ⁽⁶⁾ قَوْلَ الْحَسَنِ، وَالْأَصَمِّ، أَنَّ مَعْنَى اللَّوَّاحَةِ أَنَّهَا تَلُوحُ لِلْبَشَرِ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِئَةِ عَامٍ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَبُرَزَتِ الْجَحِيمُ لِمَنْ يَرَى﴾⁽⁷⁾، وَلَوْاحَةٌ، عَلَى هَذَا الْقَوْلِ، مِنْ لَاحِ الشَّيْءِ يُلُوحُ، إِذَا لَمَعَ نَحْوَ الْبَرْقِ. وَيَطْعُنُ الرَّازِيُّ فِي الْوَجْهِ الْأَوَّلِ؛ "لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَصِفَهَا بِتَسْوِيدِ الْبَشَرَةِ، مَعَ قَوْلِهِ إِنَّهَا لَا تَبْقَى وَلَا تَذُرُ"⁽⁸⁾، فَيَعْتَمِدُ كَلَامًا آخَرَ فِي الْقُرْآنِ لِتَضْعِيفِ هَذَا الْوَجْهِ.

(1) تفسير البغوي، 148/3.

(2) الأزهري: تهذيب اللغة، ذلك، 68/10-69. وينظر: الجوهري: الصحاح، ذلك، 1584/4. والرازي: مختار الصحاح، ذلك، ص106. ابن منظور: لسان العرب، ذلك، 426/10-428.

(3) سورة المدثر، آية 29.

(4) الرازي: التفسير الكبير، 708/30.

(5) الفراء: معاني القرآن، 203/3.

(6) الرازي: التفسير الكبير، 708/30.

(7) سورة النازعات، آية 36.

(8) الرازي: التفسير الكبير، 708/30.

وَالْمُتَوَكِّلِينَ أَرَاءَ مُتَبَايِنَةً فِيهَا، فَالزَّجَّاجُ يُمَازِزُ بَيْنَ الْبَشَرِ بِمَعْنَى النَّاسِ، وَالْبَشَرِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، فَهِيَ مُحْرِقَةٌ لِلْبَشَرِ، جَمْعًا لِبَشَرَةٍ، فَهُوَ، بَدَأَ، مَعَ قَوْلِ الْفَرَّاءِ تَمَامًا، رُغْمَ أَنَّهُ لَمْ يَتَحَدَّثْ عَنْ تَسْوِيْدِهَا الْبَشَرَ، لَكِنَّهُ مَعَ الْإِحْرَاقِ لِلْبَشَرِ جَمْعَ بَشَرَةٍ، وَلَيْسَ مَعَ أَنَّهَا تَلَوُّحٌ لَهُمْ مِنْ بَعِيدٍ، بِمَعْنَى تَظْهَرُ⁽¹⁾.

وَالْمَاتَرِيْدِيُّ يَذْهَبُ مَذْهَبَ التَّوْفِيقِ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ، فَيُجِيزُ أَنْ تَكُونَ مُحْرِقَةٌ لِلْبَشَرِ، عَاضِدًا ذَلِكَ الرَّأْيَ بِأَنَّ جُلُودَ الْكَافِرِينَ تَتَبَدَّلُ كُلَّمَا نَضِجَتْ، مُصَدِّقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلَانِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾⁽²⁾، وَيُجِيزُ أَنْ تَكُونَ ظَاهِرَةً لِلْبَشَرِ، مُصَدِّقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَبُرِّرَّتِ الْجَحِيمُ لِمَنْ يَرَى﴾، وَلَا يُفَاضِلُ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ أَيَّ مُفَاضَلَةٍ، بَلْ يَرَاهُمَا لَا يَفْضُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، وَيَسُوقُ لِكُلِّ مَعْنَى مَا يَعْبُذُهُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ⁽³⁾.

وَالْبَغَوِيُّ يَقْبَلُ الْقَوْلَيْنِ فِيهَا⁽⁴⁾. وَمِثْلُهُ الْقُرْطُبِيُّ، فَيَرَاهَا تَحْتَمِلُ الْمَعْنَيْنِ، وَلَكِنَّهُ يَقُولُ: إِنَّ الْبَشَرَ تَحْتَمِلُ مَعْنَى النَّاسِ، وَتَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ جَمْعًا لِبَشَرَةٍ، فَإِنْ كَانَتْ جَمْعَ بَشَرَةٍ، فَالْآيَةُ مُحْتَمِلَةٌ الْمَعْنَيْنِ، وَإِنْ كَانَتْ بِمَعْنَى النَّاسِ، فَلَا تَحْتَمِلُ إِلَّا الظُّهُورَ⁽⁵⁾. وَيَرَاهَا الْكَرْمَانِيُّ مُسَوَّدَةً لِلْجُلُودِ، وَلَا يُورِدُ غَيْرَهُ مِنْ أَرَاءِ⁽⁶⁾، وَكَذَلِكَ الْإِبْجِيُّ⁽⁷⁾؛ فَبِذَا؛ يَكُونَانِ مَعَ قَوْلِ الْفَرَّاءِ. وَيُورِدُ الْقَنُوجِيُّ الْقَوْلَيْنِ، مُرْجِّحًا رَأْيَ الْفَرَّاءِ، بِعَكْسِ الرَّازِيِّ⁽⁸⁾.

وَإِذَا مَا تَقْصِيْنَا كُتُبَ التَّفْسِيرِ جَمِيعَهَا؛ لَأَلْفَيْنَا الْمُفَسِّرِينَ لَا يَخْرُجُونَ عَنِ الْمَذَاهِبِ الْمَذْكُورَةِ، فَبَعْضُهُمْ يُجِيزُ الْوَجْهَيْنِ، ذُونَ تَرْجِيحٍ، وَبَعْضُهُمْ يُرْجِّحُ هَذَا عَلَى ذَلِكَ، أَوْ ذَلِكَ عَلَى هَذَا، وَبَعْضُهُمْ يُورِدُ قَوْلًا وَاحِدًا مِنَ الْقَوْلَيْنِ. وَلَوْ اسْتَقْصَيْتُ أَرَاؤُهُمْ جَمِيعَهَا لَأُنْقَلَتِ الدِّرَاسَةُ، ذُونَ فَضْلِ فَائِدَةٍ.

(1) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 247/5.

(2) سورة النساء، آية 56.

(3) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 13/10.

(4) تفسير البغوي، 177/5.

(5) تفسير القرطبي، 77-78/19.

(6) الكرماني: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 1273/2.

(7) الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 405/4.

(8) القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 412/14.

أَمَّا أَصْلُ الْكَلِمَةِ مُعْجَمِيًّا؛ فَإِنَّهَا تَحْتَمِلُ الْمَعْنَيْنِ، وَبِهِمَا قَالَ الْمُعْجَمِيُّونَ، فَمِنْ مَعْنَى لَاحَ ظَهَرَ، وَمِنْ مَعَانِيهَا الْإِحْرَاقُ وَالتَّسْوِيدُ، يَقُولُ ابْنُ مَنْظُورٍ: "وَلَوْحَهُ: عَطَشُهُ. وَلَاحَهُ الْعَطَشُ، وَلَوْحَهُ إِذَا غَيَّرَهُ. وَالْمُلَوَّاحُ: الْعَطْشَانُ. وَإِبِلٌ لَوْحَى أَيُّ عَطَشَى... وَقَدْ حُ مَلَّوَحٌ: مُغَيَّرٌ بِالنَّارِ، وَكَذَلِكَ نَصَلُ مَلَّوَحٌ. وَكُلُّ مَا غَيَّرْتَهُ النَّارُ، فَقَدْ لَوْحَتْهُ، وَلَوْحَتْهُ الشَّمْسُ، كَذَلِكَ: غَيَّرْتَهُ، وَسَفَعَتْ وَجْهَهُ. وَقَالَ الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَوْاحَةٌ لِلْبَشَرِ﴾ أَيُّ تُحْرِقُ الْجِلْدَ حَتَّى تُسَوِّدَهُ؛ يُقَالُ: لَاحَهُ وَلَوْحَهُ. وَلَوْحَتْ الشَّيْءَ بِالنَّارِ: أَحْمَيْتُهُ... يُقَالُ لَاحَ سُهَيْلٌ إِذَا بَدَأَ، وَالْأَلَحَ إِذَا تَلَّأَ؛ وَيُقَالُ: لَاحَ السَّيْفُ وَالْبَرْقُ يُلُوحُ لَوْحًا. وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ إِذَا تَلَّأَ: لَاحَ يُلُوحُ لَوْحًا، وَلُؤُوحًا. وَلَاحَ لِي أَمْرُكَ، وَتَلَّوَحَ: بَانَ وَوَضَحَ. وَلَاحَ الرَّجُلُ، يُلُوحُ لُؤُوحًا: بَرَزَ، وَظَهَرَ"⁽¹⁾.

وَمَا جَاءَ عِنْدَ ابْنِ مَنْظُورٍ مَوْجُودٌ فِي الْمُعْجَمَاتِ السَّابِقَةِ، وَاللَّاحِقَةِ⁽²⁾ فَهِيَ تَدُورُ فِي فَضَاءٍ لُغَوِيٍّ مَعْنَوِيٍّ وَاحِدٍ، مُلَخَّصُهُ مَا أُورِدَ عَنِ ابْنِ مَنْظُورٍ. وَلَوْ جُنَّبْنَاهَا كُلَّهَا، لَجِئَ بِحَدِيثٍ مَكْرُورٍ، لَا جَدِيدَ فِيهِ.

فَالْأَوَّلَى أَنْ يُقْبَلَ الْمَعْنَيَانِ كِلَاهُمَا؛ لِأَسْبَابٍ عِدَّةٍ، الْأَوَّلُ أَنَّ الْمَعْنَيْنِ وَارِدَانِ عَنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ⁽³⁾، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ. وَالثَّانِي أَنَّ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مَا يَعْضُدُ كُلًّا مِنْهُمَا. وَالثَّالِثُ أَنَّ السِّيَاقَ الْقُرْآنِيَّ يَحْتَمِلُهُمَا مَعًا، وَالرَّابِعُ أَنَّ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّ لِلْكَلِمَةِ يَحْتَمِلُهُمَا أَيْضًا، وَالْخَامِسُ أَنَّ مَعْنَاهَا يَتَعَيَّنُ، فِي السِّيَاقِ مَبْنِيًّا عَلَى مَعْنَى الْبَشَرِ، أَهْوَجُ جَمْعُ بَشَرَةٍ، أَوْ بِمَعْنَى النَّاسِ؟ وَالسَّادِسُ أَنَّ الرَّازِيَّ اعْتَمَدَ سِيَاقًا قُرْآنِيًّا لِتَرْجِيحِ قَوْلٍ عَلَى آخَرَ، وَعَقَلَ سِيَاقًا قُرْآنِيًّا آخَرَ يَرْجِّحُ قَوْلَ الْفَرَّاءِ، وَهُوَ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْمَاتَرِيْدِيُّ. وَالْأَخِيرُ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَالْمُعْجَمِيِّينَ أَجَازُوا الْوُجْهَيْنِ؛ لِمَا ذُكِرَ مِنْ أَسْبَابٍ. فَلِذَا؛ لَا وَجْهَ لِلرَّازِيَّ فِي تَضْعِيفِ رَأْيِ الْفَرَّاءِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

(1) ابن منظور: لسان العرب، لوح، 584/2-586.

(2) ينظر على سبيل المثال: ابن دريد: جمهرة اللغة، لوح، 219/1. والأزهري: تهذيب اللغة، لوح، 161/5. والزبيدي: تاج العروس، لوح، 104-102/7.

(3) تنظر أسانيدُ الروايات تفصيلًا في: تفسير الطبري، 29-26/24.

مَعْنَى النَّافِلَةِ

يُنَاقِشُ الرَّازِيُّ مَعْنَى نَافِلَةٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ﴾⁽¹⁾، مُضَعَّفًا⁽²⁾ اخْتِيَارَ الْفَرَاءِ وَالزَّجَّاجِ⁽³⁾، أَنَّ النَّافِلَةَ يَعْقُوبُ خَاصَّةً، فَأَيُّرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، لَمَّا سَأَلَ اللَّهَ وَلَدًا قَالَ: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾⁽⁴⁾، فَأَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَهُ، وَوَهَبَ لَهُ إِسْحَاقَ، وَأَعْطَاهُ يَعْقُوبَ مِنْ غَيْرِ دُعَائِهِ، فَكَانَ ذَلِكَ نَافِلَةً، كَالشَّيْءِ الْمُنْتَطَوِّعِ بِهِ مِنَ الْإِدْمِيقِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ إِجَابَةً لِدُعَائِهِ، وَوَهَبْنَا لَهُ يَعْقُوبَ نَافِلَةً عَلَى مَا سَأَلَ، كَالصَّلَاةِ النَّافِلَةِ الَّتِي هِيَ زِيَادَةٌ عَلَى الْفَرَضِ، وَعَلَى هَذَا النَّافِلَةُ يَعْقُوبُ خَاصَّةً. وَهُوَ قَوْلُ أَبِي بَنِي كَعْبٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ⁽⁵⁾، وَقَتَادَةَ.

وَيَرْجِحُ الرَّازِيُّ⁽⁶⁾ أَنَّهُ مَصْدَرٌ مِنْ وَهَبْنَا لَهُ، مِنْ غَيْرِ لَفْظِهِ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ ذَلِكَ وَبَيْنَ قَوْلِهِ: وَوَهَبْنَا لَهُ هِبَةً، أَيْ وَهَبْنَا لَهُمَا لَهُ عَطِيَّةً، وَفَضْلًا، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ جَزَاءً مُسْتَحَقًّا، وَهَذَا قَوْلُ مُجَاهِدٍ⁽⁷⁾. وَيَجْعَلُ الرَّازِيُّ هَذَا الْوَجْهَ "أَقْرَبَ؛ لِأَنَّهُ، تَعَالَى، جَمَعَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَهُ: نَافِلَةً، فَإِذَا صَلَحَ أَنْ يَكُونَ وَصْفًا لَهُمَا فَهُوَ أَوْلَى"⁽⁸⁾.

وَيَرْجِحُ قَوْلًا عَلَى قَوْلِ الْفَرَاءِ، يَقُولُ الرَّازِيُّ: "اعْلَمْ أَنَّ النَّافِلَةَ الْعَطِيَّةُ خَاصَّةً، وَكَذَلِكَ النَّفْلُ، وَيُسَمَّى الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْعَطَايَا نَوْفَلًا"⁽⁹⁾.

(1) سورة الأنبياء، آية 72.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 160/22.

(3) الفراء: معاني القرآن، 207/2. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 398/3.

(4) سورة الصافات، آية 100.

(5) ابن عباس: تنوير المقياس، ص 273.

(6) الرازي: التفسير الكبير، 160/22.

(7) تفسير مجاهد، ص 473.

(8) الرازي: التفسير الكبير، 160/22.

(9) السابق، 160/22.

وَيَذْكُرُ الطَّبْرِيُّ كُلَّ الْأَوْجِهِ الْمَعْنَوِيَّةِ فِيهَا بِأَسَانِيدِهَا مُتَّصِلَةً⁽¹⁾. وَالزَّمَخْشَرِيُّ يَجْعَلُهَا بِمَعْنَى وَلَدِ الْوَلَدِ، أَوْ بِمَعْنَى الْعَطِيَّةِ زِيَادَةً، دُونَ طَلَبٍ، يَقُولُ: "الْناْفَلَةُ: وَلَدُ الْوَلَدِ. وَقِيلَ: سَأَلَ إِسْحَقَ؛ فَأَعْطِيَهُ، وَأُعْطِيَ يَعْقُوبَ نَافِلَةً، أَيْ: زِيَادَةً، وَفَضْلًا، مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ"⁽²⁾.

وَالْقُرْطُبِيُّ يَزِيدُ فِي تَخْصِيصِهَا بِيَعْقُوبَ بَأَنَّ وَلَدَ الْوَلَدِ نَافِلَةً، وَالْدُّعَاءُ بِالْوَلَدِ اسْتُجِيبَ لَهُ بِإِسْحَقَ، يَقُولُ: "نَافِلَةٌ: أَيْ زِيَادَةٌ؛ لِأَنَّهُ دَعَا فِي إِسْحَقَ، وَزَيْدَ يَعْقُوبَ، مِنْ غَيْرِ دُعَاءٍ، فَكَانَ ذَلِكَ نَافِلَةً، أَيْ زِيَادَةً عَلَى مَا سَأَلَ، إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾. وَيُقَالُ لَوْلَدِ الْوَلَدِ نَافِلَةً؛ لِأَنَّهُ زِيَادَةٌ عَلَى الْوَلَدِ"⁽³⁾.

وَبِاسْتِقْصَاءِ مَا قِيلَ فِي النَّافِلَةِ مِنْ آرَاءٍ، نَجِدُهَا تَذَهَبُ مَذَاهِبَ شَتَّى، زِيَادَةً عَلَى مَا قِيلَ، فَالْمَاتَرِيْدِيُّ يَجْعَلُ النَّافِلَةَ الْعَطِيَّةَ، بَلَا تَخْصِيصٍ لِيَعْقُوبَ⁽⁴⁾، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: إِنَّهَا عَائِدَةٌ عَلَى إِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ مَعًا.

وَنَجِدُ آخَرِينَ يَخْصِّصُونَهَا بِيَعْقُوبَ دُونَ إِسْحَقَ، لِلْحُجَّةِ الَّتِي ذَكَرَتْ عِنْدَ الرَّازِيِّ، مِنْهُمْ ابْنُ قُتَيْبَةَ، وَالسَّجِسْتَانِيُّ، وَابْنُ الْهَائِمِ⁽⁵⁾. وَيَجُوزُ الْوَجْهَيْنِ كِلَاهِمَا آخَرُونَ، كَالثَّعْلَبِيِّ، وَالْبَغَوِيِّ، وَالْكَرْمَانِيِّ⁽⁶⁾، وَغَيْرِهِمْ⁽⁷⁾.

وَنَجِدُ السَّمِينَ الْحَلَبِيَّ، وَالنُّعْمَانِيَّ⁽⁸⁾ يَقَوِّيانِ كَوْنَ النَّافِلَةِ تَرْجِعُ لِيَعْقُوبَ فَقَطْ؛ لِأَنَّهَا حَالٌ مُنْتَصِيَةٌ مِنْهُ، وَلَيْسَ مِنْ يَعْقُوبَ وَإِسْحَقَ. فِي حِينٍ يَجْعَلُهَا الْعُكْبَرِيُّ حَالًا مِنْ يَعْقُوبَ وَحْدَهُ، أَوْ مَصْدَرًا مِنْ (وَهَبْنَا)، مِنْ غَيْرِ لَفْظِهِ⁽⁹⁾، فَبِالْإِعْرَابِ الْأَوَّلِ تَخْصُ يَعْقُوبَ، وَبِالْثَّانِي تَرْجِعُ لِكِلَيْهِمَا.

(1) ينظر: تفسير الطبري، 458-457/18.

(2) الكشف، 127/3.

(3) تفسير القرطبي، 305/11.

(4) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 241/7.

(5) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 244. وينظر: السجستاني: غريب القرآن، ص 61. وابن الهائم: التبيان في تفسير غريب القرآن، ص 175.

(6) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 284/6. وينظر: تفسير البغوي، 297/3. والكرماني: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 743/2.

(7) الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 27/3. وينظر: القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 349/8. والشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 166-165/4.

(8) السمين الحلبي: الدر المصون، 76/3. وينظر: النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 96/5.

(9) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 922/2.

وَالْكَفَوِيُّ يَجْعَلُ النَّافِلَةَ حَالًا مِنَ الْمَعْطُوفِ دُونَ الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ⁽¹⁾، فَيَكُونُ لِيَعْقُوبَ وَحْدَهُ. ثُمَّ، فِي حَدِيثِهِ
عَنِ الْمَعْنَى، يَجْعَلُهَا عَطِيَّةً، أَوْ وَلَدَ الْوَلَدِ، أَوْ زِيَادَةً عَلَى مَا سَأَلَ⁽²⁾.

وَتَتَعَدَّدُ مَذَاهِبُ الْمُفَسِّرِينَ وَاللُّغَوِيِّينَ فِيهَا، عَلَى أَوْجُهٍ، مِنْهَا مَا يَنْصَبُّ عَلَى الْمَعْنَى الْمُعْجَمِيَّةِ فَقَطْ، وَمِنْهَا
مَا يَتَّخِذُ الْإِعْرَابُ مُنْطَلَقًا، مُلْخَصَهَا الْآتِي:

الْأَوَّلُ: النَّافِلَةُ: الْعَطِيَّةُ، فَتَعُودُ عَلَى إِسْحَقَ، وَيَعْقُوبَ مَعًا.

الثَّانِي: نَافِلَةٌ: الزِّيَادَةُ، فَتَعُودُ عَلَى يَعْقُوبَ فَقَطْ، أَيْ سَأَلَ إِبْرَاهِيمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَدًا، فَأُعْطِيَ إِسْحَقَ، وَزَيْدَ
يَعْقُوبَ، مِنْ غَيْرِ سُؤَالٍ.

الثَّلَاثُ: النَّافِلَةُ: وَلَدَ الْوَلَدِ، أَيْ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ وَلَدًا، وَيَعْقُوبَ وَلَدَ وَلَدٍ.

الرَّابِعُ: أَنْ تَكُونَ (نَافِلَةً) مُصَدَّرًا مِنْ غَيْرِ لَفْظِ الْهَبَةِ، أَيْ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ، وَيَعْقُوبَ، مَعًا، هِبَةً. الْخَامِسُ:
(نَافِلَةً): حَالٌ مِنْ يَعْقُوبَ، دُونَ إِسْحَقَ.

وَالنَّافِلَةُ، فِي أَصْلِ مَعْنَاهَا الْمُعْجَمِيَّةِ، تَتَّسِجُ مَعَ مَا ذَكَرْتُهُ كُتُبُ التَّفْسِيرِ، جَاءَ فِي اللِّسَانِ: "النَّفْلُ،
بِالتَّحْرِيكِ: الْغَنِيمَةُ وَالْهَبَةُ... كُلُّ عَطِيَّةٍ تَبَرَّعَ بِهَا مُعْطِيهَا، مِنْ صَدَقَةٍ، أَوْ عَمَلٍ خَيْرٍ، فَهِيَ نَافِلَةٌ... النَّفْلُ
الْغَنَائِمُ، وَالنَّفْلُ الْهَبَةُ، وَالنَّفْلُ التَّطَوُّعُ... وَالنَّفْلُ، بِالسُّكُونِ، وَقَدْ يُحْرَكُ: الزِّيَادَةُ... سُمِّيَتْ النَّوَافِلُ فِي
الْعِبَادَاتِ؛ لِأَنَّهَا زَائِدَةٌ عَلَى الْفَرَائِضِ... وَالنَّافِلَةُ: وَلَدَ الْوَلَدِ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ كَانَ الْوَلَدَ، فَصَارَ
وَلَدَ الْوَلَدِ زِيَادَةً عَلَى الْأَصْلِ؛ قَالَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ، عَلَى نَبِيِّنَا، وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:
﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾؛ كَأَنَّهُ قَالَ: وَهَبْنَا لِإِبْرَاهِيمَ إِسْحَقَ، فَكَانَ كَالْفَرَضِ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَيَعْقُوبَ

(1) الكفوي: الكليات، ص 607.

(2) السابق، ص 914.

نَافِلَةٌ، فَالْناْفِلَةُ لِيعْقُوبَ خَاصَّةً؛ لِأَنَّهُ وَلَدُ الْوَلَدِ، أَيُّ وَهَبْنَا لَهُ زِيَادَةً عَلَى الْفَرَضِ لَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ إِسْحَقَ وَهَبَ لَهُ بِدُعَائِهِ، وَزَيْدٌ يَعْقُوبَ تَفَضُّلاً⁽¹⁾.

أَقُولُ: مُعْظَمُ اللُّغَوِيِّينَ، مِنْ مُفَسِّرِينَ، وَمُعْجَمِيِّينَ، يَقُولُونَ: إِنَّهَا تَحْمِلُ مَعْنَى الزِّيَادَةِ، وَتَحْمِلُ مَعْنَى وَلَدِ الْوَلَدِ، وَقَالَ بِذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَجَاءَ حَدِيثُهُمْ مُسْتَدًّا عِنْدَ الطَّبْرِيِّ، وَغَيْرِهِ. فَلَا ضَمِيرَ أَنْ تَكُونَ النَّافِلَةُ زِيَادَةً عَلَى مَا طَلَبَهُ إِبْرَاهِيمُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَلْ هِيَ الْأَرْجَحُ مَعْنَى، وَسَبْكَا تَرْكِيبِيًّا، وَمِصْدَقًا لِآيَةٍ أُخْرَى بَيَّنَّتْ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ دَعَا رَبَّهُ، فَأَعْطَاهُ إِسْحَقَ اسْتِجَابَةً، وَزِيَادَةً عَلَى طَلَبِهِ أَعْطَاهُ وَلَدَ وَلَدِهِ يَعْقُوبَ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

مَعْنَى (يَتْلُوهُ)

يُنَاقِشُ الرَّازِيُّ مَعْنَى (يَتْلُوهُ)، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَى إِمَامًا وَرَحْمَةً أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ فَلَا تَكُ فِي مَرِيَةٍ مِنْهُ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾⁽²⁾. مُضَعَّفًا⁽³⁾ قَوْلَ الْفَرَاءِ⁽⁴⁾، بِأَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى يَأْتِي بَعْدَهُ، وَيَعْقُبُهُ، بَلْ يَرَاهَا الرَّازِيُّ مِنَ التَّلَاوَةِ، بِمَعْنَى الْقِرَاءَةِ⁽⁵⁾.

بِدَايَةٍ، فِي الْآيَةِ مَسَائِلُ خِلَافِيَّةٍ كَثِيرَةٌ، افْتَصَرَتْ الدِّرَاسَةُ عَلَى مَوْضِعِ الْبَحْثِ، وَلَمْ تَسُقْ كُلَّ مَا فِيهَا مِنْ خِلَافَاتٍ، وَمَوْضِعُ الْخِلَافِ حَاصِلٌ فِي أَنَّ (يَتْلُوهُ) إِمَّا أَنْ تَعْنِيَ يَقْرَأُهُ، مِنَ التَّلَاوَةِ، وَهُوَ الْمُرْجَحُ عِنْدَ الرَّازِيِّ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى يَعْقُبُهُ، وَيَأْتِي بَعْدَهُ، مِنَ التَّلَاوَةِ، أَيْ اللَّاحِقِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ الرَّازِيِّ. وَفِي الْقَوْلَيْنِ تَأْوِيلَاتٌ، وَتَعْلِيلَاتٌ مُتَعَدِّدَةٌ، وَفِيمَا يَأْتِي جُلُودُ ذَلِكَ وَبَيَانُهُ:

(1) ابن منظور: لسان العرب، نفل، 670/11-672. وينظر: الأزهرى: تهذيب اللغة، نفل، 257/15. والزبيدي: تاج العروس، نفل، 20-18/31.

(2) سورة هود، آية 17.

(3) التفسير الكبير، 330-329/17.

(4) الفراء: معاني القرآن، 6/2.

(5) التفسير الكبير، 330-329/17.

الرَّأْيُ الْأَوَّلُ⁽¹⁾: قَدْ يَكُونُ الَّذِي وَصَفَهُ اللَّهُ، تَعَالَى، بِأَنَّهُ عَلَى بَيِّنَةٍ هُمْ الْمُؤْمِنُونَ، وَهُمْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْمُرَادُ بِالْبَيِّنَةِ الْقُرْآنُ، وَيَتْلُوهُ أَيْ وَيَتْلُو الْكِتَابَ الَّذِي هُوَ الْحُجَّةُ، يَعْنِي وَيَعْقُبُهُ شَاهِدٌ مِنَ اللَّهِ، تَعَالَى، وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ اخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ الشَّاهِدِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ مُحَمَّدٌ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ ذَلِكَ الشَّاهِدُ هُوَ كَوْنُ الْقُرْآنِ وَاقِعًا عَلَى وَجْهِ يَعْرِفُ كُلُّ مَنْ نَظَرَ فِيهِ أَنَّهُ مُعْجَزَةٌ، وَذَلِكَ الْوَجْهُ هُوَ اشْتِمَالُهُ عَلَى الْفَصَاحَةِ التَّامَّةِ، وَالْبَلَاغَةِ الْكَامِلَةِ، وَكَوْنُهُ بِحَيْثُ لَا يَقْدِرُ الْبَشَرُ عَلَى الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ، وَقَوْلُهُ: شَاهِدٌ مِنْهُ أَيْ مِنْ تِلْكَ الْبَيِّنَةِ؛ لِأَنَّ أَحْوَالَ الْقُرْآنِ وَصِفَاتِهِ مِنَ الْقِرَاءَاتِ مُتَعَلِّقَةٌ بِهِ. وَقَالَ الْفَرَاءُ⁽²⁾: وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ، يَعْنِي: الْإِنْجِيلُ يَتْلُو الْقُرْآنَ وَإِنْ كَانَ قَدْ أَنْزَلَ قَبْلَهُ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَتْلُوهُ فِي التَّصْدِيقِ، وَتَقْرِيرُهُ: أَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ مُحَمَّدًا، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي الْإِنْجِيلِ، وَأَمَرَ بِالِإِيمَانِ بِهِ.

الرَّأْيُ الْآخَرُ⁽³⁾: مِنَ التَّلَاوَةِ، وَفِيهِ تَأْوِيلَاتٌ، "وَالْمَعْنَى: أَنَّ جِبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَلَى مُحَمَّدٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَذَلِكَ الشَّاهِدُ هُوَ لِسَانُ مُحَمَّدٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ، وَرِوَايَةٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَقِيقَةِ عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: أَنْتَ النَّالِي، قَالَ: وَمَا مَعْنَى النَّالِي؟ قُلْتُ: قَوْلُهُ: وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ، قَالَ وَدِدْتُ أَنِّي هُوَ، وَلَكِنَّهُ لِسَانُ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَلَمَّا كَانَ الْإِنْسَانُ إِنَّمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَيَتْلُوهُ بِلِسَانِهِ، لَا جَرَمَ، جُعِلَ اللَّسَانُ نَالِيًا، عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ، كَمَا يُقَالُ: عَيْنٌ بَاصِرَةٌ، وَأُذُنٌ سَامِعَةٌ، وَلِسَانٌ نَاطِقٌ. وَقَدْ يَكُونُ الْمُرَادُ هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَتْلُو تِلْكَ الْبَيِّنَةَ، وَقَوْلُهُ: مِنْهُ أَيْ هَذَا الشَّاهِدُ مِنْ مُحَمَّدٍ، وَبَعْضُ مِنْهُ، وَالْمُرَادُ مِنْهُ تَشْرِيفُ هَذَا الشَّاهِدِ بِأَنَّهُ بَعْضٌ مِنْ مُحَمَّدٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَقَدْ يَكُونُ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ وَيَتْلُوهُ: الْقُرْآنُ، بَلْ حُصُولَ هَذَا الشَّاهِدِ عَقِيبَ تِلْكَ الْبَيِّنَةِ، وَعَلَى هَذَا الْوَجْهِ قَالُوا: إِنَّ الْمُرَادَ أَنَّ صُورَةَ النَّبِيِّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَوَجْهَهُ، وَمَخَايِلَهُ، كُلُّ ذَلِكَ يَشْهَدُ بِصِدْقِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ نَظَرَ إِلَيْهِ بِعَقْلِهِ عَلِمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ، وَلَا كَاهِنٍ، وَلَا سَاحِرٍ، وَلَا كَذَّابٍ. وَالْمُرَادُ بِكَوْنِ هَذَا الشَّاهِدِ مِنْهُ كَوْنُ هَذِهِ الْأَحْوَالِ مُتَعَلِّقَةً بِذَاتِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(1) التفسير الكبير، 330-329/17.

(2) التفسير الكبير، 330-329/17. وينظر: الفراء: معاني القرآن، 6/2.

(3) التفسير الكبير، 330-329/17.

وَبِالْعُودَةِ لِلْفَرَاءِ، أَوَّلًا، فَهَذَا قَوْلُهُ: "فَالَّذِي عَلَى الْبَيْتَةِ مِنْ رَبِّهِ مُحَمَّدٌ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ﴾، يَعْنِي جَبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَتْلُو الْقُرْآنَ، الْهَاءُ لِلْقُرْآنِ.... وَقَدْ قِيلَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ﴾: يَعْنِي الْإِنْجِيلَ يَتْلُو الْقُرْآنَ، وَإِنْ كَانَ قَدْ أُنْزِلَ قَبْلَهُ. يَذْهَبُ إِلَى أَنَّهُ يَتْلُوهُ بِالتَّصْدِيقِ. ثُمَّ قَالَ: وَمِنْ قَبْلِ الْإِنْجِيلِ كِتَابُ مُوسَى⁽¹⁾.

فَالْفَرَاءُ يُورِدُ الْآرَاءَ الَّتِي أوردَهَا الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ، وَيَسْتَقْصِي مَا قِيلَ فِيهَا، مُصَدِّرًا الرَّأْيَ الَّذِي نَعْتَهُ الرَّازِيُّ بِالضَّعْفِ بِقَوْلِهِ: (وَقَدْ قِيلَ)، فَهُوَ لَا يَتَّبِعِي هَذَا الرَّأْيَ، بَلْ يُورِدُ الْآرَاءَ الْأَشْهَرَ قَبْلًا، وَيَسْتَكْمِلُ مُسْتَقْصِيًا كُلَّ مَا قِيلَ فِيهَا مِنْ أَقْوَالٍ؛ اسْتِكْمَالًا وَاسْتِقْصَاءً لَهَا.

وَالزَّجَّاجُ يُورِدُ مَا فِي الْكَلِمَةِ (يَتْلُوهُ) مِنْ مَعَانٍ، وَيَأْتِي عَلَى مَعْنَى كَوْنِ الْإِنْجِيلِ تَالِيًا لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَهُوَ، بِذَلِكَ، يَقُولُ مَا قَالَهُ الْفَرَاءُ⁽²⁾. وَيُورِدُ آخَرُونَ مَا قِيلَ فِي الْمَسْأَلَةِ، غَيْرَ ذَاكِرِينَ الرَّأْيَ الْقَائِلَ بِكَوْنِ الْإِنْجِيلِ تَالِيًا لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، كَالطَّبْرِيِّ، وَالثَّعْلَبِيِّ، وَالزَّمَخْشَرِيِّ⁽³⁾، وَغَيْرِهِمْ⁽⁴⁾.

وَآخَرُونَ يُورِدُونَ الْأَقْوَالَ كُلَّهَا، وَمِنْهَا قَوْلُ الْفَرَاءِ، غَيْرَ رَادِّينَ، وَلَا مُضَعِّفِينَ، وَلَا مُرْجِّحِينَ، كَالنَّحَّاسِ، وَالبَغَوِيِّ، وَالْقُرْطُبِيِّ، وَأَبِي حَيَّانٍ⁽⁵⁾، وَغَيْرِهِمْ⁽⁶⁾.

فَلَمْ يَكُنِ الْفَرَاءُ مُبْتَدِعًا الرَّأْيَ الْقَائِلَ بِكَوْنِ التَّالِيِ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ التَّوْرَةَ، بَلْ نَقَلَهُ، كَمَا نَقَلَ غَيْرُهُ مِنْ أَقْوَالٍ وَآرَاءٍ، وَابْتَدَأَ بِالْأَقْوَالِ الْأَقْوَى أَوَّلًا، وَعِنْدَمَا نَقَلَ ذَلِكَ الرَّأْيَ اسْتِقْصَاءً وَاسْتِيفَاءً لِمَا قِيلَ، نَقَلَهُ مُصَدِّرًا

(1) الفراء: معاني القرآن، 6/2.

(2) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 44-43/3.

(3) تفسير الطبري، 277-269/15. وينظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 162-161/5. والزمخشري: الكشف، 385-384/2.

(4) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 110-107/6. وينظر: السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، 100/4. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 168-167/2.

(5) النحاس: إعراب القرآن، 164-163/2. وينظر: تفسير البغوي، 443/2. وتفسير القرطبي، 17-16/9. وأبو حيان الأندلسي: البحر المحيط، 135-134/6.

(6) الكرمانلي: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 500/1. وينظر: العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 692/2. والسمين الحلبي: الدر المصون، 300/6. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب، 458-456/10. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 157/6.

بِعِبَارَةٍ: (وَقَدْ قِيلَ)، وَلَمْ يُصَدَّرِ الْقَوْلُ السَّابِقَةَ بِتِلْكَ الْعِبَارَةِ، وَفِي ذَلِكَ مَا يَشِي بِتَبْنِيهِ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، وَنَقْلِهِ الْقَوْلَ الْأَخِيرَ نَقْلًا.

كَمَا أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ نَقَلُوا ذَلِكَ الرَّأْيَ دُونَ رَدِّهِ، وَلَا تَضْعِيفِ، وَالسِّيَاقُ الْكَلَامِيُّ، وَالْأَصْلُ اللُّغَوِيُّ لِلْكَلِمَةِ (يَتْلُوهُ) يَسْمَحَانِ بِقَبُولِ الْقَوْلَيْنِ.

حَمَلَ مَعْنَى عَلَى آخِرَ وَفُقَ سِيَاقُ لُغَوِيٍّ مُحَدَّدٍ

حَمَلَ الْخَوْفَ عَلَى الْعِلْمِ وَالْيَقِينِ

يَقُولُ الرَّازِيُّ، مُضَعِّفًا قَوْلَ الْفَرَّاءِ، فِي مَعْنَى (أَخَافُ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا﴾⁽¹⁾: "قَالَ الْفَرَّاءُ"⁽²⁾: مَعْنَى أَخَافُ أَعْلَمُ. وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ إِنَّمَا يَصِحُّ لَوْ كَانَ إِبْرَاهِيمُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَالِمًا بِأَنَّهُ أَبَاهُ سَيَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ الْكُفْرِ، وَذَلِكَ لَمْ يَتَّبَتْ، فَوَجَبَ إِجْرَاؤُهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَجُوزُ أَنْ يُؤْمِنَ فَيَصِيرَ مِنْ أَهْلِ الثَّوَابِ، وَيَجُوزُ أَنْ يُصِرَّ فَيَمُوتَ عَلَى الْكُفْرِ، فَيَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْعِقَابِ، وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ كَانَ خَائِفًا لَا قَاطِعًا، وَأَعْلَمُ أَنَّ مَنْ يَظُنُّ وَصُولَ الضَّرَرِ إِلَى غَيْرِهِ فَإِنَّهُ لَا يُسَمَّى خَائِفًا إِلَّا إِذَا كَانَ بِحَيْثُ يَلْزَمُ مِنْ وَصُولِ ذَلِكَ الضَّرَرِ إِلَيْهِ تَأْلُمُ قَلْبِهِ كَمَا يُقَالُ: أَنَا خَائِفٌ عَلَى وَلَدِي"⁽³⁾.

وَالْفَرَّاءُ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ مَعْنَى الْخَوْفِ الْعِلْمُ، كَمَا نَقَلَ عَنْهُ الرَّازِيُّ، وَيَحْمِلُ مَعْنَى الْخَشْيَةِ، أَيْضًا، عَلَى الْعِلْمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا﴾⁽⁴⁾، فَالْخَوْفُ، وَالْخَشْيَةُ تَعْنِيَانِ الْعِلْمَ، عِنْدَهُ، فِي الْآيَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ⁽⁵⁾.

(1) سورة مريم، آية 45.

(2) الفراء: معاني القرآن، 169/2.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 544/21.

(4) سورة الكهف، آية 80.

(5) الفراء: معاني القرآن، 169/2.

وَبِعَرَضِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى الْمُفَسِّرِينَ، وَاللُّغَوِيِّينَ، نَجِدُ قِسْمًا مِنْهُمْ يَذْكُرُ الْمَعْنَيْنِ فِيهَا، دُونَ رَدِّ، وَلَا تَضْعِيفٍ، مُؤَوَّلِينَ وَجْهًا لِكُلِّ مَعْنَى، فَقَدْ يَكُونُ إِبْرَاهِيمُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَعْلَمُ أَنَّ أَبَاهُ سَيَمْسُهُ الْعَذَابُ إِنْ مَاتَ كَافِرًا، أَوْ يَخَافُ أَنْ يَمُوتَ كَافِرًا؛ فَيَمْسُهُ الْعَذَابُ، وَمِنْ أَصْحَابِ هَذَا الْمَذْهَبِ الْمَاتَرِيدِيُّ، وَابْنُ عَطِيَّةَ، وَالْقُرْطُبِيُّ⁽¹⁾.

وَنَجِدُ آخَرِينَ يَحْمِلُونَ اللَّفْظَ عَلَى ظَاهِرِ مَعْنَاهُ فَقَطْ، كَالْإِيجِيِّ⁽²⁾، وَقِسْمًا يُورِدُ فِيهِ الْمَعْنَيْنِ، مَعَ تَضْعِيفِهِمْ كَوْنَهُ بِمَعْنَى الْعِلْمِ، مِنْهُمْ النُّعْمَانِيُّ، وَالْفَنُوجِيُّ⁽³⁾، وَقِسْمًا آخَرَ لَمْ يُورِدُوا فِيهِ سِوَى مَعْنَى الْعِلْمِ، كَالطَّبْرِيِّ، وَالْبَغَوِيِّ⁽⁴⁾.

وَيَجْعَلُ الثَّعْلَبِيُّ مَعْنَى الْخَوْفِ الْعِلْمَ؛ حَمَلًا عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾⁽⁵⁾، وَيُجِيزُ حَمْلَ الْخَوْفِ عَلَى ظَاهِرِ مَعْنَاهُ، وَلَكِنَّهُ يَجْعَلُ مَعْنَاهُ الْعِلْمَ أَرْجَحَ، بِعَكْسِ الرَّازِيِّ⁽⁶⁾.

أَمَّا الْمُعْجَمَاتُ اللَّغَوِيَّةُ، فَتُورِدُ لِلْخَوْفِ مَعَانِي مُتَعَدِّدَةً، مِنْهَا الْعِلْمُ، جَاءَ فِي اللِّسَانِ⁽⁷⁾: "الْخَوْفُ: الْعِلْمُ، وَبِهِ فَسَّرَ اللَّحْيَانِيُّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾⁽⁸⁾، وَ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾⁽⁹⁾".

أَقُولُ: لَا رَيْبَ أَنَّ الْخَوْفَ يَحْمِلُ مَعْنَى الْعِلْمِ وَالْيَقِينِ فِي مَوَاضِعَ سِيَاقِيَّةٍ خَاصَّةٍ، وَذَلِكَ تُؤَكِّدُهُ الْمُعْجَمَاتُ اللَّغَوِيَّةُ، وَيُؤَكِّدُهُ كَثِيرٌ مِنْ مُفَسِّرِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَلَا ضَيْرَ فِي حَمْلِ الْخَوْفِ عَلَى الْعِلْمِ فِي الْآيَةِ السَّابِقَةِ،

(1) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 239/7. وينظر: ابن عطية: المحرر الوجيز، 18/4. وتفسير القرطبي، 111/11.

(2) الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 482/2.

(3) النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 76/13. وينظر: الفنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 165/8.

(4) تفسير الطبري، 204/18. وينظر: تفسير البغوي، 236/3.

(5) سورة البقرة، آية 229.

(6) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 216/6.

(7) ابن منظور: لسان العرب، خوف، 82/9. وينظر: ابن سيده: المحكم والمحيط الأعظم، مقلوب خ و ف، 305/5. والفيروزآبادي:

القاموس المحيط، خوف، ص 809. والزبيدي: تاج العروس، خوف، 289/23.

(8) سورة البقرة، آية 182.

(9) سورة النساء، آية 128.

وَبِخَاصَّةٍ أَنَّ لِكُلِّ مَعْنَى تَأْوِيلًا وَاضِحًا، فَإِنْ حُمِلَتْ عَلَى ظَاهِرِهَا، فَإِبْرَاهِيمُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَخَافُ أَنْ يَمُوتَ
أَبُوهُ كَافِرًا، فَيَمَسَّهُ عَذَابُ مِنَ اللَّهِ، وَإِنْ حُمِلَتْ عَلَى الْعِلْمِ، فَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّهُ سَيَمُوتُ كَافِرًا، بَلْ هُوَ عَالِمٌ،
وَمُتِّقٌ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ لَهُ إِنْ مَاتَ عَلَى كُفْرِهِ.

وَيُؤَكِّدُ كَوْنَهَا تَحْتَمِلُ مَعْنَى الْعِلْمِ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النُّحَوِيِّينَ أَجَازُوا أَنْ يُحْمَلَ الْخَوْفُ عَلَى الْعِلْمِ وَالظَّنِّ فِي
مَسْأَلَةٍ (أَنَّ) الْمُخَفَّفَةَ مِنَ الثَّقِيلَةِ⁽¹⁾، فَأَجَازُوا الْإِعْمَالَ، وَالْإِهْمَالَ فِيهَا بَعْدَ الْخَوْفِ؛ حَمَلًا عَلَى الْعِلْمِ، وَالظَّنِّ،
وَالْيَقِينِ، وَاسْتَشْهَدُوا بِقَوْلِ أَبِي مُحَجَّنٍ النَّقَّيِّ⁽²⁾:

وَلَا تَدْفِنْنِي فِي الْفَلَاةِ فَإِنِّي أَخَافُ إِذَا مَا مِتُّ أَنْ لَا أَذُوقَهَا
حَمْلَ الْبَرْدِ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ

بِدَايَةٍ، يُقْصَدُ بِالْمَجَازِ، هُنَا، مَعْنَى آخَرُ، غَيْرُ الْمَعْنَى الظَّاهِرِ، وَفَقَّ سِيَاقُ مُحَدِّدٍ، وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ بِالْمَجَازِ
الْمَجَازَ الْبَلَاغِيَّ. فَيُنَاقِشُ الرَّازِيُّ مَعْنَى الْبَرْدِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا﴾⁽³⁾،
مُضَعَّفًا رَأْيَ الْفَرَّاءِ، وَمَنْ وَافَقَهُ، وَرَادًّا عَلَيْهِمْ حُجَّتَهُمْ وَدَلَائِلَهُمْ⁽⁴⁾، بِأَنَّ الْبَرْدَ، هَاهُنَا، النَّوْمُ، وَهُوَ قَوْلُ
الْفَرَّاءِ⁽⁵⁾، وَقُطْرُبٍ، وَالْكَسَائِيِّ، وَالْأَخْفَشِ، وَفَقَّ مَا نَسَبَهُ الرَّازِيُّ، قَالَ الْفَرَّاءُ: وَإِنَّمَا سُمِّيَ النَّوْمُ بَرْدًا؛
لِأَنَّهُ يُبْرَدُ صَاحِبُهُ، فَإِنَّ الْعَطْشَانَ يَنَامُ؛ فَيَبْرَدُ بِالنَّوْمِ، وَأَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدَةَ، وَالْمُبَرَّدُ، فِي بَيَانِ أَنَّ الْمُرَادَ النَّوْمُ،
قَوْلَ الشَّاعِرِ⁽⁶⁾:

(1) لَنْ يُبَسِّطَ الْقَوْلُ فِي آرَاءِ النُّحَوِيِّينَ وَخِلَافِهِمْ حَوْلَهَا، وَلَا فِي مَذَاهِبِهِمْ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مَوْضُوعُ الدِّرَاسَةِ. وَسَيَلْقَى الضَّوُّ عَلَى مَا يَخْصُ
الدِّرَاسَةَ فَقَطْ، وَهُوَ حَمْلُ الْخَوْفِ عَلَى الْعِلْمِ.

(2) يَنْظُرُ الْبَيْتَ، وَالْمَسْأَلَةَ عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ فِي: ابْنِ مَالِكٍ: شَرْحُ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَّةِ، 1525/3-1528. وَابْنُ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيُّ: مَغْنِي
الْبَيْتِ، 46/1. وَالْعَيْنِيُّ: شَرْحُ الشَّوَاهِدِ الْكَبِيرِ، 1861/4-1862. وَالسِّيُوطِيُّ: هَمْعُ الْهَوَامِعِ، 361/2. وَالصَّبَّانُ: حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ عَلَى
شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ، 414/3-416. وَهُوَ شَاحِدٌ عَلَى الْإِعْمَالِ وَالْإِهْمَالِ. فَيُرَوَّى بِنَصْبِ الْفِعْلِ (أَذُوقَهَا) وَرَفْعِهِ. وَالْبَيْتُ
فِي دِيْوَانِ أَبِي مُحَجَّنٍ النَّقَّيِّ، دُونَ ضَبْطِ الْفِعْلِ (أَذُوقَهَا)، وَ(بِالْفَلَاةِ) بِدَلَالَةٍ مِنْ (فِي الْفَلَاةِ)، ص 8.

(3) سُورَةُ النَّبَأِ، آيَةُ 24.

(4) الرَّازِيُّ: التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ، 16/31.

(5) الْفَرَّاءُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ، 228/3.

(6) الْبَيْتُ مِنَ الْكَامِلِ، مَرْوِيٌّ بِقُبُلَاتِهَا، وَبِرَشَفَاتِهَا، غَيْرُ مَنْسُوبٍ فِي: ابْنِ دَرِيدٍ: جَمْهَرَةُ اللُّغَةِ، بَرْدٌ، 295/1. وَفِي الْجَمْهَرَةِ يَعْنِي النَّوْمُ.
وَأَبِي بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ: الْأَضْدَادُ، ص 64. وَيَأْخُذُ بِمَعْنَى النَّوْمِ لِلْبَرْدِ فِيهِ، وَجِيزٌ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى الْحَقِيقِي عَكْسَ الْحَرِّ. وَالزَّاهِرُ فِي مَعَانِي
كَلِمَاتِ النَّاسِ، 197/1. وَالرَّازِيُّ: التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ، 16/31. وَمَنْسُوبٌ لِلْكِنْدِيِّ فِي: تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ، 163/24.

بَرَدْتُ مَرَّاشِفُهَا عَلَيَّ فَصَدَّتِي عَنْهَا وَعَنْ رَشَفَاتِهَا الْبَرْدُ
يَعْنِي النَّوْمَ، قَالَ الْمُبَرِّدُ: وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ: (مَنْعَ الْبَرْدِ الْبَرْدُ)⁽¹⁾ أَيَّ أَصَابَنِي مِنَ الْبَرْدِ مَا مَنَعَنِي مِنَ
النَّوْمِ.

وَيَرَى الرَّازِي⁽²⁾ أَنَّهُ الْبَرْدُ الْمَعْرُوفُ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُمْ لَا يَذُوقُونَ مَعَ شِدَّةِ الْحَرِّ مَا يَكُونُ فِيهِ رَاحَةٌ مِنْ رِيحٍ
بَارِدَةٍ، أَوْ ظِلٌّ يَمْنَعُ مِنْ نَارٍ، وَلَا يَجِدُونَ شَرَابًا يُسْكِنُ عَطَشَهُمْ، وَيُزِيلُ الْحُرْقَةَ عَنْ بَوَاطِنِهِمْ، وَالْحَاصِلُ
أَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ هَوَاءً بَارِدًا، وَلَا مَاءً بَارِدًا.

وَيُرِيدُ الرَّازِيُّ: "إِذَا أَمَكْنَ حَمْلُ اللَّفْظِ عَلَى الْحَقِيقَةِ الْمَشْهُورَةِ، فَلَا مَعْنَى لِحَمْلِهِ عَلَى الْمَجَازِ النَّادِرِ
الْغَرِيبِ، وَالْقَائِلُونَ بِالْقَوْلِ الثَّانِي [يَقْصِدُ مَعْنَى النَّوْمِ] تَمَسَّكُوا فِي إِبْتَائِهِ بِوَجْهَيْنِ، الْأَوَّلُ: أَنَّهُ لَا يُقَالُ ذُقْتُ
الْبَرْدَ، وَيُقَالُ ذُقْتُ النَّوْمَ. الثَّانِي: أَنَّهُمْ يَذُوقُونَ بَرْدَ الزَّمْهِرِيرِ، فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُمْ مَا ذَاقُوا بَرْدًا،
وَهَبْ أَنْ ذَلِكَ الْبَرْدُ بَرْدٌ تَأَذُّوا بِهِ، وَلَكِنْ كَيْفَ كَانَ، فَقَدْ ذَاقُوا الْبَرْدَ؟ وَالْجَوَابُ عَنِ الْأَوَّلِ: كَمَا أَنَّ ذَوْقَ
الْبَرْدِ مَجَازٌ فَكَذَا ذَوْقُ النَّوْمِ أَيْضًا مَجَازٌ، وَلِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْ قَوْلِهِ: لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا، أَيَّ لَا يَسْتَشِيقُونَ
فِيهَا نَفْسًا بَارِدًا، وَلَا هَوَاءً بَارِدًا، وَالْهَوَاءُ الْمُسْتَشَقُّ مَمَرُّهُ الْفَمُ وَالْأَنْفُ؛ فَجَازَ إِطْلَاقُ لَفْظِ الذَّوْقِ عَلَيْهِ،
وَالْجَوَابُ عَنِ الثَّانِي: أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْبَرْدَ، بَلْ قَالَ: لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَاحِدًا، وَهُوَ الْبَرْدُ
الَّذِي يَنْتَفِعُونَ بِهِ وَيَسْتَرِيحُونَ إِلَيْهِ"⁽³⁾.

وَالْفَرَاءُ يَذْكُرُ الْمَعْنَيْنِ: مَعْنَى بَرْدِ الشَّرَابِ، وَمَعْنَى النَّوْمِ، وَيُورِدُ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّ الْمَشْهُورَ مُسْنَدًا
بِالْأَسَانِيدِ مَوْصُولَةً إِلَى الصَّحَابَةِ، وَفِي الْمَعْنَى الْمَجَازِيَّ يَقُولُ: "وَقَالَ بَعْضُهُمْ"⁽⁴⁾، فَلَا يَخْفَى أَنَّ الْفَرَاءَ
يَتَّبِعُ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ صَرَاحًا، وَيَسْتَوْفِي مَا قِيلَ فِي مَعَانِيهَا بِذِكْرِ الْقَوْلِ الثَّانِي، فَأُورِدَ الْقَوْلَ الْحَقِيقِيَّ أَوَّلًا،

(1) القول مأثور عن العرب شاهدًا على كون البرد يعني النوم، ويعني الفَرْ، موجود في: الزمخشري: الكشف، 689/4. وابن عطية:
المحرر الوجيز، 427/5. والرازي: التفسير الكبير، 16/31. وتفسير القرطبي، 180/19. والنعمان: اللباب في علوم الكتاب،
106/20. والسمين الحلبي: الدر المصون، 675/10. والقنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 38/15.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 16/31.

(3) السابق، 16/31-17.

(4) الفراء: معاني القرآن، 228/3.

مُسْنَدًا حَتَّى الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يُصَدِّرْهُ بَعْيَارَةً (وَقَالَ بَعْضُهُمْ)، وَعَلَى الْعَكْسِ، فَعَلَ بِالْقَوْلِ الْمَجَازِيَّ. فَكَانَ نَقْلُ الرَّازِيِّ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ اللَّاجِحِافِ.

أَمَّا الْأَخْفَشُ، وَالْمُبَرِّدُ، فَلَمْ أَجِدْ عِنْدَهُمَا حَدِيثًا عَنْ مَعْنَى الْبَرْدِ، فِيمَا تَيَسَّرَ لِي الْإِطْلَاعُ عَلَيْهِ مِنْ كُتُبِهِمَا، وَلَكِنَّ ذَلِكَ مَسْنُوبٌ لَهُمَا عِنْدَ الرَّازِيِّ.

وَيَسُوقُ الزَّجَّاجُ الْقَوْلَيْنِ قَابِلًا إِيَّاهُمَا⁽¹⁾. وَيَسِيرُ عَلَى نَهْجِهِ فِي قَبُولِهِمَا كِلَيْهِمَا عَدَدٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، كَالطَّبْرِيِّ، وَالزَّمَخْشَرِيِّ، وَالكَرْمَانِيِّ⁽²⁾، وَغَيْرِهِمْ⁽³⁾.

وَيَهْمِلُ أَبُو حَيَّانَ الْكَلِمَةَ مِنَ الْأَصْلِ⁽⁴⁾، فَيَقُولُ: إِنَّ الْكُفَّارَ لَا يَذُوقُونَ بَرْدًا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ حَرَّ جَهَنَّمَ، فَيُوحِي بِكَوْنِهِ مَعَ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةِ، وَلَيْسَ مَعَ كَوْنِهَا بِمَعْنَى النَّوْمِ.

وَيَجْعَلُ السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ الْبَرْدَ، بِمَعْنَى النَّوْمِ، لُغَةً خَاصَّةً بِهِذِيلٍ⁽⁵⁾، وَيَمِيلُ لِلْأَخْذِ بِمَعْنَى الْكَلِمَةِ عَلَى حَقِيقَةِ مَعْنَاهَا. فِي حِينٍ يُقَدِّمُ ابْنُ قُتَيْبَةَ مَعْنَى النَّوْمِ فِي آيَةِ عَلَى حَقِيقَةِ مَعْنَاهَا⁽⁶⁾، وَكَذَلِكَ يَفْعَلُ النُّعْمَانِيُّ⁽⁷⁾. وَيُقَدِّمُ أَبُو الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيُّ مَعْنَى النَّوْمِ عَلَى الْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّةِ فِي الْأَضْدَادِ⁽⁸⁾.

فَجَلُّ الْمُفَسِّرِينَ يَأْخُذُونَ بِالرَّأْيِ الْقَائِلِ بِجَوَازِ الْمَعْنِيَيْنِ فِي الْآيَةِ، وَبِخَاصَّةٍ أَنََّّهُمَا مُسْنَدَانِ عَنِ الصَّحَابَةِ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ كَثِيرًا مِنْ حُذَّاقِ النَّحْوِيِّينَ قَالُوا بِهِمَا مَعًا، وَأَنَّ السِّيَاقَ الْقُرْآنِيَّ يَسْمَحُ بِهِمَا مَعًا، وَأَنَّ السَّمَاعَ عَنِ الْعَرَبِ وَرَدَ بِهِمَا فِي قَوْلِهِمْ (مَنْعَ الْبَرْدُ الْبَرْدَ).

(1) الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 273/5.

(2) تفسير الطبري، 164-162/24. وينظر: الزمخشري: الكشاف، 689/4. والكرمانى: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 1297/2.

(3) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 396/10. وينظر: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 117/10. وابن عطية: المحرر

الوجيز، 427-426/5. وتفسير البغوي، 201/5. وتفسير القرطبي، 180/19. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 433/4.

(4) أبو حيان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، 387/10.

(5) السمين الحلبي: الدر المصون، 657-656/10.

(6) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 509-510.

(7) النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 107/20.

(8) أبو بكر الأنباري: الأضداد، ص 64.

وَبَجَوْلَةٍ فِي الْمُعْجَمَاتِ اللَّغَوِيَّةِ نَجِدُهَا تُقَرَّرُ مَا قَرَّرَتْهُ التَّفَاسِيرُ، فَالْعَيْنُ يُقَرَّرُ أَنَّ مِنْ مَعَانِي الْبَرْدِ النَّوْمُ⁽¹⁾، وَيَسْتَشْهَدُ بِالْبَاطِنِ الْمَذْكُورَةِ. وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ: "وَالْبَرْدُ: النَّوْمُ؛ لِأَنَّهُ يُبْرَدُ الْعَيْنُ بِأَن يُقَرَّهَا... وَإِنَّ النَّوْمَ لِيُبْرَدُ صَاحِبُهُ، وَإِنَّ الْعَطْشَانَ لَيَنَامُ، فَيُبْرَدُ بِالنَّوْمِ"⁽²⁾.

أَمَّا ابْنُ فَارِسٍ؛ فَيُعِيدُ الْمَعَانِيَ كُلَّهَا إِلَى أَرْبَعَةِ مَعَانٍ، يَقُولُ: "الْبَاءُ وَالرَّاءُ وَالذَّالُ أَصُولُ أَرْبَعَةٍ: أَحَدُهَا خَلْفُ الْحَرِّ، وَالْآخَرُ السُّكُونُ وَالثَّبُوتُ، وَالثَّلَاثُ الْمَلْبُوسُ، وَالرَّابِعُ الْاضْطِرَابُ وَالْحَرَكَةُ. وَإِلَيْهَا تَرْجِعُ الْفُرُوعُ. فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَالْبَرْدُ خَلْفُ الْحَرِّ. يُقَالُ: بَرَدَ فَهُوَ بَارِدٌ، وَبَرَدَ الْمَاءُ حَرَارَةً جَوْفِي يَبْرُدُهَا... وَأَمَّا الْأَصْلُ الْآخَرُ فَالْبَرْدُ النَّوْمُ..."⁽³⁾. فَيُعِيدُهُ لِلْسُّكُونِ وَالثَّبُوتِ، جَاعِلًا مَعْنَاهُ فَرْعًا نَابِعًا مِنْ أَصْلٍ، وَلَيْسَ مَعْنَى مَجَازِيًّا.

وَاللَّافِتُ لَدَى الْمُعْجَمَاتِ أَنَّهَا تَجْعَلُ الْبَرْدَ مِنْ مَعَانِيهِ النَّوْمَ، وَلَيْسَ مَجَازًا كَمَا وَرَدَ عِنْدَ الرَّازِيِّ، وَبَعْضِ الْمُفَسِّرِينَ. وَلَمْ تُخَصَّصِ الْمَعْنَى النَّوْمَ بِلُغَةٍ عَنْ قَبِيلَةٍ بَعِيْنَهَا، بَلْ جَعَلَتْ مِنْ مَعَانِي الْبَرْدِ النَّوْمَ.

وَالطَّرِيفُ لَدَى ابْنِ فَارِسٍ أَنَّهُ يُعِيدُ الْمَعَانِيَ الْفَرْعِيَّةَ فِي الْأَصْلِ (بَرَدَ) كُلَّهَا إِلَى مَعَانٍ أَرْبَعَةٍ أَصِيلَةٍ، تَتَبَيَّنُ عَنْهَا بَقِيَّةُ الْمَعَانِي.

أَقُولُ: وَبَعْدَ هَذَا الْإِسْتِقْصَاءِ، فَالْأَوَّلَى أَنْ يُرَدَّ قَوْلُ الرَّازِيِّ، بِتَضْعِيفِ قَوْلِ الْفَرَّاءِ، جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، يُرَدُّ جُمْلَةً؛ لِأَنَّ الْفَرَّاءَ ذَكَرَ الْمَعْنَيْنِ الْحَقِيقِيَّ، وَالْمَجَازِيَّ، وَيُرَدُّ تَفْصِيلًا؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ اللَّغَوِيِّينَ يَقُولُونَ: إِنَّ مِنْ مَعَانِي الْبَرْدِ النَّوْمَ. وَبِخَاصَّةٍ أَنَّهُ مُسْتَدٌّ إِلَى الصَّحَابَةِ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، بِأَسَانِيدٍ مُتَّصِلَةٍ، وَالسِّيَاقُ الْقُرْآنِيُّ يَسْمَحُ بِالْمَعْنَيْنِ مَعَ كُلِّ السَّمَاحِ، وَالسَّمَاحُ عَنِ الْعَرَبِ يُؤَكِّدُ ذَلِكَ وَيَعْضُدُهُ.

(1) الخليل بن أحمد الفراهيدي: كتاب العين، د ر ب، 30/8.

(2) ابن منظور: لسان العرب، برد، 85/3.

(3) ابن فارس: مقاييس اللغة، برد، 243-242/1.

خُرُوجُ اللَّفْظِ عَنْ حَقِيقَةِ مَعْنَاهُ إِلَى الْمَجَازِ حَمَلًا عَلَى السِّيَاقِ

بِدَائِيَّةٍ، يُفْصَدُ بِالْمَجَازِ، هُنَا، مَعْنَى غَيْرِ الْمَعْنَى الْمُعْجَمِيَّةِ، وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ بِذَلِكَ الْمَجَازَ الْبَلَاغِيَّ، بَلْ هُوَ ارْتِبَاطُ الْكَلِمَةِ بِسِيَاقٍ تَارِيخِيٍّ خَاصٍّ، يُخْرِجُهَا عَنْ مَعْنَاهَا الْمُعْجَمِيَّةِ الْمَعْرُوفِ، إِلَى مَعْنَى آخَرَ يَفْرِضُهُ سِيَاقُ تَارِيخِيٍّ وَثِيقُ الصَّلَةِ بِأَسْبَابِ النُّزُولِ.

فَيَنَاقِشُ الرَّازِيُّ مَعْنَى الدُّخَانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَغْشى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾⁽¹⁾، وَيُورِدُ قَوْلَيْنِ، مُضَعَّفًا⁽²⁾ اخْتِيَارَ الْفَرَاءِ، وَالزَّجَّاجِ⁽³⁾، أَنَّ هَذَا الدُّخَانَ عَلَى الْمَجَازِ، وَهُوَ الظُّلْمَةُ الَّتِي فِي أَبْصَارِهِمْ مِنْ شِدَّةِ الْجُوعِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَعَا عَلَى قَوْمِهِ بِمَكَّةَ لَمَّا كَذَّبُوهُ، فَقَالَ: {اللَّهُمَّ اجْعَلْ سِنِيهِمْ كَسِنِي يُوسُفَ}⁽⁴⁾، فَارْتَفَعَ الْمَطَرُ، وَأَجْدَبَتِ الْأَرْضُ، وَأَصَابَتْ قُرَيْشًا شِدَّةُ الْمَجَاعَةِ، حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ، وَالْكَلابَ، وَالْجِيفَ، فَكَانَ الرَّجُلُ، لَمَّا بِهِ مِنَ الْجُوعِ، يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَالدُّخَانِ، وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ، وَمَقَاتِلِ، وَمَجَاهِدٍ⁽⁵⁾، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَكَانَ يُنْكِرُ أَنَّ يَكُونَ الدُّخَانُ إِلَّا هَذَا الَّذِي أَصَابَهُمْ مِنْ شِدَّةِ الْجُوعِ، كَالظُّلْمَةِ فِي أَبْصَارِهِمْ، حَتَّى كَانُوا كَأَنَّهُمْ يَرَوْنَ دُخَانًا، وَذَكَرَ ابْنُ قُتَيْبَةَ⁽⁶⁾، فِي تَفْسِيرِ الدُّخَانِ بِهَذِهِ الْحَالَةِ، وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ فِي سَنَةِ الْقَحْطِ يَعْظُمُ يُبْسُ الْأَرْضِ؛ بِسَبَبِ انْقِطَاعِ الْمَطَرِ، وَيَرْتَفِعُ الْغُبَارُ الْكَثِيرُ، وَيُظْلِمُ الْهَوَاءُ، وَذَلِكَ يُشْبِهُ الدُّخَانَ، وَلِهَذَا يُقَالُ لِسَنَةِ الْمَجَاعَةِ: الْغُبْرَاءُ، الثَّانِي: أَنَّ الْعَرَبَ يُسَمُّونَ

(1) سورة الدخان، الآيات 10-16.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 656/27.

(3) الفراء: معاني القرآن، 39/3. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 424/4-425.

(4) الحديث مرويٌّ بروايات متعددة، ولكنها لا تخل في المعنى، ولا في الشاهد، ومرويٌّ أنه دعا على قومه، ومرويٌّ أنه دعا على مضر... وهو شاهدٌ على أَنَّ الدُّخَانَ لَيْسَ عَلَى حَقِيقَةِ مَعْنَاهُ فِي الْآيَةِ، بَلْ مَخْصُوصٌ بِسِيَاقٍ مُحَدَّدٍ، فَخَرَجَ لِمَعْنَى الْمَجَازِ، وَجُودَ فِي: الزَّجَّاجِ: معاني القرآن وإعرابه، 424/4. وتفسير الطبري، 13/22. والماتريدي: تأويلات أهل السنة، 199/9. والثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 350/8. والزمخشري: الكشاف، 272/4-273. وابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، سنا، 414/2. والرازي: التفسير الكبير، 656/27. وتفسير القرطبي، 131/16. وأبي حيان الأندلسي: البحر المحيط، 399/9.

(5) ابن عباس: تنوير المقياس، ص 417. وينظر: تفسير مقاتل، 818/3. وتفسير مجاهد، ص 597.

(6) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص 346.

الشَّرَّ الْغَالِبَ بِالدُّخَانِ، فَيَقُولُ: كَانَ بَيْنَنَا أَمْرٌ ارْتَفَعَ لَهُ دُخَانٌ، وَالسَّبَبُ فِيهِ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا اشْتَدَّ خَوْفُهُ أَوْ ضَعُفُهُ، أَظْلَمَتْ عَيْنَاهُ، فَيَرَى الدُّنْيَا كَالْمَمْلُوءَةِ مِنَ الدُّخَانِ.

وَيَرْجَحُ الرَّازِيُّ⁽¹⁾ أَنَّهُ دُخَانٌ حَقِيقِيٌّ، يَظْهَرُ فِي الْعَالَمِ، وَهُوَ إِحْدَى عِلَامَاتِ الْقِيَامَةِ، قَالُوا فَإِذَا حَصَلَتْ هَذِهِ الْحَالَةُ حَصَلَ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ مِنْهُ حَالَةٌ تُشَبِّهُ الرُّكَامَ، وَحَصَلَ لِأَهْلِ الْكُفْرِ حَالَةٌ يَصِيرُ لِأَجْلِهَا رَأْسُهُ كَرَأْسِ الْحَنَظِلِ، وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الْمَنْقُولُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ قَوْلٌ مَشْهُورٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ.

وَيَرْفُضُ الرَّازِيُّ حَمْلَهُ عَلَى الْمَجَازِ، وَاحْتَجَّ بِبَرَاهِينٍ تَجْعَلُ الدُّخَانَ عَلَى حَقِيقَةٍ مَعْنَاهُ، تِلْكَ الْبَرَاهِينُ هِيَ:

الْأَوَّلُ⁽²⁾ أَنَّ قَوْلَهُ ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ﴾ يَفْتَضِي وُجُودَ دُخَانٍ تَأْتِي بِهِ السَّمَاءُ، وَمَا ذَكَرَ مِنَ الظُّلْمَةِ الْحَاصِلَةِ فِي الْعَيْنِ بِسَبَبِ شِدَّةِ الْجُوعِ، فَذَلِكَ لَيْسَ بِدُخَانٍ أَتَتْ بِهِ السَّمَاءُ، فَكَانَ حَمْلُ لَفْظِ الْآيَةِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ عُدُولًا عَنِ الظَّاهِرِ، لَا لِذَلِيلٍ مُنْفَصِلٍ، وَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ.

الثَّانِي⁽³⁾ أَنَّهُ وَصَفَ ذَلِكَ الدُّخَانَ بِكَوْنِهِ مُبِينًا، وَالْحَالَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا أَصْحَابُ الْمَعْنَى الْمَجَازِي لَيْسَتْ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا عَارِضَةٌ تَعْرِضُ لِبَعْضِ النَّاسِ فِي أَدْمَغَتِهِمْ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يُوصَفُ بِكَوْنِهَا دُخَانًا مُبِينًا.

الثَّالِثُ⁽⁴⁾ أَنَّهُ وَصَفَ ذَلِكَ الدُّخَانَ بِأَنَّهُ يَغْشَى النَّاسَ، وَهَذَا إِنَّمَا يَصْدُقُ إِذَا وَصَلَ ذَلِكَ الدُّخَانُ إِلَيْهِمْ، وَاتَّصَلَ بِهِمْ، وَبِالْمَعْنَى الْمَجَازِي لَا تُوصَفُ الْحَالَةُ بِأَنَّهَا تَغْشَى النَّاسَ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ، فَالْعُدُولُ مِنَ الْحَقِيقَةِ إِلَى الْمَجَازِ لَا يَجُوزُ إِلَّا لِذَلِيلٍ مُنْفَصِلٍ.

الرَّابِعُ⁽⁵⁾ أَنَّهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: ﴿أَوَّلُ الْآيَاتِ الدُّخَانُ، وَنُزُولُ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنَ، تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى الْمَحْشَرِ، قَالَ حُذَيْفَةُ: يَا رَسُولَ

(1) الرازي: التفسير الكبير، 657/27-656.

(2) السابق، 657/27.

(3) السابق، 657/27.

(4) السابق، 657/27.

(5) السابق، 657/27.

اللَّهِ، وَمَا الدُّخَانُ؟ فَتَلَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْآيَةَ، وَقَالَ: دُخَانٌ يَمَلَأُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، يَمُكُثُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً، أَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَصِيبُهُ كَهَيْئَةِ الزَّكَمَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَهُوَ كَالسَّكَرَانِ يَخْرُجُ مِنْ مَنْخَرِيهِ، وَأُذُنَيْهِ، وَدُبُرِهِ⁽¹⁾. وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: {يَاكُرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا، وَذَكَرَ مِنْهَا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدَّجَالَ، وَالدُّخَانَ، وَالدَّابَّةَ}⁽²⁾.

الخامس⁽³⁾ أَنَّ الْقَائِلِينَ بِالْقَوْلِ الْأَوَّلِ، فَلَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ يَقْتَضِي صَرْفَ اللَّفْظِ عَنْ حَقِيقَتِهِ إِلَى الْمَجَازِ، وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ إِلَّا عِنْدَ قِيَامِ دَلِيلٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ حَمْلَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ مُمْتَنِعٌ، وَالْقَوْمُ لَمْ يَذْكُرُوا ذَلِكَ الدَّلِيلَ، فَكَانَ الْمَصِيرُ إِلَى مَا ذَكَرُوهُ مُشْكِلًا جَدًّا.

وَبِالرُّجُوعِ لِكُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَعُلُومِ الْقُرْآنِ، وَكُتُبِ اللُّغَةِ نَجَدُ فِي الْمَسْأَلَةِ غَيْرَ رَأْيٍ، إِضَافَةً لِمَا ذَكَرَ فِي الْفَقَرَاتِ السَّابِقَةِ، فَالْمَاتَرِيدِيُّ⁽⁴⁾ يَذْهَبُ مَذْهَبًا عَكْسَ مَذْهَبِ الرَّازِيِّ، فَأَوْرَدَ الْقَوْلَيْنِ فِي الْآيَةِ، مُرْجَحًا مَعْنَى الْمَجَازِ فِيهَا؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ إِذَا اشْتَدَّ، وَبَلَغَ نَهَائِيَّتَهُ، يُشَبَّهُ بِالنَّارِ، وَالدُّخَانِ، كَقَوْلِهِ: ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾⁽⁵⁾، وَلَيْسَ هُنَاكَ نَارٌ.

وَيَأْخُذُ الْكَرْمَانِيُّ بِالْقَوْلِ نَفْسِهِ فِي جَعْلِهَا عَلَى الْمَجَازِ؛ مُعْتَمِدًا عَلَى الْآيَاتِ اللَّاحِقَةِ فِي كَشْفِ اللَّهِ عَنْهُمْ الْعَذَابِ؛ ذَاهِبًا أَنَّهَا لَيْسَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ⁽⁶⁾.

(1) الحديث فيه اختلافات يسيرة في الروايات، لكنها لا تؤثر في المعنى ولا في الشاهد، وهو شاهد على كون الدخان بمعناه الحقيقي لا المجازي، موجود في: الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 351/8. والكرماني: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 1074/2. وتفسير البغوي، 176/4. والزمخشري: الكشاف، 272/4. والرازي: التفسير الكبير، 657/27.

(2) الحديث شاهد على كون الدخان بمعناه الحقيقي لا المجازي، باختلافات يسيرة في روايته، موجود في: الرازي: التفسير الكبير، 657/27. والشربيني: السراج المنير، 582/3.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 657/27.

(4) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 198-199.

(5) سورة المائدة، آية 64.

(6) الكرماني: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 1074-1075.

وَالْبَغْيُ أُوْرِدَ مَا فِيهَا مِنْ أَقْوَالٍ، بِلَا تَضْعِيفٍ، مُضِيفًا قَوْلًا ثَالِثًا، وَهُوَ أَنَّ ذَلِكَ خَاصٌّ بِيَوْمٍ فَتَحَ مَكَّةَ، وَجَدِيرُ ذِكْرِهِ أَنَّهُ يَسُوقُ حُجَّةً لِكُلِّ قَوْلٍ، وَلَا يَرُدُّ أَيْبًا مِنَ الْأَقْوَالِ الثَّلَاثَةِ، وَلَا يُرْجَحُ⁽¹⁾. وَكَذَلِكَ اخْتِيَارُ الْقُرْطُبِيِّ، وَالْقَنُوجِيِّ⁽²⁾.

وَالْإِيجِيُّ لَمْ يَذْكُرْ سِوَى كَوْنِهِ عَلَى الْحَقِيقَةِ لِمَعْنَى الدُّخَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، غَيْرَ ذَاكِرٍ الْمَعْنَى الْمَجَازِيَّ مِنْ أَصْلِهِ⁽³⁾.

وَبِاسْتِقْصَاءِ كُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَعُلُومِ الْقُرْآنِ، فَتَنَجَّهُ الْآرَاءُ ضِمْنَ هَذَا الْحَيْزِ، فَبَعْضُهُمْ يَذْكُرُ الْأَقْوَالَ ذِكْرًا فَقَطْ، وَبَعْضُهُمْ يَذْكُرُ رَأْيًا مَعَ عَدَمِ ذِكْرِ الرَّأْيِ الْآخَرِ، وَبَعْضُهُمْ يَذْكُرُ الْآرَاءَ مُبَدِّيًا رَأْيَهُ بِقَبُولِ هَذَا، أَوْ رَفْضِ ذَلِكَ؛ لِلْحُجَّةِ الَّتِي يَسُوقُهَا. فَمَنْ أَخَذَ بِالْحَقِيقَةِ فِي مَعْنَى الدُّخَانِ فِي الْآيَةِ، فَحُجَّتُهُ وَاضِحَةٌ فِي قَوْلِ الرَّازِيِّ. وَمَنْ أَخَذَ بِالْمَجَازِ، فَحُجَّتُهُ الْآيَاتُ اللَّاحِقَةُ الَّتِي تَتَحَدَّثُ عَنْ كَشْفِ اللَّهِ الْعَذَابَ عَنْهُمْ، وَعَنْ آيَاتِ أُخَرَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تَعَضُّدٌ قَوْلَهُمْ.

وَاللَّافِتُ أَنَّ الْقَوْلَيْنِ وَرَدَا عَنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ لِكُلِّ قَوْلٍ مَا يَعْضُدُهُ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمِنَ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ، وَالْمُتَوَاتِرِ عَنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِنْ أَسْبَابِ النُّزُولِ فِي سِيَاقٍ تَارِيخِيٍّ مُحَدَّدٍ.

لِذَا؛ لَا ضَيْرَ فِي اخْذِ الْكَلِمَةِ عَلَى مَجَازِهَا، كَمَا أَنَّهُ لَا ضَيْرَ فِي حَقِيقَةِ مَعْنَاهَا، أَمَّا الْمَعْنَى الْحَقِيقِيُّ فَلَيْسَ بِحَاجَةٍ لِإِبْرَاهِيمَ تَعَضُّدُهُ، رُغْمَ وُجُودِهَا، وَأَمَّا الْمَجَازُ فَيَعَضُّدُهُ أُمُورٌ: الْأَوَّلُ أَنَّهُ مَنْقُولٌ عَنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَالثَّانِي أَنَّ الْآيَاتِ التَّالِيَةَ تَدْعُمُهُ، وَتَدْفَعُ نَحْوَهُ، فَكَشَفُ الْعَذَابِ عَنْهُمْ، ثُمَّ عَوْدَتُهُمْ لِكُفْرِهِمْ لَا يَدُلُّ عَلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، بَلْ عَلَى شَيْءٍ مُتَحَوِّلٍ زَائِلٍ، وَالثَّلَاثُ أَنَّ هُنَاكَ أَحَادِيثَ، وَرَوَايَاتٍ تَارِيخِيَّةً فِي أَسْبَابِ النُّزُولِ تَعَضُّدُهُ وَتُقْوِيَّتُهُ.

(1) تفسير البغوي، 4/174-176.

(2) تفسير القرطبي، 16/130-132. وينظر: القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 12/392-393.

(3) الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 4/99-100.

لِذَا؛ لَمْ يَكُنِ الرَّأْيُ لِلْفَرَاءِ، وَلَمْ يَقُلْ، وَحَدَّهُ، بِهِ، بَلْ كَانَ قَوْلًا لِكِبَارِ الصَّحَابَةِ، أَخَذَ بِهِ مُفَسِّرُونَ كَثِيرُونَ غَيْرُهُ.

خُصُوصُ اللَّفْظِ وَعُمُومُهُ

يُقَصَّدُ بِخُصُوصِ اللَّفْظِ، هُنَا، وَعُمُومِهِ، أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ دَالًّا عَلَى فِتْنَةٍ خَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ، أَوْ عَلَى عُمُومِ النَّاسِ، فَيُنَاقِشُ الرَّازِيُّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾⁽¹⁾، وَيُورِدُ فِي تَفْسِيرِهِ ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ أَرْبَعَةَ أَقْوَالٍ، مُرْجَحًا حَمْلَ الْآيَةِ عَلَى الْكُلِّ، وَرَافِضًا تَخْصِصَهَا؛ لِأَنَّ بَيْنَ الْجَمِيعِ قَدَرًا مُشْتَرَكًا⁽²⁾.

فَيَرَى الرَّازِيُّ أَنَّ الْخِطَابَ عَامٌّ فِي جَمِيعِ النَّاسِ، وَيُضَعِّفُ رَأْيَ الْفَرَاءِ، وَآرَاءَ غَيْرِهِ فِي تَخْصِصِ اللَّفْظِ بِالرُّؤَسَاءِ وَالْفُرَّاءِ، أَوْ بِالْأَصْحَاءِ وَالْمَعْلُولِينَ، أَوْ بِالرُّسُلِ وَأَقْوَامِهِمْ. تِلْكَ الْأَقْوَالُ، وَفَقَ الرَّازِيُّ، هِيَ:

أَحَدُهَا⁽³⁾: وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَاءِ، وَالزَّجَّاجِ⁽⁴⁾. أَنَّ هَذَا فِي رُؤَسَاءِ الْمُشْرِكِينَ، وَقُورَاءِ الصَّحَابَةِ، فَإِذَا رَأَى الشَّرِيفُ الْوَضِيعَ قَدْ أَسْلَمَ قَبْلَهُ، أَنْفَ أَنْ يُسَلَّمَ، فَأَقَامَ عَلَى كُفْرِهِ؛ لِئَلَّا يَكُونَ لِلْوَضِيعِ السَّابِقَةُ، وَالْفَضْلُ عَلَيْهِ، وَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾⁽⁵⁾.

وَتَانِيهَا⁽⁶⁾: وَهُوَ الْقَوْلُ الْمُرْجَحُ عِنْدَ الرَّازِيِّ، أَنَّ هَذَا عَامٌّ فِي جَمِيعِ النَّاسِ، وَدَلِيلُهُ مَا رَوَى أَبُو الدَّرْدَاءِ عَنْ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: {وَيْلٌ لِلْعَالَمِ مِنَ الْجَاهِلِ، وَوَيْلٌ لِلِسُلْطَانٍ مِنَ الرَّعِيَّةِ، وَوَيْلٌ

(1) سورة الفرقان، آية 20.

(2) الرازي: التفسير الكبير، 446/24.

(3) السابق، 446/24.

(4) الفراء: معاني القرآن، 265/2. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 62/4.

(5) سورة الأحقاف، آية 11.

(6) الرازي: التفسير الكبير، 446/24.

لِلرَّعِيَّةِ مِنَ السُّلْطَانِ، وَوَيْلٌ لِلْمَالِكِ مِنَ الْمَمْلُوكِ، وَوَيْلٌ لِلشَّدِيدِ مِنَ الضَّعِيفِ، وَلِلضَّعِيفِ مِنَ الشَّدِيدِ،
بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةٌ⁽¹⁾، وَقَرَأَ هَذِهِ آيَةً.

وَتَالَتْهَا⁽²⁾: أَنْ هَذَا فِي أَصْحَابِ الْبَلَاءِ وَالْعَافِيَةِ، هَذَا يَقُولُ: لِمَ لَمْ أُجْعَلْ مِثْلَهُ فِي الْخَلْقِ وَالْخُلُقِ، وَفِي
الْعَقْلِ، وَفِي الْعِلْمِ، وَفِي الرِّزْقِ، وَفِي الْأَجْلِ؟ وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ⁽³⁾، وَالْحَسَنِ.

وَرَابِعُهَا⁽⁴⁾: هَذَا احْتِجَاجٌ عَلَيْهِمْ فِي تَخْصِيسِ مُحَمَّدٍ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِالرَّسَالَةِ مَعَ مُسَاوَاتِهِ إِيَّاهُمْ
فِي الْبَشَرِيَّةِ وَصِفَاتِهَا، فَابْتُلِيَ الْمُرْسَلِينَ بِالْمُرْسَلِ إِلَيْهِمْ، وَأَنْوَاعُ أَذَاهُمْ عَلَى مَا قَالَ: ﴿وَلِتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ
أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾⁽⁵⁾، وَالْمُرْسَلُ إِلَيْهِمْ يَتَأَذَّنُ أَيْضًا مِنَ الْمُرْسَلِ؛
بِسَبَبِ الْحَسَدِ، وَصَيَرُوهُ رَبَّهُ مُكَلَّفًا بِالْخِدْمَةِ، وَبَذَلَ النَّفْسَ، وَالْمَالَ، بَعْدَ أَنْ كَانَ رَبِّيسًا مَخْدُومًا.

وَالْفَرَاءُ يَقُولُ مَا نَقَلَهُ عَنْهُ الرَّازِيُّ⁽⁶⁾، أَمَّا الزَّجَّاجُ، فَيَرَى فِيهَا قَوْلَيْنِ: الْأَوَّلَ الَّذِي نَسَبَهُ إِلَيْهِ الرَّازِيُّ،
وَالْآخَرَ أَنَّهُ يَرَاهَا فِتْنَةً بَيْنَ الْفُقَرَاءِ وَالْأَغْنِيَاءِ، أَوْ ذَوِي الْبَلَاءِ وَذَوِي الْعَافِيَةِ⁽⁷⁾. فَيُخْرِجَانِ، عَنْ عُمُومِ اللَّفْظِ،
إِلَى خُصُوصٍ ظَاهِرٍ. وَيَتَسَاوَى مَعَ الزَّجَّاجِ فِي الْاِكْتِفَاءِ بِالْقَوْلَيْنِ السَّابِقَيْنِ النَّحَّاسُ، وَالنِّيسَابُورِيُّ⁽⁸⁾.

وَيَذْكُرُ الطَّبْرِيُّ الْأَقْوَالَ كُلَّهَا بِالْأَسَانِيدِ الْمُتَّصِلَةِ، بِالْمَأْثُورِ مُسْنِدًا الْأَقْوَالَ إِلَى الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ، وَلَا
يُرْجِّحُ رَأْيًا عَلَى رَأْيٍ⁽⁹⁾.

(1) الحديثُ شاهدٌ على كونِ الفِتْنَةِ عامَّةً في النَّاسِ جَمِيعًا، وَلَيْسَتْ خَاصَّةً بِالْفَنَاتِ الْمُخَصَّصَةِ عَلَى بَعْضِ الْأَرَاءِ، فِيهِ اخْتِلَافَاتٌ يَسِيرَةٌ فِي
الرَّوَايَةِ لَا تُؤَثِّرُ عَلَى الْمَعْنَى وَلَا عَلَى الشَّاهِدِ، مَوْجُودٌ فِي: التَّعْلِيلِ: الْكُشْفُ وَالْبَيَانُ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، 128/7. وَالرَّازِيُّ: التَّفْسِيرُ
الْكَبِيرُ، 446/24. وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ، 18/13. وَالنِّعْمَانِيُّ: اللَّبَابُ فِي عُلُومِ الْكِتَابِ، 504/14. وَالْقُنُوجِيُّ: فَتْحُ الْبَيَانِ فِي مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ،
296/9.

(2) الرَّازِيُّ: التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ، 446/24.

(3) ابْنُ عَبَّاسٍ: تَنْوِيرُ الْمُقْبَاسِ، ص 302.

(4) الرَّازِيُّ: التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ، 446/24.

(5) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةُ 186.

(6) الْفَرَاءُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ، 265/2.

(7) الزَّجَّاجُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ، 62/4.

(8) النَّحَّاسُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ، 15/5-16. وَيَنْظُرُ: النِّيسَابُورِيُّ: إِيجَازُ الْبَيَانِ عَنْ مَعَانِي الْقُرْآنِ، 610/2.

(9) تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ، 19/252-253.

أَمَّا الزَّمْخَشَرِيُّ، فَبَرَاهَا فِتْنَةٌ بَيْنَ الرُّسُلِ وَأَقْوَامِهِمْ، وَهَذَا تَصْبِيرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى مَا قَالُوهُ وَاسْتَبَدَّوْهُ، مِنْ أَكْلِهِ الطَّعَامَ، وَمَشْيِهِ فِي الْأَسْوَاقِ، ثُمَّ يُجَوِّزُ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ عَلَى عُمُومِهِ، مِحْنَةً بَيْنَ النَّاسِ عَامَّةً⁽¹⁾.

فَالْعُلَمَاءُ يَتَّبِعُونَ فِي تَنَاوُلِهِمُ الْمَسْأَلَةَ عَلَى أَضْرُبِ شَتَّى، فَالْمَاتَرِيدِيُّ يَرَاهَا تَحْتَمِلُ ثَلَاثَةً أَوْجُهًا، فَذَكَرَ الْأَوْجُهَ الْمَذْكُورَةَ عِنْدَ الرَّازِيِّ، مُهِمًّا ذِكْرَ الْفِتْنَةِ بَيْنَ الرُّسُلِ وَأَقْوَامِهِمْ، وَيَقْبُلُهَا كُلَّهَا، وَيَذْكُرُ قِصَصًا فِي أَسْبَابِ نَزُولِ آيَةِ عَلَى الْوَجْهِ الْقَائِلِ بِالْفِتْنَةِ بَيْنَ رُؤَسَاءِ الْمُشْرِكِينَ وَضُعَفَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَكَأَنَّهُ يُرْجِحُ ذَلِكَ⁽²⁾. وَذَا مَذْهَبُ الثَّعْلَبِيِّ، وَالْبَغَوِيِّ⁽³⁾.

وَالْقُرْطُبِيُّ يَذْكُرُ أَرْبَعَةَ الْأَقْوَالِ الَّتِي ذَكَرَهَا الرَّازِيُّ، وَلَكِنَّهُ يَفْتَرِقُ عَنْهُ بِأَنَّهُ يَقْبُلُهَا كُلَّهَا، وَيَسُوقُ لِكُلِّ قَوْلٍ مَا يَعْضُدُّهُ وَيَقْوِيهِ مِنْ أُدِلَّةٍ، وَلَمْ يَرُدَّ أَيًّا مِنْهَا. وَيَسْتَشْهَدُ بِحَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِهِ الرَّازِيُّ، وَيَسُوقُ أَسْمَاءَ رُؤَسَاءِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ أَنْفَوْا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، ذَاكِرًا أَسْمَاءَ الْفُقَرَاءِ أَيْضًا⁽⁴⁾.

وَاعْتَمَدَ الْأَقْوَالِ الْأَرْبَعَةَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ قَبُولًا، بَلَا رَدٍّ، وَلَا تَضْعِيفٍ، وَلَا تَرْجِيحٍ، كَالْإِيجِيِّ، وَالشَّنْقِيطِيِّ⁽⁵⁾. فِي حِينِ يَسْلُكُ بَعْضُهُمْ مَسْلَكَ قَبُولِ الْأَقْوَالِ مَعَ الْمِيلِ إِلَى الْعُمُومِ فِيهَا، وَتَرْجِيحِهِ عَلَى خُصُوصِهِ، كَالْفَنُوجِيِّ⁽⁶⁾. وَيَرَى بَعْضُهُمْ أَنَّ الْفِتْنَةَ حَاصِلَةٌ بَيْنَ الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ، غَيْرَ ذَاكِرِينَ غَيْرَهُ، كَابْنِ قَتَيْبَةَ⁽⁷⁾.

(1) الزمخشري: الكشاف، 272/3.

(2) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 17-16/8.

(3) الثعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 128/7. وينظر: تفسير البغوي، 350-349/3.

(4) تفسير القرطبي، 19-18/13.

(5) الإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 151-150/3. والشنقيطي: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 36-35/6.

(6) الفنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 295/9.

(7) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص268.

وَبَعْدُ، فَإِنَّ التَّفَاسِيرَ جَمِيعَهَا لَا تَخْرُجُ عَنِ الرَّأْيِ الْمَذْكُورَةِ فِيهَا، وَلَكِنَّ الْخِلَافَ بَيْنَهُمْ مِنْ وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلَى أَنَّ الرَّازِيَّ انْفَرَدَ، فِيمَا أَطْلَعْتُ عَلَيْهِ مِنْ تَفَاسِيرَ، بِتَضْعِيفِهِ خُصُوصَ اللَّفْظِ، وَهُوَ الْوَحِيدُ الَّذِي قَوَّى اللَّفْظَ عَلَى عُمُومِهِ؛ انْطِلَاقًا مِنْ ظَاهِرِ اللَّفْظِ، حَتَّى إِنَّ مَنْ رَجَّحُوا الْعُمُومَ فِيهَا، رَجَّحُوهُ تَلْمِيحًا، وَلَيْسَ تَصْرِيحًا. الْوَجْهَةُ الثَّانِيَةُ أَنَّ الْمُفَسِّرِينَ جَمِيعًا يَفْتَرِقُونَ فِي أَمْرِ يَسِيرٍ، بِأَنَّ بَعْضَهُمْ أَوْرَدَ قَوْلًا مِنْ أَرْبَعَةٍ، أَوْ قَوْلَيْنِ، أَوْ ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ، أَوْ أَوْرَدَ أَرْبَعَةَ الْأَقْوَالِ. وَمَهُمَا يَكُنْ؛ فَإِنَّ اللَّفْظَ، لِلْوَهْلَةِ الْأَوَّلَى، مَحْمُولٌ عَلَى ظَاهِرِ عُمُومِهِ، وَلَكِنَّ شُمُولِيَّةَ السِّيَاقِ تُبَعِّدُ التَّعْمِيمَ، أَوْ تَكَادُ تُبَعِّدُهُ.

فَالسِّيَاقُ يَتَحَدَّثُ عَنْ مَشَى الرُّسُلِ فِي الْأَسْوَاقِ؛ فَبِذَا، يَكُونُ تَخْصِيصُ اللَّفْظِ تَسْرِيَةً لِقُلُوبِ الرُّسُلِ، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَالتَّعْمِيمُ لِحَاقٍ لِلتَّخْصِيصِ؛ لِأَنَّ اللَّفْظَ مَخْصُوصٌ بِسِّيَاقٍ مَعْرُوفٍ، ثُمَّ أَصْبَحَ عَامًّا لِجَمِيعِ مَنْ يُفْتَنُونَ فِي غَيْرِهِمْ، سَوَاءَ الْأَغْنِيَاءُ بِالْفُقَرَاءِ، وَالْفُقَرَاءُ بِالْأَغْنِيَاءِ، أَوِ الْأَصِحَّاءُ بِالْمَرْضَى، وَالْمَرْضَى بِالْأَصِحَّاءِ... وَلَكِنَّهَا، فِي مَقَامِهَا الْأَوَّلِ، لِلرُّسُلِ وَأَقْوَامِهِمْ.

فَلِذَا، لَا وَجْهَ لِتَضْعِيفِ الرَّازِيَّ الْقَائِلِ بِخُصُوصِهَا، بَلْ إِنَّ خُصُوصَهَا أَرْجَحُ مِنْ عُمُومِهَا وَالْمَعُ، وَاللَّهُ، تَعَالَى، أَعَزُّ، وَأَعْلَمُ.

تَفْسِيرُ اللَّفْظِ وَتَفْسِيرُ الْمَعْنَى

يُقْصَدُ بِتَفْسِيرِ الْمَعْنَى، وَفَقَ الرَّازِيَّ وَمَنْ وَافَقُوهُ، مَعْنَى الْكَلِمَةِ فِي سِيَاقٍ مَا فَقَطْ، دُونَ التَّنَبُّهِ لِمَعَانِيهَا الْمُعْجَمِيَّةِ، وَمُرَادِفَاتِهَا الَّتِي قَدْ تُفْسِدُ الْمَعْنَى فِي سِيَاقٍ آخَرَ، فَيَنَاقِشُ الرَّازِيُّ تَفْسِيرَ كَلِمَةِ (مَوْلَاكُمْ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾⁽¹⁾، وَيُورِدُ فِيهَا قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا تَفْسِيرُ الْمَعْنَى، وَفَقَ رَأْيَهُ، وَالْآخَرُ تَفْسِيرُ اللَّفْظِ، مُضَعَّفًا تَفْسِيرَ الْمَعْنَى الَّذِي هُوَ تَفْسِيرُ الْفَرَاءِ، هَذَا بَيَانُ ذَلِكَ، وَجَلُوهُ، وَفَقَ مَا جَاءَ عِنْدَ الرَّازِيَّ:

(1) سورة الحديد، آية 15.

الأول⁽¹⁾: يَعْنِي أَوْلَى بِكُمْ، وَهُوَ قَوْلُ الْفَرَّاءِ، وَالزَّجَّاجِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ⁽²⁾.

الآخر⁽³⁾: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ⁽⁴⁾: مَوْلَاكُمْ: أَي مَصِيرُكُمْ، وَتَحْقِيقُهُ أَنَّ الْمَوْلَى مَوْضِعُ الْمَوْلَى، وَهُوَ الْقُرْبُ، فَالْمَعْنَى أَنَّ النَّارَ هِيَ مَوْضِعُكُمْ الَّذِي تَقْرُبُونَ مِنْهُ، وَتَصِلُونَ إِلَيْهِ.

وَيُرَدِّفُ الرَّازِيُّ، مُضَعِّفًا الْقَوْلَ الْأَوَّلَ: "وَأَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الَّذِي قَالُوهُ مَعْنَى، وَلَيْسَ بِتَفْسِيرٍ لِلْفِطْرِ، لِأَنَّ لَوْ كَانَ مَوْلَى وَأَوْلَى بِمَعْنَى وَاحِدٍ فِي اللُّغَةِ، لَصَحَّ اسْتِعْمَالُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي مَكَانِ الْآخَرِ، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَصِحَّ أَنْ يُقَالَ: هَذَا مَوْلَى مِنْ فُلَانٍ كَمَا يُقَالَ: هَذَا أَوْلَى مِنْ فُلَانٍ، وَيَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: هَذَا أَوْلَى فُلَانٍ، كَمَا يُقَالَ: هَذَا مَوْلَى فُلَانٍ، وَلَمَّا بَطَلَ ذَلِكَ، عَلِمْنَا أَنَّ الَّذِي قَالُوهُ مَعْنَى وَلَيْسَ بِتَفْسِيرٍ، وَإِنَّمَا نَبَّهْنَا عَلَى هَذِهِ الدَّقِيقَةِ؛ لِأَنَّ الشَّرِيفَ الْمُرتَضَى⁽⁵⁾ لَمَّا تَمَسَّكَ بِإِمَامَةِ عَلِيٍّ، بِقَوْلِهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: {مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيَ مَوْلَاهُ}⁽⁶⁾؛ قَالَ: أَحَدُ مَعَانِي مَوْلَى أَنَّهُ أَوْلَى، وَاحْتَجَّ فِي ذَلِكَ بِأَقْوَالِ أئِمَّةِ اللُّغَةِ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ، بِأَنَّ مَوْلَى مَعْنَاهُ أَوْلَى، وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّ اللَّفْظَ مُحْتَمِلٌ لَهُ وَجَبَ حَمْلُهُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ مَا عَدَاهُ إِمَّا بَيْنَ الثُّبُوتِ، كَكَوْنِهِ ابْنَ الْعَمِّ وَالنَّاصِرِ، أَوْ بَيْنَ النِّقَافِ، كَالْمُعْتَقِ وَالْمُعْتَقِ، فَيَكُونُ عَلَى التَّقْدِيرِ الْأَوَّلِ عَبْثًا، وَعَلَى التَّقْدِيرِ الثَّانِي كَذِبًا، وَأَمَّا نَحْنُ فَقَدْ بَيَّنَّا بِالذَّلِيلِ أَنَّ قَوْلَ هَؤُلَاءِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مَعْنَى لَا تَفْسِيرَ، وَحِينَئِذٍ يَسْقُطُ الِاسْتِدْلَالُ بِهِ"⁽⁷⁾.

وَاضِحٌ مِنْ كَلَامِ الرَّازِيِّ رَدُّهُ عَلَى الشَّيْعَةِ، فَأَعْتَقَ أَنَّ كَلَامَهُ كُلَّهُ يَصُبُّ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ يَتَمَسَّكُ بِالْكَلِمَةِ فِي سِيَاقِ كَلَامِيٍّ كَامِلٍ، وَذَلِكَ مَا أَوْلَتْهُ الدَّرَاسَاتُ اللِّسَانِيَّةُ الْحَدِيثَةُ اهْتِمَامًا كَبِيرًا.

(1) الرازي: التفسير الكبير، 460-459/29.

(2) الفراء: معاني القرآن، 134/3. وينظر: الزجاج: معاني القرآن وإعرابه، 125/5. وأبو عبيدة: مجاز القرآن، 254/2.

(3) الرازي: التفسير الكبير، 459/29.

(4) ابن عباس: تنوير المقياس. وجديرٌ أنه يذكر الوجهين فيها. ص 457-458.

(5) من علماء الإمامية في القرن الرابع الهجري.

(6) الحديث شاهدٌ على مكانة علي رضي الله عنه، ويتمسك به الشيعة شاهدًا على إمامته، وهو شاهدٌ لغويٌّ على عدم كون المولى بمعنى الأولى في السياق، فكلمة المولى لها معانٍ كثيرةٌ، الفِصْلُ فيها السياقُ، موجود في: النحاس: إعراب القرآن، 120/4.

والماتريدي: تأويلات أهل السنة، 546/3. والتعلبي: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، 92/4. والنعماني: اللباب في علوم الكتاب،

477/18. والرازي: التفسير الكبير، 459/29. وتفسير القرطبي، 278/18.

(7) الرازي: التفسير الكبير، 460-459/29.

وَالْمُفَسِّرُونَ يَخْتَلِفُونَ فِيهَا عَلَى مَذَاهِبَ، فَبَعْضُهُمْ يَذْهَبُ مَذْهَبَ الْفَرَّاءِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ، وَالزَّجَّاجَ بِأَنَّهَا أُولَى بِكُمْ، كَابْنِ قُتَيْبَةَ، وَأَبِي بَكْرٍ الْأَنْبَارِيَّ، وَالْفَرُّطِيَّ⁽¹⁾، وَغَيْرِهِمْ⁽²⁾.

وَبَعْضُهُمْ يَقْبَلُ الْقَوْلَيْنِ اللَّذَيْنِ وَرَدَا عِنْدَ الرَّازِيِّ، دُونَ رَدِّ، وَلَا تَرْجِيحَ، كَالطَّبَّريِّ، وَالْبَغَوِيِّ، وَالزَّمَخْشَرِيِّ، وَالْكَفَوِيِّ⁽³⁾، وَغَيْرِهِمْ⁽⁴⁾.

وَبَعْضُهُمْ يَرَى مَا يَرَاهُ الرَّازِيُّ، بِأَنَّ قَوْلَهُمْ (أُولَى بِكُمْ) تَفْسِيرُ مَعْنَى، فَهِيَ مَوْلَاهُمْ مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا تَضُمُّهُمْ وَتُبَاشِرُهُمْ، مِمَّنْ يَرَى ذَلِكَ ابْنُ عَطِيَّةَ، وَالْكَرْمَانِيُّ، وَأَبُو حَيَّانَ، وَالسَّمِينُ الْحَلَبِيُّ⁽⁵⁾.

وَيُوفِّقُ بَعْضُهُمْ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ، مُنَوِّهاً أَنَّ تَفْسِيرَ الْفَرَّاءِ وَجَمَاعَتِهِ تَفْسِيرٌ لِلْمَعْنَى، دُونَ رَدِّ لِدَلِيلِكَ، وَمُحْتَجًّا بِمَا احْتَجَّ بِهِ الرَّازِيُّ مِنْ قَوْلِ الْمُرتَضَى، مِنْ أَصْحَابِ هَذَا التَّجَاهِ النُّعْمَانِيِّ⁽⁶⁾.

وَيَحَاوِلُ آخَرُونَ التَّوْفِيقَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ، فَيَفْسِّرُونَهَا: بِأَنَّكُمْ تَرْجِعُونَ إِلَيْهَا كَمَا يَرْجِعُ الْمُسْتَنْصِرُ إِلَى مَوْلَاهُ لِيُنْصِرَهُ، فَاسْتُعِيرَ الْمَوْلَى لِلْمَقَرِّ عَلَى طَرِيقَةِ التَّهَكُّمِ، أَوْ أَنْ يُجْعَلَ الْمَوْلَى اسْمَ مَكَانِ الْوَلِيِّ، وَهُوَ الْقُرْبُ وَالذُّنُو، أَيْ مَقَرُّكُمْ، مِنْ أَصْحَابِ هَذَا الْوَجْهِ النَّحَاسُ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَابْنُ عَاشُورٍ مِنَ الْمُحْدِثِينَ⁽⁷⁾.

وَالْمَوْلَى مِنَ الْأُضْدَادِ عِنْدَ الْمُبَرِّدِ، وَأَبِي بَكْرٍ الْأَنْبَارِيِّ⁽⁸⁾، فَالْمَوْلَى الْمُنْعَمُ الْمُعْتَقُ، وَالْمَوْلَى الْمُنْعَمُ عَلَيْهِ الْمُعْتَقُ، وَالْمَوْلَى الْأُولَى بِالشَّيْءِ، وَيَسْتَشْهَدُ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ بِالْأَيَّةِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَيَكُونُ الْمَوْلَى

(1) ابن قتيبة: غريب القرآن، ص390. وينظر: أبو بكر الأنباري: الزاهر في معاني كلمات الناس، 1/125. وتفسير القرطبي، 248/17.

(2) الماتريدي: تأويلات أهل السنة، 9/523. وينظر: النيسابوري: إيجاز البيان عن معاني القرآن، 2/204. والإيجي: جامع البيان في تفسير القرآن، 4/263.

(3) تفسير الطبري، 23/187. وينظر: تفسير البغوي، 5/30. والزمخشري: الكشاف، 4/476. والكفوي: الكليات، المولى، ص870.

(4) العكبري: التبيان في إعراب القرآن، 2/1208. وينظر: القنوجي: فتح البيان في مقاصد القرآن، 13/410.

(5) ابن عطية: المحرر الوجيز، 5/263-264. وينظر: الكرمانلي: غرائب التفسير وعجائب التأويل، 2/1186. وأبو حيان الأندلسي: تفسير البحر المحیط، 10/107. والسمين الحلبي: الدر المصون، 10/246.

(6) النعماني: اللباب في علوم الكتاب، 18/477.

(7) النحاس: إعراب القرآن، 4/239. وينظر: ابن عاشور: تفسير التحرير والتنوير، 27/389.

(8) المبرد: الكامل، 4/39. وينظر: أبو بكر الأنباري: الأضداد، باب المولى، ص46.

الْوَلِيِّ، مُسْتَشْهِدًا بِالْحَدِيثِ: {مُرِيئَةً، وَجْهِيَّةً، وَأَسْلَمَ، وَغَفَّارَ مَوَالِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ} ⁽¹⁾، أَيِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، وَيُرَوَّى فِي الْحَدِيثِ أَيْضًا: {أَيَّمَا امْرَأَةٍ تَزَوَّجَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهَا فَكَأَحْهَا بَاطِلٌ} ⁽²⁾، مَعْنَاهُ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا. وَالْمَوْلَى ابْنُ الْعَمِّ، وَالْمَوَالِي بَنُو الْعَمِّ ⁽³⁾.

وَلَا تَبْتَعِدُ الْمُعْجَمَاتُ اللَّغَوِيَّةُ عَمَّا ذُكِرَ، فَابْنُ فَارِسٍ يَقُولُ: "الْوَاوُ وَاللَّامُ وَالْيَاءُ: أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى قُرْبٍ. مِنْ ذَلِكَ الْوَلِيُّ: الْقُرْبُ. يُقَالُ: تَبَاعَدَ بَعْدَ وَلِيٍّ، أَيِ قُرْبٍ. وَجَلَسَ مِمَّا يَلِينِي، أَيِ يُقَارِبُنِي. وَالْوَلِيُّ: الْمَطَرُ يَجِيءُ بَعْدَ الْوَسْمِيِّ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَلِي الْوَسْمِيَّ."

وَمِنْ الْبَابِ الْمَوْلَى: الْمُعْتَقُ، وَالْمُعْتَقُ، وَالصَّاحِبُ، وَالْحَلِيفُ، وَابْنُ الْعَمِّ، وَالنَّاصِرُ، وَالْجَارُ، كُلُّ هَؤُلَاءِ مِنْ الْوَلِيِّ وَهُوَ الْقُرْبُ. وَكُلُّ مَنْ وَلِيَ أَمْرًا آخَرَ فَهُوَ وَلِيُّهُ. وَقُلَانُ أَوْلَى بِكَذَا، أَيِ أَحْرَى بِهِ وَأَجْدَرُ... وَالْوَلَاءُ: الْمُوَالُونَ. يُقَالُ هَؤُلَاءِ وَلَاءُ فُلَانٍ. وَالْوَلَاءُ أَيْضًا: وَلَاءُ الْمُعْتَقِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ وَلَوْهُ لِمُعْتَقِهِ، كَأَنَّهُ يَكُونُ أَوْلَى بِهِ فِي الْإِرْثِ مِنْ غَيْرِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمُعْتَقِ وَارِثٌ نَسَبٌ ⁽⁴⁾.

وَمَا جَاءَ فِي الْمَقَائِيسِ جَاءَ فِي بَاقِي الْمُعْجَمَاتِ، لَكِنَّ ابْنَ فَارِسٍ يُعِيدُ الْمَعَانِيَ جَمِيعَهَا إِلَى مَعْنَى الْقُرْبِ؛ وَبِذَا يَكُونُ تَفْسِيرُ الْفَرَاءِ لَيْسَ بَعِيدًا، وَأُظُنُّ الرَّازِيَّ ضَعْفَ وَجْهَ الْفَرَاءِ؛ رَدًّا عَلَى الشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى الَّذِي تَمَسَّكَ بِذَلِكَ الْقَوْلِ لِيَسْتَدِلَّ عَلَى إِمَامَةِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(1) المولى له معانٍ كثيرة، وهو في الحديث المذكور شاهد على كونها بمعنى الولي، في الحديث اختلافات في الرواية لا تؤثر على الشاهد، وجدير ذكره أن كل واحد يتناول من الزاوية المبحوثة، وليسوا جميعا تناولوه شاهداً على كون المولى بمعنى الولي، موجود في: أبي علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة، 2/235. وأبي بكر الأنباري: الأضداد، ص46. وابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، ولا، 5/229. والرازي: التفسير الكبير، 16/169. وتفسير القرطبي، 1/267. والنعمانى: اللباب في علوم الكتاب، 10/183. وابن منظور: لسان العرب، ولي، 15/408.

(2) الحديث، كالحديث السابق، شاهد على كون المولى بمعنى الولي، وفيه اختلافات في الرواية، لا تؤثر على المعنى، ولا على الشاهد، موجود في: أبي بكر الأنباري: الأضداد، باب المولى، ص46. والزاهر في معاني كلمات الناس، باب قول الرجل للرجل يا مولاي، 1/124. والأزهري: تهذيب اللغة، ولي، 15/323. وابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، ولا، 5/229. وابن منظور: لسان العرب، ولي، 15/407. والزيبي: تاج العروس، ولي، 40/245.

(3) المبرد: الكامل، 4/39. وينظر: أبو بكر الأنباري: الأضداد، باب المولى، ص46.

(4) ابن فارس: مقاييس اللغة، ولي، 6/141.

فَتَفْسِيرُ الْفَرَاءِ تَفْسِيرُ مَعْنَى، وَفَقَ رَأْيِ الرَّازِيِّ، وَلَمْ يَعْذُ لِلْفَظِّ فِي أَصْلِ مَعْنَاهُ اللَّغَوِيِّ، بَلِ اكْتَفَى بِتَفْسِيرِ
مَعْنَى الْكَلِمَةِ فِي سِيَاقِهَا، وَذَلِكَ مِمَّا رَدَّهُ، أَوْ نَوَّهَ إِلَيْهِ، وَأَنْبَهَ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْقُدَمَاءِ؛ احْتِرَاسًا
وَاحْتِرَازًا مِنَ الْخَلْطِ بَيْنَ الْمَعْنَى، وَالتَّفْسِيرِ.

وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ

الخاتمة

من خلال القراءة المتأنية لكتاب (التفسير الكبير، أو مفاتيح الغيب)، للإمام فخر الدين الرازي، والتقيب عن آراء الفراء المذكورة صراحة، فقد قسم البحث إلى بابين: باب في مواضع قبول الرازي آراء الفراء، وترجيحها، وآخر في مواضع ردّ الرازي آراء الفراء، وتضعيفها، وجاء في كل باب ثلاثة فصول: فصل في المسائل النحوية، وآخر في الصرفية، وآخر في الدلالية. وقد خلاص البحث إلى نتائج متعدّدة، وأهمّها:

1. بدأ جلياً اعتماد الرازي اعتماداً كبيراً على فكر الفراء اللغوي في تفسيره القرآن الكريم، وتوجيه كثير من المسائل النحوية، والصرفية، والدلالية، وقد ورد ذكر الفراء صراحة بما يزيد على أربعين، وخمسين مسألة، لم يردّ الرازي منها أكثر من ثلاثين مسألة.

2. اعتمد الرازي في توجيه كثير من المسائل اللغوية على ما يسمّى (نحو النص) في الدراسات اللسانية الحديثة، متعدّياً حدود نحو الجملة؛ ما جعله يتكئ كثيراً على آراء الفراء، وينفرد بآراء كثيرة، أو يكاد ينفرد، فضعف آراء للبصريين، أو ردّها، ووسمها بالفساد والضعف، وكان فيها إجماع، أو شبه إجماع بقبولها لدى معظم اللغويين، من ذلك مسألة (أفعل) التعجب، وباب التنازع، وإضافة الصفة إلى الموصوف، وضعف عمل (إن)، كل ذلك، عند الرازي، كان معتمداً المعنى المقصود الذي يراه في السياق، وفق معايير؛ لذا، اعتمد توجيهات لغوية لعالم كبير كالفراء، كان محيطاً بنواميس اللغة متكاملة، لا جملاً مبتورة من سياق كلامي متكامل.

3. اعتمد الرازي على ثلاث ركائز في ترجيحه أقوال الفراء، أو ردّها، تلك الركائز هي: السياق الكلامي الكلي، والمسموع عن العرب، والحجاج المعتمد على العقل؛ فكان الرازي ذا ميل واضح لقبول آراء الفراء عموماً، فقد قبل أضغافاً مضاعفة، أكثر مما ردّ، وضعف.

4. بَدَأَ جَلِيًّا عِنْدَ الرَّازِيِّ اعْتِمَادُهُ كَثِيرًا مِنْ أَقْوَالِ الْفَرَّاءِ؛ لِعِلَّةِ السَّمَاعِ عَنِ الْعَرَبِ، فَاسْتَشْهَدَ، بِالشَّعْرِ،
وَبِالْمَأْثُورِ عَنِ الْعَرَبِ، كَمَا اسْتَشْهَدَ كَثِيرًا بِآيَاتِ قُرْآنِيَّةٍ؛ لِتَفْسِيرِ آيَاتِ قُرْآنِيَّةٍ أُخْرَى، وَلِيَعْضُدَ ظَاهِرَةً
نَحْوِيَّةً، أَوْ صَرْفِيَّةً، أَوْ دِلَالِيَّةً.

5. اعْتَمَدَ الرَّازِيُّ مَا يَخْدُمُ الْمَعْنَى فِي التَّرْجِيحِ، أَوْ الرَّدِّ، وَلَمْ يَعْتَمِدِ الْأَشْيَعِ لَدَى جُمْهُورِ النُّحَاةِ؛ لِذَا،
خَالَفَ الرَّازِيَّ غَيْرَ مَرَّةٍ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ النُّحَاةُ، أَوْ كَادُوا يُجْمَعُونَ.

6. بَدَأَ الرَّازِيُّ، فِي الْأَعْمِ الْأَغْلَبِ، رَافِضًا التَّأْوِيلَ، وَالتَّقْدِيرَ، وَالزِّيَادَةَ، وَالْحَذْفَ فِي كَلَامِ اللَّهِ، تَعَالَى، مَا
لَمْ يُوجِبْ ذَلِكَ مُقْتَضِ ظَاهِرٍ مُلِحٍّ، فَقَدَّ مَالَ إِلَى رَفْضِ التَّقْدِيرِ، وَالتَّأْوِيلِ غَيْرَ مَرَّةٍ؛ مِمَّا جَعَلَهُ يَعْتَمِدُ
فِكْرَ الْفَرَّاءِ كَثِيرًا فِي تَوْجِيهِ الْمَسَائِلِ اللُّغَوِيَّةِ، وَيَرْفُضُ، فِي الْآنِ نَفْسِهِ، تَعْقِيدَاتِ التَّأْوِيلِ، وَالتَّقْدِيرِ
لَدَى الْبَصَرِيِّينَ.

7. سَارَ الرَّازِيُّ عَلَى مَنَهِجِ الْفَرَّاءِ غَيْرَ مَرَّةٍ فِي تَخْطِئَةِ بَعْضِ الْقِرَاءَاتِ وَوَصْفِهَا بِصِفَاتٍ: كَالْخَطَأِ،
وَاللَّحْنِ، وَالْقُبْحِ، وَالْوَهْمِ...، وَغَيْرِهَا مِنْ الصِّفَاتِ الَّتِي تُتَّبَعُ عَنْ رَفْضِ لَهَا.

المراجع العلمية

1. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك الشيباني الجزري (ت606هـ): "النهاية في غريب الحديث والأثر"، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، 1979م.
2. أُحِيحَةُ بْنُ الْجَلَّاحِ الْأَوْسِيِّ (ت في حدود 102 ق.هـ): "الديوان"، تحقيق حسن محمد باجودة، نادي الطائف الأدبي، شركة مكة للطباعة والنشر، (د.ت).
3. الْأَخْشَشُ، أبو الحسن المجاشعي البلخي البصري (ت215هـ): "معاني القرآن"، تحقيق هدى محمود قراعة، ط1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1990م.
4. الْأَزْهَرِيُّ، الشيخ خالد بن عبد الله الجرجاوي (ت905هـ): "شرح التصريح على التوضيح"، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2000م.
5. الْأَزْهَرِيُّ، أبو منصور محمد بن أحمد الهَرَوِيُّ، (ت370هـ):
 - "تهذيب اللغة"، تحقيق محمد عوض مرعب، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 2001م.
 - "معاني القراءات"، ط1، مركز البحوث في كلية الآداب، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، 1991م.
6. الْأُسْتُرَابَادِيُّ، رضي الدين حسن بن محمد (ت715هـ): "شرح شافية ابن الحاجب"، تحقيق عبد المقصود محمد عبد المقصود، ط1، مكتبة الثقافة الدينية، 2004م.
7. الْأَشْمُونِيُّ، أبو الحسن علي بن محمد بن عيسى (ت900هـ): "شرح الأشموني على ألفية ابن مالك"، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1998م.

8. الأَصْبَهَانِيُّ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد (ت430هـ): "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"،

دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ودار الفكر، بيروت، ودار الكتب العلمية، بيروت، ودار السعادة، مصر، 1974م.

9. الأَصْفَهَانِيُّ، الراغب أبو القاسم الحسين بن محمد (ت502هـ):

• "تفسير الراغب الأصفهاني"، تحقيق محمد عبد العزيز بسيوني، وعادل بن علي الشَّدِّي، ط1،

دار الوطن، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1999م.

• "المفردات في غريب القرآن"، تحقيق صفوان عدنان الداودي، ط1، دار القلم، والدار الشامية،

دمشق، سوريا، وبيروت، لبنان، 1412هـ.

10. الأَعَشَى، ميمون بن قيس (ت7هـ): "الديوان"، مكتبة الآداب للطباعة والنشر والتوزيع، 2009م.

11. الأَلُوسِي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (ت1270هـ): "روح المعاني في تفسير القرآن

العظيم والسبع المثاني"، تحقيق علي عبد الباري عطية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،

1415هـ.

12. امْرُؤُ الْقَيْسِ بن حارث الكندي (ت540م): "الديوان"، اعتنى به وعلق عليه عبد الرحمن

المصطاوي، ط2، دار المعرفة، بيروت، لبنان، 2004م.

13. الأَنْبَارِيُّ، أبو البركات ، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري (ت577هـ):

• "أسرار العربية"، ط1، دار الأرقم بن أبي الأرقم، 1999م.

• "الإتصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين"، ط1، المكتبة العصرية،

بيروت، 2003م.

14. النَّبَارِيُّ، أبو بكر محمد بن القاسم (ت328هـ):

- "الأضداد"، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، 1987م.
- "الزاهر في معاني كلمات الناس"، تحقيق حاتم صالح الضامن، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1992م.

15. الْإِيجِيُّ، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الحسيني (ت905هـ): "تفسير الإيجي، جامع البيان في تفسير القرآن"، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2004م.

16. الْبَغْدَادِيُّ، عبد القادر بن عمر (ت1093هـ):

- "خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب"، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط4، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1997م.

- "شرح أبيات مغني اللبيب"، تحقيق عبد العزيز رباح، وأحمد يوسف دقاق، ط2، دار المأمون، بيروت، لبنان، 1993م.

17. الْبَغَوِيُّ، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود (ت510هـ): "معالم التنزيل في تفسير القرآن، تفسير البغوي"، تحقيق عبد الرزاق المهدي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1420هـ.

18. التِّرْمِذِيُّ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ بن موسى بن الضحاك (ت279هـ): "سنن الترمذي"، ط2، تحقيق أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، مكتبة البابي الحلبي، مصر، 1975م.

19. الثَّعَالِيُّ، أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل (ت429هـ): "فقه اللغة وسر العربية"،

تحقيق عبد الرزاق المهدي، ط1، دار إحياء التراث العربي، 2002م.

20. الثَّعَالِيُّ، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم (ت427هـ): "الكشف والبيان عن تفسير

القرآن، تفسير الثعلبي"، تحقيق أبي محمد بن عاشور، ط1، مراجعة نظير الساعدي، دار إحياء

التراث العربي، بيروت، لبنان، 2002م.

21. الْجَاحِظُ، عمرو بن بحر (ت255هـ): "البيان والتبيين"، دار الهلال، بيروت، لبنان، 1423هـ.

22. الْجَبَالِيُّ، حمدي:

• "أثر التوهم في بناء القاعدة عند الفراء"، مجلة جامعة النجاح، العلوم الإنسانية، مجلد19،

عدد2، 2005م، ص329-370.

• "الأحكام المبنية على كثرة الاستعمال عند الفراء في ضوء كتابه (معاني القرآن)"، مجلة

جامعة النجاح للعلوم الإنسانية، مجلد 19، عدد1، 2005م، ص1-26.

• "فكرُ الفراءِ النحويُّ في (المقاصدُ الشافِيةُ في شرحِ الخلاصةِ الكافيةِ) دراسةٌ في مواضعِ الردِّ

والتَّضْعِيفِ"، مجلة جامعة الخليل، مجلد14، عدد2، 2019م، ص52-91.

• "فِكْرُ الْفَرَّاءِ النَّحْوِيِّ فِي "الْمَقَاصِدِ الشَّافِيَةِ فِي شَرْحِ الْخُلَاصَةِ الْكَافِيَةِ"، دِرَاسَةٌ فِي مَوَاضِعِ

الْقَبُولِ"، المجلة الأكاديمية العالمية للغة العربية وآدابها، مجلد2، عدد1، 2020م، ص252-

280.

• "ما تعدد فيه النقل عن الفراء في ضوء معاني القرآن"، مجلة الجامعة الإسلامية، غزة،

مجلد6، 1998، ص99-135.

23. ابنُ جَنِّي، أبو الفتح عثمان (ت392هـ):

- "التمام في تفسير أشعار هذيل مما أغفله أبو سعيد السكري"، تحقيق أحمد ناجي القيسي، وأحمد مطلوب، وخديجة الحديثي، مراجعة مصطفى جواد، ط1، مطبعة العاني، بغداد، العراق، 1962م.

- "سر صناعة الإعراب"، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2000م.

- "المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها"، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1999م.

24. الجَوْهَرِيُّ، أبو نصر إسماعيل بن حماد (ت393هـ): "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية"، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1987م.

25. ابنُ الْحَاجِبِ، جمال الدين بن عثمان الإسني المالكي (ت646هـ):

- "أمالي ابن الحاجب"، تحقيق فخر صالح قدارة، دار عمار، الأردن، ودار الجيل، بيروت، 1989م.

- "الكافية في علم النحو"، تحقيق صالح عبد العظيم الشاعر، ط1، مكتبة الآداب، القاهرة، 2010م.

26. حَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ (ت في حدود 40هـ): "الديوان"، شرحه وعلق عليه ووضع هوامشه وفهارسه عبد مهنا، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1994م.

27. حسن، عباس: "النحو الوافي"، ط15، دار المعارف، مصر، (د.ت).

28. أبو حَيَّانَ، محمد بن يوسف بن علي (ت745هـ):

• "ارتشاف الضرب من لسان العرب"، تحقيق رجب عثمان محمد، ط1، مراجعة رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1998م.

• "التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل"، تحقيق حسن هندائي، ط1، دار القلم، دمشق، (د.ت).

• "تفسير البحر المحيط"، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1420هـ.

29. ابْنُ أَبِي خَازِمٍ، بشر (ت في حدود32ق.هـ): "الديوان"، تحقيق عزة حسن، مطبوعات وزارة الثقافة، دمشق، 1911م.

30. ابْنُ خَالَوَيْهِ، أبو عبد الله الحسين بن أحمد (ت370هـ): "الحجة في القراءات السبع"، تحقيق عبد العال سالم مكرم، ط1، دار الرسالة، بيروت، لبنان، 2000م.

31. الْخَنَسَاءُ، تماضر بنت عمرو (ت24هـ): "الديوان"، تحقيق حمدو طمّاس، ط3، دار المعرفة، بيروت، لبنان، 2004م.

32. الدَّائِي، أبو عمرو (ت444هـ): "المكتفى في الوقف والابتداء"، تحقيق محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط1، دار عمار، الأردن، 2001م.

33. ابْنُ دَرَسْتَوَيْهِ، أبو محمد عبد الله بن جعفر بن المرزبان (ت347هـ): "تصحيح الفصيح وشرحه"، تحقيق محمد بدوي المختون، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، 1998م.

34. ابن دُرَيْدٍ، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي (ت321هـ): "جمهرة اللغة"، تحقيق رمزي بعلبكي، ط1، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1987م.

35. ذو الرُّمَّة، غيلان بن عقبة العدوي (ت117هـ): "الديوان"، بشرح أبي نصر الباهلي، برواية ثعلب، تحقيق عبد القدوس أبي صالح، ط1، مؤسسة الإيمان، جدة، المملكة العربية السعودية، 1982م.
36. رُوْبَةُ بْنُ الْعَجَّاج (ت145هـ): "الديوان"، اعتنى بتصحيحه وترتيبه وليم بن الورد البروسي، دار ابن قتيبة، الكويت، (د.ت.).
37. الرَّازِيُّ، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (ت666هـ): "مختار الصحاح"، تحقيق يوسف الشيخ محمد، ط5، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، لبنان، 1999م.
38. الرَّازِيُّ، فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي (ت606هـ): "التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب"، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1420هـ.
39. رَفِيدَة، إبراهيم: "النحو وكتب التفسير"، ط3، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع، مصراتة، ليبيا، ودار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، 1990م.
40. الزَّبيديُّ، أبو الفيض مرتضى محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، (ت1205هـ): "تاج العروس من جواهر القاموس"، تحقيق عبد الستار فراج وآخرين، دار الهداية، (د.ت.).
41. الزَّجَّاجُ، أبو إسحاق إبراهيم بن السري (ت311هـ): "معاني القرآن وإعرابه"، تحقيق عبد الجليل عبده شلبي، ط1، عالم الكتب، بيروت، لبنان، 1988م.
42. الزَّرْكَشِيُّ، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله (ت794هـ): "البرهان في علوم القرآن"، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، ط1، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، 1957م.

43. الزَّركَلِيُّ، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي (ت1396هـ): "الأعلام"، ط15، دار العلم للملايين، 2002م.

44. الزَّمَخْشَرِيُّ، أبو القاسم جار الله محمود بن عمرو بن أحمد (ت538هـ):

• "أساس البلاغة"، تحقيق محمد باسل عيون السود، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1998م.

• "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل"، ط3، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1407هـ.

45. ابن زَنْجَلَةَ، أبو زُرْعَةَ عبد الرحمن بن محمد (ت403هـ): "حجة القراءات"، تحقيق سعيد الأفغاني، دار الرسالة، بيروت، لبنان، (د.ت).

46. السَّجِسْتَانِيُّ، أبو بكر محمد بن عَزِيز (ت330هـ): "غريب القرآن المسمى بنزهة القلوب"، تحقيق محمد أديب عبد الواحد جمران، ط1، دار قتيبة، سوريا، 1995م.

47. ابن السَّرَّاج، أبو بكر محمد بن السري بن سهل (ت316هـ): "الأصول في النحو"، تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، (د.ت).

48. ابن السَّكَيْت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (ت244هـ): "إصلاح المنطق"، تحقيق محمد مرعب، ط1، دار إحياء التراث العربي، 2002م.

49. السَّمْعَانِيُّ، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور المروزي (ت562هـ): "الأنساب"، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ط1، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، 1962م.

50. السَّمِينُ الْحَلَبِيُّ، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف (ت756هـ): "الدر المصون في علم الكتاب المكنون"، تحقيق أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، سوريا، (د.ت).

51. السُّهَيْلِيُّ، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد (ت581هـ): "تنتائج الفكر في النحو"، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1992م.

52. سَيَّوِيَّةٌ، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت180هـ): "الكتاب"، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط3، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1988م.

53. ابنُ سيِّده، أبو الحسن علي بن إسماعيل المُرسِّي (ت458هـ):

- "المحكم والمحيط الأعظم"، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2000م.

- "المخصص"، تحقيق خليل إبراهيم جفال، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1996م.

54. السُّيُوطِيُّ، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت911هـ):

- "الإتقان في علوم القرآن"، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، ط4، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1974م.

- "شرح شواهد المغني"، تعليق أحمد ظافر كوجان، لجنة التراث العربي، 1996م.

- "المزهر في علوم اللغة وأنواعها"، تحقيق فؤاد علي منصور، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1998م.

- "معجم الهوامع شرح جمع الجوامع"، تحقيق عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر، (د.ت.).

55. الشَّرْبِينِي، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب (ت977هـ): "السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير"، مطبعة بولاق الأميرية، القاهرة، 1285هـ.
56. الشَّنْقِيطِي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجُكْنِي (ت1393هـ): "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن"، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1995م.
57. الصَّبَّان، أبو العرفان محمد بن علي (ت1206هـ): "حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك"، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1997م.
58. الطَّبْرِي، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الأملي، (ت310هـ): "جامع البيان في تأويل القرآن، تفسير الطبري"، تحقيق أحمد محمد شاكر، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 2000م.
59. طَرَفَةُ بن العبد البكري (ت60ق.هـ): "الديوان"، تحقيق مهدي محمد ناصر الدين، ط3، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2002م.
60. ابْنُ عَاشُورٍ، محمد الطاهر بن محمد التونسي (ت1393هـ): "التحرير والتنوير"، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م.
61. ابن عباس، عبد الله (ت68هـ): "تنوير المقباس من تفسير ابن عباس"، جمعه مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ت).
62. العباس بن مردَّاسِ السَّلْمِي (ت18هـ): "الديوان"، جمعه وحققه يحيى الجبوري، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1991م.
63. عُبَيْدُ اللَّهِ بن قيس الرُّقَيَّاتِ (ت85هـ): "الديوان"، حققته وشرحته عزيزة فوال بابتي، ط1، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1995م.

64. أبو عُبَيْدَةَ، معمر بن المثنى التميمي البصري (ت209هـ): "مجاز القرآن"، تحقيق محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1381هـ.

65. ابْنُ عَرَبِيٍّ، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري الأشبيلي المالكي (ت543هـ): "أحكام القرآن"، مراجعة محمد عبد القادر عطا وتعليقه وإشرافه، ط3، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2003م.

66. الْعَسْكَرِيُّ، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى (ت395هـ): "معجم الفروق اللغوية"، تحقيق الشيخ بيت الله بيات، ط1، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، 1412هـ.

67. ابْنُ عَطِيَّةَ، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام الأندلسي (ت542هـ): "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1422هـ.

68. ابْنُ عَقِيلٍ، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (ت769هـ): "شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك"، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ط20، دار التراث، ودار مصر للطباعة، القاهرة، مصر، 1980م.

69. الْعُكْبَرِيُّ، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله البغدادي (ت616هـ):

- "التبيان في إعراب القرآن"، تحقيق علي محمد البجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه، (د.ت).
- "التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين"، تحقيق عبد الرحمن العثيمين، ط1، دار الغرب الإسلامي، 1986م.

- "اللباب في علل البناء والإعراب"، ط1، تحقيق عبد الإله نبهان، دار الفكر، دمشق، سوريا، 1995م.

70. عَمْرُو بْنُ كُلْثُومٍ التَّغْلِبِيُّ (ت39ق.هـ): "الديوان"، تحقيق إميل بديع يعقوب، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1991م.

71. الْعَيْنِيُّ، بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى (ت855هـ): "المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، المشهور بشرح الشواهد الكبرى"، تحقيق علي محمد فاخر، وأحمد محمد توفيق السوداني، وعبد العزيز محمد فاخر، ط1، دار السلام، القاهرة، 2010م.

72. ابن فارس، أحمد بن زكرياء القزويني الرازي (ت395هـ):

- "الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها"، ط1، منشورات محمد علي بيضون، 1997م.

- "معجم مقاييس اللغة"، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دمشق، 1979م.

73. الْفَارَسِيُّ، أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار (ت377هـ): "الحجة للقراء السبعة"، تحقيق بدر الدين قهوجي، وبشير جويجاني، راجعه عبد العزيز رباح، أحمد يوسف الدقاق، ط2، دار المأمون للتراث، دمشق، سوريا، وبيروت، لبنان، 1993م.

74. الْفَرَّاءُ، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الدِّيَلَمِيُّ (ت207هـ):

- "كتاب فيه لغات القرآن"، ضبط وتصحيح جابر بن عبد الله السريع، الكتاب ضمن المكتبة الشاملة، وهو غير مطبوع، 1435هـ.

- "معاني القرآن"، تحقيق أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح إسماعيل الشلبي، ط1، الدار المصرية، (د.ت).

75. الْفَرَاهِيدِيُّ، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري (ت170هـ):

- "الجمال في النحو"، كتاب منسوب للخليل، تحقيق فخر الدين قباوة، ط5، 1995م.
- "كتاب العين"، تحقيق مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (د.ت.).
- 76. الفَيْرُوزْآبَادِيُّ، أبو طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب (ت817هـ): "القاموس المحيط"، تحقيق مكتب التراث بمؤسسة الرسالة، إشراف محمد نعيم العرقسوسي، ط8، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 2005م.
- 77. ابْنُ قُتَيْبَةَ، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدِّينَوْرِيُّ (ت276هـ):
- "تأويل مشكل القرآن"، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ت.).
- "تفسير غريب القرآن"، تحقيق سعيد اللحام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ت.).
- 78. الْقُرْطُبِيُّ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي (ت671هـ): "الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي"، تحقيق أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، ط2، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1964م.
- 79. الْقِنَوَجِيُّ، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني (ت1307هـ): "فتح البيان في مقاصد القرآن"، عني بطبعه وقدم له وراجعه عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، 1992م.
- 80. الْكَرْمَانِيُّ، أبو القاسم برهان الدين محمود بن حمزة بن نصر، ويعرف بتاج القراء (ت505هـ): "غرائب التفسير وعجائب التأويل"، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ومؤسسة علوم القرآن، بيروت، لبنان، (د.ت.).

81. الكَفَوِيُّ، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني (ت1024هـ): "الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية"، تحقيق عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، (د.ت.).

82. الكَلْبِيُّ، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الغرناطي (ت741هـ): "التسهيل لعلوم التنزيل"، ط1، تحقيق عبد الله الخالدي، دار الأرقم، بيروت، لبنان، 1416هـ.

83. المَاتَرِيدِيُّ، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود، (ت333هـ): "تأويلات أهل السنة، تفسير الماتريدي"، تحقيق مجدي باسلوم، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2005م.

84. ابن مالك، أبو عبد الله، جمال الدين محمد بن عبد الله الطَّائِيُّ الجَيَّانِيُّ، (ت672هـ):

- "تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد"، تحقيق محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، 1967م.

- "شرح تسهيل الفوائد"، تحقيق عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، ط1، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1990م.

- "شرح الكافية الشافية"، قدم له وعلق عليه عبد المنعم أحمد هريدي، ط1، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، 1982م.

85. المَبْرَدُ، أبو العباس محمد بن يزيد (ت285هـ):

- "الكامل في اللغة والأدب"، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، ط3، دار الفكر العربي، القاهرة، 1997م.

- "المقتضب"، تحقيق محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب، بيروت، لبنان، (د.ت).
- 86. الْمُتَلَمَّسُ الضُّبْعِيُّ، جرير بن عبد العزى، وقيل بن عبد المسيح (ت43ق.هـ): "الديوان"، برواية الأثرم وأبي عبيدة عن الأصمعي، تحقيق حسن كامل الصيرفي، منشورات معهد المخطوطات العربية، جامعة الدول العربية، 1970م.
- 87. ابن مجاهد، أحمد بن موسى بن العباس التميمي (ت324هـ): "كتاب السبعة في القراءات"، تحقيق شوقي ضيف، ط2، دار المعارف، مصر، 1400هـ.
- 88. مجاهد، أبو الحجاج بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي (ت104هـ): "تفسير مجاهد"، ط1، تحقيق محمد عبد السلام أبي النيل، دار الفكر الإسلامي، مصر، 1989م.
- 89. أَبُو مِجْنَنٍ النَّفَّيُّ (ت16هـ): "الديوان"، برواية أبي هلال الحسن بن عبد الله وشرحه، مطبعة الأزهار البارونية، مصر، (د.ت).
- 90. الْمُرَادِيُّ، أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المصري المالكي (ت749هـ):
- "توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك"، تحقيق عبد الرحمن علي سليمان، ط1، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، 2008م.
- "الجنى الداني في حروف المعاني"، تحقيق فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1992م.
- 91. الْمَرْزُوقِيُّ، أبو علي أحمد بن محمد بن الحسن (ت421هـ): "شرح ديوان الحماسة"، تحقيق غريد الشيخ، وضع فارسه إبراهيم شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2003م.

92. مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَبُو الْحَسَنِ بْنِ بَشِيرٍ الْأَزْدِيُّ الْبَلْخِيُّ (ت150هـ): "تفسير مقاتل بن سليمان"،

ط1، تحقيق عبد الله محمود شحاتة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1423هـ.

93. مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَمَّوشُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَخْتَارٍ الْقَيْسِيُّ (ت437هـ): "مشكل إعراب القرآن"،

تحقيق حاتم صالح الضامن، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1405هـ.

94. ابْنُ مَنْظُورٍ، أَبُو الْفَضْلِ جَمَالُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مَكْرَمِ بْنِ عَلِيٍّ، الْإِفْرِيقِيُّ (ت711هـ): "لسان

العرب"، ط3، دار صادر، بيروت، لبنان، 1414هـ.

95. أَبُو النَّجْمِ الْعَجَلِيُّ، الْفَضْلُ بْنُ قَدَامَةَ (ت130هـ): "الديوان"، جمعه وشرحه وحققه محمد أديب عبد

الواحد جمران، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، 2006م.

96. النَّحَّاسُ، أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ (ت338هـ):

• "إعراب القرآن"، علق عليه ووضع حواشيه عبد المنعم خليل إبراهيم، ط1، منشورات محمد

علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1421هـ.

• "معاني القرآن"، تحقيق محمد علي الصابوني، ط1، منشورات جامعة أم القرى، مكة المكرمة،

1409هـ.

97. النُّعْمَانِيُّ، أَبُو حَفْصٍ سَرَّاجُ الدِّينِ عَمْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَادِلٍ الْحَنْبَلِيُّ (ت775هـ): "اللباب في علوم

الكتاب"، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، ط1، دار الكتب

العلمية، بيروت، لبنان، 1998م.

98. النَّيْسَابُورِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ (ت550هـ): "إيجاز البيان عن معاني

القرآن"، تحقيق حنيف بن حسن القاسمي، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1514هـ.

99. ابْنُ الْهَائِمِ، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن عماد الدين (815هـ): "التبيان في تفسير

غريب القرآن"، تحقيق ضاحي عبد الباقي محمد، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان،

1423هـ.

100. الْهَرَوِيُّ، أبو عبيد أحمد بن محمد (ت401هـ): "كتاب الغريبين في القرآن والحديث"، ط1، تحقيق

أحمد فريد المزيدي، مراجعة فتحي حجازي، مكتبة نزار الباز، المملكة العربية السعودية،

1999م.

101. ابن هشام، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن أحمد الأنصاري (ت761هـ):

• "أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك"، تحقيق يوسف البقاعي، دار الفكر، بيروت، لبنان،

(د.ت.).

• "شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب"، تحقيق عبد الغني الدقر، الشركة المتحدة للنشر

والتوزيع، سوريا، (د.ت.).

• "شرح قطر الندى وبل الصدى"، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ط11، القاهرة، (د.ت.).

• "مغني اللبيب عن كتب الأعاريب"، تحقيق مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، ط6، دار

الفكر، دمشق، سوريا، 1985م.

102. الْوَاَحِدِيُّ، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي النيسابوري الشافعي (ت468هـ):

• "التفسير البسيط"، ط1، أصل تحقيقه في (15) رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود،

ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن

سعود الإسلامية، 1430هـ.

- "الوسيط في تفسير القرآن المجيد"، ط1، تحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، والدكتور أحمد محمد صيرة، والدكتور أحمد عبد الغني الجمل، والدكتور عبد الرحمن عويس، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1994م.

103. ابنُ يَعِيشَ، يَعِيشُ بن علي موفق الدين الأسدي الموصلي، (ت643هـ): "شرح المفصل للزمخشري"، قدم له إميل بديع يعقوب، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2001م.



**An-Najah National University
Faculty of Graduate Studies**

**AL FURA'A LINGUISTIC THOUGHT OF
AL-RAZI'S "THE GREAT INTERPRETATION
OF THE HOLY QUR'AN" BETWEEN
ACCEPTANCE AND REJECTION**

**By
Mohammad Kaled Khmad Kmal**

**Supervised by
Prof. Hamdey Al-Jabaley**

**This Dissertation is Submitted in Partial Fulfillment of the Requirement for the Degree of
PHD of Arabic Language and Literature, Faculty of Graduate Studies, An-Najah National
University, Nablus, Palestine.
2022**

AL FURA'A LINGUISTIC THOUGHT OF AL-RAZI'S "THE GREAT INTERPRETATION OF THE HOLY QUR'AN" BETWEEN ACCEPTANCE AND REJECTION

By
Mohammad Kaled Khmad Kmal
Supervised by
Prof. Hamdey Al-Jabaley

Abstract

This study is seeking for linguistic thought projections to Abu Zakaria Yahya ibn Ziad, in the book "Al-Tafseer Al-Kabeer, Aw, Mfateh Al-Ghayb" for Imam al-Fakhr al-Razi, and the study, including no doubt, Al-Razi relied a lot on the linguistic thought of Al-Far'a, whether it was syntactic, morphologic or semantic.

And the study expressed, with evidence, that Al-Razi had a sharp-minded, which rarely has no match to anyone else. Al Razi has weighted more than an important issue, alone, the sayings of Al-Fura and the Kofeyeen on the Sebawyeh and Basryeen sayings.

He depended on that basically on the fully context, therefore Its mainstay is the complete context. Thus, Al-Razi will be among the first who proceeded in the interpretation of what is called linguistics. 'towards the context' Relationship of the word to the whole context towards the sentence.

Word relationship with sentence only.

Al-Razi's reliance on refuting linguistic issues, weakening them, accepting them, and giving them preference was based on three principles: Rational reasoning, the total verbal context, and the audible one from the Arabs. Hence, it was no wonder to be taken by a great scientist like Al-Fura, Therefore, he singled out many issues, and went against what the public had agreed upon more than once. and by comparing the issues of its refutation of the words of the Fura, with the issues of its acceptance and its weighting; It was noticed that, in general, he was inclined to the words of the Fura all the way.

Keywords: Al Fura'a Linguistic Thought, The Great Interpretation of the Holy Qur'an, Al-Razi, Acceptance and Rejection